القول المفيد

على كتاب التوحيد

شرح فضيلة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

تحقيق

عماد زكي البارودي

الجزء الأول

المكتبة التوفيقية
أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
ت: ٥٩٠٤١٧٥ - ٥٩٢٢٤١٠

القول المفيد

على

كتاب التوحيد

الجزء الأول

شرح فضيلة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

تحقيق

عماد زكي البارودي



أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
٥٩٠٤١٧٥ - ٥٩٢٢٤١٠

المكتبة التوفيقية

القاهرة - مصر
العنوان: أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
تليفون: ٥٩٠٤١٧٥ - ٥٩٢٢٤١٠ (٠٠٢٠٢)
فاكس: ٦٨٤٧٩٥٧

Al Tawfikia Bookshop

Cairo-Egypt
Add.: In Fornt of the Green Door Of El Hussen
Tel : (00202) 5904175 - 5922410
Fax : 6847957

إشراف
توفيق شعلان

مقدمة المحقق

إن الحمد لله، نحمده، ونستهديه، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد..

فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدى، هدى محمد ﷺ وإن شر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار.

أما بعد..

فإن من أكبر القربات التي يتقرب العبد بها إلى الله عز وجل أن يعلم الناس التوحيد، الذي هو عبادة الله وحده لا شريك الله، وهي وظيفة الأنبياء والمرسلين الذين اصطفاهم الله من خلقه ليبلغوا الناس رسالات ربهم.

والناظر في واقع الناس الآن يجد انحرافات عديدة سواء كانت عقدية أو أخلاقية أو اجتماعية إلى غير ذلك، ولكن بأيها يبدأ، يبدأ بما بدأ به أنبياء الله، ألا وهو العقيدة، لأن العقيدة السلمية إذا رسخت في القلوب سهل عليها تصحيح باقي انحرافاتها، كما أنه الأمر الذي بدأ به أنبياء الله عز وجل في خلال دعوتهم، ولكن لماذا؟ لأنه الذنب الوحيد الذي لا يغفره الله عز وجل كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وكذلك قال لنبيه ولنا من بعده: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، ولما ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ حينما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: يا معاذ، إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم....» الحديث.

كما لابد أن ندرك أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، ولهذا لما وجد العالم الرباني محمد بن عبد الوهاب - عليه رحمة الله - ذلك الأمر في مجتمعه، نجد آنذاك، حيث كان الشرك الأكبر قد نشأ وانتشر حتى عبدت القباب والأشجار والأحجار، كما عبد من دون الله من يدعى بالولاية، وهم مجانين مجاذيب لا عقول لهم!. كما غلب على الناس الإقبال على الدنيا وشهواتها، وقل القائم لله والناصر لدينه، فلما رأى الشيخ الإمام هذا الشرك

وظهوره في الناس وعدم وجود منكر لذلك، فشمر عن ساعد الجد والصبر وكاتب العلماء فأجاب دعوته الكثير، وبارك الله في دعوته التي نرى ثمرة بركتها إلى يومنا هذا، حيث تأثر بدعوته جمع غفير من الناس في الهند وفي أندونيسيا وفي أفغانستان وفي أفريقيا وفي المغرب، وهكذا في مصر والشام والعراق، كما كان هناك دعاة كثير لما بلغتهم دعوة الشيخ زاد نشاطهم وزادت قوتهم، ولم تزل دعوة الشيخ تشتهر وتظهر بين العالم الإسلامي وغيره، ثم في هذا العصر الأخير طبعت كتبه ورسائله وكذلك كتب لأبنائه وأحفاده وأنصاره وأعوانه من علماء المسلمين في الجزيرة أو غيرها. وكان من أشهر ما كتبه الشيخ كتابه القيم، كتاب التوحيد، وهو كتابنا هذا الذي شرحه الكثير، وكان من أكثرهم شروحًا وتفصيلاً العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - ووسمه بـ «القول المفيد شرح كتاب التوحيد». وهو من أفضل الشروح تقريبًا، وقد قمنا فيه بعمل يسير يزيد في خدمته، ألا وهو تخريج الآيات الشريفة به، وكذلك الأحاديث النبوية وبيان مصادرها ودرجة صحتها، مع بيان معاني بعض الكلمات التي ربما يصعب على البسيط فهمها، سائلين الله عز وجل أن ينفع به، وأن يرحم صاحبيه، ويحشرنا تحت لواء حبيبه ﷺ ، وأن يجعلنا من أنصاره وأتباعه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

أبو عمرو

عماد زكي البارودي

وبه نستعين، وعليه أتوكل

تعريف التوحيد:

في اللغة: مشتق من وحّد الشيء إذا جعله واحداً؛ فهو مصدر وحّد يوحد؛ أي: جعل الشيء واحداً.

وفي الشرع: إفراد الله - سبحانه - بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

أقسامه:

ينقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ توحيد الربوبية.

٢ ـ توحيد الألوهية.

٣ ـ توحيد الأسماء والصفات.

وقد اجتمعت في قوله تعالى: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

- القسم الأول: توحيد الربوبية.

هو إفراد الله - عز وجل - بالخلق، والملك، والتدبير.

فإفراده بالخلق: أن يعتقد الإنسان أنه لا خالق إلا الله.

قال تعالى: ﴿أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]؛ فهذه الجملة تفيد الحصر لتقديم الخبر؛ إذ إن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر. وقال تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُم مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣] فهذه الآية تفيد اختصاص الخلق بالله.

أما ما ورد من إثبات خالق غير الله؛ كقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون:١٤]، وكقوله ﷺ في المصورين: يقال لهم: «أحيوا ما خلقتم»(١).

فهذا ليس خلقًا، وليس إيجادًا بعد عدم، بل هو تحويل للشيء من حال إلى حال، وأيضًا ليس شاملاً، بل محصور بما يتمكن الإنسان منه، ومحصور بدائرة ضيقة؛ فلا ينافي قولنا: إفراد الله بالخلق.

وأما إفراد الله بالملك:

فأن نعتقد أنه لا يملك الخلق إلا خالقهم؛ كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [آل عمران:١٨٩]. وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [المؤمنون:٨٨].

وأما ما ورد من إثبات المُلكية لغير الله؛ كقوله تعالى: ﴿إِلاَّ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون:٦]، وقال تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُ﴾ [النور:٦١]؛ فهو مُلك محدود لا يشمل إلا شيئًا يسيرًا من هذه المخلوقات؛ فالإنسان يملك ما تحت يده، ولا يَملك ما تحت يد غيره، وكذا هو ملك قاصر من حيث الوصف؛ فالإنسان لا يَملك ما عنده تمام المُلك، ولهذا لا يتصرف فيه إلا على حسب ما أُذن له فيه شرعًا.

فمثلا: لو أراد أن يحرق ماله، أو يعذب حيوانه؛ قلنا: لا يجوز، أمّا الله ـ سبحانه ـ فهو يملك ذلك كله مُلكًا عامًا شاملا.

وأما إفراد الله بالتدبير:

فهو أن يعتقد الإنسان أنه لا مُدبر إلا الله وحده؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلالُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [يونس:٣١، ٣٢].

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٩٥١) فى كتاب اللباس، باب: عذاب المصورين يوم القيامة، ومسلم (٢١٠٨) فى كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم صورة الحيوان، والنسائى (٨/ ٢١٥) فى كتاب الزينة، باب: ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة، وفى «الكبرى» (٩٧٦، ٩٧٨٧، ٩٧٨٨)، وأحمد (٢/ ٤، ٢٦، ١٤١) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وفى الباب عن عائشة رضي الله عنها.

وأما تدبير الإنسان؛ فمحصور بما تحت يده، ومحصور بما أذن له فيه شرعًا.

وهذا القسم من التوحيد لم يعارض فيه المشركون الذين بُعث فيهم الرسول ﷺ، بل كانوا مقرين به، قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٩].

فهم يُقرُّون بأن الله هو الذى يدبر الأمر، وهو الذى بيده ملكوت السماوات والأرض.

ولم ينكره أحدٌ معلوم من بنى آدم؛ فلم يقل أحد من المخلوقين: إن للعالم خالقَين متساويين.

فلم يجحد أحد توحيد الربوبية، لا على سبيل التعطيل ولا على سبيل التشريك، إلا ما حصل من فرعون؛ فإنه أنكره على سبيل التعطيل مكابرةً؛ فإنه عطل الله من ربوبيته وأنكر وجوده، قال تعالى حكايةً عنه: ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨].

وهذا مكابرة منه؛ لأنه يعلم أن الرب غيره؛ كما قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقال تعالى حكايةً عن موسى وهو يناظره: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَؤُلاءِ إِلاَّ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [الإسراء: ١٠٢]؛ فهو فى نفسه مُقرٌّ بأن الرب هو الله - عز وجل - .

وأنكر توحيد الربوبية على سبيل التشريك المجوس، حيث قالوا: إن للعالم خالقين هما الظلمة والنور، ومع ذلك لم يجعلوا هذين الخالقين متساويين.

فهم يقولون: إن النور خير من الظلمة؛ لأنه يخلق الخير، والظلمة تخلق الشر، والذى يخلق الخير خير من الذى يخلق الشر.

وأيضًا؛ فإن الظلمة عدم لا يضىء، والنور وجود يضىء، فهو أكمل فى ذاته.

ويقولون أيضًا بفرق ثالث، وهو: أن النور قديم على اصطلاح الفلاسفة، واختلفوا فى الظلمة: هل هى قديمة، أو محدثة؟ على قولين:

دلالة العقل على أن الخالق للعالم واحد

قال الله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١].

إذ لو أثبتنا للعالم خالقين؛ لكان كل خالق يريد أن ينفرد بما خلق ويستقل به كعادة الملوك؛ إذ لا يرضى أن يشاركه أحد.

وإذا استقل به؛ فإنه يريد أيضًا أمرًا آخر، وهو أن يكون السلطان له لا يشاركه فيه أحد.

وحينئذ إذا أرادا السلطان؛ فإما أن يعجز كل واحد منهما عن الآخر، أو يسيطر أحدهما على الآخر؛ فإن سيطر أحدهما على الآخر ثبتت الربوبية له، وإن عجز كل منهما عن الآخر زالت الربوبية منهما جميعًا؛ لأن العاجز لا يصلح أن يكون ربًا.

القسم الثاني: توحيد الألوهية.

ويقال له: توحيد العبادة باعتبارين؛ فباعتبار إضافته إلى الله يسمى: توحيد الألوهية، وباعتبار إضافته إلى الخلق يسمى: توحيد العبادة وهو إفراد الله - عز وجل - بالعبادة.

فالمستحق للعبادة هو الله تعالى، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَاطِلُ﴾ [لقمان: ٣٠].

والعبادة تطلق على شيئين:

الأول: التعبد بمعنى التذلل لله - عز وجل - بفعل أوامره واجتناب نواهيه؛ محبةً وتعظيمًا.

الثاني: المتعبد به؛ فمعناها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة[١].

مثال ذلك: الصلاة؛ ففعلها عبادة، وهو التعبد.

---

(١) قالها في «مجموع الفتاوى» (١٠/ ١٤٩).

ونفس الصلاة عبادة، وهو المتعبد به.

فإفراد الله بهذا التوحيد: أن تكون عبداً لله وحده تفرده بالتذلل؛ محبةً وتعظيمًا، وتعبده بما شرع.

قال تعالى: ﴿لا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولاً﴾ [الإسراء: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]؛ فوصفه سبحانه بأنه رب العالمين كالتعليل لثبوت الألوهية له؛ فهو الإله لأنه رب العالمين، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]؛ فالمنفرد بالخلق هو المستحق للعبادة.

إذ من السفه أن تجعل المخلوق الحادث الآيل للفناء إلهًا تعبده؛ فهو في الحقيقة لن ينفعك لا بإيجاد ولا بإعداد ولا بإمداد فمن السَّفَه أن تأتي إلى قبر إنسان صار رميمًا تدعوه وتعبده، وهو بحاجة إلى دعائك، وأنت لست بحاجة إلى أن تدعوه؛ فهو لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا؛ فكيف يملكه لغيره؟!

وهذا القسم كَفَرَ به وجَحَدَه أكثر الخلق، ومن أجل ذلك أرسل الله الرسل، وأنزل عليهم الكتب، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

ومع هذا؛ فأتباع الرسل قلة، قال عليه الصلاة والسلام: «فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد»[١].

- تنبيه:

من العجب أن أكثر المصنِّفين في علم التوحيد من المتأخرين يُركزون على توحيد الربوبية، وكأنما يخاطبون أقوامًا ينكرون وجود الرب - وإن كان يوجد من ينكر الرب - لكن ما أكثر المسلمين الواقعين في شرك العبادة !!

ولهذا ينبغي أن يركز على هذا النوع من التوحيد حتى نخرج هؤلاء المسلمين الذين يقولون بأنهم مسلمون، وهم مشركون، ولا يعلمون.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٠٥) في كتاب الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره، ومسلم (٢٢٠) في كتاب الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، والترمذي (٢٤٤٦) في كتاب صفة القيامة، باب: رقم (١٤)، وأحمد (١/ ٢٧١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

القسم الثالث: توحيد الأسماء والصفات.

وهو إفراد الله ـ عز وجل ـ بما له من الأسماء والصفات.

وهذا يتضمن شيئين:

الأول: الإثبات، وذلك بأن نثبت لله ـ عزَّ وجل ـ جميع أسمائه وصفاته التي أثبتها لنفسه في كتابه أو سنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

الثاني: نفي المماثلة، وذلك بأن لا نجعل لله مثيلا في أسمائه وصفاته؛ كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فدلت هذه الآية على أن جميع صفاته لا يماثله فيها أحد من المخلوقين؛ فهي وإن اشتركت في أصل المعنى، لكن تختلف في حقيقة الحال، فمن لم يثبت ما أثبته الله لنفسه، فهو معطل، وتعطيله هذا يشبه تعطيل فرعون، ومن أثبتها مع التشبيه صار مشابهًا للمشركين الذين عبدوا مع الله غيره، ومن أثبتها بدون مماثلة صار من الموحدين.

وهذا القسم من التوحيد هو الذي ضلت فيه بعض الأمة الإسلامية وانقسموا فيه إلى فرق كثيرة؛ فمنهم من سلك مسلك التعطيل، فعطل، ونفى الصفات زاعمًا أنه مُنزه لله، وقد ضل؛ لأن المنزّه حقيقةً هو الذي ينفي عنه صفات النقص والعيب، وينزه كلامه من أن يكون تعمية وتضليلا، فإذا قال: بأن الله ليس له سمع، ولا بصر، ولا علم، ولا قدرة؛ لم ينزه الله، بل وصمه بأعيب العيوب، ووصم كلامه بالتعمية والتضليل؛ لأن الله يكرر ذلك في كلامه ويثبته ﴿سميع بصير﴾، ﴿عزيز حكيم﴾، ﴿غفور رحيم﴾، فإذا أثبته في كلامه وهو خالٍ منه؛ كان في غاية التعمية و لتضليل والقدح في كلام الله ـ عز وجل ـ، ومنهم من سلك مسلك التمثيل زاعمًا بأنه محقق لما وصف الله به نفسه، وقد ضلوا لأنهم لم يقدروا الله حق قدره؛ إذ وصموه بالعيب والنقص؛ لأنهم جعلوا الكامل من كل وجه كالناقص من كل وجه.

وإذا كان اقتران تفضيل الكامل على الناقص يحط من قدره؛ كما قيل:

ألم تر أن السـيف ينقـص قـدره   إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

فكيف بتمثيل الكامل بالناقص؟! هذا أعظم ما يكون جنايةً على الله ـ عز وجل ـ، وإن كان المعطلون أعظم جرمًا، لكن الكل لم يقدر الله حق قدره.

فالواجب: أن نؤمن بما وصف الله وسمّى به نفسه في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل.

هكذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم.

فالتحريف في النصوص، والتعطيل في المعتقد، والتكييف في الصفة، والتمثيل في الصفة، إلا أنه أخص من التكييف؛ فكل ممثل مكيف، ولا عكس.

فيجب أن تبرأ عقيدتنا من هذه الأمور الأربعة.

ونعني بالتحريف هنا: التأويل الذي سلكه المحرفون لنصوص الصفات؛ لأنهم سموا أنفسهم أهل التأويل؛ لأجل تلطيف المسلك الذي سلكوه؛ لأن النفوس تنفر من كلمة تحريف، لكن هذا من باب زخرفة القول وتزيينه للناس، حتى لا ينفروا منه.

وحقيقة تأويلهم: التحريف، وهو صرف اللفظ عن ظاهره؛ فنقول: هذا الصرف إن دل عليه دليل صحيح؛ فليس تأويلا بالمعنى الذي تريدون، لكنه تفسير.

وإن لم يدل عليه دليل؛ فهو تحريف، وتغيير للكلم عن مواضعه؛ فهؤلاء الذين ضلوا بهذه الطريقة، فصاروا يثبتون الصفات لكن بتحريف؛ قد ضلوا، وصاروا في طريق معاكس لطريق أهل السنة والجماعة.

وعليه لا يمكن أن يوصفوا بأهل السنة والجماعة، لأن الإضافة تقتضي النِّسبة، فأهل السنة منتسبون للسنة؛ لأنهم متمسكون بها، وهؤلاء ليسوا متمسكين بالسنة فيما ذهبوا إليه من التحريف.

وأيضًا الجماعة في الأصل: الاجتماع، وهم غير مجتمعين في آرائهم؛ ففي كتبهم التداخل، والتناقض، والاضطراب، حتى إن بعضهم يضلل بعضًا، ويتناقض هو بنفسه.

وقد نقل شارح «الطحاوية»(١) عن الغزالي ـ وهو ممن بلغ ذروةَ علم الكلام ـ كلامًا إذا قرأه الإنسان تبين له ما عليه أهل الكلام من الخطأ والزلل والخطل، وأنهم ليسوا على بينة من أمرهم.

وقال الرازي وهو من رؤسائهم:

نهاية إقدام العقول عقال ... وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسومنا ... وغاية دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا ... سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

ثم قال: لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية؛ فما رأيتها تشفي عليلا، ولا تروي غليلا، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:٥]، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر:١٠]؛ يعني: فأثبت، وأقرأ في النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى:١١]، ﴿وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه:١١٠]؛ يعني: فأنفي المماثلة، وأنفي الإحاطة به علمًا، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي.

فتجدهم حيارى مضطربين، ليسوا على يقين من أمرهم، وتجد من هداه الله الصراط المستقيم مطمئنًا منشرح الصدر، هادئ البال، يقرأ في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ، ما أثبته الله لنفسه من الأسماء والصفات؛ فيُثبت؛ إذ لا أحد أعلم من الله بالله، ولا أصدق خبرًا من خبر الله، ولا أصح بيانًا من بيان الله؛ كما قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء:٢٦]، ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء:١٧٦]، ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل:٨٩]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء:١٢٢]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء:٨٧].

فهذه الآيات وغيرها تدل على أن الله يبين للخلق غاية البيان الطريق التي توصلهم إليه، وأعظم ما يحتاج الخلق إلى بيانه ما يتعلق بالله تعالى وبأسماء الله وصفاته حتى يعبدوا الله على بصيرة؛ لأن عبادة من لم نعلم صفاته، أو من ليس

---

(١) هو العلامة: ابن أبي العز الحنفي.

له صفة أمر لا يتحقق أبدًا؛ فلا بد أن تعلم من صفات المعبود ما تجعلك تلتجىء إليه وتعبده حقًا.

ولا يتجاوز الإنسان حدَّه إلى التكييف أو التمثيل؛ لأنه إذا كان عاجزاً عن تصور نفسه التي بين جنبيه؛ فمن باب أولى أن يكون عاجزاً عن تصور حقائق ما وصف الله به نفسه، ولهذا يجب على الإنسان أن يمنع نفسه عن السؤال بـ «لم» و«كيف» فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته.

وكذا يمنع نفسه من التفكير بالكيفية.

وهذا الطريق إذا سلكه الإنسان استراح كثيراً، وهذه حال السلف رحمهم الله، ولهذا لما جاء رجل إلى الإمام مالك بن أنس رحمه الله قال: يا أبا عبد الله ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ كيف استوى؟ فأطرق برأسه وقال: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعًا».

أما في عصرنا الحاضر؛ فنجد من يقول: إن الله ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر كل ليلة، فيلزم من هذا أن يكون كل الليل في السماء الدنيا؛ لأن الليل يمشي على جميع الأرض؛ فالثلث ينتقل من هذا المكان إلى المكان الآخر، وهذا لم يقله الصحابة رضوان الله عليهم، ولو كان هذا يرد على قلب المؤمن؛ لبينه الله إما ابتداءً أو على لسان رسوله ﷺ، أو يقيض من يسأله عنه فيجاب، كما سأل الصحابة رسول الله ﷺ: أين كان الله قبل أن يخلق السماوات والأرض؟ فأجابهم[(١)].

فهذا السؤال العظيم يدل على أن كلَّ ما يحتاج إليه الناس فإن الله يبينه بأحد الطرق الثلاثة.

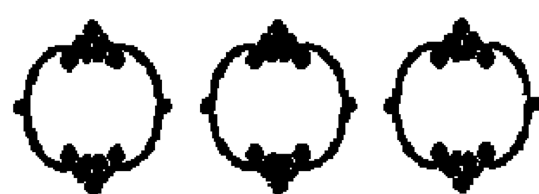
والجواب عن الإشكال في حديث النزول[(٢)] أن يقال: ما دام ثلث الليل

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٩١) في كتاب بدء الخلق، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده...﴾، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٤٢).

(٢) صحيح: وهو يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري (١١٤٥) في كتاب التهجد، باب: الدعاء والصلاة آخر الليل، ومسلم (٧٥٨) في كتاب صلاة المسافرين، باب: =

الأخير في هذه الجهة باقيًا؛ فالنزول فيها محقق، وفي غيرها لا يكون نزول قبل ثلث الليل الأخير أو النصف، والله ـ عز وجل ـ ليس كمثله شيء، والحديث يدل على أن وقت النزول ينتهي بطلوع الفجر.

وعلينا أن نستسلم، وأن نقول: سمعنا، وأطعنا، واتبعنا، وآمنا؛ فهذه وظيفتنا لا نتجاوز القرآن والحديث.



= الترغيب في الدعاء والذكر آخر الليل، وأبو داود (١٣١٥) في كتاب الصلاة، باب: أي الليل أفضل، و(٤٧٣٣) في كتاب السنة، باب: في الرد على الجهمية، والترمذي (٤٤٦) في كتاب الصلاة، باب: ما جاء في نزول الرب عز وجل إلى السماء الدنيا كل ليلة، و(٣٤٩٨) في كتاب الدعوات، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٨، ١٠/ ١٠٣، ١٠٣١١، ١٠٣١٢، ١٠٣١٣)، وابن ماجه (١٣٦٦) في كتاب إقامة الصلاة، باب: ما جاء في أي ساعات الليل أفضل، والدارمي (١٤٧٨، ١٤٧٩)، وأحمد (٢/ ٢٥٨، ٢٦٤، ٢٦٧، ٢٨٢، ٣٨٣، ٤١٩، ٤٨٧، ٥٠٤، ٥٢١)، وابن حبان (٩١٩، ٩٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :

كتاب التوحيد

وقولُ الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، الآية.

سبق تعريف التوحيد .

والكتاب بمعنى مكتوب، وقد ذكر الشيخ رحمه الله في هذا الكتاب عدة آيات.

لم يأت المؤلف رحمه الله بخطبة ومقدمة للكتاب، واكتفى بالترجمة؛ لأنَّك بمجرد أن تقرأ عنوان الكتاب تعرف أن موضوعه هو التوحيد.

ـ الآية الأولى قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

قوله: ﴿إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ استثناء مُفرَّغ من أعم الأحوال؛ أي: ما خلقت الجن والإنس لأي شيء إلا للعبادة.

واللام في قوله: ﴿إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ للتعليل، وهذا التعليل لبيان الحكمة من الخلق، وليس التعليل الملازم للمعلول؛ إذ لو كان كذلك للزم أن يكون الخلق كلهم عباداً لله يتعبدون له، وليس الأمر كذلك.

فهذه العلّة غائيَّة، وليست موجبة.

فالعلّة الغائيَّة لبيان الغاية والمقصود من هذا الفعل، لكنها قد تقع، وقد لا تقع.

مثل: بريت القلم لأكتب به؛ فقد تكتُب، وقد لا تكتب.

والعلة الموجبة معناها: أنَّ المعلول مبنيٌّ عليها؛ فلا بدَّ أن تقع، وتكون سابقة للمعلول، وملازمة له. مثل انكسر الزجاج لشدَّة الحرِّ.

قوله: ﴿خَلَقْتُ﴾؛ أي: أوجدت، وهذا الإيجاد مسبوق بتقدير، وأصل الخلق التقدير.

قال الشاعر:

. . . .

ولأنت تـفـري مـا خـلقـت وبعض الناس يخلق ثم لا يفرى[1]

قوله: ﴿الْجِنَّ﴾.

هم عالمٌ غيبىٌّ مخفىٌّ عنَّا، ولهذا جاءت المادة من الجيم والنون، وهما يدلان على الخفاء والاستتار.

ومنه: الجَنَّة، والجِنَّة، والجُنَّة.

قوله: ﴿الإِنسَ﴾.

سُمُّوا بذلك؛ لأنَّهم لا يعيشون بدون إيناس؛ فهم يأنس بعضهم ببعض، ويتحرَّك بعضهم إلى بعض.

قوله: ﴿إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ فُسِّر: إلا ليوحدون، وهذا حق، وفُسِّر: بمعنى يتذلَّلون لى بالطاعة فعلا للمأمور، وتركًا للمحظور، ومن طاعته أن يُوحَّد سبحانه وتعالى؛ فهذه هى الحكمة من خلق الجنِّ والإنس.

ولهذا أعطى الله البشر عقولا، وأرسل إليهم رُسلا، وأنزل عليهم كُتبًا، ولو كان الغرض من خلقهم كالغرض من خلق البهائم، لضاعت الحكمة من إرسال الرُّسل، وإنزال الكُتب؛ لأنه فى النهاية يكون كشجرة نبتت، ونمت، وتحطَّمت.

ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [القصص: ٨٥]؛ فلا بد أن يردك إلى معادٍ تُجازى على عملك إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر.

وليست الحكمة من خلقهم نفع الله، ولهذا قال تعالى: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٧].

وأما قوله تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ [البقرة: ٢٤٥].

---

(١) البيت من الكامل، وهو لزهير فى ديوانه ص٩٤، ولسان العرب (١٠/ ٨٧) (خلق)، (١٥/ ١٥٣) (فرا)، وتهذيب اللغة (٧/ ٢٦)، (١٥/ ٢٤٢)، ومقاييس اللغة (٢/ ٢١٤)، (٤/ ٤٩٧)، وديوان الأدب (٢/ ١٢٣)، وكتاب الجيم (٣/ ٤٩)، والمخصص (٤/ ١١١)، وهو فى نسختنا (القوم) بدل (الناس).

. . . .

فهذا ليس إقراضًا لله سبحانه، بل هو غنيٌّ عنه، لكنَّه سبحانه شبَّه معاملة عبده له بالقرض؛ لأنه لا بدَّ من وفائه، فكأنَّه التزامٌ من الله سبحانه أن يُوفي العامل أجر عمله كما يُوفَّى المقترض من أقرضه.

وَقَوْلُهُ تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

ـ الآية الثانية قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

قوله: ﴿وَلَقَدْ﴾: اللام موطئة لقسم مقدَّر.

وقد: للتحقيق.

وعليه؛ فالجملة مؤكَّدة بالقسم المقدر، واللام، وقد.

قوله: ﴿بَعَثْنَا﴾؛ أي: أخرجنا، وأرسلنا في كل أمة.

والأمة هنا: الطائفة من النَّاس.

وتطلق الأمة في القرآن على أربعة معانٍ:

أ ـ الطائفة: كما في هذه الآية.

ب ـ الإمام، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠].

ج ـ الملَّة: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٣].

د ـ الزَّمن: ومنه قوله تعالى: ﴿وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥].

فكل أمة بُعث فيها رسولٌ من عهد نوح إلى عهد نبينا محمد ﷺ

والحكمة من إرسال الرسل:

أ ـ إقامة الحُجَّة: قال تعالى: ﴿رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

ب ـ الرحمة: لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ج ـ بيان الطريق الموصل إلى الله تعالى؛ لأنَّ الإنسان لا يعرف ما يجب لله على وجه التفصيل إلا عن طريق الرسل.

قوله: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾.

أن: قيل: تفسيريَّة، وهي التي سبقت بما يدل على القول بدون حروفه؛ كقوله

. . . .

تعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنِ اصْنَعِ الْفُلْكَ﴾ [المؤمنون:٢٧]، والوحى فيه معنى القول دون حروفه، والبعث متضمِّنٌ معنى التوحيد؛ لأنَّ كلَّ رسول مُوحى إليه.

وقيل: إنَّها مصدريَّة على تقدير الباء أى: بأن اعبدوا، والراجح: الأول؛ لعدم التقدير.

قوله: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾.

أى: تذللوا له بالعبادة.

وسبق تعريف العبادة:

قوله: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

أى: ابتعدوا عنه بأن تكونوا فى جانب، وهو فى جانب، والطَّاغوت: مشتقٌّ من الطغيان، وهو صفة مشبَّهة، والطغيان: مجاوزة الحد؛ كما فى قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾ [الحاقة: ١١]؛ أى: تجاوز حدَّه.

وأجمع ما قيل فى تعريفه هو ما ذكره ابن القيم رحمه الله بأنَّه: ما تجاوز به العبد حدَّه من متبوع، أو معبود، أو مطاع.

ومراده من كان راضيًا بذلك، أو يُقال: هو طاغوت باعتبار عابده، وتابعه، ومُطيعه؛ لأنَّه تجاوز به حدّه حيث نزَّله فوق منزلته التى جعلها الله له، فتكون عبادته لهذا المعبود، واتّباعه لمتبوعه، وطاعته لمطاعه طغيانًا لمجاوزته الحدَّ بذلك.

فالمتبوع مثل: الكهَّان، والسَّحرة. وعُلماء السوء.

والمعبود مثل: الأصنام.

والمُطاع مثل: الأمراء الخارجين عن طاعة الله، فإذا اتَّخذهم الإنسان أربابًا يُحلُّ ما حرَّم الله من أجل تحليلهم له، ويُحرِّم ما أحلَّ الله من أجل تحريمهم له؛ فهؤلاء طواغيت، والفاعل تابع للطاغوت، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

ولم يقل: إنَّهم طواغيت.

ودلالة الآية على التوحيد:

أنَّ الأصنام من الطواغيت التى تُعبد من دون الله.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣] الآية.

والتوحيد لا يتم إلا بركنين، هما:

١ ـ الإثبات.

٢ ـ النفي.

إذ النَّفي المحض تعطيل محض، والإثبات المحض لا يمنع المشاركة.

مثال ذلك: زيدٌ قائم، يدلُّ على ثبوت القيام لزيد، لكن لا يدلُّ على انفراده به.

ولم يقم أحد، هذا نفي محض.

ولم يقم إلا زيد، هذا توحيد له بالقيام؛ لأنَّه اشتمل على إثبات ونفي.

قوله: «الآية».

أي: إلى آخر الآية، وتُقرأ بالنَّصب، إمَّا على أنَّها مفعول به لفعل محذوف تقديره أكمل الآية، أو أنها منصوبة بنزع الخافض؛ أي: إلى آخر الآية.

ووجه الاستشهاد بهذه الآية لكتاب التوحيد: أنَّها دالَّة على إجماع الرسل عليهم الصلاة والسلام على الدعوة إلى التوحيد، وأنهم أُرسلوا به؛ لقوله تعالى: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

ـ الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ...﴾ [الإسراء: ٢٣] الآية.

قوله: ﴿قَضَىٰ﴾ قضاء الله ـ عز وجل ـ ينقسم إلى قسمين:

١ ـ قضاء شرعي.

٢ ـ قضاء كوني.

فالقضاء الشرعي: يجوز وقوعه من المقضي عليه وعدمه، ولا يكون إلا فيما يحبه الله.

مثال ذلك: هذه الآية: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] فتكون قضى بمعنى: شرع، أو بمعنى: وصَّى، وما أشبههما.

والقضاء الكوني: لا بدَّ من وقوعه، ويكون فيما أحبه الله، وفيما لا يحبه.

. . . .

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤].

فالقضاء هنا كونى؛ لأن الله لا يشرع الفساد فى الأرض، ولا يُحبُّه.

قوله: ﴿أَلاَّ تَعْبُدُوا﴾.

﴿أن﴾ هنا مصدرية بدليل حذف النون من تعبدوا، والاستثناء هنا مُفرَّغ؛ لأن الفعل لم يأخذ مفعوله؛ فمفعوله ما بعد إلا.

قوله: ﴿إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ ضمير نصب منفصل واجب الانفصال؛ لأنَّ المتَّصل لا يقع بعد إلا، قال ابن مالك.

وذو اتصال منه ما لا يبتدا ولا يلى إلا اختياراً أبداً(١)

ـ إشكال وجوابه :

إذا قيل: ثبت أن الله قضى كونًا ما لا يحبه؛ فكيف يقضى الله ما لا يحبه؟

والجواب: أن المحبوب قسمان:

١ ـ محبوب لذاته.

٢ ـ محبوب لغيره.

فالمحبوب لغيره قد يكون مكروهًا لذاته، ولكن يُحبُّ لما فيه من الحكمة والمصلحة؛ فيكون حينئذ محبوبًا من وجه، مكروهًا من وجه آخر.

مثال ذلك: الفساد فى الأرض من بنى إسرائيل فى حدّ ذاته مكروه إلى الله؛ لأنَّ الله لا يحب الفساد، ولا المُفسدين، ولكن للحكمة التى يتضمنها يكون بها محبوبًا إلى الله ـ عز وجل ـ من وجه آخر.

ومن ذلك: القحط، والجدب، والمرض، والفقر؛ لأنَّ الله رحيم لا يحب أن يؤذى عباده بشىء من ذلك، بل يريد بعباده اليُسر، لكن يُقدره للحكم المُترتِّبة عليه؛ فيكون محبوبًا إلى الله من وجه، مكروهًا من وجه آخر.

قال الله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

---

(١) انظر الألفية لابن مالك (ص١٢).

. . . .

فإن قيل: كيف يتصور أن يكون الشيء محبوبًا من وجه مكروهًا من وجه آخر؟

فيقال: هذا الإنسان المريض يعطى جُرعة من الدواء مُرَّة كريهة الرائحة واللون، فيشربها، وهو يكرهها لما فيها من المرارة واللون والرائحة، ويحبها لما فيها من الشفاء، وكذا الطبيب يكوى المريض بالحديدة المُحمَّاة على النار، ويتألم منها؛ فهذا الألم مكروه له من وجه، محبوب له من وجه آخر.

فإن قيل: لماذا لم يكن قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ من باب القضاء القدرى؟

أجيب: بأنه لا يمكن؛ إذ لو كان قضاءً قدريًا لعَبَدَ الناس كلهم ربهم، لكنه قضاء شرعى قد يقع وقد لا يقع.

والخطاب فى الآية للنبى ﷺ، لكن قال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾، ولم يقل: «أن لا تعبد»، ونظير ذلك فى القرآن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق: ١]؛ فالخطاب الأول للرسول ﷺ، والثانى عام؛ فما الفائدة من تغيير الأسلوب؟

أجيب: إن الفائدة من ذلك:

١ - التنبيه؛ إذ تنبيه المخاطب أمر مطلوب للمتكلِّم، وهذا حاصل هنا بتغيير الأسلوب.

٢ - أنَّ النبى ﷺ زعيم أمته، والخطاب الموجَّه إليه موجه لجميع الأمَّة.

٣ - الإشارة إلى أن ما خُوطب به الرسول ﷺ فهو له ولأمته؛ إلا ما دلَّ الدليل على أنه مختص به.

٤ - وفى هذه الآية خاصة الإشارة إلى أن النبى ﷺ مربوب لا ربّ، عابد لا معبود؛ فهو داخل فى قوله: ﴿تَعْبُدُوا﴾، وكفى به شرفًا أن يكون عبدًا لله - عز وجل - ولهذا يصفه الله تعالى بالعبودية فى أعلى مقاماته، فقال فى مقام التحدى والدفاع عنه: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣]، وقال فى مقام إثبات نبوته ورسالته إلى الخلق: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]. وقال فى مقام الإسراء والمعراج: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠].

. . . .

أقسام العبودية:

تنقسم العبودية إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ عامة، وهى عبودية الربوبية، وهى لكل الخلق، قال تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم:٩٣]. ويدخل فى ذلك الكفار.

٢ ـ عبودية خاصة، وهي عبودية الطاعة العامة، قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان:٦٣]. وهذه تعمُّ كل من تعبَّد لله بشرعه.

٣ ـ خاصّة الخاصَّة، وهي عبودية الرّسل عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى عن نوح: ﴿إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء:٣]، وقال عن محمد: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة:٢٣]، وقال فى آخرين من الرُّسل: ﴿وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الأَيْدِي وَالأَبْصَارِ﴾ [ص:٤٥]. فهذه العبودية المضافة إلى الرسل خاصة الخاصة؛ لأنه لا يبارى أحد هؤلاء الرسل فى العبودية.

قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.

أى: قضى ربك أن نحسن بالوالدين إحسانًا.

والوالدان: يشمل الأم، والأب، ومن فوقهما، لكنه فى الأم والأب أبلغ، وكلَّما قربا منك كانا أولى بالإحسان، والإحسان بَذلُ المعروف، وفى قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ بعد قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ دليل على أنّ حق الوالدين بعد حق الله ـ عز وجل ـ.

فإن قيل: فأين حقّ الرسول ﷺ؟

أجيب: بأن حق الله متضمِّنٌ لحق الرسول ﷺ؛ لأنَّ الله لا يُعبد إلا بما شَرع الرسول ﷺ.

وقوله: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ﴾.

أى: كفّ الأذى عنهما؛ ففى قوله: ﴿إِحْسَانًا﴾: بذل المعروف، وفى قوله: ﴿فَلا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ﴾: كف الأذى، ومعنى «أف»: أتضجر؛ لأنك إذا قلته؛ فقد يتأذَّيان بذلك.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء:٣٦]. الآية.

وفى الآية إشارة إلى أنهما إذا بلغا الكبر صارا عبئًا على ولَدهما؛ فلا يتضجّر من الحال، ولا ينهرهما فى المقال إذا أساءا فى الفعل أو القول.

قوله: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا﴾.

أى: ليّنًا حسنًا بهدوء وطمأنينة؛ كقولك: أعظم الله أجرك، أبشرى يا أمى، أبشر يا أبى، وما أشبه ذلك؛ فالقول الكريم يكون فى صيغته، وأدائه، والخطاب به؛ فلا يكون مزعجًا كرفع الصوت مثلا، بل يتضمّن الدعاء والإيناس لهما.

والشاهد من هذه الآية: قوله تعالى: ﴿أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾؛ فهذا هو التوحيد لتضمنه للنفى والإثبات.

ـ الآية الرابعة قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ الآية.

﴿وَلا تُشْرِكُوا﴾ فى مقابل «لا إله»؛ لأنها نفى.

وقوله: ﴿وَاعْبُدُوا﴾ فى مقابل «إلا الله»؛ لأنها إثبات.

وقوله: ﴿شَيْئًا﴾ نكرة فى سياق النهى؛ فتعمّ كل شىء: لا نبيا، ولا ملكًا، ولا وليا، بل ولا أمرًا من أمور الدنيا؛ فلا تجعل الدنيا شريكًا مع الله، والإنسان إذا كان همه الدنيا كان عابدًا لها؛ كما قال ﷺ: **«تَعِسَ عبد الدينار، تَعِسَ عبد الدرهم، تَعِسَ عبد الخميلة، تَعِسَ عبد الخميصة»**(١).

قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ يقال فيها ما قيل فى الآية السابقة.

قوله: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ﴾؛ أى: إحسانًا.

وذو القربى هم من يجتمعون بالشخص فى الجد الرابع.

واليتامى: جَمعُ يَتيم، وهو الذى مات أبوه، ولم يَبلُغ.

والمساكين: هم الذين عدموا المال فأسكنهم الفقر.

وابن السَّبيل: هو المُسافر الذى انقطعت به النفقة.

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخارى (٢٨٨٦، ٢٨٨٧) فى كتاب الجهاد، باب: الحراسة فى الغزو، والترمذى (٢٣٧٥) فى كتاب الزهد، باب: ما جاء فى أخذ المال بحقه، وابن ماجه (٤١٣٥، ٤١٣٦) فى كتاب الزهد، باب: فى المكثرين من حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١]. الآيات.

قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾.

الجار: الملاصق للبيت، أو من حوله.

وذى القُربى؛ أى: القريب، والجار الجنب، أى: الجار البعيد.

قوله: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾.

قيل: إنه الزوجة، وقيل: صاحبك فى السَّفر؛ لأنه يكون إلى جنبك، ولكل منهما حق؛ فالآية صالحة لهما.

قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

هذا يشمل الإحسان إلى الأرقَّاء والبهائم؛ لأنَّ الجميع ملك اليمين.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا﴾.

المختال: فى هيئته.

والفخور: فى قوله، والله لا يحب هذا ولا هذا.

- الآية الخامسة إلى التاسعة قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾.

الخطاب للنبى ﷺ، أمره الله أن يقول للناس: ﴿تَعَالَوْا﴾؛ أى: أقبِلُوا، وهلُمّوا، وأصله من العلو كأن المنادى يناديك أن تعلو إلى مكانه، فيقول: تعال؛ أى: ارتفع إلى.

وقوله: ﴿أَتْلُ﴾.

بالجزم جوابًا للأمر فى قوله: ﴿تَعَالَوْا﴾.

وقوله: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾.

«ما» اسم موصول مفعول لأتلُ، والعائد محذوف، والتقدير: ما حرَّمه ربكم عليكم.

وقال: ﴿رَبُّكُمْ﴾ ولم يقل: ما حرم الله؛ لأن الرَّبّ هنا أنسب، حيث إن الربّ له مطلق التصرُّف فى المربوب، والحكم عليه بما تقتضيه حكمته.

. . . .

قوله: ﴿أَلاَّ تُشْرِكُوا﴾.

أن: تفسيرية، تفسر «أتل ما حرم»؛ أى: أتلو عليكم ألا تشركوا به شيئًا، وليست مصدرية، وقد قيل به، وعلى هذا القول تكون «لا» زائدة، ولكن القول الأول أصح؛ أى: أتل عليكم عدم الإشراك؛ لأن الله لم يحرِّم علينا أن لا نشرك به، بل حرَّم علينا أن نشرك به، ومما يؤيِّد أن «أن» تفسيرية أن «لا» هنا ناهية لتتناسب الجُمَل؛ فتكون كلها طلبية.

قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.

أى: وأتل عليكم الأمر بالإحسان إلى الوالدين.

قوله: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم﴾.

بعد أن ذكر حق الأصول ذكر حق الفُروع.

والأولاد فى اللغة العربية: يشمل الذكر والأنثى، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١].

قوله: ﴿مِّنْ إِمْلاقٍ﴾.

الإملاق: الفقر، و ﴿مِّنْ﴾ للسببية والتعليل؛ أى: بسبب الإملاق.

قوله: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾.

أى: إذا أبقيتموهم؛ فإنَّ الرِّزق لن يضيق عليكم بإبقائهم؛ لأن الذى يقوم بالرِّزق هو الله.

وبدأ هنا برزق الوالدين، وفى سورة الإسراء بدأ برزق الأولاد، والحكمة فى ذلك أنه قال هنا: ﴿مِّنْ إِمْلاقٍ﴾؛ فالإملاق حاصل، فبدأ بذكر الوالدين اللذين أملقا، وهناك قال: ﴿خَشْيَةَ إِمْلاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١]؛ فهما غنيان، لكن يخشيان الفقر، فبدأ برزق الأولاد قبل رزق الوالدين.

وتقييد النهى عن قتل الأولاد بخشية الإملاق بناءً على واقع المشركين غالبًا فلا مفهوم له.

قوله: ﴿وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾.

لم يقل: لا تأتوا؛ لأنَّ النَّهى عن القرب أبلغ من النَّهى عن الإتيان؛ لأن النهى

. . . .

عن القرب نهي عنها، وعما يكون ذريعة إليها، ولذلك حَرُمَ على الرجل أن ينظر إلى المرأة الأجنبية، وأن يخلو بها، وأن تسافر المرأة بلا محرم؛ لأنَّ ذلك يقرِّب من الفواحش.

قوله: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾.

قيل: ما ظهر فحشه، وما خفي؛ لأن الفواحش منها شيء مستفحشٌ في نفوس جميع الناس، ومنها شيء فيه خفاء.

وقيل: ما أظهرتموه، وما أسررتموه؛ فالإظهار: فعل الزِّنا - والعياذُ بالله - مجاهرةً، والإبطان فعله سرا.

وقيل: ما عظُمَ فُحشُهُ، وما كان دون ذلك؛ لأن الفواحش ليست على حدٍّ سواء، ولهذا جاء في الحديث: **«ألا أنبِّئكم بأكبر الكبائر؟»**(١)، وهذا يدل على أن الكبائر فيها أكبر وفيها ما دون ذلك.

قوله: ﴿وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾.

النفس التي حرم الله: هي النفس المعصومة، وهي نفس المسلم، والذمي، والمعاهد والمُستأمِن؛ بكسر الميم.

والحق: ما أثبته الشرع.

والباطل: ما نفاه الشرع.

فمن الحق الذي أثبته الشرع في قتل النفس المعصومة أن يزني المحصن فيُرجم حتى يموت، أو يقتل مكافئه، أو يخرج على الجماعة، أو يقطع الطريق، فإنه يقتل، قال ﷺ: **«لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيِّب الزاني، والتارك لدينه المُفارق للجماعة»**(٢).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٥٤) في كتاب الشهادات، باب: ما قيل في شهادة الزور، ومسلم (٨٧) في كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر، والترمذي (١٩٠١) في كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في عقوق الوالدين، و(٢٣٠١) في كتاب الشهادات، باب: ما جاء في شهادة الزور، وأحمد (٥/ ٣٦، ٣٨) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٨) في كتاب الديات، باب: قول الله تعالى: ﴿أن النفس بالنفس والعين بالعين..﴾ الآية، ومسلم (١٦٧٦) في كتاب القسامة، باب: ما يباح به دم =

. . . .

وقال هنا: ﴿وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾، وقال قبلها: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم﴾، فيكون النهى عن قتل الأولاد مكرراً مرتين، مرة بذكر الخصوص، ومرة بذكر العموم.

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ﴾.

المشار إليه ما سبق، والوصية بالشيء هي العهد به على وجه الاهتمام، ولهذا يقال: وصيته على فلان، أي: عهدت به إليه ليهتم به.

قوله: ﴿تَعْقِلُونَ﴾.

العقل هنا: حُسن التصرف، وأما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف:٣]. فمعناه: تفهمون.

وفي هذا دليل على أنَّ هذه الأمور إذا التزم بها الإنسان، فهو عاقلٌ رَشيدٌ، وإذا خالفها، فهو سفيهٌ ليس بعاقل.

وقد تضمنت هذه الآية خمس وصايا:

الأولى: توحيد الله.

الثانية: الإحسان بالوالدين.

الثالثة: أن لا نقتل أولادنا.

الرابعة: أن لا نقرب الفواحش.

الخامسة: أن لا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

قوله: ﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾.

= المسلم، وأبو داود (٤٣٥٢) في كتاب الحدود، باب: الحكم فيمن ارتد، والترمذي (١٤٠٢) في كتاب الديات، باب: ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، والنسائي (٧/ ٩٠) في كتاب تحريم الدم، باب: ما يحل به دم المسلم، وفي «الكبرى» (٣٤٧٩، ٦٩٢٣)، وابن ماجه (٢٥٣٤) في كتاب الحدود، باب: لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث، والدارمي (٢٢٩٨، ٢٤٤٧)، وأحمد (١/ ٣٨٢، ٤٢٨، ٤٤٤، ٤٦٥)، وابن حبان (٤٤٠٧، ٤٤٠٨، ٥٩٧٦، ٥٩٧٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وفي الباب عن عثمان وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم.

. . . .

قوله: ﴿وَلا تَقْرَبُوا﴾ هذا حماية لأموال اليتامى أن لا نقربها إلا بالخصلة التي هي أحسن؛ فلا نقربها بأى تصرُّف إلا بما نرى أنه أحسن، فإذا لاحَ للوليِّ تصرّفان أحدهما أكثر ربحًا؛ فالواجب عليه أن يأخذ بما هو أكثر ربحًا لأنَّه أحسن.

والحسن هنا يشمل: الحسن الدنيوى، والحسن الدينى، فإذا لاحَ تصرفان أحدهما أكثر ربحًا وفيه ربًا، والآخر أقل ربحًا وهو أسلم من الرِّبا؛ فنقدِّم الأخير؛ لأن الحسن الشرعى مقدَّم على الحسن الدنيوى المادى.

قوله: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾.

﴿حَتَّى﴾ هنا: حرف غاية؛ فما بعدها مخالف لما قبلها.

أى: إذا بلغ أشده؛ فإننا ندفعه إليه بعد أن نختبره، وننظر فى حُسنِ تصرفه، ولا يجوز لنا أن نُبقيه عندنا.

ومعنى أشده: قوَّته العقلية والبدنية، والخطاب هنا لأولياء اليتامى أو للحاكم على قول بعض أهل العلم، وبلوغ الأشد يختلف، والمراد به هنا الأشد الذى يكون به التكليف، وهو تمام خمس عشرة سنة أو إنبات العانة أو الإنزال.

قوله: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ﴾.

أى: أوفُوا الكيل إذا كِلتُم فيما يُكال من الأطعمة والحبوب.

وأوفوا الميزان: إذا وزنتم فيما يُوزن؛ كاللحوم مثلا. والأمر بالإيفاء شاملٌ لجميع ما تتعامل به مع غيرك؛ فيجب عليك أن توفى بالكيل والوزن وغيرهما فى التعامل.

قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾.

أى: بالعدل، ولما كان قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾ قد يشقُّ بعض الأحيان؛ لأنَّ الإنسان قد يفوته أن يوفى الكيل أو الوزن أحيانًا، أعقب ذلك بقوله: ﴿لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾؛ أى: طاقتها، فإذا بذل جهده وطاقته، وحصل النقص؛ فلا يعد مخالفًا؛ لأن ما خرج عن الطاقة معفوٌّ عنه فيه، وكما أنَّ هذه الجملة تفيد العفو من وجه، وهو ما خرج عن الوسع، فإنها تفيد التغليظ من وجه، وهو أن على المرء أن يبذل وسعه فى الإيفاء بالقسط، ولكن متى تبين الخطأ وجب تلافيه لأنه داخل فى الوسع.

. . . .

قوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾.

معناه: أي قول تقوله، فإنَّه يجب عليك أن تعدل فيه، سواء كان ذلك لنفسك على غيرك، أو لغيرك على نفسك، أو لغيرك على غيرك، أو لتحكم بين اثنين؛ فالواجب العدل؛ إذ العدل في اللغة الاستقامة، وضدَّه الجَور والمَيل؛ فلا تمل يمينًا ولا شمالا، ولم يقل هنا: ﴿لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾؛ لأنَّ القول لا يشق فيه العدل غالبًا.

قوله: ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾.

أي: المَقُول له ذا قرابة، أي: صاحب قرابة؛ فلا تحابيه لقرابته، فتميل معه على غيره من أجله، فاجعل أمرك إلى الله ـ عز وجل ـ الذي خلقك وأمرك بهذا، وإليه سترجع ويسألك عز وجل ماذا فعلت في هذه الأمانة.

وقد أقسم أشرف الخلق، وسيد ولد آدم، وأعدل البشر؛ محمد ﷺ وقال: **«وايم الله؛ لو أن فاطمة بنت محمد سرقت؛ لقطعت يدها»**(١).

قوله: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾. قدَّم المتعلق؛ للاهتمام به.

«وعهد الله»: ما عهد به إلى عباده، وهي عبادته سبحانه وتعالى والقيام بأمره؛ كما قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [المائدة: ١٢].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٤٧٥) في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، ومسلم (١٦٨٨) في كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، وأبو داود (٤٣٧٣) في كتاب الحدود، باب: في الحد يشفع فيه، والترمذي (١٤٣٠) في كتاب الحدود، باب: ما جاء في كراهية أن يشفع في الحدود، والنسائي (٨/ ٧١) في كتاب قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرقت، وفي «الكبرى» (٧٣٨٢، ٧٣٨٤، ٧٣٨٦، ٧٣٨٧، ٧٣٨٨)، وابن ماجه (٢٥٤٧) في كتاب الحدود، باب: الشفاعة في الحدود، والدارمي (٢٣٠٢)، وأحمد (٦/ ١٦٢)، وابن حبان (٤٤٠٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

. . . .

هذا ميثاق من جانب المخلوق، وقوله تعالى: ﴿لأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ [المائدة: ١٢]. هذا من جانب الله ـ عز وجل ـ.

قوله: ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

هذه الآية الكريمة فيها أربع وصايا من الخالق عز وجل:

الأولى: أن لا نقرب مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن.

الثانية: أن نوفى الكيل والميزان بالقسط.

الثالثة: أن نعدل إذا قلنا.

الرابعة: أن نوفى بعهد الله.

والآية الأولى فيها خمس وصايا. صار الجميع تسع وصايا.

ثم قال عز وجل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾.

هذه هى الوصية العاشرة؛ فقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾ يحتمل أن المشار إليه ما سبق؛ لأنك لو تأملته وجدته محيطًا بالشرع كل؛ إمَّا نصًا، وإمَّا إيماءً، ويحتمل أنَّ المراد به ما علم من دين الله؛ أى: هذا الذى جاءكم به الرسول ﷺ هو صراطى؛ أى: الطريق الموصل إليه سبحانه وتعالى.

والصراط يضاف إلى الله عز وجل، ويضاف إلى سالكه؛ ففى قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]. هنا أضيف إلى سالكه، وفى قوله تعالى: ﴿صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥٣]. هنا أضيف إلى الله عز وجل.

فإضافته إلى الله عز وجل لأنه موصل إليه، ولأنه هو الذى وضعه لعباده ـ جل وعلا ـ وإضافته إلى سالكه لأنهم همُ الذين سلكوه.

قوله: ﴿مُسْتَقِيمًا﴾.

هذه حال من «صراط»، أى: حال كونه مستقيمًا لا اعوجاج فيه فاتَّبعوه.

قوله: ﴿وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾.

قَالَ ابنُ مَسعُود: «مَن أَرادَ أَن يَنظُرَ إِلَى وَصيَّة مُحَمَّد ﷺ الَّتي عَلَيهَا خَاتَمُهُ؛ فَلَيقرأ قَولَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تعالَوْا أَتْلُ ما حرَّم ربُّكُمْ عليْكُمْ ألاَّ تُشْرِكُوا به شيْئًا﴾ إلَى قوله: ﴿وأَنَّ هذا صراطِي مُسْتقيمًا فاتَّبِعُوهُ ولا تتَّبِعُوا السُّبُل﴾ [الأنعام: ١٥١ ـ ١٥٣]»(١). الآية.

السبل؛ أي: الطرق الملتوية الخارجة عنه.

وتفرَّق: فعل مضارع منصوب بأن بعد فاء السببية، لكن حذفت منه تاء المضارعة وأصلها: «تتفرق»، أي أنكم إذا اتبعتم السبل تفرقت بكم عن سبيله، وتشتَّت بكم الأهواء وبعدت.

وهنا قال: ﴿السُّبُلَ﴾: جمع سبيل، وفي الطريق التي أضافها الله إلى نفسه قال: ﴿سبيله﴾ سبيل واحد؛ لأن سبيل الله ـ عز وجل ـ واحد، وأما ما عداه؛ فسبل متعددة، ولهذا قال النبي ﷺ: **«وستفترق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النَّار؛ إلا واحدة»**(٢) فالسبيل المُنجي واحد، والباقية متشعبة متفرقة، ولا يَرد على هذا قوله تعالى: ﴿يَهْدِي به اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ﴾ [المائدة: ١٦]؛ لأن «سُبُل» في الآية الكريمة؛ وإن كانت مجموعة؛ لكن أضيفت إلى السلام فكانت منجية، ويكون المراد بها شرائع الإسلام.

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم به لَعَلَّكُمْ تتقون﴾.

أي: ذلك المذكور وصَّاكم لتنالوا به درجة التقوى، والالتزام بما أمر الله به ورسوله ﷺ

قوله: قال ابن مسعود: **«من أراد...»** إلخ.

الاستفهام هنا للحث والتشويق، واللام في قوله: **«فليقرأ»** للإرشاد.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٥٩٦) في كتاب السنة، باب: شرح السنة، والترمذي (٢٦٤٠) في كتاب الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة، وابن ماجه (٣٩٩١) في كتاب الفتن، باب: افتراق الأمم، وأحمد (٢/ ٣٣٢)، وابن حبان (٦٢٤٧)، والحاكم (١٠، ٤٤١، ٤٤٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك رضي الله عنهم، والحديث صححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٠٨٣).

(٢) ضعيف الإسناد: أخرجه الترمذي (٣٠٧٠) في كتاب التفسير، باب: ومن سورة الأنعام، والطبراني في «الأوسط» (١٢٠٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وكذا ضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

وعَن مُعَاذ بنِ جَـبَلٍ رضي الله عنه قالَ: كُنْتُ رَديفَ النبيِّ ﷺ عَلَى حمَـار، فقالَ لي: «يا مُعَاذُ أتَدرى مـا حَقّ الله عَلَى العبَاد، ومَا حَقّ الـعبَاد عَلَى الله؟» قُلتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعلَمُ. قَالَ: «حَقّ الله عَلَى العبَـاد أَن يَعبُدُوهُ ولاَ يُشـركُوا به شَيـئًا، وحَقّ العبَاد عَلَى الله أَن لا يُعذِّبَ مَن لا يُشركُ به شَيْئًا». قلتُ: يا رسولَ اللّه؛ أَفَلا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قالَ: «لا تُبَشِّرهُم فَيَتَّكلُوا»(١). أَخرَجَاهُ في الصَّحيحَين.

قوله: «وصية محمد». الوصية بمعنى العهد، ولا يكون العهد وصية إلا إذا كان فى أمر هام.

وقوله: «محـمد ﷺ». أى: رسول الله محـمد بن عبد الله الهـاشمى القرشى ﷺ، وهذا التعبير من ابن مسعود يدل على جـواز مثله، مثل: قال محمد رسول الله ﷺ، ووصية محمد ﷺ، ولا ينافى قوله تعالى: ﴿لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور:٦٣]؛ لأن دعاء الرسول هنا أى: مناداته؛ فلا تقولوا عند المناداة: يا مـحمد! ولكن قـولوا: يا رسول الله! أمَّا الخـبر؛ فـهو أوسع من باب الطلب، ولهذا يجوز أن تقـول: أنا تابع لمحمد ﷺ، أو اللهم صلِّ على محمد، وما أشبه ذلك.

قوله: «التى عليها خاتمه». الخاتم بمعنى التوقيع.

وقوله: «وصية محمد ﷺ» ليست وصية مكتوبة مختومًا عليها؛ لأنَّ النبى ﷺ لم يوصِ بشىء، ويدل لذلك: أنَّ أبا جحيفة سأل على بن أبى طالب: هل عهد إليكم النبى ﷺ بشىء؟ فقال: لا. والذى فلق الحبَّةَ وبرأَ النسمة إلا فهمًا يؤتيه الله تعالى فى القرآن، ومـا فى هذه الصحيفـة. قيل: وما فى هذه الصـحيفة؟ قـال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافرٍ(٢). فلا يُظنّ أن النبى ﷺ أوصى بهذه الآيات وصية

---

(١) صحـيح: أخرجـه البخارى (٢٨٥٦) فى كـتاب الجـهاد، باب: اسم الفرس والحـمار، ومـسلم (٣٠) فى كتـاب الإيمان، باب: الدليل على أن من مـات على التـوحيـد دخل الجنة، والتـرمذى (٢٦٤٣) فى كتـاب الإيمان، باب: افتـراق هذه الأمة، والنسـائى فى «الكبرى» (٥٨٧٧)، وابن مـاجه (٤٢٩٦) فى كتاب الزهد، باب: ما يـرجى من رحمة الله يوم القيـامة، وأحمد (٥/ ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٣٨)، وابن حـبان (٢١٠، ٣٦٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٠٤٧) فى كتاب الجهاد، باب: فكاك الأسير، والترمذى =

. . . .

خاصة مكتوبة، لكن ابن مسعود رضي الله عنه يرى أن هذه الآيات قد شملت الدين كله؛ فكأنها الوصية التي ختم عليها رسول الله ﷺ وأبقاها لأمته.

وهي آيات عظيمة، إذا تدبرها الإنسان وعمل بها؛ حصلت له الأوصاف الثلاثة الكاملة: العقل، والتَّذكر، والتَّقوى.

وقوله: «**فليقرأ قوله تعالى...**» إلخ الآيات سبق الكلام عليها.

قوله: «**رديف**». بمعنى رادف؛ أي: راكب معه خلفه؛ فهو فعيل بمعنى فاعل، مثل: رحيم بمعنى راحم، وسميع بمعنى سامع.

قوله: «**على حمار**». أي: أهلي؛ لأنَّ الوحشيّ لا يُركب.

قوله: «**أتدري**». أي: أتعلم.

قوله: «**ما حق الله على العباد؟**». أي: ما أوجبه عليهم، وما يجب أن يعاملوه به، وألقاه على معاذ بصيغة السؤال؛ ليكون أشد حضوراً لقلبه حتى يفهم ما يقوله ﷺ.

قوله: «**وما حق العباد على الله؟**».

أي: ما يجب أن يعاملهم به، والعباد لم يوجبوا شيئًا، بل الله أوجبه على نفسه فضلا منه على عباده، قال تعالى: ﴿**كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ [الأنعام: ٥٤]. فأوجب سبحانه على نفسه أن يرحم من عمل سوءاً بجهالة؛ أي: بسفه وعدم حُسن تصرف ثم تاب من بعد ذلك وأصلح. ومعنى كتب؛ أي: أوجب.

قوله: «**قلت: الله ورسوله أعلم**».

الله مبتدأ، والرسول: معطوف عليه، وأعلم: خبر المبتدأ، وأفرد الخبر هنا مع أنه لاثنين؛ لأنه على تقدير «من» واسم التفضيل إذا كان على تقدير «من»؛ فإن الأشهر فيه الإفراد والتذكير.

= (١٤١٢) في كتاب الديات، باب: ما جاء لا يقتل مسلم بكافر، والنسائي (٨/ ٢٣) في كتاب القسامة، باب: سقوط القود من المسلم للكافر، وفي «الكبرى» (٦٩٤٦)، وابن ماجه (٢٦٥٨) في كتاب الديات، باب: لا يقتل مسلم بكافر، والدارمي (٢٣٥٦)، وأحمد (١/ ٧٩).

. . . .

والمعنى: أعلم من غيرهما، وأعلم منى أيضًا.

قوله: «يعبدوه».

أى: يتذللوا له بالطاعة.

قوله: «ولا يشركوا به شيئًا».

أى: فى عبادته ومـا يختص به وشيئًا نكرة فى سيـاق النفى، فتعم كل شىء لا رسولا ولا مَلَكًا ولا وليا ولا غيرهم.

وقوله: «وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا».

وهذا الحق تفضل الله به على عباده، ولم يوجـبه عليه أحد، ولا تظن أن قوله: «من لا يشرك به شـيئًا». أنَّه مجردٌ عن العـبادة؛ لأن التقدير: من يعـبده ولا يشرك به شيئًـا، ولم يذكر قوله: «من يعبده»؛ لأنه مفهوم من قوله: «وحق العباد» ومن كان وصفه العبودية؛ فلابدَّ أن يكون عابدًا.

ومن لم يعبد الله ولم يُشرك به شيئًا؛ هل يعذَّب؟.

الجواب: نعم، يعذَّب؛ لأن الكلام فيه حذف، وتقديره: من يعبده ولا يُشرك به شيئًا، ويدل لهذا أمران:

الأول: قوله: «حق العباد» ومن كان وصفه العبودية؛ فلابدَّ أن يكون عابدًا.

الثانى: أن هذا فى مقابل قوله فـيما تقدم: «أن يعبـدوه، ولا يُشركوا به شيـئًا» فعلم أن المُراد بقوله: «لا يشركوا به شيئًا» أى: فى العبادة.

قوله: «أفلا أُبَشِّر النَّاس».

أى: أأسكُت فلا أُبَشِّر الناس؟ ومثل هذا التـركيب: الهمزة ثم حرف العطف ثم الجملة لعلماء النحو فيه قولان:

الأول: أن بين الهمـزة وحرف العطف مـحذوفًـا يقدر بما يناسب المقـام وتقديره هنا: أأسكت فلا أُبَشِّر الناس؟.

الثانى: أنه لا شىء محـذوف، لكن هنا تقديم وتأخـير، وتقديره: فـألا أُبَشِّر؟ فالجملة معطوفـة على ما سبق، وموضع الفاء سابق على الهمـزة؛ فالأصل: فألا أبشر الناس؟ لكن لما كان مثل هذا التـركيب ركيكًا، وهمزة الاستفهـام لها الصدارة، قُدِّمت على حرف العطف.

فيه مَسائِلُ :

الأولى: الحِكمَةُ فِي خَلَقِ الجِنِّ والإِنسِ.

الثانية: أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوحِيدُ؛ لأنَّ الخُصُومَةَ فيه.

الثالثة: أَنَّ مَن لَم يَأتِ بِهِ؛ لَم يَعبُدِ اللهَ؛ فَفِيهِ مَعنى قَولِهِ: ﴿وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون:٣].

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَلا يَنظُرُونَ إِلَى الإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية:١٧]. وقوله تعالى: ﴿أَفَلا يُبْصِرُونَ﴾ [السجدة:٢٧]. وقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ﴾ [الحج:٤٦].

والبشارة هي الإخبار بما يَسُرُّ.

وقد تستعمل في الإخبار بما يضرُّ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الانشقاق:٢٤]. لكن الأكثر الأول.

قوله: «لا تبشرهم».

أي: لا تخبرهم، ولا ناهية.

ومعنى الحديث أن الله لا يعذب من لا يُشركُ به شيئًا، وأن المعاصي تكون مغفورة بتحقيق التوحيد، ونهى ﷺ عن إخبارهم؛ لئلا يعتمدوا على هذه البشرى، دون تحقيق مقتضاها؛ لأن تحقيق التوحيد يستلزم اجتناب المعاصي؛ لأن المعاصي صادرة عن الهوى، وهذا نوع من الشرك، قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية:٢٣].

ومناسبة الحديث للترجمة: فضيلة التوحيد، وأنَّه مانع من عذاب الله.

المسائل:

-الأولى: الحكمة من خلق الجن والإنس.

أخذها رحمه الله من قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]. فالحكمة هي عبادة الله لا أن يتمتعوا بالمآكل والمشارب والمناكح.

-الثانية: أن العبادة هي التوحيد.

أي: أن العبادة مبنية على التوحيد؛ فكل عبادة لا توحيد فيها ليست بعبادة، لاسيما أن بعض السَّلف فسَّروا قوله تعالى: ﴿إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾: إلا ليوحدون.

الرابعة: الحِكمَةُ في إرسَالِ الرُّسُلِ.

الخامسة: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّت كُلَّ أُمَّة.

السادسة: أَنَّ دينَ الأنبيَاء وَاحدٌ.

السابعة: المَسأَلَةُ الكَبِيرَةُ أَنَّ عبَادَةَ الله لا تَحصُلُ إلا بِالكُفرِ بالطَّاغُوت؛ فَفيه مَعنَى قَولِه تَعَالَى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾ [البقرة:٢٥٦]. الآيَة.

وهذا مطابق تمامًا لما استنبطه المؤلف رحمه الله من أن العبادة هي التوحيد؛ فكل عبادة لا تبنى على التوحيد فهي باطلة، قال ﷺ: «**قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري؛ تركته وشركه**»(١).

وقوله: «**لأن الخصومة فيه**».

أي: في التوحيد بين الرسول ﷺ وقريش؛ فقريش يعبدون الله يطوفون له ويصلون، ولكن على غير الإخلاص والوجه الشرعي؛ فهي كالعدم لعدم الإتيان بالتوحيد، قال تعالى: ﴿**وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ**﴾ [التوبة:٥٤].

وقوله في الثالثة: ففيه معنى قوله: ﴿**وَلا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ**﴾.

لستم عابدين عبادتي؛ لأن عبادتكم مبنية على الشرك، فليست بعبادة لله تعالى.

- **الرابعة: الحكمة في إرسال الرسل.**

أخذها رحمه الله تعالى من قوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾ [النحل:٣٦].

فالحكمة هي: الدعوة إلى عبادة الله وحده واجتناب عبادة الطاغوت.

- **الخامسة: أن الرسالة عمَّت كل أمة.**

أخذها من قوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً**﴾ [النحل:٣٦].

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٩٨٥) في كتاب الزهد، باب: من أشرك في عمله غير الله، وابن ماجه (٤٢٠٢) في كتاب الزهد، باب: الرياء والسمعة، وأحمد (٢/ ٣٠١)، وابن حبان (٣٩٥)، وابن خزيمة (٩٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الثامنة: أنَّ الطَّاغُوتَ عامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِن دُونِ اللهِ.

التاسعة: عظَمُ شَأنِ الثَّلاثِ آياتِ المُحكمَاتِ فِي سورَةِ الأنعَامِ عِندَ السَّلَفِ، وَفيهَا عَشرُ مَسَائِلَ، أولها النَّهيُ عَنِ الشِّركِ.

- السادسة: أن دين الأنبياء واحد.

أخذها من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]. وهذا لا ينافي قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]؛ لأن الشرعة العملية تختلف باختلاف الأمم والأماكن والأزمنة، وأما أصل الدين؛ فواحد قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

- السابعة: المسألة الكبيرة أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت.

ودليله قوله تعالى: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، فمن عبد الله ولم يكفر بالطاغوت؛ فليس بموحد، ولهذا جعل المؤلف رحمه الله هذه المسألة كبيرة؛ لأنَّ كثيرًا من المسلمين جهلها في زمانه وفي زماننا الآن.

- تنبيه:

لا يجوز إطلاق الشرك أو الكفر أو اللعن على من فعل شيئًا من ذلك؛ لأن الحكم بذلك في هذه وغيرها له أسباب وله موانع؛ فلا نقول لمن أكل الربا: ملعون؛ لأنه قد يوجد مانع يمنع من حلول اللعنة عليه؛ كالجهل مثلا، أو الشبهة، وما أشبه ذلك، وكذا الشرك لا نطلقه على من فعل شركًا؛ فقد تكون الحجة ما قامت عليه بسبب تفريط علمائهم. وكذا نقول: من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا؛ غفر له ما تقدم من ذنبه ولكن لا نحكم بهذا لشخص معين. إذ إن الحكم المُعلَّق على الأوصاف لا ينطبق على الأشخاص إلا بتحقق شروط انطباقه وانتفاء موانعه. فإذا رأينا شخصًا يتبرز في الطريق؛ فهل نقول له: لعنك الله؟

الجواب: لا، إلا إذا أريد باللعن في قوله: «**اتقوا الملاعن**»(١) أن الناس أنفسهم

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٢٦) في كتاب الطهارة، باب: المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، وابن ماجه (٣٢٨) في كتاب الطهارة، باب: النهي عن الخلاء على قارعة=

العاشرة: الآياتُ المُحكمَاتُ في سورَة الإسـراء وفيها ثماني عشـرة مَسألةً، بَدأَهَا اللهُ بقَـوله: ﴿لا تجعلْ مع اللَّه إلهًا آخر فتقعد مذمومًا مخذولاً﴾ [الإسراء:٢٢]. وختَمهَا بقَوله: ﴿ولا تجعلْ مع اللَّه إلهًا آخر فتُلقىٰ في جهنَّم ملومًا مدحورًا﴾ [الإسراء:٣٩]. ونبهنا الله سبحـانه على عظم شأن هذه المسائل بقوله: ﴿ذلك ممَّا أوحىٰ إليك ربُّك من الحكمة﴾ [الإسراء:٣٩].

الحادية عشرة: آيَةُ سُورَة النِّساء الَّتي تُسَمَّى آيَةَ الحُـقُوق العَشرَة، بَدأَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَولِه: ﴿واعبدوا اللَّه ولا تشركوا به شيئًا﴾ [النساء:٣٦].

يلعنون هذا الشـخص ويكرهونه، ويرونه مخلا بالأدب مـؤذيًا للمسلمين؛ فـهذا شيء آخر. فدعاء القبر شرك، لكن لا يمكن أن نقول لشخص معين فعله: هذا مشرك؛ حتى نعرف قيام الحجة عليه، أو نقول: هذا مُشرك باعتبار ظاهر حاله.

- الثامنة: أن الطاغوت عام في كل ما عبد من دون الله.

فكل ما عُبدَ من دون الله؛ فهو طاغوت، وقد عرَّفه ابن القيم: بأنَّه كل ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مُطاع.

فالمعبود كالصنم، والمتبوع كالعالِم، والمُطاع كالأمير.

- التاسعة: عظَم شأن الثلاث آيات المحكمات في سورة الأنعام.

المحكمات؛ أي: التي ليس فيها نسخ، أخذ ذلك من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

- العاشرة: الآيات المحكمات في سورة الإسراء.

وهي قوله تعالى: ﴿وقضىٰ ربُّك ألاَّ تعبدوا إلاَّ إيَّاه﴾ [الإسراء:٢٣]، وفيها ثماني عـشرة مسألة بدأها بقـوله تعالى ﴿لا تجعلْ مع اللَّه إلهًا آخر فتقعد مذمومًا مخذولاً﴾ [الإسراء:٢٢]، وختمها بقوله تعالى: ﴿ولا تجعلْ مع اللَّه إلهًا آخر فتُلقىٰ في جهنَّم ملومًا مدحورًا﴾ [الإسراء:٣٩]. وقد نبهنا الله ـ سبحانه ـ على عظَم شأن هذه المسائل بقوله تعالى: ﴿ذلك ممَّا أوحىٰ إليك ربُّك من الحكمة﴾. فبدأها الله

= الطريق، والحاكم (٥٩٤)، والبـيهقي (١/ ٩٧)، والطبـراني (٢٠/ ١٢٣) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وقـال الحاكم: صـحيح الإسناد ولم يخـرجاه، وإنما تفـرد مسلم (٢٦٩) بحديث العـلاء عن أبيه عن أبي هريرة: «اتقوا اللاعنين، قـالوا: ما اللاعنان؟، قـال: الذي يتخلى في الطريق». اهـ. والحـديث حـسنه الألباني في «صـحيح الجـامع» (١١٢)، و«الإرواء» (٦٢).

الثانية عشرة: التَّنبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِندَ مَوتِهِ.

الثالثة عشرة: مَعرِفَةُ حَقِّ اللهِ عَلَينا.

الرابعة عشرة: مَعرِفَةُ حَقِّ العِبَادِ عَلَيهِ إِذَا أَدَّوا حَقَّهُ.

الخامسة عشرة: أَنَّ هذهِ المَسأَلَةَ لا يَعرِفُهَا أَكثَرُ الصَّحَابَةِ.

السادسة عشرة: جَوَازُ كِتمَانِ العِلمِ لِلمَصلَحَةِ.

بالنهى عن الشرك بقوله تعالى: ﴿لا تجعل مع الله إلهًا آخر فتقعد مذمومًا مخذولاً﴾ والقاعدُ ليس قائمًا؛ لأنه لا خير لمن أشرك بالله، مذمومًا عند الله وعند أوليائه، مخذولا لا ينتصر في الدنيا ولا في الآخرة. وختمها بقوله: ﴿ولا تجعل مع الله إلهًا آخر فتلقىٰ في جهنم ملومًا مدحورًا﴾ [الإسراء: ٣٩]؛ فهذه عقوبته عندما يلقى فى النار كل يلومه ويدحره فيندحر والعياذ بالله.

ـ الحادية عشرة: آية سورة النساء التى تسمى آية الحقوق العشرة بدأها بقوله تعالى: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا﴾.

فأحق الحقوق حق الله، ولا تنفع الحقوق إلا به، فبُدئت هذه الحقوق به، ولهذا لما سأل النبى ﷺ حكيمُ بنُ حزام عمَّن كان يتصدق ويعتق ويصل رحمه فى الجاهلية هل له من أجر؟ فقال النبى ﷺ: «أسلمت على ما أسلفت من الخير»(١)؛ فدل على أنه إذا لم يسلم لم يكن له أجر، فصارت الحقوق كلُّها لا تنفع إلا بتحقيق حق الله.

ـ الثانية عشرة: التنبيه على وصية رسول الله ﷺ عند موته.

وذلك من حديث ابن مسعود رضي الله عنه(٢)، ولكن النبى ﷺ لم يوص بها حقيقة، بل أشار إلى أننا إذا تمسكنا بكتاب الله؛ فلن نضلَّ بعده، ومن أعظم ما جاء به كتاب الله قوله تعالى: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾ [الأنعام: ١٥١].

ـ الثالثة عشرة: معرفة حق الله علينا.

وذلك بأن نعبده ولا نُشركَ به شيئًا.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١٤٣٦) فى كتاب الزكاة، باب: من تصدق فى الشرك ثم أسلم، ومسلم (١٢٣) فى كتاب الإيمان، باب: بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده، وأحمد (٣/ ٤٠٢)، وابن حبان (٣٢٩).

(٢) يقصد حديث الوصية، وهو صحيح، وقد تقدم.

السابعة عشرة: استحبَابُ بِشَارَةِ المُسلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.

الثامنة عشرة: الخَوفُ مِن الاتِّكَالِ عَلَى سِعَةِ رَحمَةِ الله.

ـ الرابعة عشرة: معرفة حق العباد عليه إذا أدَّوا حقَّه.

وذلك بأن لا يعذِّبَ من لا يشركُ به شيئًا، أما من أشرك؛ فإنَّه حقيقٌ أن يُعذَّب.

ـ الخامسة عشرة: أن هذه المسألة لا يعرفها أكثرُ الصحابة.

وذلك أن معاذًا أخبر بها تأثمًا، أي خروجًا من إثم الكتمان عند موته بعد أن مات كثيرٌ من الصحابة.

السادسة عشرة: جوازُ كتمان العلم للمصلحة.

هذه ليست على إطلاقها؛ إذ إن كتمانَ العلم على سبيل الإطلاق لا يجوزُ لأنه ليس بمصلحة، ولهذا أخبر النبي ﷺ معاذًا ولم يكتم ذلك مطلقًا، وأما كتمان العلم في بعض الأحوال، أو عن بعض الأشخاص لا على سبيل الإطلاق، فجائزٌ للمصلحة؛ كما كتم النبي ﷺ ذلك عن بقية الصحابة خشية أن يتَّكلُوا عليه، وقال لمعاذ: «**لا تُبشِّرهم فيتكلوا**»(١).

ونظير هذا الحديث قوله ﷺ لأبي هريرة: «**بَشِّر الناس أن من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه دخل الجنة**»(٢). بل قد تقتضي المصلحةُ تركَ العمل، وإن كان فيه مصلحة لرجحان مصلحة الترك، كما همَّ النبي ﷺ أن يهدم الكعبة ويبنيها على قواعد إبراهيم، ولكن ترك ذلك خشية افتتان الناس؛ لأنهم حديثو عهدٍ بكفرٍ(٣).

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) قلت: هو بنحوه في صحيح مسلم (٣١) في كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن ما مات على التوحيد دخل الجنة، وهو فيه بلفظ: «مستيقنا بها قلبه».

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٦) في كتاب العلم، باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يَقصد فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، ومسلم (١٣٣٣) في كتاب الحج، باب: نقض الكعبة، والترمذي (٨٧٥) في كتاب الحج، باب: ما جاء في كسر الكعبة، والنسائي (٥/ ٢١٤) في كتاب المناسك، باب: بناء الكعبة، وفي «الكبرى» (٣٨٨٣، ٥٩٠٤، ١٠٩٩٩)، وابن ماجه (٢٩٥٥) في كتاب المناسك، باب: الطواف بالحجر، وأحمد (٦/ ١١٣، ١٧٦، ٢٤٧)، وابن حبان (٣٨١٥)، وابن خزيمة (٢٧٢٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

التاسعة عشرة: قَولُ المَسؤولِ عَمَّا لا يَعلَم: اللهُ وَرَسُولُهُ أعلَمُ.

السابعة عشرة: استحبابُ بشارة المسلم بما يسرُّهُ.

لقوله: «أفلا أُبَشِّرُ الناس؟». وهذه من أحسن الفوائد.

الثامنة عشرة: الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله.

وذلك لقوله: «لا تبشرهم فيتكلوا»؛ لأن الاتكال على رحمة الله يسبب مفسدة عظيمة هى الأمن من مكر الله. وكذلك القنوطُ من رحمة الله يبعد الإنسان من التوبة ويسبب اليأس من رحمة الله، ولهذا قال الإمام أحمد: «ينبغى أن يكون سائرًا إلى الله بين الخوف والرجاء، فأيُّهما غلب هلك صاحبه»، فإذا غلب الرَّجاءُ أدَّى ذلك إلى الأمن من مكر الله، وإذا غلب الخوفُ أدَّى ذلك إلى القنوط من رحمة الله.

وقال بعض العلماء: إن كان مريضًا غَلَّب جانب الرَّجاء، وإن كان صحيحًا غلب جانب الخوف. وقال بعض العلماء: إذا نَظَرَ إلى رحمة الله وفضله غلب جانب الرَّجاء، وإذا نظر إلى فعله وعمله غلَّب جانب الخوف لتحصل التوبة. ويستدلون بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]. أى: خائفة أن لا يكون تقبل منهم لتقصير أو قصور، وهذا القول جيد، وقيل: يغلب الرجاء عند فعل الطاعة ليحسن الظن بالله، ويغلب جانب الخوف إذا هم بالمعصية لئلا ينتهك حرمات الله.

وفى قوله: «أفلا أبشر الناس؟»(١) دليل على أن التبشير مطلوب فيما يسرُّ من أمر الدين والدنيا، ولذلك بَشَّرَت الملائكة إبراهيمَ، قال تعالى: ﴿وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: ٢٨]. وهو إسحاق، والحليم إسماعيل، وبشَّر النبى ﷺ أهله بابنه إبراهيم، فقال: «ولد لى الليلة ولد سميته باسم أبى إبراهيم»(٢)، فيؤخذ منه أنه ينبغى للإنسان إدخال السرور على إخوانه المسلمين ما أمكن بالقول أو بالفعل؛ ليحصل له بذلك خيرٌ كثيرٌ وراحةٌ وطمأنينةُ قلب وانشراحُ صدر.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣١٥) فى كتاب الفضائل، باب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال، وأبو داود (٣١٢٦) فى كتاب الجنائز، باب: فى البكاء على الميت، وأحمد (٣/ ١٩٤)، وابن حبان (٢٩٠٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

العشرون: جَوَازُ تَخصِيصِ بَعضِ النَّاسِ بِالعِلمِ دُونَ بَعضٍ.

الحادية والعشرون: تَواضُعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِردَافِ عَلَيه.

الثانية والعشرون: جَوَازُ الإِردَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

الثالثة والعشرون: عِظَمُ شَأنِ هذه المَسأَلَةِ.

الرابعة والعشرون: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ.

وعليه؛ فلا ينبغى أن يدخل السوء على المسلم، ولهذا يروى عن النبى ﷺ: **«لا يحدثنى أحد عن أحد بشىء؛ فإنِّى أحبّ أن أخرج إليكم وأنا سليمُ الصدر»**[1].

وهذا الحديث فيه ضعف، لكن معناه صحيح؛ لأنه إذا ذُكِرَ عندك رجلٌ بسوء، فسيكونُ فى قلبك عليه شىءٌ ولو أحسن معاملتك، لكن إذا كنت تعامله وأنت لا تعلمُ عن سيئاته، ولا محذور فى أن تتعامل معه؛ كان هذا طيبًا، وربما يقبل منك النصيحة أكثر، والنفوس ينفرُ بعضها من بعضٍ، قبل الأجسام، وهذه مسائلُ دقيقةٌ تظهرُ للعاقل بالتَّأمُّل.

ـ التاسعة عشرة: قولُ المسؤول عمَّا لا يعلم: الله ورسوله أعلم.

وذلك لإقرار النبى ﷺ معاذًا لما قالها، ولم ينكر النبى ﷺ على معاذ، حيث عطف رسول الله ﷺ على الله بالواو، وأنكر على من قال: **«من شاء الله وشئت»** وقال: **«أجعلتنى لله ندا؟! بل ما شاء الله وحده»**[2]. فيقال: إن الرسول ﷺ عنده من العلوم الشرعية ما ليس عند القائل، ولهذا لم ينكر الرسول ﷺ على معاذ. بخلاف

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٨٦٠) فى كتاب الأدب، باب: فى رفع الحديث من المجلس، والترمذى (٣٨٩٦، ٣٨٩٧) فى كتاب المناقب، وأحمد (١/ ٣٩٥)، والبيهقى (٨/ ١٦٦)، وأبو يعلى (٥٣٨٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بسند ضعفه الشيخ الألبانى فى «ضعيف سنن أبى داود».

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٨٠) فى كتاب الأدب، باب: لا يُقال خبثت نفسى، والنسائى، فى «الكبرى» (١٠٨٢٠)، وابن ماجه (٢١١٨) فى كتاب الكفارات، باب: النهى أن يُقال: ما شاء الله وشئت، وأحمد (٥/ ٣٨٤، ٣٩٣) بسند صححه الألبانى فى «صحيح سنن ابن ماجه» ولكن بلفظ: «.. لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد».

. . . .

العلوم الكونية القدرية، فالرسول ﷺ ليس عنده علم منها. فلو قيل: هل يحرُمُ صومُ العيدين؟ جاز أن نقول: الله ورسوله أعلم، ولهذا كان الصحابة إذا أشكلت عليهم المسائلُ ذهبوا إلى رسول الله ﷺ فيبيِّنها لهم، ولو قيل: هل يُتَوَقَّع نزول مطر في هذا الشهر؟ لم يجز أن نقول: الله ورسوله أعلم؛ لأنه من العلوم الكونية.

- العشرون: جواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض.

وذلك أن النبي ﷺ خصَّ هذا العلم بمعاذ دون أبي بكر وعمر وعثمان وعلي فيجوز أن نخصص بعض الناس بالعلم دون بعض حيث إن بعض الناس لو أخبرته بشيء من العلم افتتن قال ابن مسعود: «إنك لن تحدث قومًا بحديث لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة»[1]، وقال علي: «حدثوا الناس بما يعرفون»[2]. فَيُحدِّثُ كلَّ أحدٍ حسبَ مقدرته وفهمه وعقله.

- الحادية والعشرون: تواضعه ﷺ لركوب الحمار مع الإرداف عليه.

النبي ﷺ أشرفُ الخلق جاهًا، ومع ذلك هو أشد الناس تواضعًا، حيث ركب الحمار وأردف عليه وهذا في غاية التواضع، إذ إن عادة الكُبرَاء عدمُ الإرداف، وركب ﷺ الحمار، ولو شاء لركب ما أراد، ولا منقصة في ذلك؛ إذ إن من تواضع لله - عز وجل - رفعه.

- الثانية والعشرون: جواز الإرداف على الدابة.

وذلك أن النبي ﷺ أردف معاذًا، لكن يُشتَرطُ للإدراف أن لا يشق على الدابة، فإن شق؛ لم يجز ذلك.

- الثالثة والعشرون: عظَمُ شأن هذه المسألة.

حيث أخبر النبي ﷺ معاذًا، وجعلها من الأمور التي يبشر بها.

- الرابعة والعشرون: فضيلة معاذ رضي الله عنه.

وذلك أن النبي ﷺ خَصَّه بهذا العلم، وأردفه معه على الحمار.

---

(١) صحيح موقوفًا: أخرجه مسلم (٥) في المقدمة، باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) صحيح موقوفًا: أخرجه البخاري (١٢٧) في كتاب العلم، باب: من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا ينهوا عن علي من قوله.

بَابُ
فَضلُ التَّوحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

سبق أن ذكر المؤلفُ كتاب التوحيد؛ أي: وجوب التوحيد، وأنه لا بدَّ منه، وأن معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]. أن العبادة لا تصح إلا بالتوحيد. وهنا ذكر المؤلف فضلَ التوحيد، ولا يلزم من ثبوت الفضل للشيء أن يكون غير واجب، بل الفضل من نتائجه وآثاره. ومن ذلك صلاة الجماعة ثبت فضلُها بقوله ﷺ: «**صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجة**». متفق عليه(١).

ولا يلزم من ثبوت الفضل فيها أن تكون غير واجبة؛ إذ إن التوحيد أوجب الواجبات ولا تقبل الأعمال إلا به، ولا يَتَقرَّب العبدُ إلى ربِّه إلا به، ومع ذلك؛ ففيه فضل.

قوله: «**وما يُكفِّر من الذنوب**».

معطوفٌ على «فضل»؛ فيكون المعنى: باب فضل التوحيد، وباب ما يكفر من الذنوب، وعلى هذا؛ فالعائد محذوف والتقدير ما يكفره من الذنوب، وعقد هذا الباب لأمرين:

الأول: بيان فضل التوحيد.

الثاني: بيان ما يكفره من الذنوب؛ لأن من آثار فضل التوحيد تكفيرَ الذنوب.

فمن فوائد التوحيد:

١ - أنه أكبر دعامة للرغبة في الطاعة؛ لأن الموحد يعمل لله - سبحانه وتعالى - وعليه فهو يعمل سرا وعلانية، أما غير الموحد؛ كالمرائي مثلا؛ فإنه يتصدَّق ويُصلي، ويذكر الله إذا كان عنده من يراه فقط، ولهذا قال بعض السلف: «إني لأود أن أتقربَ إلى الله بطاعة لا يعلمها إلا هو».

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٤٥) في كتاب الأذان، باب: فضل صلاة الجماعة، ومسلم (٦٥٠) في كتاب المساجد، باب: فضل صلاة الجماعة، والترمذي (٢١٥) في كتاب الصلاة، باب: ما جاء في فضل الجماعة، والنسائي (٢/ ١٠٣) في كتاب الإمامة، باب: فضل الجماعة، وفي «الكبرى» (٩١١)، وابن ماجه (٧٨٩) في كتاب المساجد، باب: فضل الصلاة في جماعة، ومالك (١/ ١٢٩)، والدارمي (١٢٧٧)، وأحمد (٢/ ١٧، ٦٥، ١٠٢، ١١٢)، وابن حبان (٢٠٥٢، ٢٠٥٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]. الآية.

---

٢ - أن الموحدين لهم الأمنُ وهم مهتـدون؛ كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

قوله: ﴿لَمْ يَلْبِسُوا﴾. أى: يخلطوا.

قوله: ﴿بِظُلْمٍ﴾. الظلم هنا مـا يقابل الإيمان، وهو الشـرك، ولما نزلت هذه الآية شق ذلك على الصـحابة، وقالوا: أَيُّنَا لم يظلم نـفسه؟ فـقال النبى ﷺ: **«ليس الأمرُ كـما تظنون، إنَّمـا المراد به الشرك، ألم تـسمعـوا إلى قول الرجل الصـالح - يعنى لقمان -: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾؟»**(١).

- والظلم أنواع:

١ - أظلم الظلم، وهو الشرك فى حق الله.

٢ - ظلم الإنسان نفسه؛ فلا يعطيها حـقها، مثل أن يصوم فلا يفطر، ويقوم فلا ينام.

٣ - ظلم الإنسان غـيره، مثل أن يتـعدى على شخص بالضـرب، أو القتل، أو أخـذ مال، أو مـا أشـبـه ذلك. وإذا انتفـى الظلم، حصـل الأمن، لكن هل هو أمنٌ كامل؟.

الجواب: إنه إن كان الإيمان كـاملا لم يخالطه معصـية؛ فالأمنُ أمنٌ مطلق، أى كامل، وإذا كان الإيمانُ مطلق إيمانٍ - غير كان -؛ فله مطلق الأمن؛ أى: أمن ناقص.

مثال ذلك: مرتكبُ الكبيـرة، آمنٌ من الخلود فى النار، وغير آمن من العذاب، بل هو تحت المشيئـة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]. وهذه الآية قالها الله تعالى حكمًا بين إبراهيم وقومه

---

(١) صحيح: أخرجه البـخارى (٣٣٦٠) فى كتاب أحاديث الأنبيـاء، باب: قول الله تعالى: ﴿واتخـذ الله إبراهيم خليلا﴾، ومـسلم (١٢٤) فى كـتاب الإيمان، باب: صـدق الإيمان وإخلاصه، والترمذى (٣٠٦٧) فى كتاب التـفسير، باب: ومن سورة الأنعام، والنسائى فى «الكبرى» (١١٣٩٠)، وأحـمد (١/ ٣٧٨، ٤٢٤، ٤٤٤)، وابن حـبان (٢٥٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامت رضي الله عنه؛ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن شَهِدَ أَن لا إلَهَ إلا الله وحده لا شَرِيكَ لَه، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبدُهُ وَرَسُولُهُ، وأَنَّ عيسى عَبدُ الله وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ منه، وَالجنَّةَ حَقٌّ، والنَّارَ حَقٌّ؛ أَدخَلَهُ الله الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ» أخرجاه(١).

حين قال لهم: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١، ٨٢] فقال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] الآية، على أنه قد يقول قائل: إنها من كلام إبراهيم ليبين لقومه، ولهذا قال بعدها: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

قوله: ﴿الْأَمْنُ﴾.

«أل» فيها للجنس، ولهذا فسرنا الأمنَ بأنه إمَّا أمنٌ مطلق، وإمَّا مطلقُ أمن حسب الظلم الذى تلبس به.

قوله: ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾.

أى: فى الدنيا إلى شرع الله بالعلم والعمل؛ فالاهتداء بالعلم هداية الإرشاد.

والاهتداء بالعمل: هداية توفيق، وهم مهتدون فى الآخرة إلى الجنة.

هذه هداية الآخرة، وهى للذين ظلموا إلى صراط الجحيم؛ فيكون مقابلها أن الذين آمنوا ولم يظلموا يهدون إلى صراط النعيم.

وقال كثير من المفسرين فى قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ﴾ إن الأمن فى الآخرة، والهداية فى الدنيا، والصواب أنها عامة بالنسبة للأمن والهداية فى الدنيا والآخرة.

- مناسبة الآية للترجمة.

إن الله أثبت الأمن لمن لم يشرك، والذى لم يشرك يكون موحِّدًا؛ فدل على أن من فضائل التوحيد استقرار الأمن.

قوله: «من شهد أن لا إله إلا الله».

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٤٣٥) فى كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم﴾ الآية، ومسلم (٢٨) فى كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة.

. . . .

الشهادة لا تكون إلا عن علم سابق، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف:٨٦]. وهذا العلم قد يكون مُكتسبًا، وقد يكون غريزيا.

فالعلم بأنه لا إله إلا الله غريزيٌّ، قال ﷺ: «كل مولود يُولد على الفطرة»(١).

وقد يكون مُكتسبًا، وذلك بتدبُّر آيات الله، والتفكُّر فيها.

ولابدَّ أن يوجد العلم بلا إله إلا الله، ثم الشهادة بها.

قوله: «أن».

مخففة من الثقيلة، والنُّطق بأن مُشَدَّدة خَطأ؛ لأن المشددة لا يمكن حذف اسمها، والمخففة يمكن حذفه.

قوله: «لا إله».

أي: لا مألوه، وليس بمعنى لا آله، والمألوه: هو المعبود محبة وتعظيمًا، تحبه وتعظمه لما تعلم من صفاته العظيمة وأفعاله الجليلة.

قوله: «إلا الله».

أي: لا مألوه إلا الله، ولهذا حكى عن قريش قولهم: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٥]. أما قوله تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [هود:١٠١]. فهذا التألُّه باطل؛ لأنه بغير حق، فهو منفيٌّ شرعًا، وإذا انتفى شرعًا، فهو كالمنتفي وقوعًا؛ فلا قرار له، ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ﴾ [إبراهيم:٢٦].

وبهذا يحصل الجمع بين قوله تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ﴾، وقوله تعالى حكاية عن قريش: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا﴾، وبين قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٨٥) في كتاب الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، ومسلم (٢٦٥٨) في كتاب القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، وأبو داود (٤٧١٤) في كتاب السنة، باب: في ذراري المشركين، والترمذي (٢١٣٨) في كتاب القدر، باب: ما جاء كل مولود يولد على الفطرة، ومالك (١/ ٢٤١)، وأحمد (٢/ ٢٣٣، ٢٥٣، ٢٧٥، ٢٨٢، ٣١٥، ٣٤٦، ٣٩٣، ٤١٠، ٤٨١)، وابن حبان (١٢٨: ١٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

. . . .

إله إلا الله﴾ ؛ فهذه الآية مجرَّد أسماء لا معانى لها ولا حقيقة؛ إذ هى باطلة شرعًا، لا تستحق أن تُسمَّى آلهة؛ لأنها لا تنفع ولا تضر، ولا تخلق ولا ترزق، كما قال تعالى: ﴿ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان﴾ .

- التوحيد عند المتكلمين :

يقولون: إن معنى إله: آله، والآله: القادر على الاختراع؛ فيكون معنى لا إله إلا الله: لا قادر على الاختراع إلا الله.

والتوحيد عندهم: أن توحد الله، فتقول: هو واحد فى ذاته لا قسيم له، وواحد فى أفعاله لا شريك له، وواحد فى صفاته لا شبيه له، ولو كان هذا معنى لا إله إلا الله؛ لما أنكرت قريش على النبى ﷺ دعوته ولآمنت به وصدَّقت؛ لأن قريشًا تقول: لا خالق إلا الله، ولا خالق أبلغ من كلمة لا قادر؛ لأن القادر قد يفعل وقد لا يفعل، أما الخالق؛ فقد فعل وحقق بقدرة منه، فصار فهم المشركين خيرًا من فهم هؤلاء المتكلمين والمنتسبين للإسلام؛ فالتوحيد الذى جاءت به الرُّسل فى قوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]. أى: من إله حقيقى يستحق أن يعبد، وهو الله.

ومن المُؤسف أنه يوجد كثير من الكُتَّاب الآن الذين يكتبون فى هذه الأبواب تجدهم عندما يتكلَّمون على التوحيد لا يقرِّرون أكثر من توحيد الرُّبوبية، وهذا غلط ونقص عظيم، ويجب أن نغرسَ فى قلوب المسلمين توحيد الألوهية أكثر من توحيد الرُّبوبية؛ لأن توحيد الربوبية لم ينكره أحد إنكارًا حقيقًا، فكوننا لا نقرر إلا هذا الأمر الفطرى المعلوم بالعقل، ونسكت عن الأمر الذى يغلب فيه الهوى هو نقص عظيم، فعبادة غير الله هى التى يسيطر هوى الإنسان على نفسه حتى يصرفه عن عبادة الله وحده، فيعبد الأولياء ويعبد هواه، حتى جعل النبى ﷺ الذى همه الدرهم والدينار ونحوهما عابدًا(١)، وقال الله - عز وجل -: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية: ٢٣].

فالمعاصى من حيث المعنى العام أو الجنس العام يمكن أن نعتبرها من الشرك.

---

(١) صحيح: وقد تقدم تخريجه.

. . . .

وأما بالمعنى الأخص؛ فتنقسم إلى أنواع:

١ ـ شرك أكبر. ٢ ـ شرك أصغر.

٣ ـ معصية كبيرة. ٤ ـ معصية صغيرة.

وهذه المعاصي منها ما يتعلق بحق الله، ومنها ما يتعلق بحق الإنسان نفسه، ومنها ما يتعلق بحق الخلق. وتحقيق لا إله إلا الله أمر في غاية الصعوبة، ولهذا قال بعض السلف: «كل معصية؛ فهي نوع من الشرك».

وقال بعض السلف: «ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص»، ولا يعرف هذا إلا المؤمن، أما غير المؤمن؛ فلا يجاهد نفسه على الإخلاص، ولهذا قيل لابن عباس: «إن اليهود يقولون: نحو لا نوسوس في الصلاة. قال: فما يصنع الشيطان بقلب خرب؟»؛ فالشيطان لا يأتي ليخرب المهدوم، ولكن يأتي ليخرِّب المعمور، ولهذا لما شُكي إلى النبي ﷺ أن الرجل يجد في نفسه ما يستعظم أن يتكلَّم به؛ قال: «وجدتم ذلك؟». قالوا: نعم. قال: **«ذاك صريح الإيمان»**(١)؛ أي: أنَّ ذاك هو العلامة البينة على أنَّ إيمانكم صريح؛ لأنه ورد عليه، ولا يرد إلا على قلب صحيح خالص.

قوله: **«من شهد أن لا إله إلا الله»**.

ومن: شرطية وجواب الشرط: «أدخله الله الجنة على ما كان من العمل».

والشهادة: هي الاعتراف باللسان، والاعتقاد بالقلب، والتصديق بالجوارح، ولهذا لما قال المنافقون للرسول ﷺ: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾[المنافقون: ١]. وهذه جملة مؤكَّدة بثلاث مؤكدات: الشهادة، وإن، واللام، كذبهم الله بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[المنافقون: ١]؛ فلم ينفع هذا الإقرار باللسان لأنَّه خالٍ من الاعتقاد بالقلب، وخالٍ من التَّصديق بالعمل، فلم ينفع؛ فلا تتحقق الشهادة إلاّ بعقيدة في القلب، واعتراف باللسان، وتصديق بالعمل.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٣٢) في كتاب الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان، وأبو داود (٥١١١) في كتاب الأدب، باب: في رد الوسوسة، والنسائي، في «الكبرى» (١٠٥٠١)، وأحمد (٢/ ٣٩٧، ٤٤١، ٤٥٦)، وابن حبان (١٤٥، ١٤٦، ١٤٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

. . . .

وقوله: «لا إله إلا الله».

أي: لا معبود على وجه يستحق أن يُعبد إلا الله، وهذه الأصنام التى تُعبد لا تستحق العبادة؛ لأنَّه ليس فيها من خصائص الألوهية شىء.

قوله: ﴿وحده لا شريك له﴾.

وحده: توكيد للإثبات. لا شريك له: توكيد للنفى فى كل ما يختص به من الرُّبوبية والألوهية والأسماء والصفات.

ولهذا كان النبى ﷺ وغيره من المؤمنين يلجأون إلى الله تعالى عند الشدائد؛ فقد جاء أعرابى إلى النبى ﷺ وعنده أصحابه، وقد علَّق سيفه على شجرة فاخترطه الأعرابى، وقال: من يمنعك منى؟ قال: «يمنعنى الله»[1] ولم يقل أصحابى، وهذا هو تحقيق توحيد الرُّبوبية؛ لأنَّ الله هو الذى يملك النفع، والضُّرَّ، والخلق، والتدبير، والتَّصرف فى المُلك؛ إذ لا شريك له فيما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات. وقولنا فيما يختص به حتى نسلم من شُبُهات كثيرة، منها شبهات النافين للصفات؛ لأنَّ النافين للصفات زعموا أنَّ إثبات الصفات إشراك بالله - عز وجل -، حيث قالوا: يلزم من ذلك التَّمثيل، لكننا نقول: للخالق صفات تختص به، وللمخلوق صفات تختص به.

قوله: «وأنَّ محمداً عبده ورسوله».

محمد: هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، القرشى، الهاشمى، خاتم النبيين.

وقوله: «عبده»؛ أى: ليس شريكًا مع الله.

وقوله: «ورسوله» أى: المبعوث بما أوحى إليه؛ فليس كاذبًا على الله.

فالرسول ﷺ عبدٌ مربوب، جميع خصائص البشرية تلحقه ما عدا شيئًا واحدًا، وهو ما يعود بأسافل الأخلاق؛ فهو ممنوع منه، قال تعالى: ﴿قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٩١٠) فى كتاب الجهاد، باب: من علق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة، ومسلم (٨٤٣) فى كتاب صلاة المسافرين، باب: صلاة الخوف، وأحمد (٣/ ٣٦٤) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

. . . .

﴿وَلا ضَرًّا إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا رَشَدًا ۝٢١ قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ [الجن: ٢١، ٢٢].

فهو بشرٌ مثلنا؛ إلا أنه يوحى إليه، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [فصلت: ٦].

ومن قال: إنَّ الرسول ﷺ ليس له ظل، أو أن نوره يطفىء ظله إذا مشى فى الشمس، فكله كذب باطل، ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها: «كنت أمدّ رجلى بين يديه، وتعتذر بأن البيوت ليس فيها مصابيح» فلو كان النبى ﷺ له نور؛ لم تعتذر رضي الله عنها، ولكنه الغلو الذى أفسد الدين والدنيا، والعياذ بالله.

ومن الغلوّ قول البوصيرى فى «البردة» المشهورة:

يا أكرم الخلق ما لى من ألوذ به ... سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن آخذًا يوم المعاد يدى ... فضلا وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها ... ومن علومك علم اللوح والقلم

قال ابن رجب وغيره: إنه لم يترك لله شيئًا ما دامت الدنيا والآخرة من جود الرسول ﷺ. ونشهد أن من يقول هذا؛ ما شهد أنَّ محمدًا عبد الله، بل شهد أن محمدًا فوق الله! كيف يصل بهم الغلو إلى هذا الحد؟! وهذا الغلو فوق غلو النصارى الذين قالوا: إنَّ المسيح ابن الله، وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة. هم قالوا فوق ذلك، قالوا: إن الله يقول: **«من ذكرنى فى ملإ ذكرته فى ملإ خير منه، وأنا مع عبدى إذا ذكرنى»**(١).

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٧٤٠٥) فى كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿ويحذركم اللهُ نفسه﴾، ومسلم (٢٦٧٥) فى كتاب الذكر والدعاء، باب: الحث على ذكر الله تعالى، والترمذى (٣٦٠٣) فى كتاب الدعوات، باب: فى حسن الظن بالله تعالى، والنسائى فى «الكبرى» (٧٧٣٠)، وابن ماجه (٣٨٢٢) فى كتاب الأدب، باب: فضل العمل، وأحمد (٢/ ٢٥١، ٤٠٥، ٤١٣، ٤٨٠، ٤٨٢)، وابن حبان (٨١١، ٨١٢) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

. . . .

والرسـول معنا إذا ذكـرناه، ولهذا كـان أولئك الغلاة ليلة المولد إذا تلى التـالى المُخرّف كلمة المصطفى قاموا جميعًا قيام رجل واحد، يقولون: لأن الرسول ﷺ حضر مجلسنا بنفسه، فقمنا إجلالا له، والصحابة ﷺ أشدّ إجلالا منهم ومنّا، ومع ذلك إذا دخل عليهم الرسول ﷺ وهو حيٌّ يكلمهم لا يقومون، وهؤلاء يقومون إذا تخيلوا أو جاءهم شبح إن كانوا يشـاهدون شيئًا؛ فانظر كيف بلغت بهـم عقولهم إلى هذا الحد! فهؤلاء مـا شهدوا أن محمـدًا عبد الله ورسوله، وهؤلاء المخرفـون مساكين، إن نظرنا إليهم بعين القدر؛ فنرقُّ لهم، ونسأل الله لهم السلامـة والعافية، وإن نظرنا إليهم بعين الشرع؛ فإنـنا يجب أن ننابذهم بالحجة حتى يعـودوا إلى الصراط المستقـيم، والرسول ﷺ أشدّ الناس عبودية لله، وأخشاهم لله، وأتقاهم لله، قام يصلى حتى تورّمت قدماه وقيل له فى ذلك؛ فقال: **«أفلا أكون عبدًا شكورًا»**(١)، وقد غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، هذا تحقيق العبادة العظيمة. أما الرسالة؛ فهو رسول أرسله الله ـ عز وجلٍ ـ بأعظم شريعة إلى جـميع الخلق، فبلّغها غاية البـلاغ، مع أنه أوذى وقوتل، حتى إنّهم جاءوا بسلا الجزور وهو سـاجد عند الكعبة ووضعوه على ظهـره، كل ذلك كراهية له ولما جاء به، ومع ذلك صبر، يلقون الأذى والأنتـان والأقذار على عتبة بابه، لكن هذا للنبى الكريم امـتحـان من الله ـ عز وجل ـ؛ لأجل أن يتـبين صبـره وفضله، يـخرج ويقول: **«أى جوار هذا يا بنى عبد مناف»**(٢)، فصبر ﷺ حتى فتح الله عليه، وأنذر أمّ القرى ومن حولها، ثم إنه حمل هذه الشريـعة من بعده أشد الناس أمانةً وأقواهم على الاتباع؛ الصحابة ﷺ، وأدّوها إلى الأمة نقيّة سليمة، ولله الحمد.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١١٣٠) فى كتـاب التهجد، باب: قيام النبى ﷺ حتى تورم قدماه، ومسلم (٢٨١٩) فى كتاب صفة القيامة، باب: إكثار الأعمال، والترمذى (٤١٢) فى كتـاب الصلاة، باب: مـا جاء فى الاجتـهاد فى الصلاة، والـنسائى (٣/ ٢١٩) فى كتاب قيام الليل، باب: الاختلاف على عـائشة فى إحياء الليل، وابن ماجه (١٤١٩) فى كتـاب إقامـة الصلاة، باب: ما جـاء فى طول القيـام فى الصلاة، وأحـمد (٤/ ٢٥١، ٢٥٥)، وابن حبان (٣٨١)، وابن خـزيمة (١١٨٢، ١١٨٣) من حديث المغيرة بن شـعبة ﷺ.

(٢) ذكره ابن هـشام فى «السـيرة» (٢/ ٤١٦) فصل: وفـاة أبى طالب وخـديجة وما عـاناه رسول الله ﷺ بعدهمـا، وابن كثـير فى «البداية والنهـاية» (٣/ ١٣٣) فصل: اجـتراء قريش على رسول الله ﷺ بعد وفاة عمه أبى طالب.

. . . .

ونحبُّ الرسول ﷺ لله وفي الله؛ فحبُّ الرسول ﷺ من حبِّ الله، ونقدمه على أنفسنا وأهلنا وأولادنا والناس أجمعين، وأحببناه من أجل أنه رسول الله ﷺ.

ونحقق شهادة أنَّ محمداً رسول الله، وذلك بأن نعتقد ذلك بقلوبنا، ونعترف به بألسنتنا، ونطبق ذلك في متابعته ﷺ بجوارحنا، فنعمل بهديه، ولا نعمل له.

أما ما ينقض تحقيق هذه الشهادة؛ فهو:

١ - فعل المعاصي؛ فالمعصية نقص في تحقيق هذه الشهادة؛ لأنَّك خرجت بمعصيتك من اتباع النبي ﷺ.

٢ - الابتداع في الدين ما ليس منه؛ لأنَّك تقرَّبت إلى الله بما لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ، والابتداع في الدين في الحقيقة من الاستهزاء بالله؛ لأنَّك تقرَّبت إليه بشيء لم يشرعه.

فإن قال قائل: أنا نويت التقرُّب إلى الله بهذا العمل الذي ابتدعه.

قيل له: أنت أخطأت الطريق؛ فتُعذَر على نيتك، ولا تعذر على مخالفة الطريق متى علمت الحق. فالمبتدعون قد يقال: إنَّهم يثابون على حسن نيتهم إذا كانوا لا يعلمون الحق، ولكننا نُخطئهم فيما ذهبوا إليه، أمَّا أئمتهم الذين علموا الحق، ولكن ردوه ليُبقوا جاههم، ففيهم شبه بأبي جهل، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن المغيرة، وغيرهم الذين قابلوا رسالة النبي ﷺ بالرد إبقاءً على رئاستهم وجاههم. أمَّا بالنسبة لأتباع هؤلاء الأئمة، فينقسمون إلى قسمين:

القسم الأول: الذين جهلوا الحق، فلم يعلموا عنه شيئًا، ولم يحصل

. . . .

منهم تقصير في طلبه، حيث ظنوا أنَّ ما هم عليه هو الحق، فهؤلاء معذورون.

القسم الثاني: من علموا الحق، ولكنهم ردوه تعصُّبًا لأئمتهم؛ فهؤلاء لا يعذرون، وهم كمن قال الله فيهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].

قوله: «**وأنَّ عيسى عبد الله ورسوله**». الكلام فيها كالكلام في شهادة أن محمدًا رسول الله، إلا أننا نؤمن برسالة عيسى، ولا يلزمنا اتباعه إذا خالفت شريعته شريعتنا.

فشريعة من قبلنا لها ثلاث حالات:

الأولى: أن تكون مخالفة لشريعتنا؛ فالعمل على شرعنا.

الثانية: أن تكون موافقة لشريعتنا؛ فنحن متبعون لشريعتنا.

الثالثة: أن يكون مسكوتًا عنها في شريعتنا، وفي هذه الحال اختلف علماء الأصول: هل نعمل بها، أو ندعها؟

والصحيح إنها شرع لنا، ودليل ذلك:

١ - قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].

٢ - قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١].

وقد تطرف في عيسى طائفتان:

الأولى: اليهود كذَّبوه، فقالوا: بأنَّه ولد زنا، وأنَّ أمه من البغايا، وأنَّه ليس بنبي، وقتلوه شرعًا؛ أي: محكوم عليهم عند الله أنهم قتلوه في حكم الله الشرعي؛ لقوله تعالى عنهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٥٧].

. . . .

وأمَّا بالنسبة لحكم الله القدرى، فقد كـذبوا، وما قتلوه يقينًا، بل رفعه الله إليه، ولكن شُبِّه لهم، فقتلوا المُشبَّه لهم وصلبوه.

الثانية: النصارى قـالوا: إنَّه ابن الله، وإنه ثالث ثلاثة، وجعـلوه إلهًا مع الله، وكذبوا فيما قالوا.

أما عقيدتنا نحن فيه: فنشهد أنه عـبد الله ورسوله، وأن أمه صديقة، كما أخبر الله تعالى بذلك، وأنها أحصنت فرجها، وأنَّها عذراء، ولكن مثله عند الله كمثل آدم، خلقه من تراب ثم قال له: كن؛ فيكون.

وفى قوله: «**عبد الله**». رد على النصارى.

وفى قوله: «**ورسوله**». رد على اليهود.

قوله: «**وكلمته ألقاها إلى مريم**».

أطلق الله عليـه كلمة؛ لأنَّه خـلق بالكلمة عليـه السـلام؛ فالحـديث ليس على ظاهره؛ إذ عيـسى عليه السـلام ليس كلمة؛ لأنَّه يأكل، ويشـرب، ويبول، ويتـغوَّط، وتجرى عليه جميع الأحوال البشرية، قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ**﴾[آل عمـران:٥٩]. وعيسى عليه السلام ليس كلمة الله، إذ إنَّ كلام الله وصف قائم به، لا بائن منه، أمَّا عيسى؛ فهو ذات بائنة عن الله ـ سبحانه ـ، يذهب ويجىء، ويأكل الطعام ويشرب.

قوله: «**ألقاها إلى مريم**».

أى: وَجَّهَهَا إليها بقوله: ﴿**كُن فَيَكُونُ**﴾؛ كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ**﴾[آل عمران:٥٩]. ومريم ابنَة عمران ليـست أخت موسى وهارون عليهما السـلام كما يظنه بعض الناس، ولكن كما قـال الرسول ﷺ كانوا يسـمون بأسماء أنبـيائهم[1]؛ فهارون أخـو مريم، ليس

---

(١) صحيح: أخـرجـه مسلم (٢١٣٥) فـى كتـاب الآداب، باب: النهى عـن التكنى بأبى القاسم، والترمـذى (٣١٥٥) فى كتاب التفسير، باب: ومن سـورة مريم، والنسائى فى «الكبرى» (١١٣١٥)، وأحـمد (٤/ ٢٥٢)، وابن حبان (٦٢٥٠) من حديث المـغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

. . . .

هارون أخا موسى، بل هو آخر يسمى باسمه، وكذلك عمران سمى باسم أبى موسى.

قوله: «وروح منه».

أى: صار جسده عليه السلام بالكلمة، فنفخت فيه هذه الروح التى هى من الله؛ أى: خلق من مخلوقاته أضيفت إليه تعالى للتشريف والتكريم.

وعيسى عليه السلام ليس روحًا، بل جسد ذو روح، قال الله تعالى: ﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ ﴾ [المائدة: ٧٥].

فبالنفخ صار جسدًا، وبالروح صار جسدًا وروحًا.

قوله: «منه». هذه هى التى أضلَّت النصارى، فظنوا أنه جزء من الله، فضلُّوا وأضلوا كثيرًا، ولكننا نقول: إنَّ الله قد أعمى بصائركم؛ فإنَّها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور؛ فمن المعلوم أن عيسى عليه السلام كان يأكل الطعام، وهذا شيء معروف، ومن المعلوم أيضًا أنَّ اليهود يقولون: إنهم صلبوه، وهل يمكن لمن كان جزءًا من الرب أن ينفصل عن الرب ويأكل ويشرب ويُدَّعى أنه قُتل وصُلب؟.

وعلى هذا تكون «من» للابتداء، وليست للتبعيض؛ فهى كقوله تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣]. فلا يمكن أن نقول: إنَّ الشمس والقمر والأنهار جزء من الله، وهذا لم يقل به أحد.

فقوله: «منه»؛ أى: روح صادرة من الله ـ عز وجل ـ، وليست جزءًا من الله كما تزعم النصارى. واعلم أنَّ ما أضافه الله إلى نفسه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: العين القائمة بنفسها، وإضافتها إليه من باب إضافة المخلوق إلى خالقه، وهذه الإضافة قد تكون على سبيل عموم الخلق؛ كقوله تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ ﴾ [العنكبوت: ٥٦]. وقد تكون على سبيل الخصوص لشرفه؛ كقوله تعالى: ﴿ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٥]. وكقوله تعالى: ﴿ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا ﴾ [الشمس: ١٣]. وهذا القسم مخلوق.

. . . .

الثاني: أن يكون شيئًا مضافًا إلى عين مخلوقة يقوم بها، مثاله قوله تعالى: ﴿ورُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]. فإضافة هذه الروح إلى الله من باب إضافة المخلوق إلى خالقه تشريفًا؛ فهي روح من الأرواح التي خلقها الله، وليست جزءًا أو روحًا من الله؛ إذ إنَّ هذه الروح حلّت في عيسى عليه السلام، وهو عين منفصلة عن الله، وهذا القسم مخلوق أيضًا.

الثالث: أن يكون وصفًا غير مضاف إلى عين مخلوقة.

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاتِي وَبِكَلامِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]. فالرسالة والكلام أضيفا إلى الله من باب إضافة الصفة إلى الموصوف، فإذا أضاف الله لنفسه صفة؛ فهذه الصفة غير مخلوقة، وبهذا يتبين أن هذه الأقسام الثلاثة: قسمان منها مخلوقان، وقسم غير مخلوق.

فالأعيان القائمة بنفسها والمتصل بهذه الأعيان مخلوقة، والوصف الذي لم يذكر له عين يقوم بها غير مخلوق؛ لأنه يكون من صفات الله، وصفات الله غير مخلوقة.

وقد اجتمع القسمان في قوله: **«كلمته، وروح منه»**؛ فكلمته هذه وصف مضاف له، وعلى هذا؛ فتكون كلمته صفة من صفات الله.

وروح منه: هذه أضيفت إلى عين؛ لأنَّ الروح حلّت في عيسى؛ فهي مخلوقة.

قوله: **«أدخله الله الجنة»**.

إدخاله الجنة ينقسم إلى قسمين:

الأول: إدخال كامل لم يسبق بعذاب لمن أتمَّ العمل.

الثاني: إدخال ناقص مسبوق بعذاب لمن نقص العمل.

فالمؤمن إذا غلبت سيئاته حسناته إن شاء الله عذَّبه بقدر عمله، وإن شاء لم يعذبه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦].

ولَهُمَا(١) **فِي حَدِيثِ عِتبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَن قَالَ: لا إِلَهَ إلا اللهُ يَبتَغِي بِذلِكَ وَجهَ اللهِ».**

قوله: **«عتبان»**.

هو عتبان بن مالك الأنصاري ﷺ، كان يصلي بقومه، فضعف بصره، وشقَّ عليه الذهاب إليهم، فطلب من النبي ﷺ أن يخرج إليه وأن يصلي في مكان من بيته ليتخذه مصلى، فخرج إليه النبي ﷺ ومعه طائفة من أصحابه، منهم أبو بكر وعمر ﷺ، فلما دخل البيت، قال: **«أين تريد أن أصلي؟»**. قال: صل ها هنا، وأشار إلى ناحية من البيت، فصلَّ بهم النبي ﷺ ركعتين، ثم جلس على طعام صنعوه له، فجعلوا يتذاكرون، فذكروا رجلا يقال له: مالك بن الدُّخشُم، فقال بعضهم: هو منافق. فقال رسول الله ﷺ: **«لا تقل هكذا؛ أليس قال: لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله؟!»**. ثم قال: **«فإن الله حرم على النار...»** الحديث.

فنهاهم أن يقولوا هكذا؛ لأنهم لا يدرون عمًّا في قلبه؛ لأنَّه يشهد أن لا إله إلا الله، وهنا الرسول قال هكذا، ولم يبرىء الرجل، إنَّما أتى بعبارة عامة بأنَّ الله حرَّم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله، ونهى أن نطلق ألسنتنا في عباد الله الذين ظاهرهم الصلاح، ونقول: هذا مراء، هذا فاسق، وما أشبه ذلك؛ لأننا لو أخذنا بما نظنَّ فسدت الدنيا والآخرة؛ فكثير من الناس نظنُّ بهم سوءًا، ولكن لا يجوز أن نقول ذلك وظاهرهم الصلاح. ولهذا قال العلماء: يحرم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة.

قوله: **«فإن الله حرم على النار»**. أي: منع من النار، أو منع النار أن تصيبه.

قوله: **«من قال: لا إله إلا الله»**.

أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: **«يبتغي بذلك وجه الله»**؛ أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهًا؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصوله إليه؛ لأنَّ مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٢٥) في كتاب الصلاة، باب: المساجد في البيوت، ومسلم (٣٣) في كتاب المساجد، باب: الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، وأحمد (٥/ ٤٤٩)، وهو طرف من حديث طويل.

. . . .

ساق الحديث؛ كما في «صحيح مسلم»؛ حيث قال: «ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرمت أمور؛ فلا يغتر مغترٌّ بهذا»(١)؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: «**يبتغي بذلك وجه الله**»، ولذا قال بعض السلف عند قول النبي ﷺ : «**مفتاح الجنة: لا إله إلا الله**»(٢)، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له.

قال شيخ الإسلام: إنَّ المبتغي لا بد أن يُكمِّل وسائل البُغية، وإذا أكملها حرمت عليه النار تحريمًا مطلقًا، فإذا أتى بالحسنات على الوجه الأكمل؛ فإن النار تحرم عليه تحريمًا مطلقًا، وإن أتى بشيء ناقص فإن الابتغاء فيه نقص، فيكون تحريم النار عليه فيه نقص، لكن يمنعه ما معه من التوحيد من الخلود في النار، وكذا من زنى، أو شرب الخمر، أو سرق، فإذا فعل شيئًا من ذلك ثم قال حين فعله: أشهد أن لا إله إلا الله أبتغي بذلك وجه الله؛ فهو كاذب في زعمه؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»(٣)، فضلا عن أن يكون مبتغيًا وجه الله. وفي الحديث ردٌّ على المرجئة الذين يقولون: يكفي قول: لا إله إلا الله، دون ابتغاء وجه الله.

وفيه ردٌّ على الخوارج والمعتزلة؛ لأنَّ ظاهر الحديث أنّ من فعل هذه المحرَّمات لا يُخلَّد في النار، لكنه مستحق للعقوبة، وهم يقولون: إن فاعل الكبيرة مخلَّد في النار.

قوله: «**أذكرك وأدعوك به**».

صفة لشيء، وليست جواب الطلب؛ فموسى عليه السلام طلب شيئًا يحصل به أمران:

١ ـ ذكر الله. ٢ ـ دعاؤه.

---

(١) ذكره مسلم عن الزهري عقب حديثه السابق.

(٢) ضعيف: أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٢) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٦) وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه انقطاع بين شهر ومعاذ، وإسماعيل ابن عياش روايته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذا منها، وبنحوه قال في (١٠/ ٨٢). وكذلك ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٢٦٤).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٤٧٥) في كتاب المظالم والغصب، باب: النهبى بغير إذن صاحبه، ومسلم (٥٧) في كتاب الإيمان، باب: نقصان الإيمان بالمعاصي، وأبو داود (٤٦٨٩) في كتاب السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، والترمذي (٢٦٢٥) في كتاب الإيمان، باب: ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن، والنسائي (٨/ ٦٤) في كتاب قطع السارق، باب: تعظيم السرقة، وفي «الكبرى» (٥١٦٩، ٥١٧٠، ٧١٢٦: ٧١٣١، ٧١٣٣: ٧١٣٥)، وابن ماجه (٣٩٣٦) في كتاب الفتن، باب: النهي عن النهبة، والدارمي (٢١٠٦)، وأحمد (٢/ ٢٤٣، ٣١٧، ٣٧٦، ٣٨٦، ٤٧٩)، وابن حبان (١٨٦، ٤٤١٢، ٤٤٥٤، ٥١٧٢، ٥١٧٣، ٥٩٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وعَن أبِي سَعِيد الخُدرِيّ رضي الله عنه، عَن رَسُولِ الله ﷺ؛ قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيه السَّلامُ: يَا رَبِّ! عَلِّمنِي شَيئًا أَذكُرُكَ وأَدعُوكَ بِه. قَالَ: قُل يَا مُوسَى: لا إِلَهَ إِلا اللهُ. قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولونَ هَذَا؟ قَالَ: يَا مُوسَى! لَو أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيرِي والأَرضِينَ السَّبعَ فِي كفَّة، وَ(لا إِلهَ إِلا اللهُ) فِي كفَّة؛ مَالَت بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلا اللهُ» . رواه ابن حِبَّان والحاكِمُ وصَحَّحَهُ(١).

فأجابه الله بقوله: «قل لا إله إلا الله»، وهذه الجملة ذكر متضمن للدعاء؛ لأنَّ الذاكر يريد رضا الله عنه، والوصول إلى دار كرامته، إذًا؛ فهو ذكر متضمِّن للدعاء، قال الشاعر:

أأذكر حاجتى أم قد كفانى ... حباؤك إن شيمتك الحباء

يعنى: عطاؤك.

واستشهد ابن عباس على أنَّ الذكر بمعنى الدعاء بقول الشاعر:

إذا أثنى عليك العبد يومًا ... كفاه من تعرضه الثناء

قوله: «كل عبادك يقولون هذا».

ليس المعنى أنها كلمة هينة كلٌّ يقولها؛ لأنَّ موسى عليه الصلاة والسلام يعلم عظم هذه الكلمة، ولكنه أراد شيئًا يختصُّ به؛ لأنَّ تخصيص الإنسان بالأمر يدل على منقبة له ورفعة؛ فبيَّن الله لموسى أنَّه مهما أعطى فلن يعطى أفضل من هذه الكلمة، وأنَّ لا إله إلا الله أعظم من السماوات والأرض وما فيهن؛ لأنَّها تميل بهن وترجح، فدلَّ ذلك على فضل لا إله إلا الله وعظمها، لكن لا بد من الإتيان بشروطها، أمَّا مجرَّد أن يقولها القائل بلسانه؛ فكم من إنسان يقولها لكنها عنده كالريشة لا تساوى شيئًا؛ لأنَّه لم يقلها على الوجه الذى تمت به الشروط وانتفت به الموانع.

---

(١) ضعيف: أخرجه ابن حبان (٦٢١٨)، والحاكم (١٩٣٦)، والنسائى فى «الكبرى» (١٠٦٧٠، ١٠٩٨٠)، وأبو يعلى فى «مسنده» (١٣٩٩٣) من طريق دراج عن أبى الهيثم عن أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه، وهو طريق ضعيف، قاله الإمام أحمد.

وللترمذى وحسَّنه عن أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: يا ابن آدم! لو أتيتنى بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتنى لا تشرك بى شيئًا؛ لأتيتك بقرابها مغفرة»(١).

قوله: «والأرضين السبع».

فى بعض النسخ بالرفع، وهذا لا يصلح؛ لأنه إذا عطف على اسم أنَّ قبل استكمال الخبر وجب النصب.

قوله: «مالت». أى: رجحت حتى يملن.

قوله: «عامرهن». أى: ساكنهن؛ فالعامر للشىء هو الذى عَمَرَ به الشىء.

قوله: «غيرى».

استثنى نفسه تبارك وتعالى؛ لأن قول لا إله إلا الله ثناء عليه، والمثنى عليه أعظم من الثناء، وهنا يجب أن تعرف أن كون الله تعالى فى السماء ليس ككون الملائكة فى السماء؛ فكون الملائكة فى السماء كون حاجى، فهم ساكنون فى السماء لأنهم محتاجون إلى السماء، لكن الرب تبارك وتعالى ليس محتاجًا إليها، بل إنَّ السماء وغير السماء محتاج إلى الله تعالى؛ فلا يظن ظان أنَّ السماء تقل الله أو تظله أو تحيط به، وعليه؛ فالسماوات باعتبار الملائكة أمكنة مقلة للملائكة، وما فوقهم منها مظلٌّ لهم، أما بالنسبة لله؛ فهى جهة لأن الله تعالى مستوٍ على عرشه، لا يُقلُّه شىء من خلقه.

قوله: «قال الله تعالى: يا ابن آدم...» إلخ.

هذا من الأحاديث القدسية، والحديث القدسى: ما رواه النبى ﷺ عن ربه، وقد أدخله المحدثون فى الأحاديث النبوية؛ لأنه منسوب إلى النبى ﷺ تبليغًا، وليس من القرآن بالإجماع، وإن كان كل واحد منهما قد بلغه النبى ﷺ أمته عن الله - عز وجل -.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله فى لفظ الحديث القدسى: هل هو كلام الله تعالى، أو أن الله تعالى أوحى إلى رسوله ﷺ معناه واللفظ لفظ رسول الله ﷺ؟ على قولين:

---

(١) حسن: أخرجه الترمذى (٣٥٤٠) فى كتاب الدعوات، باب: غفران الذنوب، وهو عند البخارى فى «خلق أفعال العباد» (ص٥٩)، والدارمى (٢٧٨٨)، وأحمد (٥/ ١٤٨، ١٥٤، ١٦٧، ١٧٢، ١٧٧)، وابن حبان (٢٢٦)، والحاكم (٧٦٠٥) من حديث أبى ذر رضي الله عنه، والحديث حسنه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٤٣٣٧)، ٤٣٣٨).

. . . .

القول الأول: أن الحديث القدسي من عند الله لفظه ومعناه؛ لأن النبي ﷺ أضافه إلى الله تعالى، ومن المعلوم أن الأصل في القول المضاف أن يكون بلفظ قائله لا ناقله، لا سيما والنبي ﷺ أقوى الناس أمانة وأوثقهم روايةً.

القول الثاني: أن الحديث معناه من عند الله ولفظه لفظ النبي ﷺ، وذلك لوجهين:

الوجه الأول: لو كان الحديث القدسي من عند الله لفظًا ومعنى؛ لكان أعلى سندًا من القرآن؛ لأن النبي ﷺ يرويه عن ربه تعالى بدون واسطة؛ كما هو ظاهر السياق، أما القرآن؛ فنزل على النبي ﷺ بواسطة جبريل؛ كما قال تعالى: ﴿قل نزله روح القدس من ربك﴾، وقال: ﴿نزل به الروح الأمين * على قلبك لتكون من المنذرين * بلسان عربي مبين﴾.

الوجه الثاني: أنه لو كان لفظ الحديث القدسي من عند الله، لم يكن بينه وبين القرآن فرق؛ لأن كليهما على هذا التقدير كلام الله تعالى، والحكمة تقتضي تساويهما في الحكم حين اتفقا في الأصل، ومن المعلوم أن بين القرآن والحديث القدسي فروق كثيرة:

منها: أن الحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته، بمعنى أن الإنسان لا يتعبد لله تعالى بمجرد قراءته؛ فلا يثاب على كل حرف منه عشر حسنات، والقرآن يتعبد بتلاوته بكل حرف منه عشر حسنات.

ومنها: أن الله تعالى تحدى أن يأتي الناس بمثل القرآن أو آية منه، ولم يرد مثل ذلك في الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن محفوظ من عند الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾، والأحاديث القدسية بخلاف ذلك؛ ففيها الصحيح والحسن، بل أضيف إليها ما كان ضعيفًا أو موضوعًا، وهذا وإن لم يكن منها لكن نسب إليها وفيها التقديم والتأخير والزيادة والنقص.

ومنها: أن القرآن لا تجوز قراءته بالمعنى بإجماع المسلمين، وأما الأحاديث القدسية؛ فعلى الخلاف في جواز نقل الحديث النبوي بالمعنى والأكثرون على جوازه.

. . . .

ومنها: أن القرآن تشرع قراءته فى الصلاة ومنه ما لا تصح الصلاة بدون قراءته، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن لا يمسه إلا طاهر على الأصح، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن لا يقرؤه الجنب حتى يغتسل على القول الراجح، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن ثبت بالتواتر القطعى المفيد للعلم اليقينى، فلو أنكر منه حرفًا أجمع القراء عليه؛ لكان كافرًا، بخلاف الأحاديث القدسية؛ فإنه لو أنكر شيئًا منه مدعيًا أنه لم يثبت؛ لم يكفر، أما لو أنكره مع علمه أن النبى ﷺ قاله؛ لكان كافرًا لتكذيبه النبى ﷺ.

وأجاب هؤلاء عن كون النبى ﷺ أضافه إلى الله، والأصل فى القول المضاف أن يكون لفظ قائله بالتسليم أن هذا هو الأصل، لكن قد يضاف إلى قائله معنًى لا لفظًا، كما فى القرآن الكريم؛ فإن الله تعالى يضيف أقوالا إلى قائليها، ونحن نعلم أنها أضيفت معنًى لا لفظًا، كما فى «قصص الأنبياء» وغيرهم، وكلام الهدهد والنملة؛ فإنه بغير هذا اللفظ قطعًا. وبهذا يتبين رجحان هذا القول، وليس الخلاف فى هذا كالخلاف بين الأشاعرة وأهل السنة فى كلام الله تعالى؛ لأن الخلاف بين هؤلاء فى أصل كلام الله تعالى؛ فأهل السنة يقولون: كلام الله تعالى كلام حقيقى مسموع يتكلم سبحانه بصوت وحرف، والأشاعرة لا يثبتون ذلك، وإنما يقولون: كلام الله تعالى هو المعنى القائم بنفسه، ولا شك فى بطلان قولهم، وهو فى الحقيقة قول المعتزلة؛ لأن المعتزلة يقولون: القرآن مخلوق، وهو كلام الله، وهؤلاء يقولون: القرآن مخلوق، وهو عبارة عن كلام الله، فقد اتفق الجميع على أن ما بين دفتى المصحف مخلوق.

ثم لو قيل فى مسألتنا ـ الكلام فى الحديث القدسى ـ: إنَّ الأولى ترك الخوض فى هذا؛ خوفًا من أن يكون من التنطع الهالك فاعله، والاقتصار على القول بأن الحديث القدسى ما رواه النبى ﷺ عن ربه وكفى؛ لكان ذلك كافيًا، ولعله أسلم والله أعلم.

. . . .

- (فائدة):

إذا انتهى سند الحديث إلى الله تعالى سمى (قدسيًا)؛ لقدسيته وفضله، وإذا انتهى إلى الرسول ﷺ سمى مرفوعًا، وإذا انتهى إلى الصحابى سمى موقوفًا، وإذا انتهى إلى التابعى فمن بعده سمى مقطوعًا.

قوله: **«بقراب الأرض»**. أى: ما يقاربها؛ إمًا ملئًا، أو ثقلا، أو حجمًا.

قوله: **«خطايا»**.

جمع خطيئة، وهى الذنب، والخطايا الذنوب، ولو كانت صغيرة؛ لقوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ [البقرة: ٨١].

قوله: **«لا تشرك بى شيئًا»**. جملة «لا تشرك» فى موضع نصب على الحال من التاء؛ أى: لقيتنى فى حال لا تشرك بى شيئًا.

قوله: «شيئًا» نكرة فى سياق النفى تفيد العموم؛ أى: لا شركًا أصغر ولا أكبر.

وهذا قيد عظيم قد يتهاون به الإنسان، ويقول: أنا غير مشرك وهو لا يدرى، فحبّ المال مثلا بحيث يلهى عن طاعة الله من الإشراك، قال النبى ﷺ: **«تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة...»** الحديث(١).

فسمَّى النبى ﷺ من كان هذا همّه سمَّاه: عبدًا له.

قوله: **«لأتيتك بقرابها مغفرة»**. أى: أنَّ حسنة التوحيد عظيمة تُكفِّر الخطايا الكبيرة إذا لقى الله وهو لا يشرك به شيئًا، والمغفرة ستر الذنب والتجاوز عنه.

- مناسبة الحديث للترجمة:

أن فى هذا الحديث فضل التوحيد، وأنه سبب لتكفير الذنوب؛ فهو مطابق لقوله فى الترجمة: «وما يكفر من الذنوب».

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

فيهِ مَسائِلُ:

الأولى: سعَةُ فَضلِ اللهِ.

الثانية: كَثرَةُ ثوابِ التَّوحِيدِ عندَ اللهِ.

الثالثة: تكفيرُهُ مَع ذلك للذُّنُوبِ.

الرابعة: تَفسيرُ الآية الَّتِي في سُورَةِ الأنعَامِ.

الخامسة: تأمُّلُ الخَمسِ اللَّواتِي في حَدِيثِ عُبَادَةَ.

قوله: «فيه مسائل»:

- الأولى: «سعة فضل الله».

لقوله: «أدخله الله الجنة على ما كان من العمل».

- الثانية: كثرة ثواب التوحيد عند الله.

لقوله: «مالت بهن لا إله إلا الله».

- الثالثة: تكفيره مع ذلك للذنوب.

لقوله: «لأتيتك بقرابها مغفرة» فالإنسان قد تغلبه نفسه أحيانًا؛ فيقع في الخطايا، لكنه مخلص لله في عبادته وطاعته؛ فحسنة التوحيد تكفر عنه الخطايا إذا لقي الله بها.

- الرابعة: تفسير الآية التي في سورة الأنعام.

وهي قوله تعالى: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾؛ فالظلم هنا الشرك لقوله ﷺ: «ألم تسمعوا قول الرجل الصالح: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾»(١).

- الخامسة: تأمل الخمس اللواتي في حديث عُبادة.

١ - ٢ - الشهادتان.

---

(١) صحيح: وقد تقدم تخريجه.

السادسة: أَنَّكَ إِذَا جَمَعتَ بَينَهُ وَبَين حَدِيثِ عِتبَانَ وَمَا بَعدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَعنَى قَولِ: «لا إلهَ إلا اللهُ»، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ المَغرورِينَ.

السابعة: التَّنبِيهُ للشَّرطِ الَّذِى فِى حَدِيثِ عِتبَانَ.

الثامنة: كَونُ الأَنبِيَاءِ يَحتَاجُونَ للتَّنبِيهِ عَلَى فَضلِ «لا إلهَ إلا اللهُ».

التاسعة: التَّنبِيهُ لِرُجحَانِهَا بِجَمِيعِ المَخلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيراً مِمَّن يَقُولُهَا يَخِفُّ مِيزَانُهُ.

---

٣ ـ أنَّ عيسى عبد الله، ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه.

٤ ـ أن الجنة حق.

٥ ـ أن النار حق.

ـ السادسة: أنَّك إذا جمعت بينه وبين حديث عتبان، وحديث أبي سعيد، وحديث أنس، تبيَّن لك معنى قول: لا إله إلا الله، وتبين لك خطأ المغرورين.

لأنه لا بدّ أن يبتغي بها وجه الله، وإذا كان كذلك؛ فلا بدَّ أن تحمل المرء على العمل الصالح.

ـ السابعة: التنبيه للشرط الذي في حديث عتبان.

وهو أن يبتغي بقولها وجه الله، ولا يكفي مجرَّد القول؛ لأنَّ المنافقين كانوا يقولونها ولم تنفعهم.

ـ الثامنة: كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل لا إله إلا الله.

فغيرهم من باب أولى.

ـ التاسعة: التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات، مع أنَّ كثيراً ممن يقولها يخفّ ميزانه.

فالبلاء من القائل لا من القول؛ لأنَّه قد يكون اختلَّ شرطٌ من الشروط، أو وُجد مانع من الموانع؛ فإنَّها بحسب ما عنده، أمَّا القول نفسه؛ فيرجح بجميع المخلوقات.

العاشرة: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرَضِينَ سَبعٌ كالسَّماواتِ.

الحادية عشرة: أَنَّ لَهُنَّ عُمَّاراً.

الثانية عشرة: إِثباتُ الصِّفاتِ خِلافًا للأشعرِيَّةِ.

ـ العاشرة: النص على أنَّ الأرضين سبع كالسماوات.

لم يرد في القرآن تصريح بذلك، بل ورد صريحًا أن السماوات سبع بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ﴾ [المؤمنون:٨٦]، لكن بالنسبة للأرضين لم يرد إلا قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:١٢]؛ فالمثلية بالكيفية غير مرادة لظهور الفرق بين السماء والأرض في الهيئة، والكيفية، والارتفاع، والحسن؛ فبقيت المثلية في العدد.

أمَّا السنَّة؛ فهي صريحة جدًا بأنها سبع؛ مثل قوله ﷺ: **«من اقتطع شبراً من الأرض؛ طوقه يوم القيامة من سبع أرضين»**(١).

وقد اختلف في قوله ﷺ: **«من سبع أرضين»**؛ كيف تكون سبعًا؟

فقيل: المراد: القارات السبع، وهذا ليس بصحيح؛ لأنَّ هذا يمتنع بالنسبة لقوله: **«طوقه من سبع أرضين»**.

وقيل: المراد المجموعة الشمسية، لكن ظاهر النصوص أنها طباق كالسماوات، وليس لنا أن نقول إلا ما جاء في الكتاب والسنة عن هذه الأرضين؛ لأننا لا نعرفها.

ـ الحادية عشرة: أنَّ لهن عُمَّارًا.

أي: السماوات، وعمارهن الملائكة.

ـ الثانية عشرة: إثبات الصفات خلافًا للأشعرية.

وفي بعض النسخ خلافًا لـلمعطلة، وهذه أحسن؛ لأنَّها أعمّ، حيث تشمل الأشعرية والمعتزلة الجهمية وغيرهم؛ ففيه إثبات الوجه لله سبحانه بقوله: **«يبتغي بذلك**

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٤٥٢) في كتاب المظالم، باب: إثم من ظلم شيئًا من الأرض، ومسلم (١٦١٠) في كتاب المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض، والترمذي (١٤١٨) في كتاب الديات، باب: ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد، والدارمي (٢٦٠٦)، وأحمد (١/ ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩)، وابن حبان (٣١٩٥، ٤٧٩٠) من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه، وفي الباب عن عائشة، وابن عمر رضي الله عنهم.

الثالثة عشرة: أَنَّكَ إِذَا عَرَفتَ حَدِيثَ أَنس؛ عَرَفتَ أَنَّ قَولَهُ في حَدِيث عتبَان: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَن قَالَ: لاَ إِلـهَ إلا اللهُ؛ يَبتَغِي بِذَلِكَ وَجهَ الله»؛ أَنَّ تَرَكَ الشِّرِكِ، لَيسَ قَولَها باللِّسَانِ.

الرابعة عشرة: تَأَمُّلُ الجَمعِ بَينَ كَونِ عِيسى ومُحَمَّدٍ عَبدَيِ الله وَرَسُولَيه.

الخامسة عشرة: مَعرِفَةُ اختِصَاصِ عِيسَى بِكَونِهِ كَلِمَةَ الله.

وجه الله». وإثبات الكلام بقوله: «وكلمته ألقاها»، وإثبات القول في قوله: «قل لا إله إلا الله».

- الثالثة عشرة: إنَّك إذا عرفت حديث أنس؛ عرفت أنَّ قوله في حديث عتبان: «فإن الله حرَّم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله» أن ترك الشرك. وفي بعض النسخ: إذا ترك الشرك.

أي: أنَّ قوله: «حرَّم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك (يعني: ترك الشرك)»، وليس مجرد قولها باللسان؛ لأنَّ من ابتغى وجه الله في هذا القول لا يمكن أن يُشرك أبدًا.

- الرابعة عشرة: تأمل الجمع بين كون كل من عيسى ومحمد عبدي الله ورسوليه.

عبدي: منصوب على أنه خبر كون؛ لأنَّ كون مصدر كان وتعمل عملها.

وعيسى ومحمد: اسم كون.

وتأمل الجمع من وجهين:

الأول: أنه جمع لكل منهما بين العبودية والرسالة.

الثاني: أنه جمع بين الرجلين؛ فتبيَّن أن عيسى مثل محمد، وأنَّه عبد ورسول، وليس ربًا ولا ابنًا للرب - سبحانه -.

وقول المؤلف: «تأمل»؛ لأنَّ هذا يحتاج إلى تأمُّل.

- الخامسة عشرة: معرفة اختصاص عيسى بكونه كلمة الله.

أي: أنَّ عيسى انفرد عن محمد في أصل الخلقة، فقد كان بكلمة، أمَّا محمد ﷺ؛ فقد خُلق من ماء أبيه.

السادسة عشرة: مَعرِفَةُ كَونِهِ رُوحًا مِنهُ.

السابعة عشرة: مَعرِفَةُ فَضلِ الإيمانِ بِالجنَّةِ وَالنَّارِ.

الثامنة عشرة: مَعرِفَةُ قَولِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ»

التاسعة عشرة: مَعرِفَةُ أَنَّ الميزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ.

- السادسة عشرة: معرفة كونه روحًا منه.

أى: أنَّ عيسى روح من الله، و«من» هنا بيانية أو للابتداء، وليست للتبعيض؛ أى: روح جاءت من قبل الله وليست بعضًا من الله، بل هى من جملة الأرواح المخلوقة.

- السابعة عشرة: معرفة فضل الإيمان بالجنَّة والنار.

لقوله فى حديث عبادة: «**وأنَّ الجنة حق، والنار حق**» والفضل أنه من أسباب دخول الجنة.

- الثامنة عشرة: معرفة قوله: «على ما كان من العمل».

أى: على ما كان من العمل الصالح ولو قلّ، أو على ما كان من العمل السيئ ولو كَثُرَ، بشرط أن لا يأتى بما ينافى التوحيد ويوجب الخلود فى النار، لكن لابد من العمل.

ولا يلزم استكمال العمل الصالح كما قالت المعتزلة والخوارج، ولم تُذكر أركان الإسلام هنا؛ لأنَّ منها ما يكفر الإنسان بتركه، ومنها ما لا يكفر؛ فإنَّ الصحيح أنَّه لا يكفر إلا بترك الشهادتين والصلاة، وإن كان روى عن الإمام أحمد أنَّ جميع أركان الإسلام يكفر بتركها؛ لكن الصحيح خلاف ذلك.

- التاسعة عشرة: معرفة أنَّ الميزان له كفَّتان.

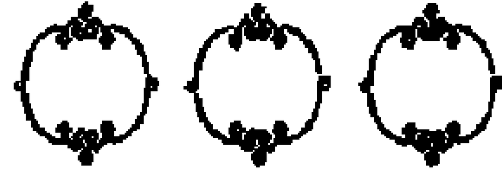
أخذها المؤلف من قوله: «**لو أن السماوات.. إلخ، وضعت فى كفَّة ولا إله إلا الله فى كفَّة**».

العشرون: مَعرِفَةُ ذِكرِ الوَجهِ.

والظاهر أن الذى فى الحديث تمثيل، يعنى أنَّ قول: لا إله إلا الله أرجح من كل شىء، وليس فى الحديث أنَّ هذا الوزن فى الآخرة، وكأن المؤلف رحمه الله حصل عنده انتقال ذهنى؛ فانتقل ذهنه من هذا إلى ميزان الآخرة.

ـ العشرون: معرفة ذكر الوجه.

يعنى: وجه الله تعالى، وهو صفة من صفاته الخبرية الذاتية التى مسماها بالنسبة لنا أبعاض وأجزاء؛ لأنَّ من صفات الله تعالى ما هو معنى محض، ومنه ما مسماه بالنسبة لنا أبعاض وأجزاء، ولا نقول بالنسبة لله تعالى أبعاض؛ لأننا نتحاشى كلمة التبعيض فى جانب الله تعالى.



بَابُ
مَن حَقَّقَ التَّوحِيدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيرِ حِسَابٍ

هذا الباب كالمتمم للباب الذى قبله؛ لأنَّ الذى قبله: «باب فضل التوحيد وما يُكفر من الذنوب»، فمن فضله هذا الفضل العظيم الذى يسعى إليه كل عاقل، وهو دخول الجنة بغير حساب.

قوله: «من». شرطية، وفعل الشرط: «حقق»، وجوابه: «دخل»، قوله: «بلا حساب»؛ أى لا يُحاسب لا على المعاصى ولا على غيرها.

وتحقيق التوحيد: تخليصه من الشرك، ولا يكون إلا بأمور ثلاثة:

الأول: العلم؛ فلا يمكن أن تحقق شيئًا قبل أن تعلمه، قال الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩].

الثانى: الاعتقاد، فإذا علمت ولم تعتقد واستكبرت، لم تحقق التوحيد، قال الله تعالى عن الكافرين: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]. فما اعتقدوا انفراد الله بالألوهية.

الثالث: الانقياد، فإذا علمت واعتقدت ولم تنقد؛ لم تحقق التوحيد، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٥، ٣٦].

فإذا حصل هذا وحقق التوحيد؛ فإنَّ الجنَّة مضمونة له بغبر حساب، ولا يحتاج أن نقول إن شاء الله؛ لأنَّ هذا حكاية حكم ثابت شرعًا، ولهذا جزم المؤلف رحمه الله تعالى بذلك فى الترجمة دون أن يقول: إن شاء الله.

أما بالنسبة للرجل المعيّن؛ فإننا نقول: إن شاء الله.

وقد ذكر المؤلف فى هذا الباب آيتين، ومناسبتهما للباب الإشارة إلى تحقيق التوحيد، وأنه لا يكون إلا بانتفاء الشرك كله:

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

ـ الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ الآية [النحل: ١٢٠].

قوله: ﴿أُمَّةً﴾.

أي: إمامًا. وقد سبق أنَّ أمة تأتي في القرآن على أربعة أوجه: إمام، ودهر، وجماعة، ودين.

وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾.

هذا ثناء من الله ـ سبحانه وتعالى ـ على إبراهيم بأنَّه إمام متبوع؛ لأنَّه أحد الرسل الكرام من أولى العزم، ثم إنَّه ﷺ قدوة فى أعماله وأفعاله وجهاده؛ فإنَّه جاهد قومه وحصل منهم عليه ما حصل، وألقى فى النار فصبر.

ثم ابتلاه الله ـ سبحانه وتعالى ـ بالأمر بذبح ابنه، وهو وحيده، وقد بلغ معه السعى (أى: شب وترعرع)؛ فليس كبيرًا قد طابت النفس منه، ولا صغيرًا لم تتعلق به النفس كثيرًا، فصار على منتهى تعلق النفس به.

ثم وفق إلى ابن بار مطيع لله، قال الله تعالى عنه: ﴿قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]. لم يحنث والده ويتمرد ويهرب، بل أراد من والده أن يوافق أمر ربه، وهذا من برّه بأبيه وطاعته لمولاه سبحانه وتعالى، وانظر إلى هذه القوة العظيمة مع الاعتماد على الله فى قوله: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

فالسين فى قوله: ﴿سَتَجِدُنِي﴾ تدل على التحقيق، وهو مع ذلك لم يعتمد على نفسه، بل استعان بالله فى قوله: ﴿إِن شَاءَ اللَّهُ﴾.

وامتثلا جميعًا وأسلما، وانقادا لله ـ عز وجل ـ وتلَّه للجبين، أى: على الجبين أى جبهته؛ لأجل أن يذبحه وهو لا يرى وجهه، فجاء الفرج من الله تعالى:

. . . .

﴿وَنَادَيْنَاهُ أَن يَا إِبْرَاهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ١٠٤، ١٠٥]. ولا يصح ما ذكره بعضهم من أن السكين انقلبت، أو أن رقبته صارت حديدًا، ونحو ذلك.

قوله: ﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾.

القنوت: دوام الطاعة، والاستمرار فيها على كل حال؛ فهو مطيع لله، ثابت على طاعته، مديم لها في كل حال.

كما أنَّ ابنه محمدًا ﷺ يذكر الله على كل أحيانه(١): إن قام ذكر الله، وإن جلس ذكره، وإن نام، وإن أكل، وإن قضى حاجته ذكر الله؛ فهو قانت آناء الليل والنهار.

قوله: ﴿حَنِيفًا﴾. أي: مائلا عن الشرك، مجانبًا لكل ما يخالف الطاعة؛ فوصف بالإثبات والنفي؛ أي: بالوصفين الإيجابي والسلبي.

قوله: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

تأكيد، أي لم يكن مشركًا طول حياته، فقد كان عليه الصلاة والسلام معصومًا عن الشرك، مع أن قومه كانوا مشركين، فوصفه الله بامتناعه عن الشرك استمرارًا في قوله: ﴿حَنِيفًا﴾، وابتداءً في قوله: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾. والدليل على ذلك: أنَّ الله جعله إمامًا، ولا يجعل الله للناس إمامًا من لم يحقق التوحيد أبدًا.

ومن تأمل حال إبراهيم عليه السلام وما جرى عليه وجد أنه في غاية ما يكون من مراتب الصبر، وفي غاية ما يكون من مراتب اليقين؛ لأنَّه لا يصبر على هذه الأمور العظيمة إلا من أيقن بالثواب، فمن عنده شك أو تردد لا يصبر على هذا؛ لأنَّ النفس لا تدع شيئًا إلا لما هو أحب إليها منه، ولا تحب شيئًا إلا ما ظنت فائدته، أو تيقنت.

ويجب أن نعلم أنَّ ثناء الله على أحد من خلقه لا يقصد منه أن يصل إلينا الثناء فقط، لكن يقصد منه أمران هامان:

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٣٧٣) في كتاب الحيض، باب: ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها، وأبو داود (١٨) في كتاب الطهارة، باب: في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر، والترمذي (٣٣٨٤) في كتاب الدعوات، وابن ماجه (٣٠٢) في كتاب الطهارة، باب: ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء، وأحمد (٦/ ٧٠، ١٥٣، ٢٧٨)، وابن حبان (٨٠١، ٨٠٢)، وابن خزيمة (٢٠٧)، وأبو يعلى (٤٦٩٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

. . . .

الأول: محبة هذا الذى أثنى الله عليه خيراً، كما أنَّ من أثنى الله عليه شراً، فإننا نبغضه ونكرهه، فنحب إبراهيم عليه السلام؛ لأنَّه كان إمامًا حنيفًا قانتًا لله ولم يكن من المشركين، ونكره قومه؛ لأنهم كانوا ضالين، ونحب الملائكة وإن كانوا من غير جنسنا؛ لأنهم قائمون بأمر الله، ونكره الشياطين؛ لأنهم عاصون لله وأعداء لنا ولله، ونكره أتباع الشياطين؛ لأنَّهم عاصون لله أيضًا وأعداء لله ولنا.

الثانى: أن نقتدى به فى هذه الصفات التى أثنى الله بها عليه؛ لأنَّها محل الثناء، ولنا من الثناء بقدر ما اقتدينا به فيها، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]، وقال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الممتحنة: ٤]. وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ﴾ [الممتحنة: ٦]. وهذه مسألة مهمة؛ لأنَّ الإنسان أحيانًا يغيب عن باله الغرض الأول، وهو محبة هذا الذى أثنى الله عليه خيراً، ولكن لا ينبغى أن يغيب؛ لأنَّ الحب فى الله، والبغض فى الله أوثق عرى الإيمان.

- فائدة:

أبو إبراهيم مات على الكفر، والصواب الذى نعتقده أن اسمه آزر؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً﴾ [الأنعام: ٧٤]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]؛ لأنه قال: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧]، ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]؛ وفى سورة إبراهيم قال: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]، ولكن فيما بعد تبرأ منه. أما نوح فقال: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨]. وهذا يدل على أن أبوى نوح كانا مؤمنين.

- فائدة أخرى:

قال الإمام أحمد: ثلاثة ليس لها أصل: المغازى، والملاحم، والتفسير؛ فهذه

وقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون:٥٩].

الغالب فيها أنَّها تذكر بدون إسناد، ولهذا؛ فإن المفسرين يذكرون قصة آدم، ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا﴾ [الأعراف: ١٩٠]. وقليل منهم من ينكر القصة المكذوبة فى ذلك(١).

فالقاعدة إذًا: أنه لا أحد يعلم عن الأمم السابقة شيئًا إلا من طريق الوحى، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لا يَعْلَمُهُمْ إِلاَّ اللَّهُ﴾ [إبراهيم:٩].

ـ الآية الثانية: قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون:٥٩].

هذه الآية سبقها آية، وهى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون:٥٧]. لكن المؤلف ذكر الشاهد، و﴿مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم﴾؛ أى: من خوفهم منه على علم، و﴿مُّشْفِقُونَ﴾؛ أى: خائفون من عذابه إن خالفوه.

فالمعاصى بالمعنى الأعم ـ كما سبق ـ شرك؛ لأنَّها صادرة عن هوى مخالف للشرع. وقد قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية:٢٣].

أما بالنسبة للمعنى الأخص؛ فيقسمها العلماء قسمين:

١ ـ شرك. ٢ ـ فسوق.

وقوله: ﴿لا يُشْرِكُونَ﴾.

يُراد به الشرك بالمعنى الأعم؛ إذ تحقيق التوحيد لا يكون إلا باجتناب الشرك بالمعنى الأعم، ولكن ليس معنى هذا ألا تقع منهم المعاصى؛ لأنَّ كل ابن آدم خطَّاء، وليس بمعصوم، ولكن إذا عصوا؛ فإنَّهم يتوبون ولا يستمرون عليها؛ كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:١٣٥].

---

(١) ستأتى فيما بعد.

(٢) تقدم.

وعَن حُصَين بن عَبد الرَّحمن؛ قَالَ: كُنتُ عندَ سَعيد بن جُبَير، فقالَ: أَيُّكُم رأَى الكَوكَبَ الَّذى انقَضَّ البَارحَةَ؟ فَقُلتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلتُ: أَمَا إِنِّى لَم أَكُن فى صَلاةٍ. ولَكنِّى لُدغتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعتَ؟ قُلتُ: ارتَقَيتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ

قوله: «عن حصين بن عبد الرحمن؛ قال: كنت عند سعيد بن جبير».

وهما رجلان من التابعين ثقتان.

قوله: «انقضّ البارحة».

أى: سقط البارحة، والبارحة: أقرب ليلة مضت، وقال بعض أهل اللغة: تقول فعلنا الليلة كذا إن قلته قبل الزوال، وفعلنا البارحة كذا إن قلته بعد الزوال.

وفى عرفنا؛ فمن طلوع الشمس إلى الغروب نقول: البارحة لليلة الماضية، ومن غروب الشمس إلى طلوعها نقول: الليلة لليلة التى نحن فيها.

بل بعض العامة يتوسع متى قام من الليل قال: البارحة؛ وإن كان فى ليلته.

قوله: «فقلت أنا». أى: حصين.

قوله: «أما إنى لم أكن فى صلاة».

أما: أداة استفتاح، وقيل: إنَّها بمعنى حقًا، وعلى هذا؛ فتفتح همزة «إن»، فيقال: أما أنى لم أكن فى صلاة، أى حقًا أنى لم أكن فى صلاة.

وقال هذا رحمه الله لئلا يظن أنه قائم يصلى فيحمد بما لم يفعل، وهذا خلاف ما عليه بعضهم، يفرح أنَّ الناس يتوهمون أنَّه يقوم يصلى، وهذا من نقص التوحيد.

وقول حصين رحمه الله ليس من باب المراءاة، بل هو من باب الحسنات، وليس كمن يترك الطاعات خوفًا من الرياء؛ لأنَّ الشيطان قد يلعب على الإنسان، ويزيِّن له ترك الطاعة خشية الرياء، بل افعل الطاعة، ولكن لا يكن فى قلبك أنَّك ترائى الناس.

قوله: «لدغت».

أى: لدغته عقرب أو غيرها، والظاهر أنها شديدة؛ لأنه لم ينم منها.

قوله: «ارتقيت».

عَلَى ذَلكَ؟ قُلْتُ: حديث حَدَّثَنَاهُ الشعبىّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُم؟ قُلتُ: حَدَّثَنَا عَن بُرَيدَةَ بنِ الحُصَيب؛ أَنَّهُ قَالَ: لا رُقيَةَ إِلا مِن عَينٍ أَو حُمَةٍ. قَالَ: قَد أَحسَنَ مَنِ انتَهَى إِلى مَا سَمِعَ.

أى: استرقيت؛ لأنَّ افتعل مثل استفعل، وفى رواية مسلم: **«استرقيت»**؛ أى: طلبت الرقية.

قوله: **«فما حملك على ذلك»**. أى: قال سعيد: ما السبب أنك استرقيت؟

قوله: **«حديث حدثناه الشعبى»**.

وهذا يدل على أن السلف ﷺ يتحاورون حتى يصلوا إلى الحقيقة، فسعيد بن جبير لم يقصد الانتقاد على هذا الرجل، بل قصد أن يستفهم منه ويعرف مستنده.

قوله: **«لا رقية»**. أى: لا قراءة أو لا استرقاء على مريض أو مصاب.

قوله: **«إلا من عين»**.

ويسميها العامة الآن: «النحاتة»، وبعضهم يسميها «النفس»، وبعضهم يسميها «الحسد».

قوله: **«حُمَة»**.

بضم الحاء، وفتح الميم، مع تخفيفها، وهى كل ذات سم، والمعنى لدغته إحدى ذوات السموم، والعقرب من ذوات السموم. فقال سعيد بن جبير: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابن عباس.. إلخ.

إذن؛ فحصين استند على حديث: **«لا رقية إلا من عين أو حُمَة»**، وهذا يدل على أنَّ الرقية من العين أو الحمة مفيدة، وهذا أمر واقع؛ فإنَّ الرقى تنفع بإذن الله من العين ومن الحمة أيضًا، وكثير من الناس يقرءون على الملدوغ فيبرأ حالا، ويدل لهذا قصة الرجل الذى بعثه النبى ﷺ فى سرية، فاستضافوا قومًا، فلم يضيِّفوهم، فلدغ سيدهم لدغته عقرب، فقالوا: من يرقى؟ فقالوا: لعل هؤلاء الركب عندهم راقٍ، فجاءوا إلى السرية، قالوا: هل فيكم من راق؟ قالوا: نعم، ولكن لا نرقى لكم إلا بشىء من الغنم. فقالوا: نعطيكم، فاقتطعوا لهم من الغنم، ثم ذهب أحدهم يقرأ عليه الفاتحة، قرأها ثلاثًا أو سبعًا، فقام كأنما نشط من عقال، فانتفع

ولَكِن حَدَّثَنا ابنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ:
«عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيتُ النَّبيَّ ومَعَهُ الرَّهطُ، وَالنَّبيَّ ومَعَهُ الرَّجُلُ

اللديغ بقراءتها، ولهذا قال ﷺ: «وما يدريك أنها رقية؟» (يعني: الفاتحة)[1]، وكذا القراءة من العين مفيدة. ويستعمل للعين طريقة أخرى غير الرقية، وهو الاستغسال، وهي أن يؤتى بالعائن، ويطلب منه أن يتوضأ، ثم يؤخذ ما تناثر من الماء من أعضائه، ويصب على المصاب، ويشرب منه، ويبرأ بإذن الله.

وهناك طريقة أخرى، ولا مانع منها أيضًا، وهي أن يؤخذ شيء من شعاره، أي: ما يلي جسمه من الثياب؛ كالثوب، والطاقية، والسروال، وغيرها، أو التراب إذا مشى عليه وهو رطب، ويصب على ذلك ماء يرش به المصاب أو يشربه، وهو مُجرَّب.

وأما العائن: فينبغي إذا رأى ما يعجبه أن يُبرِّك عليه؛ لقول النبي ﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: «هلا بركت عليه»[2]؛ أي: قلت: بارك الله عليك.

قوله: «ولكن حدثنا». القائل: سعيد بن جبير.

قوله: «عرضت على الأمم».

العارض لها الله - سبحانه وتعالى -، وهذا في المنام فيما يظهر. وانظر: «فتح الباري» (١١/ ٤٠٧، باب يدخل الجنة سبعون ألفًا، كتاب الرقاق)، والأمم: جمع أمة، وهي أمم الرسل.

قوله: «الرهط». من الثلاثة إلى التسعة.

قوله: «والنبي ومعه الرجل والرجلان».

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٢٧٦) في كتاب الإجارة، باب: ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، ومسلم (٢٢٠١) في كتاب السلام، باب: أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن، وأبو داود (٣٤١٨) في كتاب البيوع، باب: في كسب الأطباء، و(٣٩٠٠) في كتاب الطب، باب: كيف الرقى؟، والترمذي (٢٠٦٣) في كتاب الطب، باب: ما جاء في أخذ الأجر على التعويذ، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٣٣، ٧٥٤٧، ١٠٨٦٧، ١٠٨٦٨)، وابن ماجه (٢١٥٦) في كتاب التجارات، باب: أجر الراقي، وأحمد (٣/ ٢، ١٠، ٤٤)، وابن حبان (٦١١٢، ٦١١٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٨٦) من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٠٧) وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، وفي أسانيد الطبراني ضعف ا.هـ. وانظر: صحيح الجامع (٤٠٢٠).

وَالرَّجُلانِ وَالنَّبِيَّ وَلَيسَ معَهُ أَحَدٌ إذ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُم أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هذَا مُوسَى وَقَومه، فَنَظَرتُ؛ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هذه أُمَّتكَ، وَمَعَهم سَبعُونَ أَلفًا يَدخُلُونَ الجَنَّة بِغَيرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ» . ثُمَّ نَهَضَ. فَدَخَلَ مَنزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولئِكَ.

الظاهر أنَّ الواو بمعنى أو؛ أى: ومعه الرجل أو الرجلان؛ لأنَّه لو كان معه الرجل والرجلان صار يغنى أن يقول: ومعه ثلاثة، لكن المعنى: والنبى ومعه الرجل، والنبى الثانى ومعه الرجلان.

قوله: «**والنبى وليس معه أحد**».

أى: يبعث ولا يكون معه أحد، لكن يبعثه الله لإقامة الحجة، فإذا قامت الحجة حينئذ، يعذر الله من الخلق، ويقيم عليهم الحجة.

قوله: «**إذ رفع لى**».

هذا على تقدير محذوف؛ أى: بينما أنا كذلك؛ إذ رفع لى.

قوله: «**سواد عظيم**».

المراد بالسواد هنا الظاهر أنَّه الأشخاص، ولهذا يقال: ما رأيت سواده؛ أى: شخصه، أى أشخاصًا عظيمة كانوا من كثرتهم سوادًا.

قوله: «**فظننت أنَّهم أمتى**».

لأنَّ الأنبياء عرضوا عليه بأممهم؛ فظنَّ هذا السواد أمته - عليه الصلاة والسلام-.

قوله: «**فقيل لى: هذا موسى وقومه**».

وهذا يدل على كثرة أتباع موسى عليه السلام وقومه الذين أرسل إليهم.

قوله: «**فإذا سواد عظيم، فقيل لى: هذه أمتك**».

وهذا أعظم من السواد الأول؛ لأنَّ أمة النبى ﷺ أكثر بكثير من أمة موسى عليه السلام.

قوله: «**بغير حساب ولا عذاب**».

أى: لا يُعذَّبون ولا يُحاسبون كرامةً لهم، وظاهره أنه لا فى قبورهم ولا بعد قيام الساعة.

فَقَالَ بَعضُهُم: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسولَ الله ﷺ.

وقَالَ بَعضُهُم: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فى الإسلام فَلَم يُشركُوا بِالله شَيئًا. وذَكَرُوا أَشيَاء، فَخَرَجَ عَلَيهِم رَسُولُ الله ﷺ، فَأَخبَرُوه، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لا

قوله: **«فخاض الناس فى أولئك»**.

هذا الخوض للوصول إلى الحقيقة نظريًا وعمليًا حتى يكونوا منهم.

قوله: **«الذين صحبوا رسول الله»**.

يحتمل أنَّ المراد الصحبة المطلقة، ويؤيده ظاهر اللفظ. ويحتمل أنَّ المراد الذين صحبوه فى هجرته، ويؤيده أنَّه لو كان المراد الصحبة المطلقة؛ لقالوا: نحن؛ لأنَّ المتكلم هم الصحابة، ويدل على هذا قول الرسول ﷺ لخالد بن الوليد: **«لا تسبوا أصحابى»**(١)؛ فإنَّ المراد بهم الذين صحبوه في هجرته، لكن يمنع منه أنَّ المهاجرين لا يبلغون سبعين ألفًا. ويمنع الاحتمال الأول: أنَّ الصحابة أكثر من سبعين ألفًا، ويحتمل أنَّ المراد من كان مع الرسول ﷺ إلى فتح مكة؛ لأنَّه بعد فتح مكة دخل الناس فى دين الله أفواجًا. وهذه المسألة تحتاج إلى مراجعة أكثر.

قوله: **«الذين ولدوا فى الإسلام»**.

أى: من ولد بعد البعثة وأسلم، وهؤلاء كثيرون، ولو قلنا: ولدوا فى الإسلام من الصحابة ما بلغوا سبعين ألفًا.

قوله: **«فخرج عليهم رسول الله فأخبروه»**.

أى: أخبروه بما قالوا وما جرى بينهم.

قوله: **«لا يسترقون»**، فى بعض روايات مسلم(٢): **«لا يرقون»**.

ولكن هذه الرواية خطأ؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأنّ الرسول ﷺ

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخارى (٣٦٧٣) فى كتاب فضائل أصحاب النبى ﷺ، باب: «لو كنت متخذًا خليلاً» ومسلم (٢٥٤١) فى كتاب فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة ﷺ، وأبو داود (٤٦٥٨) فى كتاب السنة، باب: فى النهى عن سب أصحاب رسول الله ﷺ، والترمذى (٣٨٦١) فى كتاب المناقب، باب: فيمن سب أصحاب النبى ﷺ، والنسائى فى «الكبرى» (٨٣٠٨)، وأحمد (٣/ ١١، ٥٤، ٦٣)، وابن حبان (٦٩٩٤، ٧٢٥٣، ٧٢٥٥) من حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه، وفى الباب عن أبى هريرة رضي الله عنه.

(٢) **صحيح**: أخرجه مسلم (٢٢٠، ٣٧٤) فى كتاب الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِم يَتَوَكَّلُونَ»

كان يرقى(١)، ورقاه جبريل(٢)، وعائشة(٣)، وكذلك الصحابة كانوا يرقون(٤).

واستفعل بمعنى طلب الفعل، مثل: استغفر؛ أى: طلب المغفرة، واستجار: طلب الجوار، وهنا استرقى؛ أى: طلب الرقية، أى لا يطلبون من أحد أن يقرأ عليهم؛ لما يلى:

١ ـ لقوة اعتمادهم على الله. ٢ ـ لعزَّة نفوسهم عن التذلل لغير الله.

٣ ـ ولما فى ذلك من التعلُّق بغير الله.

قوله: **«ولا يكتوون»**.

أى: لا يطلبون من أحد أن يكويهم. ومعنى اكتوى: طلب من يكويه، وهذا مثل قوله: **«ولا يسترقون»**. أما بالنسبة لمن أُعد للكى من قبل الحكومة، فطلب الكى منه ليس فيه ذلّ؛ لأنَّه معد من قبل الحكومة يأخذ الأجر على ذلك من الحكومة، ولأنَّ هذا الطلب مجرد إخبار من الطالب بأنَّه محتاج إلى الكى، وليس سؤال تذلل.

قوله: **«ولا يتطيرون»**.

مأخوذ من الطير، والمصدر منه تطيّر، والطيرة اسم المصدر، وأصله: التشاؤم بالطير، ولكنه أعم من ذلك؛ فهو التشاؤم بمرئى، أو مسموع، أو زمان، أو مكان.

وكانت العرب معروفة بالتطيُّر، حتى لو أراد الإنسان منهم خيرًا ثم رأى الطير سنحت يمينًا أو شمالا حسب ما كان معروفًا عندهم، تجده يتأخر عن هذا الذى أراده.

---

(١) صحيح: والحديث أخرجه البخارى (٥٧٤٥، ٥٧٤٦) فى كتاب الطب، باب: رقية النبى ﷺ، ومسلم (٢١٩٤) فى كتاب السلام، باب: استحباب الرقية من العين، وأبو داود (٣٨٩٥) فى كتاب الطب، باب: كيف الرقى؟، والنسائى فى «الكبرى» (٧٥٥٠)، وابن ماجه (٣٥٢١) فى كتاب الطب، باب: ما عوذ به النبى ﷺ، وما عوذ به، وابن حبان (٢٩٧٣) من حديث عائشة ﵂.

(٢) صحيح: والحديث أخرجه مسلم (٢١٨٥) فى كتاب السلام، باب: الطب والمرض والرقى، وأحمد (٦/ ١٦٠) من حديث عائشة ﵂. وأخرجه مسلم (٢١٨٦) فيما سبق، والترمذى (٩٧٢) فى كتاب الجنائز، باب: ما جاء فى التعوذ للمريض، وابن ماجه (٣٥٢٣) فى كتاب الطب، باب: ما عوذ به النبى ﷺ وما عوذ به، وأحمد (٣/ ٢٨، ٥٦، ٥٨) من حديث أبى سعيد الخدرى ﵁.

(٣) صحيح: والحديث أخرجه البخارى (٤٤٣٩) فى كتاب المغازى، باب: مرض النبى ﷺ ووفاته، ومسلم (٢١٩٢) فى كتاب السلام، باب: رقية المريض، وأبو داود (٣٩٠٢) فى كتاب الطب، باب: كيف الرقى، وابن ماجه (٣٥٢٩) فى كتاب الطب، باب: النفث فى الرقية، ومالك (٢/ ٩٤٢)، وأحمد (٦/ ١٠٤، ١١٤، ١٢٤، ٢٦٣)، وابن حبان (٢٩٦٣، ٦٥٩٠).

(٤) كما جاء فى قصة صاحب السرية من حديث أبى سعيد وقد تقدم.

. . . .

ومنهم من إذا سمع صوتًا أو رأى شخصًا تشاءم. ومنهم من يتشاءم في شهر شوال بالنسبة للنكاح، ولذا قالت عائشة رضي الله عنها: «عقد عليَّ رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال؛ فأيكنَّ كان أحظى عنده»(١). ومنهم من يتشاءم بيوم الأربعاء، أو بشهر صفر. وهذا كله مما أبطله الشرع؛ لضرره على الإنسان عقلا وتفكيرًا وسلوكًا، وكون الإنسان لا يبالي بهذه الأمور. هذا هو التوكل على الله، ولهذا ختم المسألة بقوله: «**وعلى ربهم يتوكلون**»؛ فانتفاء هذه الأمور عنهم يدل على قوة توكُّلهم.

وهل هذه الأشياء تدل على أنَّ من لم يتَّصف بها فهو مذموم، أو فاته الكمال؟

الجواب: أنَّ الكمال فاته إلا بالنسبة للتَّطيُّر؛ فإنَّه لا يجوز؛ لأنَّه ضرر وليس له حقيقة أصلا. أما بالنسبة لطلب العلاج؛ فالظاهر أنه مثله لأنَّه عام، وقد يقال: إنَّه لولا قوله: «**ولا يسترقون**»؛ لقلت: إنَّه لا يدخل؛ لأنَّ الاكتواء ضرر محقق: إحراق بالنار، وألم للإنسان، ونفعه مرتجى، لكن كلمة «**يسترقون**» مشكلة؛ فالرقية ليس فيها ضرر، إن لم تنفع لم تضر، وهنا نقول: الدواء مثلها؛ لأنَّ الدواء إذا لم ينفع لم يضر، وقد يضر أيضًا؛ لأنَّ الإنسان إذا تناول دواء وليس فيه مرض لهذا الدواء فقد يضره.

وهذه المسألة تحتاج إلى بحث، وهل نقول مثلا: ما تُؤكِّد منفعته إذا لم يكن في الإنسان إذلال لنفسه؛ فهو لا يضر، أي: لا يفوت المرء الكمال به، مثل الكسر وقطع العضو مثلا، أو كما يفعل الناس الآن في الزائدة وغيرها.

ولو قال قائل بالاقتصار على ما في هذا الحديث، وهو أنَّهم لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون، وأنَّ ما عدا ذلك لا يمنع من دخول الجنة بلا حساب ولا عذاب؛ للنصوص الواردة بالأمر بالتداوي والثناء على بعض الأدوية؛ كالعسل والحبة السوداء لكان له وجه.

وإذا طلب منك إنسان أن يرقيك؛ فهل يفوتك كمال إذا لم تمنعه؟

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٤٢٣) في كتاب النكاح، باب: استحباب التزوج والتزويج في شوال، والترمذي (١٠٩٣) في كتاب النكاح، باب: ما جاء في الأوقات التي يُستحب فيها النكاح، والنسائي (٦/ ٧٠) في كتاب النكاح، باب: التزويج في شوال، وفي «الكبرى» (٥٣٥٣، ٥٥٧٢)، وابن ماجه (١٩٩٠) في كتاب النكاح، باب: متى يُستحب البناء بالنساء، والدارمي (٢٢١١)، وأحمد (٦/ ٥٤، ٢٠٦)، وابن حبان (٤٠٥٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

فَقَامَ عُكَّاشَةُ بنُ محصَنٍ، فَقَالَ: ادعُ اللهَ أن يَجعَلَنِي منهُم. فَقَالَ: «أنتَ منهُم»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادعُ اللهَ أن يَجعلَنِي مِنهُم. فَقَالَ: «سبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»(١).

فيه مَسائلُ:

الأولى: مَعرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوحِيدِ.

الجواب: لا يفوتك؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يمنع عائشة أن ترقيه(٢)، وهو أكمل الخلق توكلا على الله وثقة به، ولأنَّ هذا الحديث: «لا يسترقون...» إلخ. إنما كان في طلب هذه الأشياء، ولا يخفى الفرق بين أن تحصل هذه الأشياء بطلب وبين أن تحصل بغير طلب.

قوله: «فقال: أنت منهم».

وقول الرسول ﷺ هذا هل هو بوحي من الله إقراري، أو وحي إلهامي، أو وحي رسول؟ مثل هذه الأمور يحتمل أنها وحي إلهامي، أو بواسطة الرسول، أو وحي إقراري بمعنى أن الرسول يقولها، فإذا أقره الله عليه؛ صارت وحيًا إقراريًا. لكن رواية البخاري: «اللهم اجعله منهم» تدل على أن الجملة: «أنت منهم» خبر بمعنى الدعاء.

قوله: «ثم قام رجل آخر، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: سبقك بها عُكاشة».

لم يرد النبي ﷺ أن يقول له: لا، ولكن قال: سبقك بها؛ أي: بهذه المنقبة والفضيلة، أو بهذه المسألة عكاشة بن محصن. وقد اختلف العلماء لماذا قال الرسول ﷺ هذا الكلام؟ فقيل: إنه كان منافقًا، فأراد الرسول ﷺ ألا يجابهه بما يكره تأليفًا. وقيل: خاف أن ينفتح الباب فيطلبها من ليس منهم؛ فقال هذه الكلمة التي أصبحت مثلا، وهذا أقرب.

قوله: «فيه مسائل». أي: في هذا الباب مسائل:

- المسألة الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد.

وهذه مأخوذة من قوله: «يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب». ثم قال: «هم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون»(٣).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٠٥) في كتاب الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو، ومسلم (٢٢٠) في كتاب الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب، والترمذي (٢٤٤٦) في كتاب صفة القيامة، باب: رقم (١٦).

(٢) صحيح: قد تقدم قريبًا.

(٣) صحيح: وهو حديث الباب المتقدم.

الثانية: مَا مَعنَى تَحقِيقه.
الثالثة: ثَنَاؤُهُ سُبحَانهُ عَلَى إبرَاهِيمَ بِكَونِه لَم يَكُ مِنَ المُشرِكِينَ.
الرابعة: ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأولِيَاء بِسَلامَتِهِم مِنَ الشِّركِ.
الخامسة: كَونُ تَركِ الرُّقيَة وَالكَيِّ مِن تَحقِيقِ التَّوحِيدِ.

- الثانية: ما معنى تحقيقه؟

أي: تحقيق التوحيد، وسبق لنا في أول الباب أنَّ تحقيقه: تخليصه من الشرك.

- الثالثة: ثناؤه - سبحانه - على إبراهيم بكونه لم يك من المشركين.

وهو ظاهر في الآية الكريمة: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠]؛ فإن هذه الآية لا شك أنها سيقت للثناء على إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وإذا كان مناط الثناء انتفاء الشرك عنه؛ دل ذلك على أنَّ كل من انتفى عنه الشرك فهو محل ثناء من الله - سبحانه وتعالى -.

- الرابعة: ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك.

لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩] وهذه الآية في سياق آيات كثيرة ابتدأها الله بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧-٦١]. فهؤلاء هم سادات الأولياء، وكلام المؤلف من باب إضافة الصفة إلى موصوفها، أي: الأولياء السادات، وليس يريد رحمه الله السادات من الأولياء، بل يريد الأولياء الذين هم سادات الخلق.

- الخامسة: كون ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد.

لقوله: «الذين لا يسترقون ولا يكتوون»؛ فالمراد بقول المؤلف: «الرقية والكي»: الاسترقاء والاكتواء.

السادسة: كَونُ الجَامعِ لِتلكَ الخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلُ.

السابعة: عُمقُ عِلمِ الصَّحَابَةِ بِمَعرِفَتِهِم أَنَّهُم لَم يَنَالُوا ذَلِكَ إِلا بِعَمَلٍ.

الثامنة: حِرصُهُم عَلَى الخَيرِ.

التاسعة: فَضِيلة هذِه الأمَّةِ بِالكَمِّيَّةِ وَالكَيفِيَّةِ.

العاشرة: فَضِيلَةُ أَصحَابِ مُوسَى.

الحادية عشرة: عَرضُ الأمَمِ عَلَيهِ ـ عَلَيهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ.

ـ السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل.

الجامع لتلك الخصال، والخصال هي: ترك الاسترقاء، وترك الاكتواء، وترك التطيُّر، يعني أن العامل لهذه الأشياء هو قوة التوكل على الله ـ عز وجل ـ.

ـ السابعة: عمق علم الصحابة لمعرفة أنَهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل.

أي: لم ينل هؤلاء السبعون ألفًا هذا الثواب إلا بعمل، ووجهه أنَّ الصحابة خاضوا فيمن يكون له هذا الثواب العظيم وذكروا أشياء.

ـ الثامنة: حرصهم على الخير.

وجهه خوضهم في هذا الشيء؛ لأنَّهم يريدون أن يصلوا إلى نتيجة حتى يقوموا بها.

ـ التاسعة: فضيلة هذه الأمة بالكميَّة والكيفيَّة.

أما الكمية فلأن النبي ﷺ رأى سوادًا عظيمًا أعظم من السواد الذي كان مع موسى وأما الكيفيَّة فلأن معهم هؤلاء الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيَّرون وعلى ربهم يتوكلون.

ـ العاشرة: فضيلة أصحاب موسى.

وهو مأخوذ من قوله: **«إذ رفع لي سواد عظيم»**، ولكن قد يقال: إنَّ التعبير بقول: كثرة أتباع موسى أنسب لدلالة الحديث؛ لأنَّ الحديث يقول: **«سواد عظيم فظننت أنَّهم أمتي»**، وهذا يدل على الكثرة.

ـ الحادية عشرة: عرض الأمم عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ وهذا له فائدتان:

الفائدة الأولى: تسلية الرسول عليه الصلاة والسلام، حيث رأى من الأنبياء من

الثانية عشرة: أَنَّ كُلَّ أُمَّة تُحشَرُ وَحدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا.

الثالثة عشرة: قِلَّةُ مَنِ استَجَابَ للأَنبِيَاء.

الرابعة عشرة: أَنَّ مَن لَم يُجِبهُ أَحَدٌ يَأتِي وَحدَهُ.

الخامسة عشرة: ثَمَرَةُ هذَا العِلمِ، وَهُوَ عَدَمُ الاغتِرَارِ بِالكَثرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهدِ فِي القِلَّةِ.

ليس معه إلا الرجل والرجلان، ومن الأنبياء من ليس معه أحد؛ فيتسلى بذلك عليه الصلاة والسلام، ويقول: **«ما كنت بدعًا من الرسل»**.

الفائدة الثانية: بيان فضيلته عليه الصلاة والسلام وشرفه، حيث كان أكثرهم أتباعًا وأفضلهم؛ فصار في عرض الأمم عليه هاتان الفائدتان.

- الثانية عشرة: أنَّ كل أمة تحشر وحدها مع نبيها.

لقوله: **«رأيت النبي ومعه الرجل والرجلان»**، ولولا أنَّ كل نبي متميز عن النبي الآخر؛ لاختلط بعضهم ببعض ولم يعرف الأتباع من غير الأتباع، ويدل ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا﴾ [الجاثية:٢٨]؛ فإنه يدل على أنَّ كل أمة تكون وحدها.

- الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء.

وهو واضح من قوله: **«والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد»**.

- الرابعة عشرة: أنَّ من لم يجبه أحد يأتي وحده.

لقوله: **«والنبي وليس معه أحد»**.

- الخامسة عشرة: ثمرة هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة... إلخ.

فإن الكثرة قد تكون ضلالا، قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام:١١٦]. وأيضًا الكثرة من جهة أخرى إذا اغتر الإنسان بكثرته وظنَّ أنه لن يغلب أو أنه منصور؛ فهذا أيضًا سبب للخذلان، فالكثرة إن نظرنا إلى أن أكثر أهل الأرض ضلال لا تغتر بهم، فلا تقل: إن الناس على هذا، كيف أنفرد عنهم؟ كذلك أيضًا لا تغتر بالكثرة إذا كان معك أتباع كثيرون على الحق؛ فكلام المؤلف له وجهان:

السادسة عشرة: الرُّخصَةُ فِي الرُّقيَةِ مِنَ العَينِ وَالحُمَةِ.

السابعة عشرة: عُمقُ علمِ السَّلَفِ؛ لقَوله: «قَد أحسَنَ مَنِ انتَهَى إلَى مَا سَمِعَ ولَكِن كَذَا وَكَذَا» فَعُلِمَ أَنَّ الحَدِيثَ الأوَّلَ لا يُخَالِفُ الثَّانِيَ.

الثامنة عشرة: بُعدُ السَّلَفِ عَن مَدحِ الإنسَانِ بِما لَيسَ فِيهِ.

الوجه الأول: أن لا نغتر بكثرة الهالكين فنهلك معهم.

الوجه الثاني: أن لا نغتر بكثرة الناجين فيلحقنا الإعجاب بالنفس وعدم الزهد في القلة، أي أن لا نزهد بالقلة؛ فقد تكون القلة خيراً من الكثرة.

ـ السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحُمة.

مأخوذة من قوله: **«لا رقية إلا من عين أو حُمة»**.

ـ السابعة عشر: عُمق علم السلف؛ لقوله: **«قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا»**؛ فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني. لأن قوله: لا رقية إلا من عين أو حُمة لا يخالف الثاني؛ لأن الثاني إنما هو في الاسترقاء، والأول في الرقية؛ فالإنسان إذا أتاه من يرقيه ولم يمنعه؛ فإنه لا ينافي قوله: **«ولا يسترقون»**؛ لأن هناك ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن يطلب من يرقيه، وهذا قد فاته الكمال.

المرتبة الثانية: أن لا يمنع من يرقيه، وهذا لم يفته الكمال؛ لأنه لم يسترق ولم يطلب.

المرتبة الثالثة: أن يمنع من يرقيه، وهذا خلاف السنة، فإن النبي ﷺ لم يمنع عائشة أن ترقيه، وكذلك الصحابة لم يمنعوا أحداً أن يرقيهم؛ لأن هذا لا يؤثر في التوكل.

ـ الثامنة عشرة: بُعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه.

يؤخذ من قوله: **«أما إني لم أكن في صلاة ولكني لدغت»**؛ لأنه إذا كان رأى الكوكب الذي انقض استلزم أن يكون يقظانًا، واليقظان: إما أن يُصلي، وإما أن يكون له شغل آخر، وإما يكون لديه مانع من النوم.

التاسعة عشرة: قَوْلُهُ: «أنتَ منهُم»: عَلَمٌ مِن أعلامِ النُّبُوَّةِ.

العشرون: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ.

الحادية والعشرون: استعمَالُ المَعارِيضِ.

الثانية والعشرون: حُسنُ خُلُقِه ﷺ.

ـ التاسعة عشرة: قوله: «أنت منهم» علم من أعلام النبوة.

يعني: دليلا على نبوة الرسول ﷺ، وكيف ذلك؛ لأن عُكَّاشة بن محصن رضي الله عنه بقي محروسًا من الكفر حتى مات على الإسلام، فيكون في هذا علم، يعني: دليلا من دلائل نبوة الرسول ﷺ، هذا إذا قلنا: إن الجملة خبرية وليست جملة دعائية، فإن قلنا: إنها جملة دعائية؛ فقد نقول أيضًا: فيه علم من أعلام النبوة، وهو أن الله استجاب دعوة الرسول ﷺ، لكن استجابة الدعوة ليست من خصائص الأنبياء؛ فقد تجاب دعوة من ليس بنبي، وحينئذ لا يمكن أن تكون علمًا من أعلام النبوة إلا حيث جعلنا الجملة خبرية محضة.

ـ العشرون: فضيلة عُكَّاشة.

بكونه ممن يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وهل نشهد له بذلك؟ نعم؛ لأن الرسول ﷺ شهد له بها.

ـ الحادية والعشرون: استعمال المعاريض.

وفي المعاريض مندوحة عن الكذب، وذلك لقول الرسول ﷺ **«سبقك بها عكاشة»**؛ فإن هذا في الحقيقة ليس هو المانع الحقيقي، بل المانع ما أشرنا إليه في الشرح: إما أن يكون هذا الرجل منافقًا فلم يُرد النبي ﷺ أن يجعله مع الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وإما خوفًا من انفتاح الباب؛ فيسأل هذه المرتبة من ليس من أهلها.

ـ الثانية والعشرون: حسن خلقه ﷺ.

وذلك لأنه ردَّ هذا الرجل وسدَّ الباب على وجه ليس فيه غضاضة على أحد ولا كراهة.

بَابُ
الخَوفُ منَ الشِّرك

وَقَولُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦].

- مناسبة الباب للبابين قبله :

في الباب الأول ذكر المؤلف رحمه الله تحقيق التوحيد، وفي الباب الثاني ذكر أن من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، وثلث بهذا الباب رحمه الله تعالى؛ لأن الإنسان يرى أنه قد حقق التوحيد وهو لم يحققه، ولهذا قال بعض السلف: «ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص»، وذلك أن النفس متعلقة بالدنيا تريد حظوظها من مال أو جاه أو رئاسة، وقد تريد بعمل الآخرة الدنيا، وهذا نقص في الإخلاص، وقلَّ من يكون غرضه الآخرة في كل عمله، ولهذا أعقب المؤلف رحمه الله ما سبق من البابين بهذا الباب، وهو الخوف من الشرك، وذكر فيه آيتين:

الأولى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾.

﴿لا﴾: نافية، ﴿أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾: فعل مضارع مقرون بأن المصدرية، فيحول إلى مصدر تقديره: إن الله لا يغفر الإشراك به، أو لا يغفر إشراكًا به؛ فالشرك لا يغفره الله أبدًا؛ لأنه جناية على حق الله الخاص، وهو التوحيد.

أما المعاصي؛ كالزنا والسرقة؛ فقد يكون للإنسان فيها حظ نفس بما نال من شهوة، أما الشرك؛ فهو اعتداء على حق الله تعالى، وليس للإنسان فيه حظ نفس، وليس شهوة يريد الإنسان أن ينال مراده، ولكنه ظلم، ولهذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وهل المراد بالشرك هنا الأكبر، أم مطلق الشرك؟

قال بعض العلماء: إنه مطلق يشمل كل شرك ولو أصغر، كالحلف بغير الله، فإن الله لا يغفره، أما بالنسبة لكبائر الذنوب؛ كالسرقة، والخمر؛ فإنها تحت المشيئة، فقد يغفرها، وشيخ الإسلام ابن تيمية المحقق في هذه المسائل اختلف كلامه في هذه المسألة؛ فمرة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر، ومرة قال: الشرك الذي لا

وَقَالَ الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

يغفره الله هو الشرك الأكبر، وعلى كل حال؛ فيجب الحذر من الشرك مطلقًا؛ لأن العموم يحتمل أن يكن داخلا فيه الأصغر؛ لأن قوله: ﴿أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ أن وما بعدها في تأويل مصدر تقديره: إشراكًا به؛ فهو نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم.

قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾.

المراد بالدون هنا: ما هو أقل من الشرك، وليس ما سوى الشرك.

الآية الثانية: قوله: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾.

قيل المراد ببنيه: بنوه لصلبه، ولا نعلم له من صلبه سوى إسماعيل وإسحاق، وقيل: المراد ذريته وما توالد من صلبه، وهو الأرجح، وذلك للآيات التي دلَّت على دعوته للناس من ذريته، ولكن كان من حكمة الله أن لا تجاب دعوته في بعضهم، كما أن الرسول ﷺ دعا أن لا يجعل بأس أمته بينهم(١) فلم يجب الله دعاءه.

وأيضًا يمنع من الأول أن الآية بصيغة الجمع، وليس لإبراهيم من الأبناء سوى إسحاق وإسماعيل.

ومعنى: ﴿اجْنُبْنِي﴾؛ أي: اجعلني في جانب والأصنام في جانب، وهذا أبلغ مما لو قال: امنعني وبنيَّ من عبادة الأصنام؛ لأنه إذا كان في جانب عنها كان أبعد.

فإبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ يخاف الشرك على نفسه، وهو خليل الرحمن وإمام الحنفاء؛ فما بالك بنا نحن إذن؟!

فلا تأمن الشرك، ولا تأمن النفاق؛ إذ لا يأمن النفاق إلا منافق، ولا يخاف النفاق إلا مؤمن، ولهذا قال ابن أبي مُلَيكَة «**أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه**».

---

(١) صحيح: والحديث المشار إليه أخرجه مسلم (٢٨٩٠) في كتاب الفتن، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، وأحمد (١/ ١٧٥، ١٨١)، وابن حبان (٧٢٣٧)، وابن خزيمة (١٢١٧) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

. . . .

وها هو عمر بن الخطاب ﷺ خاف على نفسه النفاق؛ فقال لحذيفة بن اليمان ﷺ الذى أسرّ إليه النبى ﷺ بأسماء أناس من المنافقين؛ فقال له عمر ﷺ: «أنشدك الله؛ هل سمانى لك رسول الله ﷺ مع من سمى من المنافقين؟. فقال حذيفة ﷺ: لا، ولا أزكى بعدك أحدًا». أراد عمر بذلك زيادة الطمأنينة، وإلا؛ فقد شهد له النبى ﷺ بالجنة.

ولا يقال: إن عمر ﷺ أراد حث الناس على الخوف من النفاق ولم يخفه على نفسه؛ لأن ذلك خلاف ظاهر اللفظ، والأصل حمل اللفظ على ظاهره، ومثل هذا القول يقوله بعض العلماء فيما يضيفه النبى ﷺ إلى نفسه فى بعض الأشياء، يقولون: هذا قصد به التعليم، وقصد به أن يبين لغيره، كما قيل: إن الرسول ﷺ لم يقل: رب اغفر لى لأن له ذنبًا، ولكن لأجل أن يعلم الناس الاستغفار، وهذا خلاف الأصل، وقول بعضهم: إنه جهر بالذكر عقب الفريضة ليعلم الناس الذكر، لا لأن الجهر بذلك من السنة ونحو ذلك.

قوله: ﴿أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾.

نعبد: مفعول ثانٍ لاجنبنى.

والأصنام: جمع صنم، وهو ما جعل على صورة إنسان أو غيره يعبد من دون الله أما الوثن؛ فهو ما عبد من دون الله على أى وجه كان، وفى الحديث: «لا تجعل قبرى وثنًا يعبد»(١)؛ فالوثن أعمّ من الصنم.

ولا شك أن إبراهيم سأل ربه الثبات على التوحيد؛ لأنه إذا جنبه عبادة الأصنام صار باقيًا على التوحيد.

- الشاهد من هذه الآية:

أن إبراهيم خاف الشرك، وهو إمام الحنفاء، وهو سيدهم ما عدا رسول الله ﷺ.

---

(١) صحيح: أخرجه مالك (١/ ١٧٢) عن عطاء بن يسار مرسلاً، ووصله أحمد (٢/ ٢٤٦)، وأبو يعلى (٦٦٨١)، والحميدى (١٠٢٥) من طريق آخر عن أبى هريرة ﷺ.

وَفِي الحَدِيث: «أَخوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيكُم الشِّركُ الأَصغَرُ». فَسُئِلَ عَنهُ؟ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»(١).

قوله: «وفى الحديث».

الحديث: ما أضيف إلى الرسول.

والخبر: ما أضيف إليه وإلى غيره.

والأثر: ما أضيف إلى غير الرسول ﷺ؛ أى: إلى الصحابى فمن بعده إلا إذا قُيد فقيل: وفى الأثر عن رسول الله ﷺ؛ فيكون على ما قُيِّد به.

قوله: «أخوف ما أخاف عليكم». الخطاب للمسلمين؛ إذ المسلم هو الذى يُخاف عليه الشرك الأصغر وليس لجميع الناس.

قوله: «الرياء».

مشتق من الرؤية مصدر راءى يرائى، والمصدر رياءً؛ كقاتل يقاتل قتالا.

والرِّياء: أن يعبد الله ليراه الناس فيمدحوه على كونه عابدًا، وليس يريد أن تكون العبادة للناس؛ لأنه لو أراد ذلك؛ لكان شركًا أكبر، والظاهر أن هذا على سبيل التمثيل، وإلا؛ فقد يكون رياء، وقد يكون سماعًا، أى يقصد بعبادته أن يسمعه الناس فيثنوا عليه، فهذا داخل فى الرياء، فالتعبير بالرياء من باب التعبير بالأغلب.

أما إن أراد بعبادته أن يقتدى الناس به فيها، فليس هذا رياءً، بل هذا من الدعوة إلى الله عز وجل، والرسول ﷺ يقول: «فعلت هذا لتأتموا بى وتعلموا صلاتى»(٢).

والرياء: ينقسم باعتبار إبطاله للعبادة إلى قسمين:

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨، ٤٢٩)، والطبرانى (٤/ ٢٥٣) من حديث محمود ابن لبيد عن رافع بن خديج ﷺ. وذكره الهيثمى فى «المجمع» (١/ ١٠٢) عن محمود ابن لبيد وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ا.هـ. والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (١٥٥٠)، و«الصحيحة» (٩٥١).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٩١٧) فى كتاب الجمعة، باب: الخطبة على المنبر، ومسلم (٥٤٤) فى كتاب المساجد، باب: جواز الخطوة والخطوتين فى الصلاة، وأبو داود (١٠٨٠) فى كتاب الصلاة، باب: فى اتخاذ المنبر، والنسائى (٢/ ٥٧) فى كتاب المساجد، باب: الصلاة على المنبر، وفى «الكبرى» (٨١٨)، وأحمد (٥/ ٣٣٩)، وابن حبان (٢١٤٢)، وابن خزيمة (١٥٢١) من حديث سهل بن سعد الساعدى ﷺ.

. . . .

الأول: أن يكون فى أصل العبادة، أى ما قام يتعبد إلا للرياء؛ فهذا عمله باطل مردود عليه لحديث أبى هريرة فى «الصحيح» مرفوعًا، قال الله تعالى: **«أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك معى فيه غيرى تركته وشركه»**(١).

الثانى: أن يكون الرياء طارئًا على العبادة، أى أصل العبادة لله، لكن طرأ عليها الرياء؛ فهذا ينقسم إلى قسمين.

الأول: أن يدافعه؛ فهذا لا يضره.

مثاله: رجل صلى ركعة، ثم جاء أناس فى الركعة الثانية، فحصل فى قلبه شيء بأن أطال الركوع أو السجود أو تباكى وما أشبه ذلك، فإن دافعه، فإنه لا يضره لأنه قام بالجهاد. وإن استرسل معه، فكل عمل ينشأ عن الرياء، فهو باطل؛ كما لو أطال القيام، أو الركوع، أو السجود، أو تباكى؛ فهذا كل عمله حابط، ولكن هل هذا البطلان يمتد إلى جميع العبادة أم لا؟ نقول: لا يخلو هذا من حالين:

الحال الأول: أن يكون آخر العبادة مبنيًا على أولها، بحيث لا يصح أولها مع فساد آخرها؛ فهذه كلها فاسدة.

وذلك مثل الصلاة؛ فالصلاة مثلا لا يمكن أن يفسد آخرها ولا يفسد أولها، وحينئذ تبطل الصلاة كلها إذا طرأ الرياء فى أثنائها ولم يدافعه.

الحال الثانية: أن يكون أول العبادة منفصلا عن آخرها، بحيث يصح أولها دون آخرها، فما سبق الرياء؛ فهو صحيح، وما كان بعده؛ فهو باطل.

مثال ذلك: رجل عنده مائة ريال، فتصدق بخمسين بنية خالصة، ثم تصدق بخمسين بقصد الرياء؛ فالأولى مقبولة، والثانية غير مقبولة؛ لأن آخرها منفك عن أولها.

فإن قيل: لو حدث الرياء فى أثناء الوضوء؛ هل يلحق بالصلاة فيبطل كله، أو بالصدقة فيبطل ما حصل فيه الرياء فقط.

فالجواب: يحتمل هذا وهذا؛ فيلحق بالصلاة لأن الوضوء عبادة واحدة ينبنى

---

(١) صحيح: وقد تقدم تخريجه.

وَعَن ابنِ مَسعود رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَن مَاتَ وَهُو يَدعُو مِن دُونِ الله نداً؛ دَخَلَ النَّارَ». رَوَاهُ البُخَارِي(١).

بعضها على بعض، ليس تطهير كل عضو عبادة مستقلة، ويلحق بالصدقة لأنه ليس كالصلاة من كل وجه ولا الصدقة من كل وجه؛ لأننا إذا قلنا ببطلان ما حصل فيه الرياء، فأعاد تطهيره وحده لم يضر؛ لأن تكرار غسل العضو لا يبطل الوضوء ولو كان عمدًا، بخلاف أنه بعد أن غسل يديه رجع وغسل وجهه، لم يبطل وضوؤه، ولو أنه بعد أن سجد رجع وركع، لبطلت صلاته، والترتيب موجود في هذا وهذا، لكن الزيادة في الصلاة تبطلها، كان الرجوع في الحقيقة لا يعتبر وضوءاً لأنه غير شرعي، وربما يكون بالأولى غسل وجهه على أنه واحدة، ثم غسل يديه، ثم قال: الأحسن أن أكمل الثلاث في الوجه أفضل فغسل وجهه مرتين، وهو سيرتب أي سيغسل يديه ثم وجهه؛ فوضوءه صحيح.

ولو ترك التسبيح ثلاث مرات في الركوع، وبعدما سجد قال: فوتُّ على نفسي فضيلة، سأرجع لأجل أن أسبح ثلاث مرات، فتبطل صلاته، فالمهم أن هناك فرقًا بين الوضوء والصلاة، ومن أجل الفرق لا أبتُّ فيها الآن حتى أراجع وأتأمل إن شاء الله تعالى.

قوله: «من».

هذه شرطية تفيد العموم للذكر والأنثى.

قوله: «يدعو من دون الله ندا».

أي: يتخذ لله ندا سواء دعاه دعاء عبادة أم دعاء مسألة؛ لأن الدعاء ينقسم إلى قسمين.

الأول: دعاء عبادة، مثاله: الصوم، والصلاة، وغير ذلك من العبادات، فإذا صلى الإنسان أو صام؛ فقد دعا ربه بلسان الحال أن يغفر له، وأن يجيره من عذابه، وأن يعطيه من نواله، وهذا في أصل الصلاة، كما أنها تتضمن الدعاء بلسان المقال.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٤٩٧) في كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا يحبونهم كحب الله﴾، وأحمد (١/ ٤٦٢، ٤٦٤).

. . . .

ويدل لهذا القسم قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠]. فجعل الدعاء عبادة، وهذا القسم كله شرك، فمن صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله؛ فقد كفر كفرًا مخرجًا له عن الملة، فلو ركع لإنسان أو سجد لشيء يعظمه كتعظيم الله في هذا الركوع أو السجود، لكان مشركًا، ولهذا منع النبي ﷺ من الانحناء عند الملاقاة لما سئل عن الرجل يلقى أخاه أن ينحني له؟ قال: «لا»(١). خلافًا لما يفعله بعض الجهال إذا سلم عليك انحنى لك، فيجب على كل مؤمن بالله أن ينكره؛ لأنه عظَّمك على حساب دينه.

الثاني: دعاء المسألة؛ فهذا ليس كله شركًا، بل فيه تفصيل، فإن كان المخلوق قادرًا على ذلك، فليس بشرك؛ كقولك: اسقني ماء لمن يستطيع ذلك. قال ﷺ: «من دعاكم فأجيبوه»(٢). وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ [النساء: ٨]. فإذا مد الفقير يده، وقال: ارزقني، أي: أعطني؛ فهو جائز، كما قال تعالى: ﴿فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾، وأما إن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله، فإن دعوته شرك مخرجة عن الملة.

مثال ذلك: أن تدعو إنسانًا أن ينزل الغيث معتقدًا أنه قادر على ذلك.

والمراد بقول الرسول ﷺ «من مات وهو يدعو لله ندا» المراد الند في العبادة، أما الند في المسألة، ففيه التفصيل السابق.

ومع الأسف؛ ففي بعض البلاد الإسلامية من يعتقد أن فلانًا المقبور الذي بقي جثة أو أكلته الأرض ينفع أو يضر، أو يأتي بالنسل لمن لا يولد لها، وهذا - والعياذ بالله - شرك أكبر مخرج من الملة، وإقرار هذا أشد من إقرار شرب الخمر والزنا واللواط، لأنه إقرار على كفر، وليس إقرارًا على فسوق فقط.

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢٧٢٨) في كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في المصافحة، وابن ماجه (٣٧٠٢) في كتاب الأدب، باب: المصافحة، وأحمد (٣/ ١٩٨)، والبيهقي (٧/ ١٠٠)، وأبو يعلى (٤٢٨٧) من حديث أنس ﷺ، والحديث حسنه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٢) **صحيح**: وهو جزء من حديث أخرجه أبو داود (١٦٧٢) في كتاب الزكاة، باب: عطية من سأل بالله، و(٥١٠٩) في كتاب الأدب، باب: في الرجل يستعيذ من الرجل، والنسائي (٥/ ٨٢) في كتاب الزكاة، باب: من سأل بالله عز وجل، وفي «الكبرى» (٢٣٤٨)، وأحمد (٢/ ٦٨، ١٢٧)، وابن حبان (٣٣٧٥، ٣٤٠٨، ٣٤٠٩)، والحاكم (٢٣٦٩) من حديث ابن عمر ﷺ، والحديث صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

. . . .

قوله: «دخل النار».

أى: خالدًا، مع أن اللفظ لا يدل عليه؛ لأن دخل فعل، والفعل يدل على الإطلاق.

وأيضًا قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]. وإذا حرمت الجنة؛ لزم أن يكون خالدًا فى النار أبدًا، فيجب أن نخاف من الشرك ما دامت هذه عقوبته؛ فالمشرك خسر الآخرة لأنه فى النار خالدٌ، وخسر الدنيا أيضًا، لأنه لم يستفد منها شيئًا، وقامت عليه الحجة، وجاءه النذير، ولكنه خسر - والعياذ بالله - ما استفاد شيئًا من الدنيا، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧].

وقال الله - عز وجل -: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾ يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنفَعُهُ ذَٰلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُو لَمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١١-١٣]. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ١٥]. فخسر نفسه؛ لأنه لم يستفد منها شيئًا، وخسر أهله؛ لأنهم إن كانوا من المؤمنين فهم فى الجنة، فلا يتمتع بهم فى الآخرة، وإن كانوا فى النار فكذلك؛ لأنه كلما دخلت أمة لعنت أختها، والشرك خفى جدا؛ فقد يكون فى الإنسان وهو لا يشعر إلا بعد المحاسبة الدقيقة، ولهذا قال بعض السلف «ما جاهدت نفسى على شىء ما جاهدتها على الإخلاص».

فالشرك أمره صعب جدا ليس بالهين، ولكن ييسر الله الإخلاص على العبد، وذلك بأن يجعله الله نصب عينيه، فيقصد بعمله وجه الله لا يقصد مدح الناس أو ذمهم أو ثناءهم عليه، فالناس لا ينفعونه أبدًا، حتى لو خرجوا معه لتشييع جنازته لم

ولمسلم عن جابر؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن لَقِيَ اللهَ لا يُشرِكُ به شيئًا؛ دخَلَ الجنَّةَ، ومَن لَقِيَه يُشرِكُ به شيئًا؛ دخَلَ النَّارَ»(١).

ينفعه إلا عمله، قال ﷺ: «**يخرج مع الميت أهله وماله وعمله؛ فيرجع اثنان: أهله وماله، ويبقى عمله**»(٢).

وكذلك أيضًا من المهم أن الإنسان لا يفرحه أن يقبل الناس قوله لأنه قوله، لكن يفرحه أن يقبل الناس قوله إذا رأى أنه الحق لأنه الحق، لا أنه قوله وكذا لا يحزنه أن يرفض الناس قوله لأنه قوله؛ لأنه حينئذ يكون قد دعا لنفسه، لكن يحزنه أن يرفضوه لأنه الحق، وبهذا يتحقق الإخلاص. فالإخلاص صعب جدًا، إلا أن الإنسان كان متجهًا إلى الله اتجاهًا صادقًا سليمًا على صراط مستقيم، فإن الله يعينه عليه، وييسره له.

قوله: «من».

شرطية تفيد العموم، وفعل الشرط: «لقى»، وجوابه قوله: «دخل الجنة»، وهذا الدخول لا ينافى أن يُعذَّب بقدر ذنوبه إن كانت عليه ذنوب، لدلالة نصوص الوعيد على ذلك، وهذا إذا لم يغفر الله له؛ لأنه داخل تحت المشيئة.

قوله: «**لا يشرك**». فى محل نصب على الحال من فاعل «لقى».

قوله: «**شيئًا**». نكرة فى سياق الشرط، فيعم أى شرك حتى ولو أشرك مع الله أشرف الخلق، وهو الرسول ﷺ دخل النار؛ فكيف بمن يجعل الرسول ﷺ أعظم من الله، فيلجأ إليه عند الشدائد، ولا يلجأ إلى الله، بل ربما يلجأ إلى ما دون الرسول ﷺ؟ وهناك من لا يبالى بالحلف بالله صادقًا أم كاذبًا، ولكن لا يحلف بقوميته إلا صادقًا، ولهذا اختلف فيمن لا يبالى بالحلف بالله، ولكنه لا يحلف بملته أو بما يعظمه إلا صادقًا، فلزمته يمين، هل يحلف بالله أو يحلف بهذا؟.

فقيل: يحلف بالله ولو كذب، ولا يُعان على الشرك، وهو الصحيح.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٩٣) فى كتاب الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، وأحمد (٣/ ٣٢٥، ٣٤٤، ٣٧٤، ٣٩١).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٦٥١٤) فى كتاب الرقاق، باب: سكرات الموت، ومسلم (٢٩٦٠) فى كتاب الزهد والرقائق، والترمذى (٢٣٧٩) فى كتاب الزهد، باب: ما جاء مثل ابن آدم وأهله وولده وماله وعمله، والنسائى (٤/ ٥٣) فى كتاب الجنائز، باب: النهى عن سب الأموات، وفى «الكبرى» (٢٠٦٤)، وأحمد (٣/ ١١٠)، وابن حبان (٣١٠٧) من حديث أنس رضي الله عنه.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الخَوفُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثانية: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ.

وقيل: يحلف بغير الله؛ لأن المقصود الوصول إلى بيان الحقيقة، وهو إذا كان كاذبًا لا يمكن أن يحلف، لكن نقول: إن كان صادقًا حلف وحصل الشرك.

ـ مسألة:

هل يلزم من دخول النار الخلود لمن أشرك؟

هذا بحسب الشرك، إن كان الشرك أصغر؛ فإنه لا يلزم من ذلك الخلود في النار، وإن كان أكبر؛ فإنه يلزم منه الخلود في النار. لكن لو حملنا الحديث على الشرك الأكبر في الموضعين في قوله: «من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة»(١).

وفي قوله: «ومن لقي الله يُشرك به شيئًا دخل النار».

قلنا: من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة، وإن عذب قبل الدخول في النار بما يستحق، فيكون مآله إلى الجنة، ولا حاجة إلى أن نقول، ولننظر إلى النصوص الأخرى الدالة على أنه يُعذّب؛ لأنه دخلها دخولا مطلقًا مخلدًا، ومن لقيه يشرك به شيئًا دخل النار، ولا حاجة أن نُقَسِّم ونقول: دخولا مطلقًا، أو مطلق دخول.

أما إذا قسَّمنا الشرك إلى قسمين: أصغر وأكبر؛ فإننا أيضًا نُقسّم الدخول إلى قسمين دخول مطلق، ومطلق الدخول.

فيه مسائل:

ـ الأولى: الخوف من الشرك.

لقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾، ولقوله: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾.

ـ الثانية: أن الرياء من الشرك.

لحديث: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر». فسئل عنه فقال: «الرياء»، وقد سبق بيان أحكامه بالنسبة إلى إبطال العبادة.

---

(١) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

الثالثة: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأصغَرِ.

الرابعة: أَنَّهُ أَخوَفُ مَا يُخَافُ مِنهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.

الخامسة: قُربُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ.

السادسة: الجَمعُ بَينَ قُربِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السابعة: أَنَّهُ مَن لَقِيَهُ يُشرِكُ بِهِ شَيئًا؛ دَخَلَ النَّارَ، وَلَو كَانَ مِن أَعبَدِ النَّاسِ.

- الثالثة: أنه من الشرك الأصغر.

لأن النبي ﷺ لما سئل عنه قال: «الرياء»، فسماه شركًا أصغر. وهل يمكن أن يصل إلى الأكبر؟ ظاهر الحديث لا يمكن؛ لأنه قال: «الشرك الأصغر»، فسئل عنه؛ فقال: «الرياء». لكن في عبارات ابن القيم رحمه الله أنه إذا ذكر الشرك الأصغر قال: كيسير الرياء؛ فهذا يدل على أن كثيره ليس من الأصغر، لكن إن أراد بالكمية فنعم؛ لأنه لو كان يرائي في كل عمل لكان مشركًا شركًا أكبر لعدم وجود الإخلاص في عمل يعمله، أما إذا أراد الكيفية؛ فظاهر الحديث أنه أصغر مطلقًا.

- الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين.

وتؤخذ من قوله: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، ولأنه قد يدخل في قلب الإنسان من غير شعور لخفائه وتطلع النفس إليه، فإن كثيراً من النفوس تحب أن تمدح بالتعبد لله.

- الخامسة: قرب الجنة والنار.

لقوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا، دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئًا دخل النار»(١).

- السادسة: الجمع بين قربهما في حديث واحد.

«من لقي الله لا يُشرك به شيئًا». الحديث.

- السابعة: أن من لقيه يُشرك به شيئًا دخل النار، ولو كان من أعبد الناس.

تؤخذ من العموم في قوله: «من لقي الله»؛ لأن «من» للعموم، لكن إن كان

---

(١) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

الثامنة: المَسأَلَةُ العَظِيمَةُ سُؤَالُ الخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصنامِ.

التاسعة: اعتِبَارُهُ بِحَالِ الأكثَرِ؛ لِقَولِهِ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦].

العاشرة: فِيهِ تَفسِيرُ «لا إلهَ إلا اللهُ» كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ.

الحادية عشرة: فَضِيلَةُ مَن سَلِمَ مِنَ الشِّركِ.

شركه أكبر، لم يدخل الجنة، وإن كان أعبد الناس؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾، وإن كان أصغر عُذِّب بقدر ذنوبه ثم دخل الجنة.

- الثامنة: المسألة العظيمة سؤال الخليل له ولبنيه وقاية عبادة الأصنام:

تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾.

- التاسعة: اعتباره بحال الأكثر؛ لقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾.

وفيه إشكال؛ إذ المؤلف يقول: بحال الأكثر والآية: ﴿كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾، وفرق بين كثير وأكثر، ولهذا قال تعالى في بني آدم: ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]، فلم يقل على أكثر الخلق، ولا على الخلق؛ فالآدميون فضِّلوا على كثير ممن خلق الله، وليسوا أكرم الخلق على الله، ولكنه كرَّمهم.

- العاشرة: فيه تفسير لا إله إلا الله كما ذكره البخاري.

الظاهر أنها تؤخذ من جميع الباب؛ لأن لا إله إلا الله فيها نفي وإثبات.

- الحادية عشرة: فضيلة من سلم من الشرك.

لقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾، وقوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة».

باب
الدُّعَاءُ إلى شَهَادَةِ أن لا إله إلا اللهُ

وَقَولُ الله تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف:١٠٨]. الآية.

هذا الترتيب الذى ذكره المؤلف من أحسن ما يكون؛ لأنه لما ذكر توحيد الإنسان بنفسه ذكر دعوة غيره إلى ذلك؛ لأنه لا يتم الإيمان إلا إذا دعا إلى التوحيد، قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [سورة العصر].

فلابد مع التوحيد من الدعوة إليه، وإلا كان ناقصًا، ولا ريب أن هذا الذى سلك سبيل التوحيد لم يسلكه إلا وهو يرى أنه أفضل سبيل، وإذا كان صادقًا فى اعتقاده، فلابد أن يكون داعيًا إليه، والدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله من تمام التوحيد، ولا يتم التوحيد إلا به.

قوله: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾.

المشار إليه ما جاء به النبى ﷺ من الشرع عبادة ودعوة إلى الله. سبيلى: طريقى.

قوله: ﴿أَدْعُو﴾.

حال من الياء فى قوله: ﴿سَبِيلِي﴾، ويحتمل أن تكون استئنافًا لبيان تلك السبيل.

وقوله: ﴿إِلَى اللَّهِ﴾؛ لأن الدعاة إلى الله ينقسمون إلى قسمين:

١ - داعٍ إلى الله.

٢ - داعٍ إلى غيره.

فالداعى إلى الله تعالى هو المخلص الذى يُريد أن يُوصل الناس إلى الله تعالى.

. . . .

والداعي إلى غيره قد يكون داعيًا إلى نفسه، يدعو إلى الحق لأجل أن يُعظَّم بين الناس ويُحترم، ولهذا تجده يغضب إذا لم يفعل الناس ما أمر به، ولا يغضب إذا ارتكبوا نهيًا أعظم منه، لكن لم يدع إلى تركه.

وقد يكون داعيًا إلى رئيسه كما يوجد في كثير من الدول من علماء الضلال من علماء الدول، لا علماء الملل، يدعون إلى رؤسائهم.

من ذلك لما ظهرت الاشتراكية في البلاد العربية، قام بعض علماء الضلال بالاستدلال عليها بآيات وأحاديث بعيدة الدلالة، بل ليس فيها دلالة فهؤلاء دعوا إلى غير الله.

ومن دعا إلى الله ثم رأى الناس فارين منه؛ فلا ييأس، ويترك الدعوة، فإن الرسول ﷺ قال لعلي: **«انفذ على رسلك، فوالله؛ لأن يهدى الله بك رجلا واحداً خير لك من حمر النعم»**(١). يعني: أن اهتداء رجل واحد من قبائل اليهود، خير لك من حمر النعم، فإذا دعا إلى الله ولم يجب، فليكن غضبه من أجل أن الحق لم يُتَّبع، لا لأنه لم يجب، فإذا كان يغضب لهذا، فمعناه أنه يدعو إلى الله، فإذا استجاب واحد؛ كفى، وإذا لم يتسجب أحد؛ فقد أبرأ ذمته أيضًا، وفي الحديث: **«والنبي وليس معه أحد»**(٢).

ثم إنه يكفي من الدعوة إلى الحق والتحذير من الباطل أن يتبين للناس أن هذا حق وهذا باطل؛ لأن الناس إذا سكتوا عن بيان الحق، وأقرَّ الباطل مع طول الزمن؛ ينقلب الحق باطلا، والباطل حقا.

قوله: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾.

أي: علم؛ فتضمنت هذه الدعوة الإخلاص والعلم؛ لأن أكثر ما يفسد الدعوة عدم الإخلاص، أو عدم العلم، وليس المقصود بالعلم في قوله: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ العلم بالشرع فقط، بل يشمل: العلم بالشرع، والعلم بحال المدعو، والعلم بالسبيل الموصل إلى المقصود، وهو الحكمة.

---

(١) صحيح: وسيأتي قريبًا.
(٢) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

فيكون بصيراً بحكم الشرع، وبصيراً بحال المدعو، وبصيراً بالطريق الموصلة لتحقيق الدعوة، ولهذا قال النبي ﷺ لمعاذ: «**إنك تأتي قوماً أهل كتاب**»(١).

وهذه ليست كلها من العلم بالحكم الشرعي؛ لأن علمي أن هذا الرجل قابل للدعوة باللين، وهذا قابل للدعوة بالشدة، وهذا عنده علم يمكن أن يقابلني بالشبهات أمر زائد على العلم بالحكم الشرعي.

وكذلك العلم بالطرق التي تجلب المدعوين كالترغيب بكذا والتشجيع، كقوله ﷺ: «**من قتل قتيلا، فله سلبه**»(٢)، أو بالتأليف، فالنبي ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم في غزوة حنين إلى مائة بعير(٣).

فهذا كله من الحكمة؛ فالجاهل لا يصلح للدعوة، وليس محموداً، وليست طريقته طريقة الرسول ﷺ؛ لأن الجاهل يفسد أكثر مما يصلح.

قوله: ﴿أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

ذكروا فيها رأيين:

الأول: «أنا» مبتدأ، وخبرها «على بصيرة»، «ومن اتبعني» معطوفة على «أنا»، أي: أنا ومن اتبعني على بصيرة، أي: في عبادتي ودعوتي.

الثاني: «أنا» توكيد للواو في قوله: «أدعو»؛ أي: أدعو أنا إلى الله ومن اتبعني يدعو أيضاً، أي: قل هذه سبيلي أدعو إلى الله ويدعو من اتبعني وكلانا على بصيرة.

قوله: ﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٤٥٨) في كتاب الزكاة، باب: لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، ومسلم (١٩) في كتاب الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين، وأبو داود (١٥٨٤) في كتاب الزكاة، باب: في زكاة السائمة، والترمذي (٦٢٥) في كتاب الزكاة، باب: ما جاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة، والنسائي (٥/ ٢) في كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة، وفي «الكبرى» (٢٢١٥، ٢٣٠١)، وابن ماجه (١٧٨٣) في كتاب الزكاة، باب: فرض الزكاة، والدارمي (١٦١٤)، وأحمد (١/ ٢٣٣)، وابن حبان (١٥٦، ٢٤١٩، ٥٠٨١)، وابن خزيمة (٢٢٧٥، ٢٣٤٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٤٢) في كتاب فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس، ومسلم (١٧٥١) في كتاب الجهاد، باب: استحباب القاتل سلب المقتول، وأبو داود (٢٧١٧) في كتاب الجهاد، باب: في السلب يعطى القاتل، والترمذي (١٥٦٢) في كتاب السير، باب: ما جاء في من قتل قتيلاً فله سلبه، ومالك (٢/ ٤٥٤)، وابن حبان (٤٨٠٥، ٤٨٣٧) من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٤٧) في كتاب فرض الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة، ومسلم (١٠٥٩) في كتاب الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٥)، وأحمد (٣/ ١٦٥)، وابن حبان (٧٢٧٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وَعَن ابنِ عبَّاسٍ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ؛ قَالَ لَه: «إِنَّكَ تَأْتِي قَومًا مِنْ أَهلِ الكِتَابِ؛ فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدعُوهُم إِلَيهِ شَهَادَةَ أَن لا إِلَهَ إِلا اللهُ».

أي: وسبحان الله أن أكون أدعو على غير بصيرة!

وإعراب «سبحان»: مفعول مطلق عامله محذوف تقديره أسبح.

قوله: ﴿وما أنا من المشركين﴾.

محلها مما قبلها في المعنى توكيد؛ لأن التوحيد معناه نفي الشرك.

قوله (أي: قول ابن عباس): «بعث معاذًا».

أي: أرسله، وبعثه على صفة المعلم والحاكم والداعي، وبعثه في ربيع الأول سنة عشر من الهجرة، وهذا هو المشهور، وبعثه هو وأبا موسى الأشعري ﷺ، بعث معاذًا إلى صنعاء وما حولها، وأبا موسى إلى عدن وما حولها، وأمرهما: «أن اجتمعا وتطاوعا ولا تفترقا، ويسرا ولا تعسرا، وذكرا ولا تنفرا»(١).

قوله: «لما».

إعرابها شرطية، وهي حرف وجود لوجود، و«لو»: حرف امتناع لامتناع، و«لولا»: حرف امتناع لوجود.

قوله: «إنك تأتي قومًا من أهل كتاب».

قال ذلك مرشدًا له، وهذا دليل على معرفته ﷺ بأحوال الناس، وما يعلمه من أحوالهم؛ فله طريقان:

١ - الوحي. ٢ - العلم والتجربة.

قوله: «من».

بيانية، والمراد بالكتاب: التوراة والإنجيل؛ فيكون المراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى، وهم أكثر أهل اليمن في ذلك الوقت، وإن كان في اليمن مشركون، لكن الأكثر اليهود والنصارى، ولهذا اعتمد الأكثر. وأخبره النبي ﷺ بذلك؛ لأمرين:

الأول: أن يكون بصيرًا بأحوال من يدعو.

الثاني: أن يكون مستعدًا لهم؛ لأنهم أهل كتاب، وعندهم علم.

قوله: «فليكن».

الفاء للاستئناف أو عاطفة، واللام للأمر، و«أول»: اسم يكن، وخبرها «شهادة»، وقيل العكس، يعني «أول» خبر مقدم، و«شهادة» اسم يكن مؤخرًا.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٠٣٨) في كتاب الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه، وأطرافه (٤٣٤٢، ٦١٢٤، ٧١٧٢) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

- وفي رواية: «إلى أن يوحدوا الله، فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك؛ فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»(١) أخرجاه.

والظاهر أنه يريد أنه يبين أن أول ما يكون هي الشهادة وإذا كان كذلك؛ يكون «أول» مرفوعًا على أنه اسم يكن؛ أي: أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: «**شهادة**».

الشهادة هنا من العلم، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف:٨٦]؛ فالشهادة هنا العلم والنطق باللسان؛ لأن الشاهد مخبر عن علم، وهذا المقام لا يكفي فيه مجرد الإخبار، بل لابد من علم وإخبار وقبول وإقرار وإذعان؛ أي: انقياد.

فلو اعتقد بقلبه، ولم يقل بلسانه: أشهد أن لا إله إلا الله؛ فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إنه ليس بمسلم بالإجماع حتى ينطق بها؛ لأن كلمة أشهد تدل على الإخبار، والإخبار متضمن للنطق، فلابد من النطق؛ فالنية فقط لا تجزئ، ولا تنفعه عند الله حتى ينطق، والنبي ﷺ قال لعمه أبي طالب: «**قل**»(٢)، ولم يقل: اعتقد أن لا إله إلا الله.

قوله: «**لا إله**».

أي: لا معبود؛ فإله بمعنى مألوه؛ فهو فعال بمعنى مفعول، وعند المتكلمين: إله بمعنى آله؛ فهو اسم فاعل، وعليه يكون معنى لا إله؛ أي: لا قادر على الاختراع، وهذا باطل، ولو قيل بهذا المعنى؛ لكان المشركون الذين قاتلهم النبي ﷺ موحدين لأنهم يقرون به، قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧]،

---

(١) صحيح: وقد تقدم قريبًا.
(٢) صحيح: والحديث أخرجه البخاري (١٣٦٠) في كتاب الجنائز، باب: إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله، ومسلم (٢٤) في كتاب الإيمان، باب: الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، والنسائي (٤/ ٩٠) في كتاب الجنائز، باب: النهي عن الاستغفار للمشركين، وفي «الكبرى» (٢١٦٢، ١١٢٣٠، ١١٣٨٣)، وأحمد (٥/ ٤٣٣)، وابن حبان (٩٨٢) من حديث سعيد بن المسيب عن أبيه ﷺ.

ولَهُمَا عَن سَهلِ بن سَعد ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ يَومَ خَيبَرَ: «لأُعطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رجلاً يُحبُ اللهَ ورَسُولَه، ويُحبُّه اللهُ ورَسُولُه؛ يَفتَحُ اللهُ عَلَى

وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر:٣٨].

فإن قيل: كيف يقال: لا معبود إلا الله، والمشركون يعبدون أصنامهم؟!

أجيب: بأنهم يعبدونها بغير حق، فهم وإن سموها آلهة، فألوهيتها باطلة، وليست معبودات بحق، ولذلك إذا مسهم الضر؛ لجئوا إلى الله تعالى، وأخلصوا له الدين، وعلى هذا لا تستحق أن تُسمى آلهة. فهم يعبدونها ويعترفون بأنهم لا يعبدونها إلا لأجل أن تقربهم إلى الله فقط؛ فجعلوها وسيلة وذريعة، وبهذا التقدير لا يرد علينا إشكال في قول الرسل لقومهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف:٥٩]؛ لأن هذه المعبودات لا تستحق أن تعبد، بل الإله المعبود حقا هو الله - سبحانه وتعالى -.

وفي قوله: «لا إله إلا الله» نفي الألوهية لغير الله، وإثباتها لله، ولهذا جاءت بطريق الحصر.

قوله: «لأعطينَّ».

هذه جملة مؤكدة بثلاث مؤكدات: القسم المقدر، واللام، والنون، والتقدير: والله لأعطينَّ.

قوله: «الراية».

العلم، وسمي راية، لأنه يرى، وهو ما يتخذه أمير الجيش للعلامة على مكانه.

واللواء؛ قيل: إنه الراية، وقيل: ما لُوِي أعلاه، أو لوى كله؛ فيكون الفرق بينهما: أن الراية مفلولة لا تُطوى، واللواء يُطوى إما أعلاه أو كله، والمقصود منهما الدلالة، ولهذا يُسمى عَلَمًا.

قوله: «غدًا».

يُراد به ما بعد اليوم، والأمس يراد به ما قبله.

والأصل أنه يراد بالغد ما يلي يومك، ويُراد بالأمس الذي يليه يومك، وقد يُراد بالغد ما وراء ذلك، قال تعالى: ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر:١٨]، أي: يوم القيامة. وكذلك بالأمس قد يُراد به ما وراء ذلك؛ أي: ما وراء اليوم الذي يليه يومك.

يَدَيه». فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيلَتَهُم؛ أَيُّهُم يُعطَاهَا، فَلَمَّا أَصبَحُوا؛ غَدَوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ كُلُّهُم يَرجُو أَنَّ يُعطَاهَا.

فَقَالَ: «أَينَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِب؟» فَقِيلَ: هُوَ يَشتَكِي عَينَيه. فَأَرسَلُوا إِلَيه، فَأُتِيَ بِه، فَبَصَقَ فِي عَينَيهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَم يَكُن بِهِ وَجَعٌ، فَأَعطَاهُ الرَّايَةَ،

قوله: **«يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»**.

أثبت المحبة لله من الجانبين، أى أن الله تعالى يُحِبُّ ويُحَبُّ، وقد أنكر هذا أهل التعطيل، وقالوا: المراد بمحبة الله للعبد إثابته أو إرادة إثابته، والمراد بمحبة العبد لله محبة ثوابه، وهذا تحريف للكلام عن ظاهره مخالف لإجماع السلف من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى من بعدهم، ومحبة الله تعالى ثابتة له حقيقة، وهى من صفاته الفعلية، وكل شيء من صفات الله يكون له سبب، فهو من الصفات الفعلية، والمحبة لها سبب، فقد يبغض الله إنسانًا فى وقت ويحبه فى وقت لسبب من الأسباب.

قوله: **«على يديه»**.

أى: يفتح الله خيبر على يديه، وفى ذلك بشارة بالنصر.

قوله: **«يدوكون»**.

أى: يخوضون، وجملة يدوكون خبر **«بات»**.

قوله: **«غدوا على رسول الله»**.

أى: ذهبوا إليه فى الغَدوة مبكرين، كلهم يرجو أن يُعطاها لينال محبة الله ورسوله.

قوله: **«فقال: أين على؟»**.

القائل: الرسول ﷺ.

قوله: **«يشتكى عينيه»**.

أى: يتألم منهما، ولكنه يشتكى إلى الله؛ لأن عينيه مريضة.

وقوله: **«فأرسلوا إليه»**: بأمر الرسول ﷺ.

قوله: **«فأتى به»**.

كأنه رضي الله عنه قد عَمَّم على عينيه؛ لأن قوله: **«أتى به»**؛ أى: يقاد.

وقوله: **«كأن لم يكن به وجع»**.

فَقَالَ: «انفُذ عَلَى رِسلكَ حَتَّى تَنزِلَ بِسَاحَتِهِم ثُمَّ ادعُهُم إِلَى الإِسلام، وَأَخبِرهم بِمَا يَجِبُ عَلَيهِم من حَقِّ الله تَعَالَى فِيه، فَوَالله؛ لَأَن يَهدِيَ الله بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيرٌ لَكَ مِنَ حُمرِ النَّعَمِ»(١). يَدُوكُونَ؛ أَيْ: يَخُوضُونَ.

أي: ليس بهما أثر حمرة ولا غيرها.

قوله: «فبرأ».

هذا من آيات الله الدالة على قدرته وصدق رسوله ﷺ، وهذا من مناقب أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضي الله عنه: أنَّه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، لتخصيص النبى ﷺ له ذلك من بين سائر الصحابة.

قوله: «انفذ على رسلك».

أي: مهلك، مأخوذ من رِسل الناقة؛ أي: حليبها يحلب شيئًا فشيئًا، والمعنى امش هوينًا هوينًا؛ لأن المقام خطير؛ لأنه يخشى من كمين، واليهود خبثاء أهل غدر.

قوله: «حتى تنزل بساحتهم».

أي: ما يقرب منهم وما حولهم، والنبى ﷺ يقول: «إنَّا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»(٢).

وهذا إذا كنَّا على الوصف الذى عليه الرسول ﷺ وأصحابه، أما إذا كنَّا على وصف القومية، فإننا لو نزلنا فى أحضانهم؛ فمن الممكن أن يقوموا ونكون فى الأسفل.

قوله: «ثم ادعهم».

أي: أهل خيبر، «إلى الإسلام» أي: الاستسلام لله.

قوله: «وأخبرهم بما يجب عليهم».

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٩٤٢) فى كتاب الجهاد، باب: دعاء النبى ﷺ الناس إلى الإسلام، ومسلم (٢٤٠٦) فى كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل على بن أبى طالب، والنسائى فى «الكبرى» (٨٤٠٣، ٨٥٨٧)، وابن حبان (٦٩٣٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٧١) فى كتاب الصلاة، باب: ما يذكر فى الفخذ، ومسلم (١٣٦٥) فى كتاب النكاح، باب: فضيلة إعتاق الأمة ثم يتزوجها، و(١٣٦٥) فى كتاب الجهاد، باب: غزوة خيبر، والترمذى (١٥٥٠) فى كتاب السير، باب: فى البيات والغارات، والنسائى (١/ ٢٧١) فى كتاب المواقيت، باب: التغليس فى السفر، و(٦/ ١٣١) فى كتاب النكاح، باب: البناء فى السفر، و(٧/ ٢٠٣) فى كتاب الذبائح، باب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية، وفى «الكبرى» (٤٨٥٢، ٥٥٧٦، ١١٤٣٥)، وأحمد (٣/ ١٠١، ١١١، ١٦٣، ١٦٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

. . . .

أى: فلا تكفى الدعوة إلى الإسلام فقط، بل يخبرهم بما يجب عليهم فيه حتى يقتنعوا به ويلتزموا، لكن على الترتيب الذى فى حديث بعث معاذ.

وهذه المسألة يتردد الإنسان فيها: هل يخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فى الإسلام قبل أن يسلموا أو بعده؟ فإذا نظرنا إلى ظاهر حديث معاذ وحديث سهل هذا؛ فإننا نقول: الأولى أن تدعوه للإسلام، وإذا أسلم تخبره.

وإذا نظرنا إلى واقع الناس الآن، وأنهم لا يسلمون عن اقتناع، فقد يسلم، وإذا أخبرته ربما يرجع.

قلنا: يخبرون أولا بما يجب عليهم من حق الله فيه؛ لئلا يرتدوا عن الإسلام بعد إخبارهم بما يجب عليهم، وحينئذ يجب قتلهم لأنهم مرتدون.

ويحتمل أن يقال: تترك هذه المسألة للواقع وما تقتضيه المصلحة من تقديم هذا أو هذا.

قوله: **«لأن يهدى الله»**.

اللام واقعة فى جواب القسم، وأن بفتح الهمزة مصدرية، ويهدى مؤول بالمصدر مبتدأ، و«خير»: خبر، ونظيرها قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤].

قوله: **«حمر النعم»**.

بتسكين الميم: جمع أحمر، وبالضم: جمع حمار، والمراد الأول.

وحمر النعم: هى الإبل الحمراء، وذكرها لأنها مرغوبة عند العرب، وهى أحسن وأنفس ما يكون من الإبل عندهم.

وقوله: **«لأن يهدى الله بك»** ولم يقل: لأن تهدى؛ لأن الذى يهدى هو الله.

والمراد بالهداية هنا هداية التوفيق والدلالة.

وهل المراد الهداية من الكفر إلى الإسلام، أو يعم كل هداية؟

نقول: هو موجه إلى قوم يدعوهم إلى الإسلام، وهل نقول: إن القرينة الحالية تقتضى التخصيص، وأنَّ من اهتدى على يديه رجل فى مسألة فرعية من مسائل الدين

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ الدَّعوَةَ إِلى اللهِ طَرِيقُ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

الثانية: التَّنبِيهُ عَلَى الإِخلاصِ؛ لأَنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَو دَعَا إِلَى الحَقِّ؛ فَهُوَ يَدعُو إِلَى نَفسِهِ.

الثالثة: أَنَّ البَصِيرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ.

الرابعة: مِن دَلائِلِ حُسنِ التَّوحِيدِ كَونُهُ تَنزِيهًا للهِ تَعَالَى عَنِ المَسَبَّةِ.

لا يحصل له هذا الثواب بقرينة المقام؛ لأن عليًا موجه إلى قوم كفار يدعوهم إلى الإسلام. والله أعلم.

فيه مسائل:

- الأولى: أنَّ الدعوة إلى الله طريق من اتبع رسول الله ﷺ.

وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

والأشمل من ذلك والأبلغ فى مطابقة الآية أن يقال: إن الدعوة إلى الله طريق الرسل وأتباعهم.

- الثانية: التنبيه على الإخلاص.

وتؤخذ من قوله: «أدعو إلى الله» ولهذا قال: «لأن كثيراً من الناس لو دعا إلى الحق، فهو يدعو إلى نفسه»؛ فالذى يدعو إلى الله هو الذى لا يريد إلا أن يقوم دين الله، والذى يدعو إلى نفسه هو الذى يريد أن يكون قوله هو المقبول، حقا كان أم باطلا.

- الثالثة: أن البصيرة من الفرائض.

وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾، ووجه كون البصيرة من الفرائض؛ لأنه لابد للداعية من العلم بما يدعو إليه، والدعوة فريضة، فيكون العلم بذلك فريضة.

- الرابعة: من دلائل حسن التوحيد كونه تنزيهًا لله عن المسبة.

وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾؛ فسبحان الله

الخامسة: أَنَّ مِن قُبحِ الشِّرْكِ كَونُهُ مَسَبَّةً لله.

السادسة: وَهِيَ مِن أَهَمِّهَا: إِبعَادُ المُسلِمِ عَنِ المُشرِكِينَ؛ لِئَلا يَصِيرَ مِنهُم، وَلَو لَم يُشرِك.

السابعة: كَونُ التَّوحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

الثامنة: أَنَّهُ يَبدَأُ بِهِ قَبلَ كُلِّ شَيءٍ، حَتَّى الصَّلاةِ.

التاسعة: أَنَّ مَعنَى: «أَن يُوَحِّدُوا اللهَ»: مَعنَى شَهَادَةِ أَن لا إِلَهَ إِلا اللهُ.

دليل على أنه واحد لكماله. ومعنى عن المسبّة؛ أي: وعن مماثلة الخالق للمخلوق؛ إذ تمثيل الكامل بالناقص يجعله ناقصًا.

قال الشاعر:

ألم تر أن السيف ينقص قدره ... إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

- الخامسة: أن من قبح الشرك كونه مسبة لله.

وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ بعد قوله: ﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾.

- **السادسة - وهي من أهمها -: إبعاد المسلم عن المشركين؛ لئلا يصير منهم، ولو لم يشرك.**

لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، ولم يقل: «وما أنا مشرك»؛ لأنه إذا كان بينهم، ولو لم يكن مشركًا، فهو في ظاهره منهم، ولهذا لما قال الله للملائكة: ﴿اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس﴾ [البقرة: ٣٤] توجه الخطاب له ولهم.

- السابعة: كون التوحيد أول واجب.

تؤخذ من قوله ﷺ: **«فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله»**، وفي رواية: **«أن يوحدوا الله»**.

وقال بعض العلماء: أول واجب النظر، لكن الصواب أن أول واجب هو التوحيد؛ لأن معرفة الخالق دلت عليها الفطرة.

- **الثامنة: أن يُبدأ به قبل كل شيء.**

تؤخذ من قوله ﷺ: **«ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه»**.

العاشرة: أَنَّ الإِنسَانَ قَد يكُونُ مِن أَهلِ الكِتَابِ وَهُوَ لا يَعرِفُـهَا، أَو يَعرِفُها وَلا يَعمَلُ بِهَا.

الحادية عشرة: التَّنبِيهُ عَلَى التَعلِيمِ بِالتَّدرِيجِ.

الثانية عشرة: البَدَاءَةُ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ.

الثالثة عشرة: مَصرِفُ الزَّكَاة.

الرابعة عشرة: كَشفُ العَالِمِ الشُّبهَةَ عَنِ المُتَعَلِّمِ.

الخامسة عشرة: النَّهيُ عَن كَرَائِمِ الأَموَالِ.

- التاسعة: أن معنى أن يوحِّدوا الله معنى شهادة أن لا إله إلا الله.

تؤخذ من تعبير الصحابي حيث عبَّر في رواية بقوله: «شهادة أن لا إله إلا الله». وفي رواية عبَّر بقوله: «أن يوحدوا الله».

- العاشرة: أن الإنسان قد يكون من أهل الكتاب وهو لا يعرفها أو يعرفها ولا يعمل بها.

ومراده بقوله: «لا يعرفها، أو يعرفها» شهادة أن لا إله إلا الله، وتؤخذ من قوله: **«فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله»**؛ إذ لو كانوا يعرفون لا إله إلا الله ويعملون بها ما احتاجوا إلى الدعوة إليها.

- الحادية عشرة: التنبيه على التعليم بالتدريج.

تؤخذ من قوله ﷺ لمعاذ: **«ادعهم إلى أن يوحدوا الله، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم»**. إلخ الحديث.

- الثانية عشرة: البدء بالأهم فالأهم.

تؤخذ من أمره ﷺ معاذًا بالتوحيد ليدعو إليه أولا، ثم الصلاة، ثم الزكاة.

- الثالثة عشرة: مصرف الزكاة.

تؤخذ من قوله: **«فترد على فقرائهم»**.

- الرابعة عشرة: كشف العالم الشبهة عن المتعلم.

المراد بالشبهة هنا: شبهة العلم؛ أي: يكون عنده جهل. تؤخذ من قوله: **«إن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم»**. فبيَّن أنَّ هذه الصدقة تؤخذ من الأغنياء، وأنَّ مصرفها الفقراء.

السادسة عشرة: اتِّقَاءُ دَعوَةِ المَظلُومِ.

السابعة عشرة: الإِخبَارُ بِأَنَّهَا لا تُحجَبُ.

الثامنة عشرة: مِن أَدِلَّةِ التَّوحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ المُرسَلِينَ وَسَادَاتِ الأَولِيَاءِ مِنَ المَشَقَّةِ وَالجُوعِ وَالوَبَاءِ.

- الخامسة عشرة: النهى عن كرائم الأموال.

تؤخذ من قوله: **«فإياك وكرائم أموالهم»**؛ إذ إياك تفيد التحذير، والتحذير يستلزم النهى.

- السادسة عشرة: اتقاء دعوة المظلوم.

تؤخذ من قوله: **«واتق دعوة المظلوم»**.

- السابعة عشرة: الإخبار بأنها لا تُحجب.

تؤخذ من قوله: **«فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»**؛ فقرن الترغيب أو الترهيب بالأحكام، مما يحث النفس إن كان ترغيبًا، ويبعدها ويزجرها إن كان ترهيبًا لقوله: **«اتق دعوة المظلوم»**؛ فالنفس قد لا تتقى، لكن إذا قيل: ليس بينها وبين الله حجاب؛ خافت ونفرت من ذلك.

- الثامنة عشرة: من أدلة التوحيد ما جرى على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة والجوع والوباء.

والظاهر أن المؤلف رحمه الله يريد الإشارة إلى قصة خيبر؛ إذ وقع فيها فى عهد النبى ﷺ جوع عظيم، حتى إنهم أكلوا الحمير والثوم، وأمَّا الوباء فهو ما وقع فى عهد على رضي الله عنه، وأما المشقة فظاهرة.

ووجه كون ذلك من أدلة التوحيد: أن الصبر والتحمل فى مثل هذه الأمور يدل على إخلاص الإنسان فى توحيده وأن قصده الله، ولذلك صبر على البلاء.

التاسعة عشرة: قَوْلُهُ: «لأُعطِيَنَّ الرَّايَةَ» إلخ: عَلَمٌ مِن أَعلامِ النُّبُوَّةِ.

العشرون: تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْه عَلَمٌ مِن أَعلامِهَا أَيضًا.

الحادية والعشرون: فَضِيلةُ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

الثانية والعشرون: فَضلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوكِهِم تِلكَ اللَّيلَةَ وَشُغْلِهِم عَن بِشَارَةِ الفَتحِ.

الثالثة والعشرون: الإِيمَانُ بِالقَدَرِ لِحُصُولِهَا لِمَن لَم يَسعَ لَهَا وَمَنعِهَا عَمَّن سَعَى.

الرابعة والعشرون: الأَدَبُ فِي قَولِهِ: «عَلَى رِسلِكَ».

الخامسة والعشرون: الدَّعوَةُ إِلَى الإِسلامِ قَبلَ القِتَالِ.

- التاسعة عشرة: قوله: «لأعطين الراية» علم من أعلام النبوة.

لأن هذا حصل، فعلي بن أبي طالب يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

- العشرون: تفله في عينيه علم من أعلامها أيضًا.

لأنه بصق في عينيه؛ فبرأ كأن لم يكن به وجع.

- الحادية والعشرون: فضيلة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وهذا ظاهر؛ لأنه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

- الثانية والعشرون: فضل الصحابة في دوكهم تلك الليلة وشغلهم عن بشارة الفتح.

لأنهم انشغلوا عن بشارة الفتح بالتماسهم معرفة من يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

- الثالثة والعشرون: الإيمان بالقدر لحصولها لمن لم يسع لها ومنعها عمن سعى.

لأن الصحابة غدوا على رسول الله مبكرين، كلهم يرجو أن يُعطاها ولم يعطوها، وعلي بن أبي طالب مريض ولم يسع لها، ومع ذلك أعطي الراية.

- الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: «على رسلك».

ووجهه: أنه أمره بالتمهل وعدم التسرع.

السادسة والعشرون: أَنَّهُ مَشرُوعٌ لِمَن دُعوا قَبلَ ذَلكَ وَقُوتلُوا.
السابعة والعشرون: الدَّعوَةُ بالحِكمَةِ؛ لقَوله: «أَخبِرهُم بِمَا يَجِبُ عَلَيهِم».
الثامنة والعشرون: المعرفة بحَقِّ الله فى الإِسلام.
التاسعة والعشرون: ثَوَابُ مَنِ اهتَدَى عَلَى يَدَيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.
الثلاثون: الحَلِفُ عَلَى الفُتيَا.

- الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال.

لقوله: **«انزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام»**.

- السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دعوا قبل ذلك وقوتلوا.

- السابعة والعشرون: الدعوة بالحكمة؛ لقوله: «أخبرهم بما يجب عليهم».

لأن من الحكمة أن تتم الدعوة وذلك بأن تأمره بالإسلام أولا، ثم تخبره بما يجب عليه من حق الله، ولا يكفى أن تأمره بالإسلام؛ لأنه قد يطبق هذا الإسلام الذى أمرته به وقد لا يطبقه، بل لابد من تعاهده حتى لا يرجع إلى الكفر.

- الثامنة والعشرون: المعرفة بحق الله فى الإسلام.

تؤخذ من قوله: **«وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه»**.

- التاسعة والعشرون: ثواب من اهتدى على يديه رجل واحد.

لقوله: **«لأن يهدى الله بك رجلا واحداً خير لك من حمر النعم»** أى: خير لك من كل ما يستحسن فى الدنيا، وليس المعنى كما قال بعضهم: خير لك من أن تتصدق بنعم حمر.

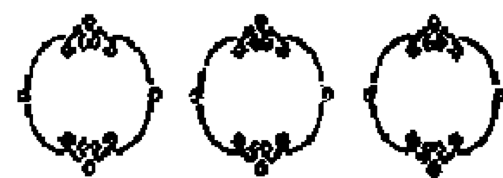
- الثلاثون: الحلف على الفتيا.

لقوله: **«فوالله لأن يهدى الله...»** إلخ. فأقسم النبى ﷺ وهو لم يستقسم والفائدة هى حثه على أن يهدى الله به والتوكيد عليه. ولكن لا ينبغى الحلف على الفتيا إلا لمصلحة وفائدة؛ لأنه قد يفهم السامع أن المفتى لم يحلف إلا لشك عنده.

والإمام أحمد رحمه الله أحيانًا يقول فى إجابته: إى والله، وقد أمر الله رسوله بالحلف فى ثلاثة مواضع من القرآن: فى قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَنبِئُونَكَ أَحَقٌّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ [يونس: ٥٣]. وفى قوله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا

. . . .

قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن:٧]. وفي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [سبأ:٣]. فإذا كان في القسم مصلحة ابتداءً، أو جوابًا لسؤال؛ جاز وربما يكون مطلوبًا.



باب
تَفسيرُ التَّوحيد وشَهادة أن لا إلهَ إلا اللهُ

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء:٥٧]. الآية.

التفسيـر معناه: الكشف والإيضاح، مأخوذ من قولهم: فسرت الثـمرة قشرها، ومن قول الإنسان: فَسَرتُ ثوبى؛ فاتضح ما وراءه، ومنه تفسير القرآن الكريم.

والتوحيد: تقدم تعريفه(١)، والمراد به هنا اعتقاد أن الله واحد فى ألوهيته.

وقوله: **«وشهادة أن لا إله إلا الله»**.

معطوف على التوحيد؛ أى: وتفسير شهادة أن لا إله إلا الله.

والعطف هنا من باب عطف المترادفين؛ لأن التوحيد حـقيقة هو شهادة أن لا إله إلا الله.

وهذا الباب مهم؛ لأنه لما سبق الكلام على التوحيد وفضله، والدعوة إليه، كأن النفس الآن اشرأَبَّت إلى بيان ما هو هذا التـوحيد الذى بُوِّب له هذه الأبواب (وجوبه، وفضله، والدعوة إليه).

فيُجاب بهذا الباب، وهو تفسير التوحيد، وقد ذكر المؤلف خمس آيات:

الآية الأولى: قوله: ﴿أُولَئِكَ﴾. أولاء: مبتدأ.

﴿الَّذِينَ﴾ بدل منه.

﴿يَدْعُونَ﴾ صلة الموصولة.

وجملة ﴿يَبْتَغُونَ﴾: خبر المبتدأ؛ أى: هؤلاء الذين يدعوهم هؤلاء هم أنفسهم يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب، فكيف تدعونهم وهم محـتاجون مفتقرون؟ فهذا سـفه فى الحـقيـقة، وهذا ينطبق عـلى كل من دعى، وهو داعٍ، كعـيسى ابن مـريم، والملائكة، والأولياء، والصالحين.

وأمَّا الشجر والحجر؛ فلا يدخل فى الآية.

---

(١) انظر (ص٧).

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف:٢٦،٢٧]. الآية.

فهؤلاء الذين زعمتم أنهم أولياء من دون الله لا يملكون كشف الضر ولا تحويله من مكان إلى مكان؛ لأنهم هم بأنفسهم يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب، وقد قال تعالى مبينًا حال هؤلاء المدعوين: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [الإسراء:١٣، ١٤].

قوله: ﴿يَدْعُونَ﴾؛ أي: دعاء مسألة، كمن يدعو عليًا عند وقوعهم فى الشدائد، وكمن يدعو النبى ﷺ يقول:

يا أكرم الخلق ما لى من ألوذ به ... سواك عند حلول الحادث العمم(١)

وقد يكون دعاء عبادة؛ كمن يتذلل لهم بالتقرب، والنذر، والركوع، والسجود.

قوله: ﴿يَبْتَغُونَ﴾: يطلبون.

قوله: ﴿الْوَسِيلَةَ﴾.

أى: الشىء الذى يوصلهم إلى الله؛ يعنى: يطلبون ما يكون وسيلة إلى الله - سبحانه وتعالى - أيهم أقرب إلى الله، وكذلك أيضًا يرجون رحمته ويخافون عذابه.

- وجه مناسبة الآية للباب، باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله:

أن التوحيد يتضمن البراءة من الشرك، بحيث لا يدعو مع الله أحدًا؛ لا ملكًا مقربًا، ولا نبيًا مرسلا، وهؤلاء الذين يدعون الأنبياء والملائكة لم يتبرءوا من الشرك، بل هم واقعون فيه، ومن العجب أنهم يدعون من هم فى حاجة إلى ما يقربهم إلى الله تعالى؛ فهم غير مستغنين عن الله بأنفسهم، فكيف يغنون غيرهم؟!

- الآية الثانية والثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ...﴾ الآية.

قوله: ﴿بَرَاءٌ﴾.

على وزن فعال، وهى صفة مشبهه من التبرؤ، وهو التّخلى، أى أنّنى متخلٍ غاية التّخلى عمّا تعبدون إلا الذى فطرنى، وإبراهيم عليه الصلاة والسلام قوى فى ذات الله، فقال ذلك معلنًا به لأبيه وقومه، وأبوه وهو آزر.

---

(١) تقدم هذا البيت، وهو للبوصيرى فى بردته المشهورة، وانظر الكلام حوله (ص٥٣).

. . . .

قوله: ﴿تَعْبُدُونَ﴾: العبادة هنا التذلُّل والخضوع؛ لأن فى قومه من يعبد الأصنام، ومنهم من يعبد الشمس والقمر والكواكب.

قوله: ﴿إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ جمع بين النفى والإثبات، فالنفى: ﴿بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾، والإثبات: ﴿إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾، فدل على أنَّ التوحيد لا يتم إلا بالكفر بما سوى الله والإيمان بالله وحده، ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وهؤلاء يعبدون الله ويعبدون غيره؛ لأنه قال: ﴿إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾، والأصل فى الاستثناء الاتصال إلا بدليل، ومع ذلك تبرأ منهم.

وكذا يوجد فى بعض البلدان الإسلامية من يصلى ويزكى ويصوم ويحج، ومع ذلك يذهبون إلى القبور يسجدون لها ويركعون؛ فهم كفار غير موحدين، ولا يقبل منهم أى عمل، وهذا من أخطر ما يكون على الشعوب الإسلامية؛ لأن الكفر بما سوى الله عندهم ليس بشىء، وهذا جهل منهم، وتفريط من علمائهم، لأن العامى لا يأخذ إلا من عالمه، لكن بعض الناس والعياذ بالله عالم دولة لا عالم ملة.

وفى قول إبراهيم ﷺ: ﴿إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾، ولم يقل إلا الله فائدتان:

الأولى: الإشارة إلى علة إفراد الله بالعبادة؛ لأنه كما أنه منفرد بالخلق، فيجب أن يفرد بالعبادة.

الثانية: الإشارة إلى بطلان عبادة الأصنام، لأنها لم تفطركم حتى تعبدوها، ففيها تعليل للتوحيد الجامع بين النفى والإثبات، وهذه من البلاغة التامة فى تعبير إبراهيم عليه السلام.

يستفاد من الآية أن التوحيد لا يحصل بعبادة الله مع غيره، بل لابد من إخلاصه لله، والناس فى هذا المقام ثلاثة أقسام:

قسم يعبد الله وحده.

وقسم يعبد غيره فقط.

وقسم يعبد الله وغيره.

والأول فقط هو الموحد.

وَقَوْلُهُ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] الآية.

-الآية الرابعة قوله: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ الآية.

قوله: ﴿أَحْبَارَهُمْ﴾: المعطوف عليها المفعول الأول لاتخذوا، والثاني: «أربابًا»؛ أى: هؤلاء اليهود والنصارى صيروا أحبارهم ورهبانهم أربابًا.

والأحبار: جمع حبر، وهو العالم، ويقال للعالم أيضًا بحر لكثرة علمه.

والحبر؛ بفتح الحاء، وكسرها يقال: حَبر، وحِبر.

قوله: ﴿وَرُهْبَانَهُمْ﴾ أى: عبادهم.

قوله: ﴿أَرْبَابًا﴾: جمع رب، أى يجعلونهم أربابًا من دون الله؛ فجعلوا الأحبار أربابًا لأنهم يأتمرون بأمرهم فى مخالفة أمر الله، فيطيعونهم فى معصية الله.

وجعلوا الرهبان أربابًا باتخاذهم أولياء يعبدونهم من دون الله.

قوله: ﴿مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ أى: من غير الله.

قوله: ﴿وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾: معطوف على أحبارهم؛ أى: اتخذوا المسيح ابن مريم أيضًا ربا حيث قالوا: إنه ثالث ثلاثة.

قوله: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُوا﴾ أى: يتذللوا بالطاعة لله وحده، الذى خلق المسيح والأحبار والرهبان والسماوات والأرض.

قوله: ﴿لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ أى: لا معبود حق إلا هو.

قوله: ﴿سُبْحَانَهُ﴾: تنزيه لله عما يشركون.

وجه كون هذه الآية تفسيراً للتوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله: أن الله أنكر عليهم اتخاذ الأحبار والرهبان أربابًا من دون الله، وهذه الآية سيأتى فيها ترجمة كاملة فى كلام المؤلف رحمه الله، فهؤلاء جعلوا الأحبار شركاء فى الطاعة، كلما أمروا بشىء أطاعوهم، سواء وافق أمر الله أم لا. إذًا فتفسير التوحيد أيضًا بلا إله إلا الله يستلزم أن تكون طاعتك لله وحده ولهذا على الرغم من تأكيد النبى ﷺ لطاعة ولاة الأمر؛ قال: «إنما الطاعة فى المعروف»(١).

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٣٤٠) فى كتاب المغازى، باب: سرية عبد الله بن حذافة السهمى وعلقمة بن مجزز المدلجى، ومسلم (١٨٤٠) فى كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية، وأبو داود (٢٦٢٥) فى كتاب الجهاد، باب: فى الطاعة، والنسائى (٧/ ١٥٩) فى كتاب البيعة، باب: جزاء من أمر بمعصية فأطاع، وأحمد (١/ ٨٢، ١٢٤) من حديث على رضي الله عنه.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. الآية.

- الآية الخامسة قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ الآية.

قوله: ﴿مَن يَتَّخِذُ﴾ أى: الذى يتخذ، وقال يتخذ مراعاة للفظ، ثم قال: ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾ مراعاة للمعنى.

قوله: ﴿مِنَ النَّاسِ﴾: من للتبعيض، وعلامتها أن يصح أن يحل محلها بعض، والجار والمجرور متعلق بمحذوف خبر مقدم، و﴿مَن يَتَّخِذُ﴾ مبتدأ مؤخر.

قوله: ﴿يَتَّخِذُ﴾: يجعل، ومفعولها الأول: أندادًا، والثانى: من دون الله.

قوله: ﴿أَندَادًا﴾: جمع ند، وهو الشبيه والنظير، ولهذا قال النبى ﷺ لمن قال له ما شاء الله وشئت: «أجعلتنى لله ندا؟ بل ما شاء الله وحده»(١).

قوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾: هذا وجه المشابهة، أى الندية فى المحبة يحبونهم كحب الله.

واختلف المفسرون فى قوله: ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾.

فقيل: يجعلون محبة الأصنام مساوية لمحبة الله، فيكون فى قلوبهم محبة لله ومحبة للأصنام، ويجعلون محبة الأصنام كمحبة الله، فيكون المصدر مضافًا إلى مفعوله.

وقيل: يحبون هذه الأصنام كمحبة المؤمنين لله.

وسياق هذه الآية يؤيد الرأى الأول.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾.

على الرأى الأول يكون معناها: والذين آمنوا أشد حبا لله من هؤلاء لله؛ لأن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة هؤلاء فيها شرك بين الله وبين أصنامهم.

وعلى الرأى الثانى معناها: والذين آمنوا أشد حبا لله من هؤلاء لأصنامهم؛ لأن محبة المؤمنين ثابتة فى السَّرَّاء والضَّرَّاء على برهان صحيح، بخلاف المشركين، فإنَّ محبتهم لأصنامهم تتضاءل إذا مسَّهم الضر.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

فما بالك برجل يحب غير الله أكثر من محبته لله؟! وما بالك برجل يحب غير الله ولا يحب الله؟! فهذا أقبح وأعظم، وهذا موجود في كثير من المنتسبين للإسلام اليوم، فإنهم يحبون أولياءهم أكثر مما يحبون الله، ولهذا لو قيل له: احلف بالله؛ حلف صادقًا أو كاذبًا، أما الولي، فلا يحلف به إلا صادقًا.

وتجد كثيرًا منهم يأتون إلى مكة والمدينة ويرون أن زيارة قبر الرسول ﷺ أعظم من زيارة البيت، لأنهم يجدون في نفوسهم حبًا لرسول الله ﷺ كحب الله أو أعظم، وهذا شرك؛ لأن الله يعلم أننا ما أحببنا رسول الله ﷺ إلا لحب الله، ولأنه رسول الله، ما أحببناه لأنه محمد بن عبد الله، لكننا أحببناه لأنه رسول الله ﷺ، فنحن نحبه بمحبة الله، لكن هؤلاء يجعلون محبة الله تابعة لمحبة الرسول ﷺ إن أحبوا الله.

فهذه الآية فيها محنة عظيمة لكثير من قلوب المسلمين اليوم الذين يجعلون غير الله مثل الله في المحبة، وفيه أناس أيضًا أشركوا بالله في محبة غيره لا على وجه العبادة الشرعية، لكن على وجه العبادة المذكورة في الحديث[1]، وهي محبة الدرهم والدينار والخميصة والخميلة، يوجد أناس لو فتشت عن قلوبهم؛ لوجدت قلوبهم ملأى من محبة متاع الدنيا، وحتى هذا الذي جاء يصلي هو في المسجد لكن قلبه مشغول بما يحبه من أمور الدنيا.

فهذا نوع من أنواع العبادة في الحقيقة، ولو حاسب الإنسان نفسه لماذا خُلق؟ خلق لعبادة الله، وأيضًا خُلق لدار أخرى ليست هذه الدار؛ فهذه الدار مجاز يجوز الإنسان منها إلى الدار الأخرى، الدار التي خُلق لها والتي يجب أن يعتني بالعمل لها، يا ليت شعري متى يومًا من الأيام فكر الإنسان ماذا عملت؟ وكم بقي لي في هذه الدنيا؟ وماذا كسبت؟ الأيام تمضي ولا أدري هل ازددت قربًا من الله أو بعدًا من الله؟ هل نحاسب أنفسنا عن هذا الأمر؟

فلابد لكل إنسان عاقل من غاية، فما هي غايته؟

نحن الآن نطلب العلم للتقرب إلى الله بطلبه، وإعلام أنفسنا، وإعلام غيرنا،

---

(١) صحيح: والحديث المقصود هو حديث: «تعس عبد الدينار...» وقد تقدم.

. . . .

فهل نحن كلما علمنا مسألة من المسائل طبقناها؟ نحن على كل حال نجد فى أنفسنا قصوراً كثيراً وتقصيراً، وهل نحن إذا علمنا مسألة ندعو عباد الله إليها؟

هذا أمر يحتاج إلى محاسبة، ولذلك؛ فإن على طالب العلم ضريبة ليست هينة عليه أكثر من زكاة المال؛ فيجب أن يعمل ويتحرك ويبث العلم والوعى فى الأمة الإسلامية، وإلا، انحرفت عن شرع الله.

قال ابن القيم رحمه الله: كل الأمور تسير بالمحبة، فأنت مثلا لا تتحرك لشىء إلا وأنت تحبه، حتى اللقمة من الطعام لا تأكلها إلا لمحبتك لها.

ولهذا قيل: إن جميع الحركات مبناها على المحبة، فالمحبة أساس العمل، فالإشراك بالمحبة إشراك بالله.

- والمحبة أنواع:

الأول: المحبة لله، وهذه لا تنافى التوحيد، بل هى من كماله، فأوثق عرى الإيمان: الحب فى الله، والبغض فى الله.

والمحبة لله هى أن تحب هذا الشىء؛ لأن الله يحبه، سواء كان شخصًا أو عملا، وهذا من تمام التوحيد.

قال مجنون ليلى:

أمــر على الديار ديــار ليلى أُقَبِّل ذا الجــدار وذا الجـــدارا
ومــا حــب الديار شغفن قلبى ولكن حب من سكن الديارا(١)

الثانى: المحبة الطبيعية التى لا يؤثرها المرء على محبة الله؛ فهذه لا تنافى محبة الله، كمحبة الزوجة، والولد والمال، ولهذا لما سئل النبى ﷺ: من أحب الناس إليك؟ قال: **«عائشة»**،

قيل: فمن الرجال؟ قال: **«أبوها»**(٢). ومن ذلك محبة الطعام والشراب واللباس.

---

(١) البيتان من الوافر، وهما لمجنون ليلى فى «ديوانه» (ص٨٨٦).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٦٦٢) فى كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النبى ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، ومسلم (٢٣٨٤) فى كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل أبى بكر، والترمذى (٣٨٨٥، ٣٨٨٦) فى كتاب المناقب، باب: من فضائل عائشة ﵂، والنسائى فى «الكبرى» (٨١١٧)، وأحمد (٤/ ٢٠٣)، وابن حبان (٤٥٤٠، ٦٩٠٠) من حديث عمرو بن العاص ﵁.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَن قَالَ: لا إِلهَ إلا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِن دُونِ اللهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

وَشَرَحَ هَذِهِ التَّرجَمَةَ مَا بَعدَهَا مِنَ الأبوَابِ.

الثالث: المحبة مع الله التي تنافي محبة الله، وهي أن تكون محبة غير الله كمحبة الله أو أكثر من محبة الله، بحيث إذا تعارضت محبة الله ومحبة غيره قدم محبة غير الله، وذلك إذا جعل هذه المحبة نداً لله يقدمها على محبة الله أو يساويها بها.

الشاهد من هذه الآية:

أن الله جعل هؤلاء الذين ساووا محبة الله بمحبة غيره مشركين جاعلين لله أنداداً.

قوله: **«وفي الصحيح»**.

لم يفصح المؤلف رحمه الله بمراده بالصحيح، أهو «صحيح البخاري» أم «صحيح مسلم» أم أن المراد به الحديث الصحيح، سواء كان في «الصحيحين» معاً أم في أحدهما أم في غيرهما، وليس له اصطلاح في ذلك يحمل عليه عند الإطلاق، وعلى هذا يبحث عن الحديث في مظانه، وقد ورد هذا التعبير في سياق المؤلف للحديث في مواضع أخرى، والمراد به هنا «صحيح مسلم».

قوله: **«إلا الله»**.

بدل من الضمير المستتر في الخبر، ومن يرى أن «لا» تعمل في المعرفة يقولون: «الله» خبر.

قوله: **«وكفر بما يعبد من دون الله»**.

أي: بعبادة من يعبد من دون الله، قلنا ذلك؛ لأن عيسى ابن مريم كان يعبد من دون الله، ونحن نؤمن به، لكن لا نؤمن بعبادته ولا بأنه مستحق للعبادة؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٦، ١١٧].

وفي قوله: **«وكفر بما يعبد من دون الله»** دليل على أنه لا يكفي مجرد التلفظ بلا

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣) في كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، من حديث طارق بن أشيم رضي الله عنه، وفي الصحيحين أحاديث قريبة من هذا اللفظ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

فِيهِ أَكبَرُ المَسَائِلِ وَأَهَمُّهَا، وَهِيَ تَفسِيرُ التَّوحِيدِ وَتَفسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيَّنها بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ.

إله إلا الله، بل لابد أن تكفر بعبادة من يعبد من دون الله، بل وتكفر أيضًا بكل كفر، فمن يقول: لا إله إلا الله، ويرى أن النصارى واليهود اليوم على دين صحيح، فليس بمسلم، ومن يرى الأديان أفكارًا يختار منها ما يريد، فليس بمسلم، بل الأديان عقائد مرسومة من قبل الله عز وجل، يتمشى الناس عليها، ولهذا ينكر على بعض الناس فى تعبيره بقوله: الفكر الإسلامى، بل الواجب أن يقال: الدين الإسلامى أو العقيدة الإسلامية، ولا بأس بقول المفكر الإسلامى؛ لأنه وصف للشخص نفسه لا للدين الذى هو عليه.

قوله: «وشرح هذه الترجمة».

المراد بالشرح هنا: التفصيل، والترجمة: هى التعبير بلغة عن لغة أخرى، ولكنها تطلق باصطلاح المؤلفين على العناوين والأبواب، فيقال: ترجم على كذا؛ أى: بوَّب له.

قوله: «فيه أكبر المسائل وأهمها، وهى تفسير التوحيد».

فتفسير التوحيد أنه لابد فيه من أمرين:

الأول: البراءة مما سوى الله ـ عز وجل ـ والكفر بغيره.

الثاني: إثبات الألوهية لله وحده؛ فلابد من النفى والإثبات لتحقيق التوحيد؛ لأن التوحيد جعل الشىء واحدًا بالعقيدة والعمل، وهذا لابد فيه من النفى والإثبات.

فإذا قلت: زيد قائم، أثبتَّ له القيام ولم توحده، لكن إذا قلت: لا قائم إلا زيد، أثبت له القيام ووحدته به.

وأيضًا إذا قلت: الله إله أثبتَّ له الألوهية، لكن لم تنفها عن غيره؛ فالتوحيد لم يتم.

قوله: «تفسير الشهادة».

الشهادة: هى التعبير عما تيقنه الإنسان بقلبه، فتقول: أشهد أن لا إله إلا الله؛ أى: أنطق بلسانى معبرًا عما يكنه قلبى من اليقين، وهو أنه لا إله إلا الله.

مِنهَا آيةُ الإسرَاء: بَيَّنَ فِيها الرَّدَّ عَلَى الْمُشرِكِينَ الَّذِينَ يَدعُونَ الصَّالِحِينَ؛ فَفِيهَا بَيَانُ أَنَّ هَذا هُوَ الشِّركُ الأكبَرُ.

وَمنهَا آيَةُ ﴿بَرَاءَةٌ﴾: بَيَّنَ فِيها أَنَّ أَهلَ الكتَاب اتَّخَذُوا أَحبَارَهُم وَرُهبَانَهُم أَربَابًا مِنَ دُونِ اللهِ.

قوله: «منها آية الإسراء».

وهي قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ [الإسراء:٥٧] الآية، فبين فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين، وبين أن هذا هو الشرك الأكبر، لأن الدعاء من العبادة.

قال تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر:٦٠]؛ فدل على أن الدعاء عبادة، وإلا لكان أول الكلام مناقضًا لآخره، مع أن آخر الكلام تعليل لأوله، فكل من دعا أحدًا غير الله حيا أو ميتا؛ فهو مشرك شركًا أكبر.

والدعاء ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: جائز، وهو أن تدعو مخلوقًا بأمر من الأمور التي يمكن أن يدركها بأشياء محسوسة معلومة، فهذا ليس من دعاء العبادة، بل هو من الأمور الجائزة، قال ﷺ: «وإذا دعاك فأجبه»(١).

الثاني: أن تدعو مخلوقًا مطلقًا سواء كان حيا أو ميتا فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا شرك أكبر لأنك جعلته ندا لله فيما لا يقدر عليه إلا الله، مثل: يا فلان! اجعل ما في بطن امرأتي ذكرًا.

الثالث: أن تدعو مخلوقًا ميتًا لا يجيب بالوسائل الحسية المعلومة، فهذا شرك أكبر أيضًا؛ لأنه لا يدعو من كان هذه حاله حتى يعتقد أن له تصرفًا خفيا في الكون.

قوله: «**ومنها آية براءة بيّن فيها أن أهل الكتاب اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله**».

---

(١) **صحيح:** أخرجه مسلم (٢١٦٢) في كتاب السلام، باب: من حق المسلم للمسلم رد السلام من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وبيَّنَ بأنَّهم لَم يؤمَروا إلا بأن يَعبُدُوا إلهًا واحدًا، معَ أنَّ تفسيرهَا الَّذى لا إشكَالَ فيه طَاعَةُ العُلَمَاءِ والعُبَّادِ فِى المَعصيَةِ، لا دُعَاؤُهُم إيَّاهُم.

ومنهَا قولُ الخَليلِ عَلَيه السَّلامُ للكُفَّار: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف:٢٦، ٢٧]. فاستَثنَى منَ المَعبُودينَ رَبَّهُ.

وذَكَرَ سُبحَانَهُ أنَّ هذه البَرَاءَةَ وهذه المُوَالاةَ هيَ تَفسيرُ شَهَادَةِ أن لا إلَه إلا اللهُ، فقَال: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف:٢٨].

ومنهَا آيَةُ البَقَرَةِ فى الكُفَّارِ الَّذينَ قَالَ اللهُ فيهم: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة:١٦٧]. ذَكَرَ أنَّهُم يُحِبُّونَ أندَادَهُم كَحُبِّ اللهِ، فَدَلَّ عَلَى أنَّهُم يُحِبُّونَ اللهَ

وهذا شرك الطاعة، وهو بتوحيد الربوبية ألصق من توحيد الألوهية؛ لأن الحكم شرعيًا كان أو كونيًا إلى الله تعالى، فهو من تمام ربوبيته، قال تعالى ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، وقال تعالى: ﴿لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٧٠].

والشيخ رحمه الله جعل شرك الطاعة من الأكبر، وهذا فيه تفصيل، وسيأتى إن شاء الله فى باب من أطاع الأمراء والعلماء فى تحليل ما حرَّم الله أو بالعكس.

قوله: «**ومنها قول الخليل** ﷺ **للكفار**: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾، فاستثنى من المعبودين ربه.

فدل هذا على أن التوحيد لابد فيه من نفى وإثبات: البراءة مما سوى الله، وإخلاص العبادة لله وحده.

وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاة هى تفسير شهادة أن لا إله إلا الله فقال: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾، وهى لا إله إلا الله.

فكان معنى قوله: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ هو معنى قول: لا إله إلا الله.

قوله: «**ومنها: آية البقرة فى الكفار الذين قال الله فيهم**: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾

فجعل الله المحبة شركًا إذا أحبَّ شيئًا سوى الله كمحبته لله؛ فيكون مشركًا مع الله فى المحبة، ولهذا يجب أن تكون محبة الله خالصة لا يشاركه فيها أحد حتى محبة

حُبًّا عَظِيمًا، ولَم يدخلهُم فى الإسلامِ؛ فكَيفَ بمَن أحَبَّ النِدَّ أكبَرَ من حُبِّ اللهِ؟! وكَيفَ بِمَن لَم يُحِبَّ إلا النِدَّ وَحدَهُ ولَم يُحِبَّ اللهَ؟!.

وَمِنهَا قَولُهُ ﷺ: «من قال لا إله إلا الله، وكَفَرَ بمَا يُعبَدُ من دُونِ الله؛ حَرُمَ مَالُهُ ودمُه، وحِسَابُهُ عَلَى الله».

وَهذَا من أعظَم مَا يُبَيِّنُ مَعنَى «لا إلهَ إلا اللهُ»؛ فَإنَّهُ لَم يَجعَلِ التَّلَفُّظَ بهَا عَاصمًا للدَّم وَالمَال، بَل وَلاَ مَعرفَةَ مَعنَاهَا مَعَ لَفظهَا، بَل وَلا الإقرَارَ بذلكَ، بَل وَلا كَونَهُ لا يَدعُو إلَا اللهَ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، بَل لاَ يَحرمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضيفَ إلَى ذَلكَ الكُفرَ بِمَا يُعبَدُ مِن دُونِ الله.

الرسول ﷺ، فلولا أنه رسول ما وجبت طاعته ولا محبته إلا كما نحب أى مؤمن، ولا يمنع الإنسان من محبة غير الله، بل له أن يحب كل شىء تباح محبته؛ كالولد، والزوجة، ولكن لا يجعل ذلك كمحبة الله.

قال المؤلف: **«فكيف بمن أحب الند أكبر من حب الله؟! وكيف بمن لم يحب إلا الند وحده ولم يحب الله؟!»**.

فالأقسام أربعة:

الأول: أن يحب الله أشد حبًا من غيره؛ فهذا هو التوحيد.

الثانى: أن يحب غير الله كمحبة الله، وهذا شرك.

الثالث: أن يحب غير الله أشد حبًا من الله، وهذا أعظم مما قبله.

الرابع: أن يحب غير الله وليس فى قلبه محبة لله تعالى، وهذا أعظم وأطم.

والمحبة لها أسباب ومتعلقات، وتختلف باختلاف متعلقها، كما أن الفرح يختلف باختلاف متعلقه وأسبابه، فعندما يفرح بالطرب، فليس هذا كفرحه بذكر الله ونحوه.

حتى نوع المحبة يختلف، يحب والده ويحب ولده وبينهما فرق، ويحب الله ويحب ولده، ولكن بين المحبتين فرق.

فجميع الأمور الباطنة فى المحبة والفرح والحزن تختلف باختلاف متعلقها.

فَإن شَكَّ أو تَوَقَّفَ؛ لَم يَحرمُ مَالُهُ ولا دَمُهُ. فَيا لَها من مَسألَةِ مَا أعظَمَها وأَجَلَّهَا! ويَا لَهُ مِن بَيَانٍ مَا أوضَحَهُ! وَحُجَّة مَا أقطَعَهَا لِلمُنَازِعِ!.

وسيأتي إن شاء الله لهذا البحث مزيد تفصيل عند قول المؤلف: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾.

قوله: «ومنها: قول النبي ﷺ: «**من قال: لا إله إلا الله...**» إلخ.

إذًا؛ فلابد من الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، قال تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة:٢٥٦].

قوله: «**وكفر بما يعبد من دون الله**».

أى: كفر بالأصنام، وأنكر أن تكون عبادتها حقا؛ فلا يكفى أن يقول: لا إله إلا الله، ولا أعبد صنمًا، بل لابد أن يقول: الأصنام التى تعبد من دون الله أكفر بها وبعبادتها.

فمثلا لا يكفى أن يقول: لا إله إلا الله ولا أعبد اللات، ولكن لابد أن يكفر بها ويقول: إن عبادتها ليست بحق، وإلا؛ كان مقرًا بالكفر.

فمن رضى دين النصارى دينًا يدينون لله به؛ فهو كافر لأنه إذا ساوى غير دين الإسلام مع الإسلام، فقد كذب قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥].

وبهذا يكون كافرًا، وبهذا نعرف الخطر العظيم الذى أصاب المسلمين اليوم باختلاطهم مع النصارى، والنصارى يدعون إلى دينهم صباحًا ومساءً، والمسلمون لا يتحركون، بل بعض المسلمين الذين ما عرفوا الإسلام حقيقة يلينون لهؤلاء ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم:٩].

وهذا من المحنة التى أصابت المسلمين الآن، وآلت بهم إلى هذا الذل الذى صاروا فيه.



بَاب
مِنَ الشِّرْكِ لبسُ الحَلقَةِ وَالخَيطِ وَنَحوِهِمَا لِرَفعِ البَلاءِ أَو دَفعِه

قوله: «من الشرك».

من هنا للتبعيض؛ أى: أن هذا بعض الشرك، وليس كل الشرك، والشرك: اسم جنس يشمل الأصغر والأكبر، ولبس هذه الأشياء قد يكون أصغر وقد يكون أكبر بحسب اعتقاد لابسها، وكان لبس هذه الأشياء من الشرك؛ لأنَّ من أثبت سببًا لم يجعله الله سببًا شرعيًا ولا قدريًا؛ فقد جعل نفسه شريكًا مع الله.

فمثلا: قراءة الفاتحة سبب شرعى للشفاء.

وأكل المسهل سبب حسى لانطلاق البطن، وهو قدرىّ؛ لأنَّه يُعلم بالتجارب.

والناس فى الأسباب طرفان ووسط:

الأول: من ينكر الأسباب، وهم كل من قال بنفى حكمة الله؛ كالجبرية، والأشعرية.

الثانى: من يغلو فى إثبات الأسباب حتى يجعلوا ما ليس بسبب سببًا، وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم.

الثالث: من يؤمن بالأسباب وتأثيراتها، ولكنهم لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبته الله سبحانه ورسوله، سواء كان سببًا شرعيًا أو كونيًا.

ولا شك أنَّ هؤلاء هم الذين آمنوا بالله إيمانًا حقيقيًا، وآمنوا بحكمته؛ حيث ربطوا الأسباب بمسبباتها، والعلل بمعلولاتها، وهذا من تمام الحكمة.

ولبس الحلقة ونحوها إن اعتقد لابسها أنَّها مؤثرة بنفسها دون الله؛ فهو مشرك شركًا أكبر فى توحيد الربوبية؛ لأنَّه اعتقد أنَّ مع الله خالقًا غيره.

وإن اعتقد أنَّها سبب، ولكنه ليس مؤثرًا بنفسه؛ فهو مشرك شركًا أصغر لأنَّه لما اعتقد أنَّ ما ليس سبب سببًا؛ فقد شارك الله تعالى فى الحكم لهذا الشىء بأنه سبب، والله تعالى لم يجعله سببًا.

. . . .

وطريق العلم بأنَّ الشيء سبب:

إمَّا عن طريق الشرع، وذلك كالعسل ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل:٦٩]. وكقراءة القرآن فيها شفاء للناس، قال الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء:٨٢].

وأما عن طريق القدر، كما إذا جرّبنا هذا الشيء فوجدناه نافعًا فى هذا الألم أو المرض، ولكن لا بدّ أن يكون أثره ظاهرًا مباشرًا كما لو اكتوى بالنار فبرىء بذلك مثلا؛ فهذا سبب ظاهر بيّن، وإنَّما قلنا هذا لئلا يقول قائل: أنا جرّبت هذا وانتفعت به، وهو لم يكن مباشرًا؛ كالحلقة، فقد يلبسها إنسان وهو يعتقد أنَّها نافعة، فينتفع لأنَّ للانفعال النفسى للشيء أثرًا بينًا؛ فقد يقرأ إنسان على مريض فلا يرتاح له، ثم يأتى آخر يعتقد أن قراءته نافعة، فيقرأ عليه الآية نفسها فيرتاح له ويشعر بخفة الألم، كذلك الذين يلبسون الحلق ويربطون الخيوط، قد يحسون بخفة الألم أو اندفاعه أو ارتفاعه بناءً على اعتقادهم نفعها.

وخفة الألم لمن اعتقد نفع تلك الحلقة مجرد شعور نفسى، والشعور النفسى ليس طريقًا شرعيًا لإثبات الأسباب، كما أن الإلهام ليس سببًا للشرع.

قوله: «**لبس الحلقة والخيط**».

الحلقة: من حديد أو ذهب أو فضة أو ما أشبه ذلك، والخيط معروف.

قوله: «**ونحوهما**».

كالمرصَّعات، وكمن يصنع شكلا معينًا من نحاس أو غيره لدفع البلاء، أو يعلق على نفسه شيئًا من أجزاء الحيوانات، والناس كانوا يُعلِّقون القرب البالية على السيارات ونحوها لدفع العين، حتى إذا رآها الشخص نفرت نفسه فلا يعين.

قوله: «**لرفع البلاء، أو دفعه**».

الفرق بينهما: أن الرفع بعد نزول البلاء، والدفع قبل نزول البلاء.

وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا ينكر السبب الصحيح للرفع أو الدفع، وإنَّما السبب غير الصحيح.

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ [الزمر:٣٨]. الآية.

قوله: «أفرأيتم»؛ أى: أخبرونى، وهذا تفسير باللازم؛ لأن من رأى أخبر، وإلا؛ فهى استفهام عن رؤية، قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ﴾ [الماعون:١]؛ أى: أخبرنى ما حال من كذَّب بالدين؟ وهى تنصب مفعولين: الأول مفرد، والثانى جملة استفهامية.

قوله: «ما».

المفعول الأول لرأيتم، والمفعول الثانى جملة: «إن أرادنى الله بضر».

قوله: ﴿تَدْعُونَ﴾.

المراد بالدعاء دعاء العبادة ودعاء المسألة؛ فهم يدعون هذه الأصنام دعاء عبادة، فيتعبَّدون لها بالنذر والذبح والرُّكوع والسجود، ويدعونها دعاء مسألة لدفع الضرر أو جلب النفع.

فالله سبحانه إذا أراد بعبده ضراً لا تستطيع الأصنام أن تكشفه، وإن أراده برحمة لا تستطيع أن تمسك الرحمة عنه؛ فهى لا تكشف الضر ولا تمنع النفع؛ فلماذا تعبد؟!

قوله: ﴿كَاشِفَاتُ﴾.

يشمل الدفع والرفع؛ فهى لا تكشف الضر بدفعه وإبعاده، ولا تكشفه برفعه وإزالته.

قوله: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾.

أى: كافينى، والحسب: الكفاية. ومنه قوله تعالى: ﴿جَزَاءً مِّن رَّبِّكَ عَطَاءً حِسَابًا﴾ [النبأ:٣٦] من الحسب، وهو الكفاية، وحسبى: مبتدأ، والله: خبر، وهذا أبلغ.

وقيل العكس، والراجح الأول؛ لوجهين:

الأول: أنَّ الأصل عدم التقديم والتأخير.

الثانى: أن قولك: حسبى الله فيه حصر الحسب فى الله؛ فهو كقولك: لا حسب لى إلا الله، بخلاف قولك: الله حسبى؛ فليس فيه الحصر المذكور؛ فهو كقولك: الله حسبى أنا فقط.

قوله: ﴿عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾.

قدم الجار والمجرور لإفادة الحصر؛ لأنَّ تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر.

عَن عِمرانَ بن حُصَين ﷺ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ رَأى رَجُلا في يَده حَلقَةٌ من صُفر، فَقَالَ: «مَا هذه؟» قَالَ: منَ الوَاهنة. فَقَالَ: «انزعهَا؛ فَإنَّهَا لا تَزيدُكَ إلا وَهنًا، فَإنَّكَ لَو مُتَّ وَهيَ عَلَيك؛ مَا أَفلَحتَ أَبدًا». رَوَاهُ أحمدُ بسَنَد لا بَأسَ به[1].

والمعنى أنَّ المتوكل حقيقة هو المتوكل على الله، أمَّا الذى يتوكل على الأصنام والأولياء والأضرحة؛ فليس بمتوكل على الله تعالى. وهذا لا ينافى أن يوكّل الإنسان إنسانًا فى شىء ويعتمد عليه؛ لأن هناك فرقًا بين التوكل على الإنسان الذى يفعل لك شيئًا بأمرك، وبين توكلك على الله؛ لأنَّ توكلك على الله اعتقادك أنَّ بيده النفع والضر، وأنك متذلّل، معتمد عليه مفتقر إليه، مفوض أمرك إليه.

والشاهد من هذه الآية: أن هذه الأصنام لا تنفع أصحابها لا بجلب نفع ولا بدفع ضر؛ فليست أسبابًا لذلك، فيقاس عليها كل ما ليس بسبب شرعى أو قدرى؛ فيعتبر اتخاذه سببًا إشراكًا بالله.

وهذا يدل على حذق المؤلف رحمه الله وقوّة استنباطه، وإلا؛ فالآية بلا شكّ فى الشرك الأكبر الذى تعبد فيه الأصنام، ولكن القياس واضح جدًا؛ لأنَّ هذه الأصنام ليست أسبابًا تنفع، فيقاس عليها كل ما ليس بسبب، فيعتبر إشراكًا بالله.

وهناك شاهد آخر فى قوله: ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ﴾؛ فإن فيه تفويض الكفاية إلى الله دون الأسباب الوهمية، وأما الأسباب الحقيقية؛ فلا ينافى تعاطيها توكل العبد على الله تعالى وتفويض الأمر إليه؛ لأنها من عنده.

قوله: «رأى رجلا».

لم يبين اسمه؛ لأن المهم بيان القضية وحكمها، لكن ورد ما يدل على أنه عمران نفسه لكنه أبهم نفسه، والحلقة والصفر معروفان، وأما الواهنة؛ فوجع فى الذراع أو العضد.

«ما أفلحت»: الفلاح هو النجاة من المرهوب وحصول المطلوب.

هذا الحديث مناسب للباب مناسبة تامة؛ لأن هذا الرجل لبس حلقة من صفر؛ إما لدفع البلاء أو لرفعه.

---

(١) حسن: أخرجه ابن ماجه (٣٥٣١) فى كتاب الطب، باب: تعليق التمائم، وأحمد (٤/ ٤٤٥)، وابن حبان (٦٠٨٨)، والحاكم (٧٥٠٢)، والطبرانى فى «الكبير» (١٨/ ١٥٩، ١٧٢، ١٧٩) من حديث عمران بن حصين ﷺ، وقال البوصيرى فى «الزوائد» إسناده حسن، لأن مبارك هذا هو ابن فضالة ا.هـ. قلت: وإن كان فى مبارك كلام إلا أن روايته عن الحسن مقبولة، كما قال الإمام أحمد فى «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٢٧). كما أن الحسن قد صرح بالتحديث فى رواية المسند.

. . . .

والظاهر أنه لرفعه؛ لقوله: **«لا تزيدك إلا وهنًا»**، والزيادة تكون مبنية على أصل.

ففى هذا الحديث دليل على عدة فوائد:

١ ـ أنه ينبغى لمن أراد إنكار المنكر أن يسأل أولا عن الحال؛ لأنه قد يظن ما ليس بمنكر منكرًا، ودليله أن الرسول ﷺ قال: **«ما هذه»**.

والاستفهام هنا للاستعلام فيما يظهر وليس للإنكار، وقول الرجل: **«من الواهنة»**: من للسببية؛ أى: لبستها بسبب الوهانة، وهى مرض يوهن الإنسان ويضعفه، قد يكون فى الجسم كله وقد يكون فى بعض الأعضاء كما سبق.

٢ ـ وجوب إزالة المنكر؛ لقوله: **«انزعها»**، فأمره بنزعها؛ لأن لبسها منكر، وأيد ذلك بقوله: **«إنها لا تزيدك إلا وهنًا»**؛ أى: وهنًا فى النفس لا فى الجسم، وربما تزيده وهنًا فى الجسم، أما وهن النفس؛ فلأن الإنسان إذ تعلقت نفسه بهذه الأمور ضعفت واعتمدت عليها ونسيت الاعتماد على الله ـ عز وجل ـ والانفعال النفسى له أثر كبير فى إضعاف الإنسان؛ فأحيانًا يتوهم الصحيح أنه مريض فيمرض، وأحيانًا يتناسى الإنسان المرض وهو مريض فيصبح صحيحًا؛ فانفعال النفس بالشىء له أثر بالغ، ولهذا تجد بعض الذين يصابون بالأمراض النفسية يكون أصل إصابتهم ضعف النفس من أول الأمر، حتى يظن الإنسان أنه مريض بكذا أو كذا؛ فيزداد عليه الوهن حتى يصبح الموهوم حقيقة.

فهذا الذى لبس الحلقة من الواهنة لا تزيده إلا وهنًا؛ لأنَّه سوف يعتقد أنها ما دامت عليه فهو سالم، فإذا نزعها عاد إليه الوهن، وهذا بلا شك ضعف فى النفس.

٣ ـ أن الأسباب التى لا أثر لها بمقتضى الشرع أو العادة أو التجربة لا ينتفع بها الإنسان.

٤ ـ أن لبس الحلقة وشبهها لدفع البلاء أو رفعه من الشرك؛ لقوله: **«لو مت وهى عليك ما أفلحت أبدًا»**، وانتفاء الفلاح دليل على الخيبة والخسران.

ولكن هل هذا شرك أكبر أو أصغر؟

سبق لنا عند الترجمة أنه يختلف بحسب اعتقاد صاحبه.

٥ ـ أن الأعمال بالخواتيم؛ لقوله: **«لو مت وهى عليك»**؛ فعرف أنه لو أقلع عنها قبل الموت لم تضره لأن الإنسان إذا تاب قبل أن يموت صار كمن لا ذنب له.

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ مَرفُوعًا: «مَن تَعَلَّقَ تَميمَةً؛ فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَن تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلا ودَعَ اللهُ لَهُ»(١). وَفِي رِوَايَةٍ: «مَن تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَد أَشرَكَ»(٢).

وَلابنِ أَبِي حَاتِمٍ عَن حُذَيفَةَ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلا فِي يَدِهِ خَيطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ، وَتَلا قَولَهُ: ﴿وَمَا يُؤمِنُ أَكثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُشرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦].

قوله: «فلا أتم الله له».

الجملة خبرية بمعنى الدعاء، ويحتمل أن تكون خبرية محضة، وكلا الاحتمالين دال على أن التميمة محرمة، سواء نفى الرسول ﷺ أن يتم الله له أو دعا بأن لا يتم الله له؛ فإن كان الرسول ﷺ أراد به الخبر؛ فإننا نخبر بما أخبر به النبى ﷺ، وإلا: فإننا ندعو بما دعا به الرسول ﷺ. ومثل ذلك قوله ﷺ: «ومن تعلّق ودعةً؛ فلا ودعَ الله له».

والودعة: واحدة الودع، وهى أحجار تؤخذ من البحر يعلقونها لدفع العين، ويزعمون أنَّ الإنسان إذا علّق هذه الودعة لم تصبه العين، أو لا يصيبه الجن.

قوله: «لا ودع الله له».

أى: لا تركه الله فى دعة وسكون، وضد الدعة والسكون القلق والألم. وقيل: لا ترك الله له خيرًا؛ فعومل بنقيض قصده.

وقوله: «فقد أشرك».

هذا الشرك يكون أكبر إن اعتقد أنها ترفع أو تدفع بذاتها دون أمر الله، وإلا؛ فهو أصغر.

قوله: «من الحُمَّى».

من هنا للسببية؛ أى: خيط لبسه من أجل الحُمَّى لتبرد عليه.

قوله: «فقطعه».

أى: قطع الخيط، وفعله هذا من تغيير المنكر باليد، وهذا يدل على غيرة السلف الصالح وقوتهم فى تغيير المنكر باليد وغيرها.

---

(١) ضعيف: أخرجه أحمد (٤/ ١٥٤)، وابن حبان (٦٠٨٦)، والحاكم (٧٥٠١، ٨٢٨٩)، وأبو يعلى (١٧٥٩)، والطبرانى فى «الكبير» (١٧/ ٢٩٧)، والبيهقى (٩/ ٣٥٠) من حديث عقبة بن عامر ﵁، والحديث ضعفه الألبانى فى «ضعيف الجامع» (٥٧٠٣).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (٤/ ١٥٦)، والحارث بن أبى أسامة فى «مسنده» (٢/ ٦٠٠)، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٦٣٩٤)، والصحيحة (٤٩٢).

فِيه مَسَائِلُ:

الأولى: التَّغليظُ فِي لِبسِ الحَلقَةِ وَالخَيطِ ونَحوِهمَا لِمثلِ ذَلكَ.

الثانية: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَو مَاتَ وَهِيَ عَلَيهِ؛ مَا أَفلَحَ. فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلامِ الصَّحَابَةِ: أَنَّ الشِّركَ الأَصغَرَ أَكبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ.

وقوله: **وتلا قوله تعالى:** ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾.

في محل نصب على الحال؛ أي: وهم متلبسون بالشرك، وفي هذا دليل على أن هذا الرجل مؤمن، وأن هذا الخيط الذي لبسه فيه نوع من الشرك وفيه دليل على أن الإنسان قد يجتمع فيه إيمان وشرك، ولكن ليس الشرك الأكبر؛ لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان، ولكن المراد هنا الشرك الأصغر، وهذا أمرٌ معلوم.

قوله: «فيه مسائل».

أي: في هذا الباب مسائل:

- الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

لقوله ﷺ: «انزعها - لا تزيدك إلا وهنًا - لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا»، وهذا تغليظ عظيم في لبس هذه الأشياء والتعلق بها.

- الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح.

هذا هو الصحابي؛ فكيف بمن دون الصحابي؟! فهو أبعد عن الفلاح.

قال المؤلف: **«فيه شاهد لكلام الصحابة: أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر».**

قوله: **«لكلام الصحابة»**؛ أي: لقولهم، وهو كذلك؛ فالشرك الأصغر أكبر من الكبائر؛ قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقًا»(١)، وذلك لأن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكبيرة؛ لأن الشرك لا يغفر ولو كان أصغر، بخلاف الكبائر؛ فإنها تحت المشيئة.

---

(١) رجاله ثقات: أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٩٠))، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٧٧) وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. ا.هـ. قلت: في مصنف عبد الرزاق شك الراوي أن القائل عبد الله بن مسعود أم عبد الله بن عمر، وهو عند الهيثمي عن عبد الله مطلقًا دون نسبة، وإن كان عند الإطلاق يقصد به ابن مسعود رضي الله عنه.

الثالثة: أَنَّهُ لَم يُعذَر بِالجَهَالَةِ.

- الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة.

هذا فيه نظر؛ لأن قوله ﷺ: «لو مت وهى عليك ما أفلحت أبدًا» ليس بصريح أنه لو مات قبل العلم، بل ظاهرة: «لو مت وهى عليك ما أفلحت أبدًا»؛ أى: بعد أن علمت وأمرت بنزعها.

وهذه المسألة تحتاج إلى تفصيل؛ فنقول: الجهل نوعان:

جهل يعذر فيه الإنسان، وجهل لا يعذر فيه، فما كان ناشئًا عن تفريط وإهمال مع قيام المقتضى للتعلم؛ فإنه لا يعذر فيه، سواء فى الكفر أو فى المعاصى، وما كان ناشئًا عن خلاف ذلك، أى أنه لم يهمل ولم يفرط ولم يقم المقتضى للتعلم بأن كان لم يطرأ على باله أن هذا الشىء حرام؛ فإنه يعذر فيه، فإن كان منتسبًا إلى الإسلام؛ لم يضره، وإن كان منتسبًا إلى الكفر؛ فهو كافر فى الدنيا، لكن فى الآخرة أمره إلى الله على القول الراجح، يمتحن؛ فإن أطاع دخل الجنة، وإن عصى دخل النار.

فعلى هذا من نشأ ببادية بعيدة ليس عنده علماء ولم يخطر بباله أن هذا الشىء حرام، أو أن هذا الشىء واجب؛ فهذا يعذر، وله أمثلة:

منها: رجل بلغ وهو صغير وهو فى بادية ليس عنده عالم، ولم يسمع عن العلم شيئًا، ويظن أن الإنسان لا تجب عليه العبادات إلا إذا بلغ خمس عشرة سنة، فبقى بعد بلوغه حتى تم له خمس عشرة سنة وهو لا يصوم ولا يصلى ولا يتطهر من جنابة؛ فهذا لا نأمره بالقضاء لأنه معذور بجهله الذى لم يفرط فيه بالتعلم ولم يطرأ له على بال.

وكذلك لو كانت أنثى أتاها الحيض وهى صغيرة وليس عندها من تسأل ولم يطرأ على بالها أن هذا الشىء واجب إلا إذا تم لها خمس عشرة سنة؛ فإنها تعذر إذا كانت لا تصوم ولا تصلى.

وأما من كان بالعكس كالساكن فى المدن يستطيع أن يسأل، لكن عنده تهاون وغفلة؛ فهذا لا يعذر؛ لأن الغالب فى المدن أن هذه الأحكام لا تخفى عليه، ويوجد فيها علماء يستطيع أن يسألهم بكل سهولة؛ فهو مفرط، فيلزمه القضاء ولا يعذر بالجهل.

الرابعة: أَنَّهَا لا تَنفَعُ فِي العَاجِلَةِ؛ بَل تَضُرُّ، لِقَولِه: «لا تَزِيدُكَ إلا وَهنًا».
الخامسة: الإِنكَارُ بالتَّغلِيظِ عَلَى مَن فَعَلَ مِثلَ ذَلكَ.
السادسة: التَّصرِيحُ بِأَنَّ مَن تَعَلَّقَ شَيئًا؛ وُكِلَ إلَيه.
السابعة: التَّصرِيحُ بِأَنَّ مَن تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَد أَشرَكَ.
الثامنة: أَنَّ تَعلِيقَ الخَيطِ مِنَ الحُمَّى مِن ذَلكَ.

ـ الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر؛ لقوله: «لا تزيدك إلا وهنًا».

والمؤلف استنبط المسألة وأتى بوجه استنباطها.

ـ الخامسة: الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك.

أي: ينبغي أن ينكر إنكارًا مغلظًا على من فعل مثل هذا.

ووجه ذلك سياق الحديث الذي أشار إليه المؤلف، وأيضًا قوله: «من تعلق تميمة؛ فلا أتم الله له».

ـ السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئًا وكل إليه.

تؤخذ من قوله: «من تعلق تميمة؛ فلا أتم الله له» إذا جعلنا الجملة خبرية، وأن من تعلق تميمة؛ فإن الله لا يتم له، فيكون موكولا إلى هذه التميمة، ومن وكل إلى مخلوق؛ فقد خذل، ولكنها في الباب الذي بعده صريحة: «من تعلق شيئًا وكل إليه»(١).

ـ السابعة: التصريح بأن من تعلق تميمة؛ فقد أشرك.

وهو إحدى الروايتين في حديث عقبة بن عامر.

ـ الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

يؤخذ من فعل حذيفة أنه رأى رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله تعالى:

﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢٠٧٢) في كتاب الطب، باب: ما جاء في كراهية التعليق، وأحمد (٤/ ٣١٠، ٣١١)، والبيهقي (٩/ ٣٥١) من حديث أبي معبد عبد الله بن عكيم ﷺ، والحديث حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي». وأخرجه النسائي (٧/ ١١٢) في كتاب تحريم الدم، باب: الحكم في السحرة، وفي «الكبرى» (٣٥٤٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

التاسعة: تِلاوَةُ حُذَيفَةَ الآيَةَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَستَدِلُّونَ بالآياتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الأَكبَرِ عَلَى الأصغَرِ؛ كَمَا ذَكَرَ ابنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ البَقَرَةِ.

العاشرة: أَنَّ تَعلِيقَ الوَدَعِ مِنَ العَينِ مِن ذَلِكَ.

الحادية عشرة: الدُّعَاءُ عَلَى مَن تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ الله لا يُتِمُّ لَهُ، وَمَن تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللهُ لَهُ؛ أَي: تَرَكَ اللهُ لَهُ.

ـ التاسعة: تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة يستدلون بالآيات التى فى الشرك الأكبر على الأصغر كما ذكر ابن عباس فى آية البقرة.

أى أن قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾. فى الشرك الأكبر، لكنهم يستدلون بالآيات الواردة فى الشرك الأكبر على الأصغر؛ لأن الأصغر شرك فى الحقيقة وإن كان لا يخرج من الملة.

ولهذا نقول: الشرك نوعان: أصغر وأكبر.

وقوله: «**كما ذكر ابن عباس فى آية البقرة**».

وهى قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ...﴾ [البقرة: ١٦٥] الآية. فجعل المحبة التى تكون كمحبة الله من اتخاذ الند لله ـ عز وجل ـ.

ـ العاشرة: أن تعليق الودع من العين من ذلك.

وقوله: «**من ذلك**»؛ أى: من تعليق التمائم الشركية؛ لأنه لا أثر لها ثابت شرعًا ولا قدرًا.

ـ الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمة أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة، فلا ودع الله له؛ أى: ترك الله له.

تؤخذ من دعاء النبى ﷺ على هؤلاء الذين اتخذوا تمائم وودعًا، وليس هذا بغريب أن نؤمر بالدعاء على من خالف وعصى؛ فقد قال النبى ﷺ: «**إذا سمعتم من**

. . . .

ينشد الضالة في المسجد؛ فقولوا: لا ردها الله عليك»[١]، «وإذا سمعتم من يبيع أو يبتاع في المسجد؛ فقولوا: لا أربح الله تجارتك»[٢].

فهنا أيضًا تقول له: لا أتم الله لك، ولكن الحديث إنما قاله الرسول ﷺ على سبيل العموم؛ فلا نخاطب هذا بالتصريح ونقول لشخص رأينا عليه تميمة: لا أتم الله لك، وذلك لأن مخاطبتنا الفاعل بالتصريح والتعيين سوف يكون سببًا لنفوره، ولكن نقول: دع التمائم أو الودع؛ فإن النبي ﷺ يقول: **«من تعلق تميمة؛ فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة؛ فلا ودع الله له»**.



(١) صحيح: أخرجه مسلم (٥٦٨) في كتاب المساجد، باب: النهي عن نشد الضالة في المسجد، وأبو داود (٤٧٣) في كتاب الصلاة، باب: في كراهية إنشاد الضالة في المسجد، وابن ماجه (٧٦٧) في كتاب المساجد، باب: النهي عن إنشاد الضوال في المسجد، وأحمد (٢/ ٣٤٩)، وابن خزيمة (١٣٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (١٣٢١) في كتاب البيوع، باب: النهي عن البيع في المسجد، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٠٤)، وابن خزيمة (١٣٠٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وانظر ما قبله.

بَابُ
مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأنصَارِي ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً: «أَنْ لا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلادَةٌ إلا قُطِعَتْ»(١).

لم يذكر المؤلف أن هذا الباب من الشرك؛ لأنَّ الحكم فيه يختلف عن حكم لبس الحلقة والخيط، ولهذا جزم المؤلف في الباب الأول أنها من الشرك بدون استثناء، أما هذا الباب؛ فلم يذكر أنَّها شرك لأنَّ من الرقى ما ليس بشرك، ولهذا قال: **«باب ما جاء في الرقى والتمام»**.

قوله: **«الرقى»**.

جمع رقية، وهي القراءة؛ فيقال: رقى عليه ـ بالألف ـ من القراءة، ورقى عليه ـ بالياء ـ من الصعود.

قوله: **«التمائم»**.

جمع تميمة، وسمّيت تميمة؛ لأنَّهم يرون أنَّه يتم بها دفع العين.

قوله: **«أسفاره»**.

السَفَر: مفارقة محل الإقامة، وسُمّي سَفراً؛ لأمرين:

الأول: حسّي: وهو أنَّه يسفر ويظهر عن بلده لخروجه من البنيان.

الثاني: معنوي، وهو أنه يسفر عن أخلاق الرجال؛ أي يكشف عنها وكثيرمن الناس لا تعرف أخلاقهم وعاداتهم وطباعهم إلا بالأسفار.

قوله: **«قلادة من وتر، أو قلادة»**.

شكّ من الراوي، والأولى أرجح؛ لأنَّ القلائد كانت تتخذ من الأوتار، ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير، وهذا اعتقاد فاسد؛ لأنَّه تعلّق بما ليس

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٠٠٥) في كتاب الجهاد، باب: ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، ومسلم (٢١١٥) في كتاب اللباس، باب: كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير، وأبو داود (٢٥٥٢) في كتاب الجهاد، باب: في تقليد الخيل بالأوتار، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٨)، ومالك (٢/ ٩٣٧)، وأحمد (٥/ ٢١٦)، وابنْ حبان (٤٦٩٨).

وَعَنِ ابنِ مَسعُود ﷺ؛ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِركٌ»(١). رَوَاهُ أَحمَدُ وَأَبو دَاوُدَ.

بسبب، وقد سبق أنَّ التعلق بما ليس بسبب شرعى أو حسى شرك؛ لأنَّه بتعلقه أثبت للأشياء سببًا لم يثبته الله لا بشرعه ولا بقدره، ولهذا أمر النبى ﷺ أن تقطع هذه القلائد.

أمَّا إذا كانت هذه القلادة من غير وتر، وإنَّما تستعمل للقيادة كالزمام؛ فهذا لا بأس به لعدم الاعتقاد الفاسد، وكان الناس يعملون ذلك كثيرًا من الصوف أو غيره.

قوله: «**فى رقبة بعير**».

ذَكَرَ البعير؛ لأنَّ هذا هو الذى كان منتشرًا حينذاك؛ فهذا القيد بناءً على الواقع عندهم؛ فيكون كالتمثيل، وليس بمخصص.

- يستفاد من الحديث:

١ - أنَّه ينبغى لكبير القوم أن يكون مراعيًا لأحوالهم؛ فيتفقدهم وينظر فى أحوالهم.

٢ - أنه يجب عليه رعايتهم بما تقتضيه الشريعة؛ فإذا فعلوا محرمًا منعهم منه، وإن تهاونوا فى واجب حثَّهم عليه.

٣ - أنه لا يجوز أن تعلق فى أعناق الإبل أشياء تجعل سببًا فى جلب منفعة أو دفع مضرة، وهى ليست كذلك لا شرعًا ولا قدرًا؛ لأنه شرك، ولا يلزم أن تكون القلادة فى الرقبة، بل لو جُعلت فى اليد أو الرجل؛ فلها حكم الرقبة؛ لأنَّ العلّة هى هذه القلادة، وليس مكان وضعها؛ فالمكان لا يؤثر.

٤ - أنه يجب على من يستطيع تغيير المنكر باليد أن يغيّره بيده.

قوله: «**إنَّ الرقى**».

جمع رقية، وهذه ليست على عمومها، بل هى عام أريد به خاص، وهو الرقى بغير ما ورد به الشرع، أمّا ما ورد به الشرع؛ فليست من الشرك، قال ﷺ فى الفاتحة: «**وما يدريك أنها رقية**»(٢).

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) فى كتاب الطب، باب: فى كتاب الطب، باب: فى تعليق التمائم، وابن ماجه (٣٥٣٠) فى كتاب الطب، باب: تعليق التمائم، وأبو يعلى (٥٢٠٨)، والطبرانى فى «الكبير» (١٠/ ٢١٣)، والبيهقى (٩/ ٣٥٠) والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن ابن ماجه».

(٢) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

وهل المراد بالرقى فى الحديث ما لم يرد به الشرع ولو كانت مباحة، أو المراد ما كان فيه شرك؟

الجواب: الثانى؛ لأن كلام النبى ﷺ لا يناقض بعضه بعضًا؛ فالرقى المشروعة التى ورد بها الشرع جائزة. وكذا الرقى المباحة التى يُرقى بها الإنسان المريض بدعاء من عنده ليس فيه شرك جائزة أيضًا.

قوله: «**التمائم**».

فسرها المؤلف بقوله: «شىء يعلق على الأولاد يتقون به العين»، وهى من الشرك؛ لأنَّ الشارع لم يجعلها سببًا تُتَّقى به العين. وإذا كان الإنسان يلبس أبناءه ملابس رثة وبالية خوفًا من العين؛ فهل هذا جائز؟ الظاهر أنه لا بأس به؛ لأنَّه لم يفعل شيئًا، وإنَّما ترك شيئًا؛ وهو التحسين والتجميل، وقد ذكر ابن القيم فى «زاد المعاد» أنَّ عثمان رأى صبيًا مليحًا، فقال: دسِّموا نونته، والنونة: هى التى تخرج فى الوجه عندما يضحك الصبى كالنقرة، ومعنى دسِّموا؛ أى: سودوا.

وأمَّا الخط: وهى أوراق من القرآن تجمع وتوضع فى جلد ويخاط عليها، ويلبسها الطفل على يده أو رقبته؛ ففيها خلاف بين العلماء.

وظاهر الحديث: أنَّها ممنوعة، ولا تجوز.

ومن ذلك؛ أن بعضهم يكتب القرآن كله بحروف صغيرة فى أوراق صغيرة، ويضعها فى صندوق صغير، ويعلقها على الصبى، وهذا مع أنه محدث؛ فهو إهانة للقرآن الكريم؛ لأنَّ هذا الصبى سوف يسيل عليه لعابه، وربما يتلوث بالنجاسة، ويدخل به الحمام والأماكن القذرة، وهذا كله إهانة للقرآن.

ومع الأسف أنَّ بعض الناس اتخذوا من العبادات نوعًا من التبرك فقط؛ مثل ما يشاهد من أنَّ بعض الناس يمسح الركن اليمانى، ويمسح به وجه الطفل وصدره، وهذا معناه أنهم جعلوا مسح الركن اليمانى من باب التبرك لا التعبد، وهذا جهل، وقد قال عمر فى الحجر: «إنى أعلم أنَّك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنِّى رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك»(١).

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١٥٩٧) فى كتاب الحج، باب: ما ذكر فى الحجر الأسود، ومسلم (١٢٧٠) فى كتاب الحج، باب: استحباب تقبيل الحجر، وأبو داود (١٨٧٣) فى كتاب المناسك، باب: فى تقبيل الحجر، والترمذى (٨٦٠) فى كتاب الحج، باب: ما جاء فى تقبيل الحجر، والنسائى (٥/ ٢٢٧) فى كتاب مناسك الحج، باب: تقبيل الحجر، باب: كيف يقبل؟، وفى «الكبرى» (٣٩١٨، ٣٩١٩، ٣٩٢٠)، وابن ماجه (٢٩٤٣) فى كتاب المناسك، باب: استلام الحجر، ومالك (١/ ٣٦٧)، والدارمى (١٨٦٤، ١٨٦٥)، وأحمد (١/ ١٦، ٢١، ٢٦، ٣٤، ٣٩، ٤٦، ٥٠، ٥٣، ٥٤)، وابن حبان (٣٨٢١)، وابن خزيمة (٢٧١١).

وَعَن عَبدِ اللهِ بنِ عُكَيم مَرفُوعًا: «مَن تَعَلَّقَ شَيئًا؛ وُكِلَ إِلَيه»[١]. رَوَاهُ أَحمَدُ وَالتِّرمِذيُّ.

قوله: **«التولة»**.

شيء يعلّقونه على الزوج، يزعمون أنَّه يحبب الزوجة إلى زوجها والزوج إلى امرأته، وهذا شرك؛ لأنَّه ليس بسبب شرعي ولا قدري للمحبة. ومثل ذلك الدبلة.

والدبلة: خاتم يُشترى عند الزواج يوضع في يد الزوج، وإذا ألقاه الزوج؛ قالت المرأة: إنه لا يحبها؛ فهم يعتقدون فيه النفع والضرر، ويقولون: إنه ما دام في يد الزوج؛ فإنَّه يعني أنَّ العلاقة بينهما ثابتة، والعكس بالعكس، فإذا وجدت هذه النية؛ فإنَّه من الشرك الأصغر، وإن لم توجد هذه النية ـ وهي بعيدة ألا تصحبها ـ ففيه تشبه بالنصارى، فإنَّها مأخوذة منهم. وإن كانت من الذهب؛ فهي بالنسبة للرجال فيها محذور ثالث، وهو لبس الذهب، فهي إما من الشرك أو مضاهاة النصارى، أو تحريم النوع إن كانت للرجال، فإن خلت من ذلك؛ فهي جائزة لأنها خاتم من الخواتم.

قوله: **«شرك»**.

وهل هي شرك أصغر أو أكبر؟

نقول: بحسب ما يُريد الإنسان منها إن اتَّخذها معتقدًا أنَّ المسبب للمحبة هو الله؛ فهي شرك أصغر، وإن اعتقد أنَّها تفعل بنفسها؛ فهي شرك أكبر.

قوله: **«من تعلق شيئًا»**.

أي: اعتمد عليه وجعله همه ومبلغ علمه، وصار يُعلق رجاءه به وزوال خوفه به.

وشيئًا: نكرة في سياق الشرط؛ فتعم جميع الأشياء، فمن تعلق بالله ـ سبحانه وتعالى ـ، وجعل رغبته ورجاءه فيه وخوفه منه؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق:٣]؛ أي: كافيه، ولهذا كان من دعاء الرسل وأتباعهم عند المصائب والشدائد: **«حسبنا الله ونعم الوكيل»**. قالها إبراهيم حين أُلقيَ في النار، وقالها محمد وأصحابه حين قيل لهم: ﴿إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم﴾[٢].

---

(١) حسن: وقد تقدم قريبًا.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٥٦٣، ٤٥٦٤) في كتاب التفسير، باب: ﴿إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم﴾ الآية من حديث ابن عباس ﵄.

. . . .

قوله: «**وكل إليه**».

أي: أُسند إليه، وفوّض.

- أقسام التعلق بغير الله:

الأول: ما ينافي التوحيد من أصله، وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير، ويعتمد عليه اعتمادًا معرضًا عن الله، مثل تعلق عبَّاد القبور بمن فيها عند حلول المصائب، ولهذا إذا مسَّتهم الضراء الشديدة يقولون: يا فلان! أنقذنا؛ فهذا لا شك أنَّه شرك أكبر مخرج من الملة.

الثاني: ما ينافي كمال التوحيد، وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب، وهو الله - عز وجل - وعدم صرف قلبه إليه؛ فهذا نوع من الشرك، ولا نقول شرك أكبر؛ لأن هذا السبب جعله الله سببًا.

الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقًا مجردًا لكونه سببًا فقط، مع اعتماده الأصلي على الله، فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء لأبطل أثره، ولو شاء لأبقاه، وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله - عز وجل - فهذا لا ينافي التوحيد لا كمالا ولا أصلا، وعلى هذا لا إثم فيه.

ومع وجود الأسباب الشرعية الصحيحة ينبغي للإنسان أن لا يُعلق نفسه بالسبب، بل يعلقها بالله.

فالموظف الذي يتعلق قلبه بمرتبه تعلقًا كاملا، مع الغفلة عن المسبب، وهو الله، قد وقع في نوع من الشرك، أما إذا اعتقد أن المرتب سبب، والمسبب هو الله - سبحانه وتعالى - وجعل الاعتماد على الله، وهو يشعر أن المرتب سبب؛ فهذا لا ينافي التوكل.

وقد كان الرسول ﷺ يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب، وهو الله - عز وجل -.

وجاء في الحديث: «**من تعلق**»، ولم يقل: من علَّق؛ لأنَّ المتعلق بالشيء يتعلق به بقلبه وبنفسه، بحيث ينزل خوفه ورجاءه وأمله به، وليس كذلك من علق.

«التَّمَائِمُ»: شَيءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأولادِ يَتَّقُونَ بِهِ العَينَ.

لَكِن إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ القُرآن؛ فَرَخَّصَ فِيه بَعضُ السَّلَف، وبَعضُهُم لَم يُرَخِّص فِيه، ويَجعلُهُ مِنَ المَنهِيِّ عَنهُ، مِنهم ابنُ مَسعُودٍ رضي الله عنه.

قوله: «وإذا كان المُعلق من القرآن...» إلخ.

إذا كان المُعلَّق من القرآن أو الأدعية المباحة والأذكار الواردة؛ فهذه المسألة اختلف فيها السلف رحمهم الله؛ فمنهم من رخَّص فى ذلك لعموم قوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]، ولم يذكر الوسيلة التى نتوصل بها إلى الاستشفاء بهذا القرآن؛ فدلَّ على أن كل وسيلة يتوصل بها إلى ذلك فهى جائزة، كما لو كان القرآن دواءً حسيًا.

ومنهم من منع ذلك وقال: لا يجوز تعليق القرآن للاستشفاء به؛ لأنَّ الاستشفاء بالقرآن ورد على صفة معينة، وهى القراءة به، بمعنى أنَّك تقرأ على المريض به، فلا نتجاوزها، فلو جعلنا الاستشفاء بالقرآن على صفة لم ترد؛ فمعنى ذلك أنَّنا فعلنا سببًا ليس مشروعًا(١)، وقد نقله المؤلف رحمه الله عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ولولا الشعور النفسى بأن تعليق القرآن سبب للشفاء؛ لكان انتفاء السببية على هذه الصورة أمرًا ظاهرًا؛ فإنَّ التعليق ليس له علاقة بالمرض، بخلاف النفث على مكان الألم؛ فإنَّه يتأثر بذلك.

ولهذا نقول: الأقرب أن يقال: إنه لا ينبغى أن تعلق الآيات للاستشفاء بها، لاسيما وأن هذا المعلق قد يفعل أشياء تنافى قدسية القرآن؛ كالغيبة مثلا، ودخول بيت الخلاء، وأيضًا إذا علَّق وشعر أن به شفاء استغنى به عن القراءة المشروعة؛ فمثلا: علَّق آية الكرسى على صدره.

---

(١) انظر: «مجموع فتاوى ورسائل» للشارح رحمه الله (١/ ٥٨).

و «الرُّقَى»: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العَزَائِمَ، وَخَصَّ منهَا الدَّلِيلُ مَا خَلا مِنَ الشِّركِ؛ فَقَد رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ العَينِ وَالحُمَةِ.

وَ «التِّوَلَةُ»: هِيَ شَيءٌ يَصنَعُونَهُ يَزعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرأَةَ إِلَى زَوجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امرَأَتِهِ.

وقال: ما دام أنّ آية الكرسى على صدرى فلن أقرأها، فيستغنى بغير المشروع عن المشروع، وقد يشعر بالاستغناء عن القراءة المشروعة إذا كان القرآن على صدره. وإن كان صبيًا؛ فربما بال ووصلت الرطوبة إلى هذا المعلّق، وأيضًا لم يرد عن النبى ﷺ فيه شىء.

فالأقرب أن يُقال: إنّه لا يفعل، أمّا أن يصل إلى درجة التحريم؛ فأنا أتوقف فيه، لكن إذا تضمّن محظورًا؛ فإنه يكون محرَّمًا بسبب ذلك المحظور.

قوله: «التى تُسمّى العزائم».

أى: فى عرف الناس.

وعزم عليه؛ أى: قرأ عليه، وهذه عزيمة؛ أى: قراءة.

قوله: «وخصّ منها الدليل ما خلا من الشرك».

أى: الأشياء الخالية من الشرك؛ فهى جائزة، سواء كان مما ورد بلفظه مثل: «اللهم رب الناس! أذهب الباس، اشف أنت الشافى...»[1]، أو لم يرد بلفظه مثل: «اللهم عافه، اللهم اشفه»، وإن كان فيه شرك؛ فإنها غير جائزة، مثل: «يا جنى! أنقذه، ويا فلان الميت! اشفه»، ونحو ذلك.

قوله: «من العين والحُمة».

سبق تعريفهما.

وظاهر كلام المؤلف: أنَّ الدليل لم يُرخص بجواز القراءة إلا فى هذين

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٤٣) فى كتاب الطب، باب: رقية النبى ﷺ، ومسلم (٢١٩١) فى كتاب السلام، باب: استحباب رقية المريض، وابن ماجه (٣٥٢٠) فى كتاب الطب، باب: ما عوذ به النبى ﷺ وما عوذ به من حديث عائشة ﵂، وأخرجه البخارى (٥٧٤٢) فيما سبق، وأبو داود (٣٨٩٠) فى كتاب الطب، باب: كيف الرقى؟، والترمذى (٩٧٣) فى كتاب الجنائز، باب: ما جاء فى التعوذ للمريض من حديث أنس ﵁.

ورَوَى أحمدُ عَن رُوَيفع؛ قَـالَ: قَالَ لي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا رُوَيفعُ! لَعَلَّ الحَـيَاةَ ستَطُولُ بكَ؛ فَأَخْبر النَّاس أَنَّ من عَـقَـدَ لحيَـته، أَوَ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أو استَنجى برَجيعِ دَابَّةٍ أَو عَظمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ منهُ»(١).

الأمرين: «العين، والحمة»، لكن ورد بغيرهما؛ فقد كان النبي ﷺ ينفخ على يديه عند منامه بالمعوذات، ويمسح بهمـا ما استطاع من جسده(٢)، وهذا من الرقية، وليس عينًا ولا حُمة.

ولهذا يرى بـعض أهل العلم أن الترخـيص في الرقيـة من القرآن للعين والحـمة وغيرهما لمام، ويقول: إنَّ معنى قول النبي ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة»؛ أي: لا استـرقاء إلا من عين أو حمـة، والاسترقـاء: طلب الرقية؛ فـالمصيب بالعين ـ وهو «العائن» ـ يطلب منه أن يقرأ على المعيون.

وكذلك الحمة يطلب الإنسان من غيره أن يقـرأ عليه؛ لأنَّه مفيد كما في حديث أبي سعيد في قصة السريَّة(٣).

ـ شروط جواز الرقية :

الأول: أن لا يعتـقد أنَّها تنفع بذاتها دون الله، فـإن اعتقد أنهـا تنفع بذاتها من دون الله؛ فهو محرَّم، بل شرك، بل يعتقد أنَّها سبب لا تنفع إلا بإذن الله.

الثاني: أن لا تكون مما يخالف الشرع؛ كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك؛ فإنَّها مُحرَّمة، بل شرك.

الثالث: أن تكون مفهـومة معلومة، فإن كانـت من جنس الطلاسم والشعوذة؛ فإنَّها لا تجوز.

أما بالنسبـة للتمائم؛ فإن كانت من أمر مـحرم، أو اعتقد أنهَا نافـعة لذاتها، أو كانت بكتابة لا تفهم؛ فـإنَّها لا تجوز بكل حال. وإن تمَّت فيها الشـروط الثلاثة السابقة في الرقية؛ فإنَّ أهل العلم اختلفوا فيها كما سبق.

---

(١) صحيح: أخرجه أحمـد (٤/ ١٠٩) وهو عند أبي داود (٣٦) في كتاب الطهارة، باب: ما ينهى عنه أن يستنجي به، والطبراني في «الكبيـر» (٥/ ٢٨) والحديث صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) صحـيح: والحديث أخـرجه البخـاري (٥٠١٨) في كتاب فـضائل القـرآن، باب: فضل المعوذات، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

قوله: «**من عقد لحيته**».

اللحية عند العرب كانت لا تقص ولا تحلق، كما أن ذلك هو السنَّة لكنهم كانوا يعقدون لحاهم لأسباب:

منها: الافتخار والعظمة، فتجد أحدهم يعقد أطرافها، أو يعقدها من الوسط عقدة واحدة ليعلم أنه رجل عظيم، وأنه سيد فى قومه.

الثانى: الخوف من العين؛ لأنَّها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة، فمن عقدها لذلك؛ فإنَّ الرسول ﷺ برىء منه.

وبعض العامة إذا جاءهم طعام من السوق أخذوا شيئًا منه يرمونه فى الأرض؛ دفعًا للعين، وهذا اعتقاد فاسد ومخالف لقول النبى ﷺ: «**إذا سقطت لقمة أحدكم؛ فليمط ما بها من الأذى، وليأكلها**»(١).

قوله: «**أو تقلَّد وترًا**».

الوتر: سلك من العصب يؤخذ من الشاة، وتتخذ للقوس وترًا، ويستعملونها فى أعناق إبلهم أو خيلهم، أو فى أعناقهم، يزعمون أنه يمنع العين، وهذا من الشرك.

قوله: «**أو استنجى برجيع دابة**».

الاستنجاء: مأخوذ من النَّجو، وهو إزالة أثر الخارج من السبيلين؛ لأنَّ الإنسان الذى يتمسَّح بعد الخلاء يزيل أثره.

ورجيع الدابة: هو روثها.

قوله: «**أو عظم**».

العظم المعروف: وإنما تبرأ النبى ﷺ ممن استنجى بهما؛ لأنَّ الروث علف بهائم الجن والعظم طعامهم، يجدونه أوفر ما يكون لحمًا.

وكل ذنب قرن بالبراءة من فاعله؛ فهو من كبائر الذنوب، كما هو معروف عند أهل العلم.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٠٣٤) فى كتاب الأشربة، باب: استحباب لعق الأيادى والقصعة، وأبو داود (٣٨٤٥) فى كتاب الأطعمة، باب: فى اللقمة تسقط، والترمذى (١٨٠٣) فى كتاب الأطعمة، باب: ما جاء فى اللقمة تسقط، والنسائى فى «الكبرى» (٦٧٦٥)، وأحمد (٣/ ٢٩٠) من حديث أنس ﷺ.

وَعَن سَعِيد بنِ جُبَيرٍ؛ قَالَ: «مَن قَطَعَ تَمِيمَةً مِن إنسَانٍ؛ كَانَ كَعَدلِ رَقَبة»(١). رَوَاهُ وَكِيعٌ.

ولَهُ عَن إبرَاهِيمَ؛ قَالَ: «كَانُوا يَكرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ القُرآنِ وَغَيرِ القُرآن»(٢).

الشاهد من هذا الحديث قوله: «من تقلَّد وترًا».

قوله: وعن سعيد بن جبير؛ قال: «من قطع تميمة...» الحديث.

وجه المشابهة بين قطع التميمة وعتق الرقبة: أنَّه إذا قطع التميمة من إنسان؛ فكأنه أعتقه من الشرك، ففكَّه من النار، ولكن يقطعها بالتى هى أحسن؛ لأنَّ العنف يؤدى إلى المشاحنة والشقاق، إلا إن كان ذا شأن؛ كالأمير، والقاضى، ونحوه ممن له سلطة؛ فله أن يقطعها مباشرة.

قوله: «كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن».

وقد سبق أنَّ هذا رأى ابن مسعود ﷺ؛ فأصحابه يرون ما يراه.

قوله: «وله عن إبراهيم».

وهو إبراهيم النخعى.

قوله: «كانوا».

الضمير يعود إلى أصحاب ابن مسعود؛ لأنَّهم هم قرناء إبراهيم النخعى.

قوله: «التمائم».

هى ما يعلق على المريض أو الصحيح، سواء من القرآن أو غيره للاستشفاء أو لاتقاء العين، أو ما يعلَّق على الحيوانات.

وفى هذا الوقت أصبح تعليق القرآن لا للاستشفاء، بل لمجرد التبرك والزينة؛ كالقلائد الذهبية، أو الحلى التى يكتب عليها لفظ الجلالة، أو آية الكرسى، أو القرآن كاملا؛ فهذا كله من البدع.

فالقرآن ما نزل ليستشفى به على هذا الوجه، إنَّما يُستشفى به على ما جاء به الشرع.

---

(١) مرسل: أخرجه ابن أبى شيبة (٥/ ٣٦) عن سعيد بن جبير مرسلاً.

(٢) مرسل: أخرجه ابن أبى شيبة (٥/ ٣٦) عن إبراهيم مرسلاً.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسيرُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ.

الثانية: تَفسيرُ التولة.

الثالثة: أَنَّ هذه الثَّلاثَةِ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ مِن غَيرِ استِثنَاء.

الرابعة: أَنَّ الرُّقيَةَ بالكَلامِ الحَقِّ مِنَ العَينِ وَالحُمَةِ لَيسَ مِن ذلكَ.

ـ قوله: الأولى: تفسير الرقى والتمائم.

وقد سبق ذلك.

ـ الثانية: تفسير التولة.

وقد سبق ذلك.

وعندى أن منها ما يُسمَّى بالدبلة إن اعتقدوا أنها صلة بين المرء وزوجته.

ـ الثالثة: أنَّ هذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء.

ظاهر كلامه حتى الرقى، وهذا فيه نظر؛ لأن الرقى ثبت عن النبى ﷺ أنه كان يرقى ويُرقى(١)، ولكنه لا يسترقى؛ أى: لا يطلب الرقية؛ فإطلاقها بالنسبة للرقى فيه نظر، وقد سبق للمؤلف رحمه الله أن الدليل خص منها ما خلا من الشرك، وبالنسبة للتمائم؛ فعلى رأى الجمهور فيه نظر أيضًا.

وأما على رأى ابن مسعود؛ فصحيح، وبالنسبة للتولة؛ فهى شرك بدون استثناء.

ـ الرابعة: أن الرقية بالكلام الحق من العين أو الحُمة ليس من ذلك.

قوله: **«الكلام الحق»**.

ضده الباطل، وكذا المجهول الذى لا يعلم أنه حق أو باطل.

والمؤلف رحمه الله تعالى خصَّص العين أو الحمة فقط استنادًا لقول الرسول ﷺ: **«لا رقية إلا من عين أو حمة»**(٢)، ولكن الصحيح أنَّه يشمل غيرهما؛ كالسحر.

---

(١) تقدم.

(٢) صحيح: وقد تقدم.

الخامسة: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَت مِنَ القُرآنِ؛ فَقَدِ اختَلَفَ العُلَمَاءُ؛ هَل هِيَ مِن ذلكَ أَم لاَ؟

السادسة: أَنَّ تَعليقَ الأوتَارِ عَلَى الدَّوابِّ عَنِ العَينِ مِن ذلكَ.

السابعة: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَن تَعَلَّقَ وَتَرًا.

- الخامسة: أن التميمة إذا كانت من القرآن؛ فقد اختلف العلماء: هل هي من ذلك أم لا؟

قوله: «ذلك» المشار إليه: التمائم المحرمة.

وقد سبق بيان هذا الخلاف(١)، والأحوط مذهب ابن مسعود؛ لأنَّ الأصل عدم المشروعية حتى يتبين ذلك من السنة.

- السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك.

أي: من الشرك.

* (تنبيه):

ظهر في الأسواق في الآونة الأخيرة حلقة من النحاس يقولون: إنَّها تنفع من الروماتيزم، يزعمون أنَّ الإنسان إذا وضعها على عضده وفيه روماتيزم نفعته من هذا الروماتيزم، ولا ندري هل هذا صحيح أم لا؟ لكن الأصل أنه ليس بصحيح؛ لأنه ليس عندنا دليل شرعي ولا حسي يدل على ذلك، وهي لا تؤثر على الجسم؛ فليس فيها مادة دهنية حتى نقول: إن الجسم يشرب هذه المادة وينتفع بها؛ فالأصل أنَّها ممنوعة حتى يثبت لنا بدليل صحيح صريح واضح أنَّ لها اتصالا مباشرًا بهذا الروماتيزم حتى ينتفع بها.

- السابعة: الوعيد الشديد على من علَّق وترًا.

وذلك لبراءة الرسول ﷺ ممن تعلق وترًا، بل ظاهره أنَّه كفر مُخرِج من الملة، قال تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة:٣]، لكن قال أهل العلم: إنَّ البراءة هنا براءة من هذا الفعل؛ كقوله ﷺ: «من غشَّنا؛ فليس منا»(٢).

---

(١) كما تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (١٠١) في كتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»، وأحمد (٢/ ٤١٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه مسلم (١٠٢) فيما سبق، وأبو داود (٣٤٥٢) في كتاب البيوع، باب: النهي عن الغش، والترمذي (١٣١٥) في كتاب البيوع، باب: ما جاء في كراهية الغش في البيوع، وأحمد (٢/ ٢٤٢)، وابن حبان (٤٩٠٥)، والحاكم (٢١٥٥) من حديث أبي هريرة أيضًا.

الثامنة: فَضلُ ثَوَابِ مَن قَطَعَ تَمِيمَةً مِن إِنسَانٍ.

التاسـعة: أَنَّ كَلامَ إِبرَاهِيمَ لا يُخَـالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الاختِـلافِ؛ لأَنَّ مُرَادَهُ أَصحَابُ عَبدِ اللهِ بن مسعود.

ـ الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان.

لقول سعيد بن جبير: «كان كعدل رقبة»، ولكن هل قوله حجة أم لا؟

إن قيـل: ليس بحجـة؛ فكيف يقول المؤلف: فـضل ثواب من قطع تميمـة من إنسان؟!

فيقال: إنه إنَّما كان كذلك؛ لأنَّه انقاد لـه من رق الشرك؛ فهو كمن أعتقه، بل أبلغ.

فهو من باب القياس، فمن أنقذ نفسًا من الشرك؛ فهو كمن أنقذها من الرق لأنه أنقذه من رق الشيطان والهوى.

* فائدة:

إذا قال التابعي: من السنة كذا؛ فهل يعتبر موقوفًا متَّصلا ويكون المراد من السنة أي سنة الصحابة، أو يكون مرفوعًا مرسلا؟

اختلف أهل العلم في هذا؛ فبعضهم قال: إنه يكون موقوفًا.

وبعضهم قال: يكون مرفوعًا مرسلا.

وتقدم لنا أنَّه يـنبغي أن يفصل في هذا، وأنَّ التـابعي إذا قاله مـحتجًـا به؛ فإنَّه يكون مرفوعًا مرسلا، أما إذا قاله في سياق غير الاحتجاج؛ فهذا قد يُقال: إنَّه من باب الموقوف الذي ينسب إلى الصحابي.

ـ التاسعة: أن كلام إبراهيم النخعي لا يخالف ما تقدم من الاختلاف؛ لأن مراده أصحاب عبد الله بن مسعود.

وليس مراده الصحابة، ولا التابعين عمومًا.



باب
مَن تبرَّكَ بشَجَرٍ أَو حَجَرٍ ونَحوهِمَا

قوله: «تبرك».

تفعّل من البركة، والبركة: هى كثرة الخير وثبوته، وهى مأخوذة من البِركة بالكسر، والبِركة: مجمع الماء، ومجمع الماء يتميز عن مجرى الماء بأمرين:

١ - الكثرة.

٢ - الثبوت.

والتبرك: طلب البركة، وطلب البركة لا يخلو من أمرين:

١ - أن يكون التبرك بأمر شرعى معلوم؛ مثل القرآن، قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾ [ص:٢٩].

فمن بركته أنّ من أخذ به حصل له الفتح، فأنقذ الله بذلك أممًا كثيرة من الشرك.

ومن بركته أن الحرف الواحد بعشر حسنات، وهذا يوفّر للإنسان الوقت والجهد.

.. إلى غير ذلك من بركاته الكثيرة.

٢ - أن يكون بأمر حسى معلوم؛ مثل: التعليم، والدعاء، ونحوه؛ فهذا الرجل يتبرك بعلمه ودعوته إلى الخير؛ فيكون هذا بركة لأنّنا نلنا منه خيراً كثيراً.

وقال أسيد بن حضير: «ما هذه بأول بركتكم يا آل أبى بكر»(١)؛ فإنّ الله يجرى على بعض الناس من أمور الخير ما لا يجريه على يد الآخر. وهناك بركات موهومة باطلة؛ مثل ما يزعمه الدجّالون؛ أنّ فلانًا الميت الذى يزعمون أنّه ولى أنزل عليكم من بركته وما أشبه ذلك؛ فهذه بركة باطلة، لا أثر لها، وقد يكون للشيطان أثر فى هذا الأمر، لكنها لا تعدو أن تكون آثارًا حسيّة، بحيث إنّ الشيطان يخدم هذا الشيخ؛ فيكون فى ذلك فتنة.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٣٤) فى كتاب التيمم، باب: وقول الله تعالى: ﴿فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيدًا طيبًا..﴾ الآية، ومسلم (٣٦٧) فى كتاب الحيض، باب: التيمم، والنسائى (١/ ١٦٣) فى كتاب الطهارة، باب: بدء التيمم، وفى «الكبرى» (٢٩٩، ١١١٠٧)، ومالك (١/ ٥٣)، وأحمد (٦/ ١٧٩)، وابن حبان (١٣٠٠، ١٣١٧)، وابن خزيمة (٢٦٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

. . . .

أما كيفية معرفة هل هذه من البركات الباطلة أو الصحيحة؛ فيعرف ذلك بحال الشخص، فإن كان من أولياء الله المتقين المتبعين للسنة المبتعدين عن البدعة؛ فإن الله قد يجعل على يديه من الخير والبركة ما لا يحصل لغيره.

ومن ذلك ما جعل الله على يد شيخ الإسلام ابن تيمية من البركة التى انتفع بها الناس فى حياته وبعد موته.

أما إن كان مخالفًا للكتاب والسنة، أو يدعو إلى باطل؛ فإنَّ بركته موهومة، وقد تضعها الشياطين له مساعدة على باطله، وذلك مثل ما يحصل لبعضهم أنه يقف مع الناس فى عرفة ثم يأتى إلى بلده ويضحى مع أهل بلده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إنَّ الشياطين تحملهم لكى يغتر بهم الناس، وهؤلاء وقع منهم مخالفات، منها: عدم إتمام الحج، ومنها أنهم يمرون بالميقات ولا يُحرمون منه.

قوله: «**شجر**».

اسم جنس؛ فيشمل أى شجرة تكون، ومن حسنات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لما رأى الناس ينتابون الشجرة التى وقعت تحتها بيعة الرضوان أمر بقطعها.

قوله: «**وحجر**».

اسم جنس يشمل أى حجر كان حتى الصخرة التى فى بيت المقدس؛ فلا يتبرك بها، وكذا الحجر الأسود لا يتبرك به، وإنّما يتعبد لله بمسحه وتقبيله؛ اتّباعًا للرسول ﷺ، وبذلك تحصل بركة الثواب.

ولهذا قال عمر رضي الله عنه: «إنى لأعلم أنَّك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت رسول الله ﷺ يُقبّلك؛ ما قبلتك»(١).

فتقبيله عبادة محضة خلافًا للعامة، يظنون أن به بركة حسيّة، ولذلك إذا استلمه بعض هؤلاء مسح على جميع بدنه تبرُّكًا بذلك.

(١) صحيح: وقد تقدم.

وقَولُ اللهِ تَعالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم:١٩]. الآيات.

قوله: «ونحوهما».

أي: من البيوت، والقباب، والحجر؛ حتى حجرة قبر النبي ﷺ؛ فلا يتمسح بها تبركًا، لكن لو مسح الحديد لينظر هل هو أملس أو لا؛ فلا بأس، إلا إن خشي أن يُقتدى به؛ فلا يمسحه.

قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم:١٩].

لما ذكر الله - عز وجل - المعراج بقوله: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم:١، ٢]. قال: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم:١٨]؛ أي: رأى النبي ﷺ من آيات الله الكبرى.

وقد اختلف العلماء في قوله: ﴿الْكُبْرَىٰ﴾: هل هي مفعول لـ﴿رَأَىٰ﴾، أو صفة لـ﴿آيَاتِ﴾؟

وقوله: ﴿الْكُبْرَىٰ﴾ قيل: إنه مفعول لـ﴿رَأَىٰ﴾، والتقدير: لقد رأى من آيات الله الكبرى.

فعلى الرأي الأول يكون المعنى: أنه رأى الكبرى من الآيات.

وعلى الرأي الثاني: يكون المعنى: أنه رأى بعض الآيات الكبرى، وهذا هو الصحيح، أن الكبرى صفة لـ﴿آيَاتِ﴾، وليست مفعولا لـ﴿رَأَىٰ﴾؛ إذ إن ما رآه ليس أكبر آيات الله.

وبعد أن ذكر الله ما رأى النبي ﷺ من هذه الآيات؛ قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ [النجم:١٩، ٢٠]؛ أي: أخبروني ما شأنها، وما حالها بالنسبة إلى هذه الآيات العظيمة، إنها ليست بشيء.

والاستفهام: للاستخفاف والاستهجان بهذه الأصنام.

قوله: ﴿اللاَّتَ﴾.

تقرأ بتشديد التاء وتخفيفها، والتشديد قراءة ابن عباس؛ فعلى قراءة التشديد تكون اسم فاعل من اللَّتّ، وكان هذا الصنم أصله رجل يَلتّ السويق للحجاج. أي يجعل فيه السمن، ويطعمه الحجاج، فلما مات عكفوا على قبره وجعلوه صنمًا.

وأما على قراءة التخفيف؛ فإن اللات مشتقة من الله، أو من الإله؛ فهم اشتقُّوا

. . . .

من أسماء الله اسمًا لهـذا الصنم، وسموه اللات، وهى لأهل الطائف ومن حولهم من العرب.

وقوله: ﴿الْعُزَّى﴾.

مؤنث أعـز، وهو صنم يعبده قـريش وبنو كنانة مشتق من اسم الله العـزيز كان بنخلة بين مكة والطائف.

قوله: ﴿وَمَنَاةَ﴾.

قيل: مـشتقة من المنام، وقـيل: من منى؛ لكثرة ما يمـنى عنده من الدماء بمعنى يُراق، ومنه سمـيت منى؛ لكثرة ما يراق فـيها من الدمـاء. وكان هذا الصنم بين مكة والمدينة لهذيل وخزاعة، وكان الأوس والخزرج يعظمونها ويهلون منها للحج.

قوله: ﴿الثَّالِثَةَ الأُخْرَى﴾.

إشارة إلى أن التى تعظمونها، وتذبحون عندها، وتكثر إراقة الدماء حولها: أنَّها أخرى بمعنى متأخرة؛ أى: ذميمة حقـيرة، مأخوذة من قولهم: فلان أخر؛ أى: ذميم، حقير، متأخر.

فهذه الأصنام الثلاثة المعبودة عند العرب ما حالها بالنسبة لما رأى النبى ﷺ؟

لا شيء، وإنما ذكـر هذه الأصنام الثـلاثة لأنها أشـهر الأصـنام وأعظمهـا عند العرب.

قوله: «**الآيات**».

أى: أكمل الآيات بعدها.

قوله: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنثَىٰ﴾.

هذا أيضًا استفهـام إنكارى على المشركين الذين يجعلون لله البنات ولهم البنين؛ فإذا ولد لهم الولد الذكـر فرحوا واستبشروا به، وإذا ولدت الأنثى ظل وجـه الإنسان منهم مسودًا، وهو كظيم، ومع ذلك يقولون: الملائكة بنات الله؛ فيجعلون البنات لله ـ والعياذ بالله ـ ولهم ما يشتهون.

قوله: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ﴾.

ضيـزى: جائرة؛ لأنَّه على الأقل إذا أردتم الـقسمـة، فاجـعلوا لكم من البنات نصيـبًا، واجـعلوا لله من البنين نصيـبًا، أمَّـا أن تجعلوا مـا تختارونه لأنفـسكم، وهم البنون، وتجعلون ما تكرهون لله؛ فهذه قسمة جائرة.

. . . .

قوله: ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾.

الضمير في ﴿هِيَ﴾ يعود إلى الأصنام؛ أى: هذه الأصنام (اللات، والعزى، ومناة) التى سميتموها آلهة واتخذتموها آلهـة تعبدونها هى مجـرد أسماء سميـتموها، ولكن ما أنزل الله بها من سلطان؛ أى: من حجة ودليل.

بل أبطلهـا الله ـ سبـحـانه ـ، قال تعـالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢]. وأصل السلطان فى اللغة العربية: ما به سلطة، فإن كان فى مقام العلم؛ فهو العلم، وإن كان فى مقام القدرة؛ فهو القدرة، وإن كان فى مقام الأمـر والنهى؛ فهو من له الأمر والنهى؛ فمثلا قوله تعالى: ﴿لا تَنفُذُونَ إِلاَّ بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣]؛ أى: بقدرة وقـوة، ومثل قوله تعالى: ﴿مَا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣]، أى: من حجة وبرهان.

وفى الحديث: «السلطان ولى من لا ولى له»(١)؛ أى: من له الأمر والنهى.

قوله: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ﴾.

﴿إِنْ﴾ هنا بمعنى ما، وعلامة إن التى بمعنى ما أن تأتى بعدها إلا، قال تعالى: ﴿إِنْ هَذَا إِلاَّ مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١]، يعنى ما هذا إلا ملك كريم، وقال تعالى: ﴿إِنْ هَذَا إِلاَّ قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٥]؛ أى: ما هذا إلا قول البشـر، وقال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ﴾ [النجم: ٢٣]؛ أى: ما يتبعون إلا الظن. والظن الذى يتبعونه هو أنَّها آلهـة، وأنَّ لله البنات ولهم البنون، والظن لا يغنى من الحق شيـئًا؛ كمـا قال تعالى فى آية أخرى.

قوله: ﴿وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ﴾.

كذلك أيضًا يتَّبعون مـا تهوى الأنفس، وهذا أضر شىء على الإنسان أن يتبع ما يهوى؛ فالإنسان الذى يعبد الله بالهوى؛ فإنَّه لا يعبد الله حقًا، إنَّما يعبد عقله وهواه،

(١) صحيح: أخـرجه أبو داود (٢٠٨٣) فى كـتاب النـكاح، باب: فى الولى، والترمـذى (١١٠٢) فى كتـاب النكاح، باب: ما جـاء لا نكاح إلا بولى، والنسائى فـى «الكبرى» (٥٣٩٤)، وابن ماجـه (١٨٧٩) فى كتـاب النكاح، باب: لا نكاح إلا بولى، والدارمى (٢١٨٤)، وأحمـد (٦/ ٦٦، ١٦٥، ٢٦٠)، وابن حبـان (٤٠٧٤، ٤٠٧٥)، والحاكم (٢٧٠٦، ٢٧٠٨، ٢٧٠٩) من حـديث عائشـة ﵂، والحديث صحـحه الألبـانى فى «صحيح الجامع» (٧٥٥٦)، و«الإرواء» (١٨٣٩).

وَعَن أَبِي واقد اللَّيثيِّ؛ قَالَ: خَرَجنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَين، وَنَحنُ حُدَثَاءُ عَهد بِكُفرٍ، وَلِلمُشرِكِينَ سِدرَةٌ يَعكُفُونَ عِندَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسلِحَتَهُم،

قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣]، لكن الذى يعبد الله بالهدى لا بالهوى هو الذى على الحق.

قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَىٰ﴾.

أى: على يد النبى ﷺ؛ فكان الأجدر بهم أن يتبعوا الهدى دون الهوى.

- مناسبة الآية للترجمة:

أنهم يعتقدون أن هذه الأصنام تنفعهم وتضرهم، ولهذا يأتون إليها؛ يدعونها، ويذبحون لها، ويتقربون إليها، وقد يبتلى الله المرء فيحصل له ما يريد من اندفاع ضر أو جلب نفع بهذا الشرك؛ ابتلاءً من الله وامتحانًا، وهذا قد تقدم لنا له نظائر أنَّ الله يبتلى المرء بتيسير أسباب المعصية له حتى يعلم سبحانه من يخافه بالغيب.

قوله: «خرجنا مع النبى ﷺ».

أى: بعد غزوة الفتح؛ لأنَّ النبى ﷺ لما فتح مكة تجمعت له ثقيف وهوازن بجمع عظيم كثير جداً. فقصدهم ﷺ ومعه اثنا عشر ألفًا: ألفان من أهل مكة، وعشرة آلاف جاء بهم من المدينة، فلما توجهوا بهذه الكثرة العظيمة؛ قالوا: لن نغلب اليوم من قلة. فأعجبوا بكثرتهم، ولكن بيَّن الله أن النصر من عند الله وليس بالكثرة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ [التوبة: ٢٥] الآيتين.

ثم لما انحدروا من وادى حنين وجدوا أنَّ المشركين قد كمنوا لهم فى الوادى؛ فحصل ما حصل، وتفرَّق المسلمون عن رسول الله ﷺ، ولم يبق معه إلا نحو مائة رجل، وفى آخر الأمر كان النصر للنبى ﷺ، والحمد لله.

قوله: «حدثاء».

جمع حديث؛ أى: أننا قريب عهد بكفر، وإنَّما ذكر ذلك ﷺ للاعتذار لطلبهم وسؤالهم، ولو وقر الإيمان فى قلوبهم لم يسألوا هذا السؤال.

قوله: «يعكفون عندها».

أى: يقيمون عليها، والعكوف: ملازمة الشىء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنوَاط، فَمَرَرنَا بسدرَة، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله! اجعَل لَنَا ذَاتَ أَنوَاط كَمَا لَهُم ذَاتُ أنواط. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللهُ أَكبَرُ! إنَّهَا السُّنَنُ! قُلتُم وَالَّذى نَفسى بيَده كَمَا قَالَت بَنُو إسرَائيلَ لمُوسَى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨]. لَتَركَبُنَّ سُنَنَ مَن كَانَ قَبلَكُم»(١) رَوَاهُ التِّرمذى وَصَحَّحَهُ.

قوله: «ينوطون».

أى: يعلّقون بها أسلحتهم تبركًا.

قوله: «يقال: لها ذات أنواط».

أى: أنَّها تلقَّب بهذا اللقب لأنَّه تناط فيها الأسلحة، وتعلَّق عليها رجاء بركتها؛ فالصحابة ﵃ قالوا للنبى ﷺ: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط»؛ أى: سدرة نعلق أسلحتنا عليها تبركًا بها فقال النبى ﷺ: «الله أكبر» كبَّر تعظيمًا لهذا الطلب؛ أى: استعظامًا له، وتعجبًا لا فرحًا به، كيف يقولون هذا القول وهم آمنوا بأنه لا إله إلا الله؟! لكن: «إنها السنن»؛ أى: الطرق التى يسلكها العباد.

«قلتم والذى نفسى بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة».

أى: إنَّ الرسول ﷺ قاس ما قاله الصحابة ﵃ على ما قاله بنو إسرائيل لموسى حين قالوا: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة؛ فأنتم طلبتم ذات أنواط كما أن لهؤلاء المشركين ذات أنواط.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «والذى نفسى بيده» المراد أنَّ نفسه بيد الله، لا من جهة إماتتها وإحيائها فحسب؛ بل من جهة تدبيرها وتصريفها أيضًا، ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها ـ سبحانه وتعالى ـ.

قوله: «لتركبن سنن من كان قبلكم».

أى: لتفعلن مثل فعلهم، ولتقولنَّ مثل قولهم، وهذه الجملة لا يراد بها الإقرار، وإنما يراد بها التحذير؛ لأنَّه من المعلوم أنَّ سنن من كان قبلنا مما جرى تشبيهه سنن ضالة، حيث طلبوا آلهة مع الله؛ فأراد النبى عليه الصلاة والسلام أن يحذِّر أمَّته أن تركب سنن من كان قبلها من الضلال والغى. والشاهد من هذا الحديث قولهم: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط»؛ فأنكر عليهم النبى ﷺ.

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (٢١٨٠) فى كتاب الفتن، باب: ما جاء: «لتركبن سنن من كان قبلكم»، وأحمد (٥/ ٢١٨)، وابن حبان (٦٧٠٢)، وأبو يعلى (١٤٤١)، والطبرانى فى «الكبير» (٣/ ٢٤٤)، والطيالسى (١٣٤٦)، والحميدى (٨٤٨)، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وهو كما قال. والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٣٦٠١)، و«المشكاة» (٥٤٠٨).

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسيرُ آيةِ النَّجمِ.

الثانية: مَعرِفَةُ صُورَةِ الأمرِ الَّذى طَلَبُوا.

الثالثة: كَونُهُم لَم يَفعلُوا.

الرابعة: كَونُهُم قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ؛ لِظَنِّهِم أَنَّهُ يُحِبُّهُ.

الخامسة: أَنَّهُم إِذَا جَهِلُوا هذا؛ فَغَيرُهُم أَولَى بِالجَهلِ.

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية النجم.

أى: قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ...﴾ الآية، وسبق تفسيرها، وأن الله تعالى أنكر على هؤلاء الذين يعبدون اللات والعزى، وأتى بصيغة الاستفهام الدالة على التحقير والتصغير لهذه الأصنام.

- الثانية: معرفة الأمر الذى طلبوا.

وهو أنهم طلبوا من النبى ﷺ أن يجعل لهم ذات أنواط كما أنَّ للمشركين ذات أنواط، وهم إنَّما أرادوا أن يتبرَّكوا بهذه الشجرة لا أن يعبدوها؛ فدلَّ ذلك على أنَّ التبرك بالأشجار ممنوع، وأنَّ هذا من سنن الضالين السابقين من الأمم.

- الثالثة: كونهم لم يفعلوا.

أى: لم يعلقوا أنواطًا على الشجرة، ويطلبوا من الرسول ﷺ أن يقرَّهم على هذا العمل، بل طلبوا من الرسول ﷺ أن يجعل لهم ذلك.

- الرابعة: كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك لظنهم أنه يحبه.

«بذلك»؛ أى: بتعليق الأسلحة ونحوها على الشجرة التى يعينها الرسول ﷺ، ولهذا طلبوا ذلك من الرسول لتكتسب بهذا معنى العبادة.

- الخامسة: أنَّهم إذا جهلوا هذا؛ فغيرهم أولى بالجهل.

لأنَّ الصحابة لا شكَّ أعلم الناس بدين الله، فإذا كان الصحابة يجهلون أنَّ التبرك بهذا نوع من اتخاذها إلهًا؛ فغيرهم من باب أولى، وقصد المؤلف رحمه الله بهذا

السادسة: أَنَّ لَهُم مِنَ الحَسَنَاتِ وَالوَعدِ بِالمَغفِرَةِ مَا لَيسَ لِغَيرِهِم.

السابعة: أَنَّ النَّبِي ﷺ لَم يَعذُرهُم، بَل رَدَّ عَلَيهِم بِقَولِهِ: «اللهُ أَكبَر! إِنَّهَا السُّنَنُ! لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَن كَانَ قَبلَكُم»؛ فَغَلَّظَ الأَمرَ بِهذِهِ الثَّلاث.

الثامنة: الأَمرُ الكَبِيرُ ـ وَهُوَ المَقصُودُ ـ أَنَّهُ أَخبَرَ أَنَّ طَلَبَهُم كَطَلَبِ بَنِي إِسرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: اجعَل لَنَا إِلهًا.

التاسعة: أَنَّ نَفيَ هذَا مِن مَعنَى «لا إِلهَ إِلا اللهُ» مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولئِكَ.

أن لا نغتر بعمل الناس؛ لأنَّ عمل الناس قد يكون عن جهل؛ فالعبرة بما دلَّ عليه الشرع لا بعمل الناس.

ـ السادسة: أنَّ لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة ما ليس لغيرهم.

وهذا معلوم من الآيات، مثل قوله تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠]؛ فالصحابة ﷺ لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة وأسباب المغفرة ما ليس لغيرهم، ومع ذلك لم يعذرهم النبي ﷺ بهذا الطلب.

ـ السابعة: أن النبي ﷺ لم يعذرهم، بل ردَّ عليهم بقوله: «الله أكبر! إنها السنن، لتتبعن سنن من كان قبلكم»؛ فغلّظ الأمر بهذه الثلاث.

وهي قوله: «الله أكبر»، وقوله: «إنها السنن»، وقوله: «لتركبنَّ سنن من كان قبلكم»؛ فغلّظ الأمر بهذا لأنَّ التكبير استعظامًا للأمر الذي طلبوه، و «إنها السنن»: تحذير، و«لتركبن سنن من كان قبلكم» كذلك أيضًا تحذير.

ـ الثامنة: الأمر الكبير وهو المقصود أنه أخبر أنَّ طلبهم كطلب بني إسرائيل لما قالوا لموسى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾.

فهؤلاء طلبوا سدرة يتبركون بها كما يتبرك المشركون بها، وأولئك طلبوا إلهًا كما لهم آلهة؛ فيكون في كلا الطلبين منافاة للتوحيد؛ لأنَّ التبرك بالشجر نوع من الشرك، واتخاذه إلهًا شرك واضح.

ـ التاسعة: أنَّ نفي هذا من معنى: لا إله إلا الله، مع دقته وخفائه على أولئك.

أي: أنَّ نفي التبرك بالأشجار ونحوها من معنى لا إله إلا الله؛ فإنَّ لا إله إلا الله تنفي كل إله سوى الله، وتنفي الألوهية عما سوى الله ـ عز وجل ـ؛ فكذلك البركة لا تكون من غير الله ـ سبحانه وتعالى ـ.

العاشرة: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الفُتيا، وَهُوَ لا يَحلفُ إلا لمَصلَحة.

الحادية عشرة: أَنَّ الشِّركَ فِيهِ أَصغَرُ وأَكبَرُ؛ لأَنَّهُم لَم يَرتَدُّوا بِهذا.

ـ العاشرة: أنه حلف على الفتيا وهو لا يحلف إلا لمصلحة.

أي: أن النبي ﷺ حلف على الفتيا في قوله: **«قلتم، والذي نفسي بيده»**، والنبي ﷺ لا يحلف إلا لمصلحة، أو دفع مضرةٍ ومفسدة؛ فليس ممن يحلف على أي سبب يكون، كما هي عادة بعض الناس.

ـ الحادية عشرة: أن الشرك فيه أصغر وأكبر؛ لأنهم لم يرتدوا بهذا.

حيث لم يطلبوا جعل ذات الأنواط لعبادتها، بل للتبرك بها، والشرك فيه أصغر وأكبر، وفيه خفيٌّ وجليٌّ.

فالشرك الأكبر: ما يُخرج الإنسان من الملة.

والشرك الأصغر: ما دون ذلك.

لكن كلمة (ما دون ذلك) ليست ميزانًا واضحًا، ولذلك اختلف العلماء في ضابط الشرك الأصغر على قولين:

القول الأول: أنَّ الشرك الأصغر كل شيء أطلق الشارع عليه أنَّه شرك ودلت النصوص على أنَّه ليس من الأكبر، مثل: **«من حلف بغير الله؛ فقد أشرك»**(١)، فالشرك هنا أصغر؛ لأنَّه دلَّت النصوص على أن مجرَّد الحلف بغير الله لا يُخرج من الملة.

القول الثاني: أن الشرك الأصغر: ما كان وسيلة للأكبر، وإن لم يطلق الشرع عليه اسم الشرك، مثل: أن يعتمد الإنسان على شيء كاعتماده على الله، لكنه لم يتخذه إلهًا؛ فهذا شرك أصغر؛ لأنَّ هذا الاعتماد الذي يكون كاعتماده على الله يؤدي به في النهاية إلى الشرك الأكبر، وهذا التعريف أوسع من الأول؛ لأنَّ الأول يمنع أن تطلق على شيء أنه شرك إلا إذا كان لديك دليل، والثاني جعل كل ما كان وسيلة للشرك فهو شرك، وربما نقول على هذا التعريف: إن المعاصي كلها شرك أصغر؛ لأنَّ

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٢٥١) في كتاب الأيمان، باب: في كراهية الحلف بالآباء، والترمذي (١٥٣٥) في كتاب النذور والأيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، وأحمد (٢/ ٣٤، ١٢٥)، وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم (٤٥، ١٦٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والحديث صححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٢٠٤)، و«الإرواء» (٢٥٦١)، و«الصحيحة» (٢٠٤٢).

. . . .

الحامل عليها الهوى، وقد قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية:٢٣]، ولهذا أطلق النبى ﷺ الشرك على تارك الصلاة، مع أنه لم يشرك؛ فقال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر: ترك الصلاة»(١).

فالحاصل أنَّ المؤلف رحمه الله يقول: إنَّ الشرك فيه أكبر وأصغر؛ لأنَّهم لم يرتدوا بهذا، وسبق وجه ذلك.

الجلى والخفى؛ فبعضهم قال: إنَّ الجلى والخفى هو الأكبر والأصغر.

وبعضهم قال: الجلى ما ظهر للناس من أصغر أو أكبر؛ كالحلف بغير الله، والسجود للصنم.

والخفى: ما لا يعلمه الناس من أصغر أو أكبر؛ كالرياء، واعتقاد أن مع الله إلهًا آخر.

وقد يقال: إن الجلى ما انجلى أمره وظهر كونه شركًا؛ ولو كان أصغر، والخفى: ما سوى ذلك.

وأيهما الذى لا يغفر؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إنَّ الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر؛ لعموم قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء:١١٦]، و﴿أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ مؤول بمصدر تقديره: شركًا به، وهو نكرة فى سياق النفى؛ فيفيد العموم.

وقال بعض العلماء: إنَّ الشرك الأصغر داخل تحت المشيئة، وإنَّ المراد بقوله: ﴿أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ الشرك الأكبر.

وأمَّا الشرك الأصغر؛ فإنه يغفر لأنه لا يُخرج من الملة، وكل ذنب لا يخرج من الملة، فإنَّه تحت المشيئة، وعلى كل؛ فصاحب الشرك الأصغر على خطر، وهو أكبر من كبائر الذنوب، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقًا»(٢).

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٨٢) فى كتاب الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، وأبو داود (٤٦٧٨) فى كتاب السنة، باب: فى رد الإرجاء، والترمذى (٢٦٢٠) فى كتاب الإيمان، باب: ما جاء فى ترك الصلاة، والنسائى فى «الكبرى» (٣٣٠)، وابن ماجه (١٠٧٨) فى كتاب إقامة الصلاة، باب: ما جاء فيمن ترك الصلاة، والدارمى (١٢٣٣)، وأحمد (٣/ ٣٧٠، ٣٨٩)، وابن حبان (١٤٥٣)، والبيهقى (٣/ ٣٦٥، ٣٦٦)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) تقدم.

الثانية عشرة: قَوْلُهُم: «وَنَحنُ حُدَثَاءُ عَهدٍ بِكُفرٍ»؛ فِيهِ أَنَّ غَيرَهُم لا يَجهَلُ ذلكَ.

الثالثة عشرة: التَّكبيرُ عندَ التَّعَجُّبِ؛ خِلافًا لِمَن كَرِهَهُ.

الرابعة عشرة: سَدُّ الذَّرَائِعِ.

ـ الثانية عشرة: قوله: «ونحن حدثاء عهد بكفر...».

معناه: أنه يعتذر عما طلبوا، حيث طلبوا أن يجعل لهم ذات أنواط؛ فهم يعتذرون لجهلهم بكونهم حدثاء عهد بكفر، وأما غيرهم ممن سبق إسلامه؛ فلا يجهل ذلك.

وعلى هذا؛ فنقول: إنه ينبغي للإنسان أن يقدّم العذر عن قوله أو فعله حتى لا يُعرّض نفسه إلى القول أو الظن بما ليس فيه، ويدل لذلك حديث صفية حين شيعها الرسول ﷺ وهو معتكف، فمرَّ رجلان من الأنصار، فقال: «إنها صفية بنت حيي»(١).

ـ الثالثة عشرة: التكبير عند التعجب... إلخ.

تؤخذ من قوله: «الله أكبر»؛ أي: الله أكبر وأعظم من أن يشرك به، وفي رواية الترمذي أنه قال: «سبحان الله»؛ أي: تنزيهًا لله عما لا يليق به.

ـ الرابعة عشرة: سد الذرائع.

الذرائع: الطرق الموصلة إلى الشيء، وذرائع الشيء: وسائله وطرقه.

والذرائع نوعان:

أ ـ ذرائع إلى أمور مطلوبة؛ فهذه لا تسدّ، بل تفتح وتطلب.

ب ـ ذرائع إلى أمور مذمومة؛ فهذه تسدّ، وهو مراد المؤلف رحمه الله تعالى.

وذات الأنواط وسيلة إلى الشرك الأكبر، فإذا وضعوا عليها أسلحتهم وتبرّكوا بها؛ يتدرج بهم الشيطان إلى عبادتها وسؤالهم حوائجهم منها مباشرة، فلهذا سد النبي ﷺ الذرائع.

---

(١) صحيح: والحديث أخرجه البخاري (٢٠٣٥) في كتاب الاعتكاف، باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد، ومسلم (٢١٧٥) في كتاب السلام، باب: بيان أنه يُستحب لمن رؤي خاليًا بامرأة وكانت زوجته أو محرمًا له أن يقول هذه فلانة ليدفع سوء الظن به، وأبو داود (٢٤٧٠) في كتاب الصوم، باب: المعتكف يدخل البيت لحاجته، و(٤٩٩٤) في كتاب الأدب، باب: في حسن الظن، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٥٦، ٣٣٥٧)، وابن ماجه (١٧٧٩) في كتاب الصيام، باب: في المعتكف يزور أهله في المسجد، وأحمد (٦/ ٣٣٧)، وابن حبان (٣٦٧١، ٤٤٩٧)، وابن خزيمة (٢٢٣٣، ٢٢٣٤).

الخامسة عشرة: النَّهيُ عَنِ التَّشبُّه بِأَهلِ الجَاهِلِيَّةِ.

السادسة عشرة: الغَضبُ عِندَ التَّعلِيمِ.

السابعة عشرة: القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ لِقَولِهِ: «إِنَّها السُّنَنُ».

الثامنة عشرة: أَنَّ هذَا عَلَمٌ مِن أعلامِ النُّبُوةِ لِكَونِهِ وَقَعَ كَمَا أَخبَرَ.

- الخامسة عشرة: النهى عن التشبه بأهل الجاهلية.

تؤخذ من قوله: «**قلتم كما قالت بنو إسرائيل**»؛ فأنكر عليهم، وبهذا نعرف أن الجاهلية لا تختص بمن كان قبل زمن النبى ﷺ، بل كل من جهل الحق وعمل عمل الجاهلين؛ فهو من أهل الجاهلية.

- السادسة عشرة: الغضب عند التعليم.

والحديث ليس بصريح فى ذلك، وربما يؤخذ من قرائن قوله: «**الله أكبر! إنها السنن..**»؛ لأن قوة هذا الكلام تفيد الغضب.

- السابعة عشرة: القاعدة الكلية لقوله: «إنها السنن».

أى: الطرق، وأن هذه الأمة ستتبع طرق من كان قبلها، وهذا لا يعنى الحلَّ والإباحة، ولكنه للتحذير؛ كما قال الرسول ﷺ: «**ستفترق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، كلها فى النار؛ إلا واحدة**»[(١)]، وقال: «**ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير...**»[(٢)] الحديث، وقال: «**إن الظعينة تذهب من كذا إلى كذا لا تخشى إلا الله**»[(٣)]، وما أشبه ذلك من الأمور التى أخبر النبى ﷺ عن وقوعها مع تحريمها.

- الثامنة عشرة: **أن هذا علم من أعلام النبوة لكونه وقع كما أخبر.**

يعنى أتباع سنن من كان قبلنا.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٥٩٠) تعليقًا فى كتاب الأشربة، باب: ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، ووصله أبو داود (٤٠٣٩) فى كتاب اللباس، باب: ما جاء فى الخمر، وابن حبان (٦٧٥٤)، والبيهقى (٣/ ٢٧٢) و(١٠/ ٢٢١)، والطبرانى فى «الكبير» (٣/ ٢٨٢)، وفى «مسند الشاميين» (٥٨٨) من حديث أبى عامر وأبى مالك الأشعرى رضي الله عنه، وانظر كلام الحافظ ابن حجر فى «الفتح» فى رده على من ضعف هذا الحديث.

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٣٥٩٥) فى كتاب المناقب، باب: علامات النبوة، من حديث عدى بن حاتم الطائى رضي الله عنه.

التاسعة عشرة: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي القُرآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا.

فإن قال قائل: إنَّ النبي ﷺ قد خطب الناس بعرفة، وقال: «**إنَّ الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب**»(١)؛ فكيف تقع عبادته.

فالجواب: أنَّ إخبار النبي ﷺ بيأسه لا يدلّ على عدم الوقوع، بل يجوز أن يقع، على خلاف ما توقعه الشيطان؛ لأنَّ الشيطان لما حصلت الفتوحات، وقوى الإسلام، ودخل الناس في دين الله أفواجًا؛ يئس أن يعبد سوى الله في هذه الجزيرة، ولكن حكمة الله تأبى إلا أن يكون ذلك، وهذا نقوله ولا بد؛ لئلا يقال: إنَّ جميع الأفعال التي تقع في الجزيرة العربية لا يمكن أن تكون شركًا، ومعلوم أن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله جدد التوحيد في الجزيرة العربية، وأنَّ الناس كانوا في ذلك الوقت فيهم المشرك وغير المشرك.

فالحديث أخبر عما وقع في نفس الشيطان ذلك الوقت، ولكنه لا يدل على عدم الوقوع، وهذا الرسول ﷺ يقول: «**لتركبن سنن من كان قبلكم**»، وهو يخاطب الصحابة وهم في جزيرة العرب.

- **التاسعة عشرة**: أنَّ ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن أنه لنا.

هذا ليس على إطلاقه وظاهره، بل يحمل قوله: «**لنا**»؛ أي: لبعضنا، ويكون المراد به المجموع لا الجميع.

كما قال العلماء في قوله تعالى: ﴿**يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ**﴾ [الأنعام: ١٣٠]، والرسل كانوا من الإنس فقط.

فقوله: «**إنه لنا**»؛ أي: قد يكون من بعضنا.

فإذا وقع تشبه باليهود والنصارى؛ فإنَّ الذم الذي يكون لهم يكون لنا، وما من أحد من الناس غالبًا إلا وفيه شبه باليهود أو النصارى؛ فالذي يعصى الله على بصيرة فيه شبه من اليهود، والذي يعبد الله على ضلالة فيه شبه من النصارى، والذي يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله فيه شبه من اليهود، وهَلُمَّ جرًا.

وإن كان يقصد رحمه الله أنَّه لا بدّ أن يكون في الأمة خصلة؛ فهذا على إطلاقه وظاهره؛ لأنَّه قلّ من يسلم.

وإن أراد أنّ كلّ ما ذم به اليهود والنصارى؛ فهو لهذه الأمة على سبيل العموم؛ فلا.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٨١٢) في كتاب صفة القيامة، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، والترمذي (١٩٣٧) في كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في التباغض، وأحمد (٣/ ٣١٣، ٣٥٤، ٣٦٦، ٣٨٤)، وابن حبان (٥٩٤١)، وأبو يعلى (٢٠٩٥، ٢١٥٤، ٢٢٩٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٠١٥) من حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما.

العشرون: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عندَهُم أَنَّ العبَادَات مَبنَاهَا عَلَى الأمرِ، فَصَارَ فيه التَّنبيهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبرِ: أَمَّا (مَن رَبُّكَ؟)؛ فَوَاضحٌ، وَأَمَّا (مَن نَبِيُّكَ؟) فَمِن إخبَارِهِ بِأَنبَاءِ الغَيبِ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ؟)؛ فَمِن قَولِهِم: «اجعَل لَنَا إلهًا......» إلَى آخرِهِ.

ـ العشرون: أنَّه متقرر عندهم أنَّ العبادات مبناها على الأمر.. إلخ.

وهذا واضح؛ فالعبادات مبناها على الأمر، فما لم يثبت فيه أمر الشارع؛ فهو بدعة، قال ﷺ: **«من عمل عملا ليس عليه أمرنا؛ فهو ردّ»**(١)، وقال: **«إيَّاكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة»**(٢).

فمن تعبّد بعبادة طولب بالدليل؛ لأنَّ الأصل في العبادات الحظر والمنع، إلا إذا قام الدليل على مشروعيتها. وأمّا الأكل والمعاملات والآداب واللباس وغيرها؛ فالأصل فيها الإباحة؛ إلا ما قام الدليل على تحريمه.

وقوله: **«مسائل القبر التي يسأل فيها الإنسان في قبره: من ربك؟ من نبيك؟ ما دينك؟»**.

ففي هذه القصة دليل على مسائل القبر الثلاث، وليس مراده أنَّ فيها دليلا على أنَّ الإنسان يسأل في قبره، بل فيها دليل على إثبات الربوبية والنبوة والعبادة.

أمَّا **«من ربك»**؛ فواضح، يعني أنه لا رب إلا الله تعالى.

وأمَّا **«من نبيك»**؛ فمن إخباره بالغيب قال ﷺ: **«لتركبنَّ سنن من كان قبلكم حذو القذَّة بالقذَّة»**(٣)؛ فوقع كما أخبر.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٦٩٧) فى كتاب الصلح، باب: إذا اصطلحوا على صلح فالصلح مردود، وفى «خلق أفعال العباد» (ص٤٣)، ومسلم (١٧١٨) فى كتاب الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة، وأبو داود (٤٦٠٦) فى كتاب السنة، باب: فى لزوم السنة، وابن ماجه (١٤) فى المقدمة، باب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، وأحمد (٦/ ٧٣، ٢٤٠، ٢٧٠)، وابن حبان (٢٦، ٢٧)، والبيهقى (١٠/ ١١٩).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) فى كتاب السنة، باب: فى لزوم السنة، والترمذى (٢٦٧٦) فى كتاب العلم، باب: ما جاء فى الأخذ بالسنة واجتناب البدع، وابن ماجه (٤٢) فى المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، والدارمى (٩٥)، وأحمد (٤/ ١٢٦، ١٢٧)، والحاكم (٣٢٩، ٣٣٣)، والبيهقى (١٠/ ١١٤)، والطبرانى فى «الكبير» (١٨/ ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٧) من حدثث العرباض بن سارية ؓ، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٢٥٤٩)، و«الإرواء» (٢٤٥٥).

(٣) صحيح: وقد تقدم، وهو فى الصحيح، بلفظ قريب منه، والقُذَّة: بالضم: ريش السهم.

الحادية والعشرون: أَنَّ سُنَّةَ أَهلِ الكتَابِ مذمُومَةٌ كَسُنَّةِ المُشركِينَ.

الثانية والعشرون: أَنَّ المُتَنَقِّلَ منَ البَاطلِ الَّذى اعتَادَهُ قَلبُهُ لا يُؤمَنُ أَن يكُونَ فِى قَلبِه بَقِيَّةٌ مِن تلكَ العَادةِ؛ لِقَولِه: «ونَحنُ حُدَثَاءُ عَهدٍ بِكُفرٍ».

أمَّا «ما دينك»؛ فمن قولهم: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَهًا﴾؛ أى: مألوها معبودًا، والعبادة هى الدين.

والمؤلف رحمه الله محمد بن عبد الوهاب فهمه دقيق جدًا لمعانى النصوص؛ فأحيانًا يصعب على الإنسان بيان وجه استنباط المسألة من الدليل.

- الحادية والعشرون: أنَّ سنة أهل الكتاب مذمومة كسنة المشركين.

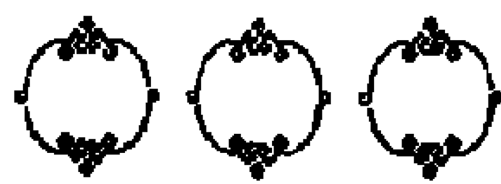
تؤخذ من قوله: «كما قالت بنو إسرائيل لموسى».

- الثانية والعشرون: أنَّ المنتقل من الباطل الذى اعتاده قلبه لا يؤمن أن يكون فى قلبه بقية من تلك العبادة.

وهذا صحيح؛ فالإنسان المتنقل من شىء، سواء باطلا أو لا؛ لا يؤمن أن يكون فى قلبه بقية منه.

وهذه البقية لا تزول إلا بعد مدة؛ لقوله: «ونحن حدثاء عهد بكفر»؛ فكأنه يقول: ما سألناه إلا لأنَّ عندنا بقية من بقايا الجاهلية، ولهذا كان من الحكمة تغريب الزانى بعد جلده عن مكان الجريمة؛ لئلا يعود إليها.

فالإنسان ينبغى أن يبتعد عن مواطن الكفر والشك والفسوق؛ حتى لا يقع فى قلبه شىء منها.



بَابُ
مَا جَاءَ فِى الذَّبحِ لِغَيرِ اللَّهِ

قوله: «**فى الذبح**».

أى. ذبح البهائم.

قوله: «**لغير الله**».

اللام للتعليل والقصد: أى قاصداً بذبحه غير الله والذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين:

١ ـ أن يذبح لغير الله تقربًا وتعظيمًا؛ فهذا شرك أكبر مخرج من الملة.

٢ ـ أن يذبح لغير الله فرحًا وإكرامًا؛ فهذا لا يخرج من الملة، بل هو من الأمور العادية التى قد تكون مطلوبة أحيانًا وغير مطلوبة أحيانًا؛ فالأصل أنها مباحة.

ومراد المؤلف هنا القسم الأول.

فلو قدم السلطان إلى بلد، فذبحنا له، فإن كان تقربًا وتعظيمًا، فإنه شرك أكبر، وتحرم هذه الذبائح، وعلامة ذلك: أننا نذبحها فى وجهه ثم ندعها. أما لو ذبحناها له إكرامًا وضيافة، وطبخت، وأكلت؛ فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك.

وقوله: «**لغير الله**» يشمل الأنبياء، والملائكة، والأولياء، وغيرهم، فكل من ذبح لغير الله تقربًا وتعظيمًا؛ فإنه داخل فى هذه الكلمة بأى شىء كان.

وقوله فى الترجمة: «**باب ما جاء فى الذبح لغير الله**».

أشار إلى الدليل دون الحكم، ومثل هذه الترجمة يترجم بها العلماء للأمور التى لا يجزمون بحكمها، أو التى فيها تفصيل، وأما الأمور التى يجزمون بها فإنهم يقولونها بالجزم؛ مثل باب وجوب الصلاة، وباب تحريم الغيبة، ونحو ذلك.

والمؤلف رحمه الله تعالى لا شك أنه يرى تحريم الذبح لغير الله على سبيل التقرب والتعظيم، وأنه شرك أكبر، لكنه أراد أن يمرن الطالب على أخذ الحكم من الدليل، وهذا نوع من التربية العلمية، فإن المعلم أو المؤلف يدع الحكم مفتوحًا، ثم يأتى بالأدلة لأجل أن يكل الحكم إلى الطالب؛ فيحكم به على حسب ما سيق له من هذه الأدلة، وقد ذكر المؤلف فى هذا الباب ثلاث آيات:

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لا شَرِيكَ لَهُ ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]. الآية.

الأولى: قوله: ﴿ قُلْ ﴾: الخطاب للنبى ﷺ، أى: قل لهؤلاء المشركين معلنًا لهم قيامك بالتوحيد الخالص؛ لأن هذه السورة مكية.

قوله: ﴿ إِنَّ صَلاتِي ﴾.

الصلاة فى اللغة: الدعاء، وفى الشرع: عبادة لله ذات أقوال وأفعال معلومة، مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم.

قوله: ﴿ وَنُسُكِي ﴾.

النسك لغة: العبادة، وفى الشرع: ذبح القربان.

فهل تحمل هذه الآية على المعنى اللغوى أو على المعنى الشرعى؟

سبق أن ما جاء فى لسان الشرع يحمل على الحقيقة الشرعية؛ كما أن ما جاء فى لسان العرف؛ فهو محمول على الحقيقة العرفية وفى لسان العرب على الحقيقة اللغوية.

فعندما أقول لشخص: عندك شاة؟ يفهم الأنثى من الضأن، لكن فى اللغة العربية الشاة تطلق على الواحدة من الضأن والمعز، ذكرًا كان أو أنثى، وعلى هذا، فيحمل النسك فى الآية على المعنى الشرعى.

وقيل: تحمل على المعنى اللغوى؛ لأنه أعم؛ فالنسك العبادة، كأنه يقول: أنا لا أدعو إلا الله، ولا أعبد إلا الله، وهذا عام للدعاء والتعبد.

وإذا حملت على المعنى الشرعى؛ صارت خاصة فى نوع من العبادات، وهى: الصلاة والنسك، ويكون هذا كمثال، فإن الصلاة أعلى العبادات البدنية والذبح أعلى العبادات المالية؛ لأنه على سبيل التعظيم لا يقع إلا قربة، هكذا قرر شيخ الإسلام ابن تيمية فى هذه المسألة.

ويحتاج إلى مناقشة فى مسألة أن القربان أعلى أنواع العبادات المالية، فإن الزكاة لا شك أنها أعظم، وهى عبادة مالية.

وهناك رأى ثالث يقول: إن الصلاة هى الصلاة المعروفة شرعًا، والنسك: العبادة مطلقًا، ويكون ذلك من عطف العام على الخاص.

قوله: ﴿ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي ﴾

. . . .

أي: حياتي وموتي؛ أي: التصرف فيَّ وتدبير أمري حيا وميتًا لله.

وفي قوله: ﴿صَلاتِي وَنُسُكِي﴾ إثبات توحيد العبادة.

وفي قوله: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ إثبات توحيد الربوبية.

قوله: ﴿لِلَّهِ﴾.

خبر إن، والله: علم على الذات الإلهية، وأصله: الإله، فحذفت الهمزة، لكثرة الاستعمال تخفيفًا.

وهو بمعنى مألوه، فهو فعال بمعنى مفعول، مثل غراس بمعنى مغروس، وفراش بمعنى مفروش، والمألوه: المحبوب المعظم.

قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

المراد بـ ﴿الْعَالَمِينَ﴾: ما سوى الله، وسُمي بذلك؛ لأنه علم على خالقه.

قال الشاعر:

فواعجبًا كيف يعصى الإله ... أم كيف يجحده الجاحد

وفي كل شيء له آية ... تدل على أنه واحد

وهي تطلق على العالمين بهذا المعنى، وتطلق على العالمين في وقت معين، مثل قوله تعالى: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧]؛ يعني: عالمي زمانهم.

والرب هنا: المالك المتصرف، وهذه ربوبية مطلقة.

الآية الثانية: قوله: ﴿لا شَرِيكَ لَهُ﴾.

الجملة الحالية من قوله: ﴿لِلَّهِ﴾؛ أي: حال كونه لا شريك له، والله - سبحانه - لا شريك له في عبادته ولا في ربوبيته ولا أسمائه وصفاته، ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وقد ضل من زعم أن لله شركاء كمن عبد الأصنام أو عيسى ابن مريم عليه السلام، وكذلك بعض غلاة الشعراء الذين جعلوا المخلوق بمنزلة الخالق، كقول بعضهم يخاطب ممدوحًا له:

. . . .

فكن كمن شئت يا من لا شبيه له ... وكيف شئت فما خلق يدانيك

وكقول البوصيرى فى قصيدته فى مدح الرسول ﷺ:

يا أكرم الخلق ما لى من ألوذ به ... سواك عند حلول الحادث العمم

إن لم تكن آخذاً يوم المعاد يدى ... فضلا وإلا فقل يا زلة القدم

فإن من جودك الدنيا وضرتها ... ومن علومك علم اللوح والقلم[1]

وهذا من أعظم الشرك؛ لأنه جعل الدنيا والآخرة من جود الرسول، ومقتضاه أن الله جل ذكره ليس له فيهما شىء.

وقال: إن «من علومك علم اللوح والقلم» يعنى: وليس ذلك كل علومك، فما بقى لله علم ولا تدبير، والعياذ بالله.

قوله: ﴿بِذَلِكَ﴾.

الجار والمجرور متعلق بـ ﴿أُمِرْتُ﴾؛ فيكون دالا على الحصر والتخصيص، وإنما خص بذلك؛ لأنه أعظم المأمورات، وهو الإخلاص لله تعالى ونفى الشرك، فكأنه ما أمر إلا بهذا، ومعلوم أن من أخلص لله تعالى، فسيقوم بعبادة الله ـ سبحانه وتعالى ـ فى جميع الأمور.

قوله: ﴿أُمِرْتُ﴾.

إبهام الفاعل هنا من باب التعظيم والتفخيم، وإلا؛ فمن المعلوم أن الآمر هو الله تعالى.

قوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾.

يحتمل أن المراد الأولية الزمنية، فيتعين أن تكون أولية إضافية ويكون المراد أنا أول المسلمين من هذه الأمة، لأنه سبقه فى الزمن من أسلموا.

ويحتمل أن المراد الأولية المعنوية، فإن أعظم الناس إسلامًا وأتمهم انقيادًا هو الرسول ﷺ؛ فتكون الأولية أولية مطلقة.

ومثل هذا التعبير يقع كثيراً أن تقع الأولية أولية معنوية، مثل أن تقول: أنا أول من يُصدِّق بهذا الشىء، وإن كان غيرك قد صدق قبلك، لكن تريد أنك أسبق الناس

---

(١) تقدمت هذه الأبيات، والتعليق عليها من قبل الشارح.

. . . .

تصديقًا بذلك، ولن يكون عندك إنكار أبدًا، ومثل قوله تعالى: «نحن أولى بالشك من إبراهيم حينما قال:﴿ رب أرني كيف تحي الموتى ﴾»(١)؛ فليس معناه أن إبراهيم شاك، لكن إن قُدِّر أن يحصل شك؛ فنحن أولى بالشك منه، وإلا؛ فلسنا نحن شاكين، وكذلك إبراهيم ليس شاكًا.

قوله: ﴿ المسلمين ﴾.

الإسلام عند الإطلاق يشمل الإيمان؛ لأن المراد به الاستسلام لله ظاهرًا وباطنًا، ويدل لذلك قوله تعالى: ﴿ بلىٰ من أسلم وجهه لله ﴾ [البقرة: ١١٢]، وهذا إسلام الباطن.

وقوله: ﴿ وهو محسن ﴾.

هذا إسلام الظاهر، وكذا قوله تعالى: ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه ﴾ [آل عمران: ٨٥]، يشمل الإسلام الباطن والظاهر، وإذا ذكر الإيمان دخل فيه الإسلام. قال تعالى: ﴿ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ [التوبة: ٧٢].

ومتى وجد الإيمان حقًا لزم من وجوده الإسلام.

وأما إذا قُرنا جميعًا صار الإسلام في الظاهر والإيمان في الباطن، مثل حديث جبريل، وفيه: أخبرني عن الإسلام، فأخبره عن أعمال ظاهرة، وأخبرني عن الإيمان، فأخبره عن أعمال باطنة(٢).

وكذا قوله تعالى: ﴿ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم ﴾ [الحجرات: ١٤].

والشاهد من الآية التي ذكرها المؤلف: أن الذبح لابد أن يكون خالصًا لله.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٣٧٢) في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قوله عز وجل: ﴿ونبئهم عن ضيف إبراهيم..﴾ الآية، ومسلم (١٥١) في كتاب الإيمان، باب: زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة، وفي كتاب الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم عليه السلام والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٠، ١١٢٥٣)، وابن ماجه (٤٠٢٦) في كتاب الفتن، باب: الصبر على البلاء، وأحمد (٢/ ٣٢٦)، وابن حبان (٦٢٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: والحديث أخرجه البخاري (٥٠) في كتاب الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، ومسلم (٩) في كتاب الإيمان، باب: الإيمان والإسلام والإحسان، والنسائي (٨/ ١٠١) في كتاب الإيمان وشرائعه، باب: الإيمان والإسلام، وفي «الكبرى» (١١٧٢٢)، وابن ماجه (٦٤) في المقدمة، باب: في الإيمان، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

الآية الثالثة: قوله: ﴿فَصَلِّ﴾.

الفاء للسببية عاطفة على قوله: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾[الكوثر: ١]، ؛ أى: بسبب إعطائنا لك ذلك صل لربك وانحر شكرًا لله تعالى على هذه النعمة. والمراد بالصلاة هنا الصلاة المعروفة شرعًا.

وقوله: ﴿وَانْحَرْ﴾.

المراد بالنحر: الذبح، أى اجعل نحرك لله كما أن صلاتك له، فأفادت هذه الآية الكريمة أن النحر من العبادة، ولهذا أمر الله به وقرنه بالصلاة.

وقوله: ﴿وَانْحَرْ﴾.

مطلق؛ فيدخل فيه كل ما ثبت فى الشرع مشروعيته، وهى ثلاثة أشياء: الأضاحى والهدايا، والعقائق، فهذه الثلاثة يطلب من الإنسان أن يفعلها.

أما الهدايا؛ فمنها واجب، ومنها مستحب، فالواجب كما فى التمتع: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وكما فى المُحصَر: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وكما فى حلق الرأس: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، هذا إن صح أن نقول: إنها هدى ولكن الأولى أن نسميها فدية كما سماها الله - عز وجل -، لأنها بمنزلة الكفارة.

وأما الأضاحى؛ فاختلف العلماء فيها: فمنهم من قال: إنها واجبة. ومنهم من قال: إنها مستحبة.

وأكثر أهل العلم على أنها مستحبة، وأنه يكره للقادر تركها. ومذهب أبى حنيفة رحمه الله أنها واجبة على القادر، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية.

والأضحية ليست عن الأموات كما يفهمه العوام، بل هى للأحياء، وأما الأموات، فليس من المشروع أن يُضحَّى لهم استقلالا، إلا إن أوصوا به، فعلى ما أوصوا به لأن ذلك لم يرد عن الرسول ﷺ.

وأما العقيقة: وهى التى تذبح عن المولود فى يوم سابعه إن كان ذكرًا فاثنتان، وإن كان أنثى فواحدة، وتجزئ الواحدة مع الإعسار فى الذكور.

وهى سنة عند أكثر أهل العلم. وقال بعض أهل العلم: إنها واجبة؛ لأن النبى ﷺ

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه؛ قَالَ: «حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ»(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قال: «كل غلام مرتهن بعقيقته»(٢).

قوله: «كلمات»:

جمع كلمة، والكلمة فى اصطلاح النحويين: القول المفرد.

أما فى اللغة؛ فهى كل قول مفيد، قال الرسول ﷺ: «أصدق كلمة قالها شاعر: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»(٣). وقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾، وهى قوله: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠].

قال شيخ الإسلام: لا تطلق الكلمة فى اللغة العربية إلا على الجملة المفيدة.

قوله: «لعن الله».

اللعن من الله: الطرد والإبعاد عن رحمة الله، فإذا قيل: لعنه الله، فالمعنى: طرده وأبعده عن رحمته، وإذا قيل: اللهم العن فلانًا، فالمعنى أبعده عن رحمتك واطرده عنها.

قوله: «من ذبح لغير الله».

عام يشمل من ذبح بعيرًا، أو بقرة، أو دجاجة، أو غيرها.

قوله: «لغير الله».

يشمل كل من سوى الله حتى لو ذبح لنبى، أو ملك، أو جنى، أو غيرهم.

وقوله: «لعن».

يحتمل أن تكون الجملة خبرية، وأن الرسول ﷺ يخبر أن الله لعن من ذبح لغير الله. ويحتمل أن تكون إنشائية بلفظ الخبر؛ أى: اللهم العن من ذبح لغير الله، والخبر أبلغ، لأن الدعاء قد يُستجاب، وقد لا يستجاب.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٩٧٨) فى كتاب الأضاحى، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى، والنسائى (٧/ ٢٣٢) فى كتاب الضحايا، باب: من ذبح لغير الله عز وجل، وفى «الكبرى» (٤٥١١)، وأحمد (١/ ١٠٨) من حديث على رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٨٣٨) فى كتاب الضحايا، باب: فى العقيقة، والترمذى (١٥٢٢) فى كتاب الأضاحى، باب: العقيقة بشاة، والنسائى (٧/ ١٦٦) فى كتاب العقيقة، باب: متى يعق؟، وفى «الكبرى» (٤٥٤٦)، وابن ماجه (٣١٦٥) فى كتاب الذبائح، باب: العقيقة، والدارمى (١٩٦٩)، وأحمد (٥/ ٧، ١٢، ١٧، ٢٢)، والحاكم (٧٥٨٧)، وابن الجارود (٩١٠)، والبيهقى (٩/ ٢٩٩) من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع (٤٥٤١)، و«الإرواء» (١١٦٥).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٣٨٤١) فى كتاب المناقب، باب: أيام الجاهلية، ومسلم (٢٢٥٦) فى كتاب الشعر، والترمذى (٢٨٤٩) فى كتاب الأدب، وابن ماجه (٣٧٥٧) فى كتاب الأدب، باب: الشعر، وأحمد (٢/ ٢٤٨، ٣٩١، ٣٩٣، ٤٤٤، ٤٥٨، ٤٧٠، ٤٨٠)، وابن حبان (٥٧٨٣، ٥٧٨٤) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

. . . .

قوله: «**والديه**».

يشمل الأب والأم، ومن فوقهما؛ لأن الجد أب، كما أن أولاد الابن والبنت أبناء في وجوب الاحترام لأصولهم. والمسألة هنا ليست مالية، بل هي من الحقوق، ولعن الأدنى أشد من لعن الأعلى، لأنه أولى بالبر، ولعنه ينافي البر.

قوله: «**من لعن والديه**».

أي: سبهما وشتمهما؛ فاللعن من الإنسان السب والشتم، فإذا سببت إنسانًا أو شتمته، فهذا لعنه لأن النبي ﷺ قيل له: كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: «**يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه**»(١).

وأخذ الفقهاء من هذا الحديث قاعدة. وهي: أن السبب بمنزلة المباشرة في الإثم، وإن كان يخالفه في الضمان على تفصيل في ذلك عند أهل العلم.

قوله: «**من آوى محدثًا**».

أي: ضمه إليه وحماه، والإحداث: يشمل الإحداث في الدين، كالبدع التي أحدثها الجهمية والمعتزلة، وغيرهم. والإحداث في الأمر: أي في شؤون الأمة؛ كالجرائم وشبهها، فمن آوى محدثًا، فهو ملعون، وكذا من ناصرهم؛ لأن الإيواء أن تأويه لكف الأذى عنه، فمن ناصره، فهو أشد وأعظم. والمحدث أشد منه؛ لأنه إذا كان إيواؤه سببًا للعنة؛ فإن نفس فعله جرم أعظم.

ففيه التحذير من البدع والإحداث في الدين، قال النبي ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة**»(٢). وظاهر الحديث: ولو كان أمرًا يسيرًا.

قوله: «**منار الأرض**».

أي: علاماتها ومراسيمها التي تحدد بين الجيران، فمن غيرها ظلمًا، فهو ملعون، وما أكثر الذين يغيرون منار الأرض لا سيما إذا زادت قيمتها، وما علموا أن الرسول ﷺ يقول: «**من اقتطع شبرًا من الأرض ظلمًا؛ طوقه من سبع أرضين**»(٣).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٩٧٣) في كتاب الأدب، باب: لا يسب الرجل والديه، ومسلم (٩٠) في كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر، وأبو داود (٥١٤١) في كتاب الأدب، باب: في بر الوالدين، والترمذي (١٩٠٢) في كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في عقوق الوالدين، وأحمد (٢/ ١٦٤، ١٩٥، ٢١٤، ٢١٦)، وابن حبان (٤١١، ٤١٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: وقد تقدم.

(٣) صحيح: وقد تقدم.

وَعَن طَارِق بن شِهَاب؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فى ذُبَاب» قَالُوا: وَكَيفَ ذَلكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «مر رَجُلان عَلَى قَوم لَهُم صَنَمٌ لا يَجُوزُه أَحَدٌ حَتَى يقَرِّبَ لَهُ شَيئًا، فَقَالُوا لأحَدهما: قَرِّب. قَالَ: لَيس عندى شَىءٌ أُقَرِّبُه. قَالُوا لَهُ: قَرِّب ولَو ذُبَابًا. فَقرب ذُبَابًا، فَخَلَّوا سَبيلَهُ، فَدَخَلَ النَّار. وَقَالُوا للآخَر: قَرِّب. فَقَالَ: مَا كُنتُ لأقَرِّبَ لأحَد شَيئًا دُونَ الله عَزَّ وجَلَّ. فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الجَنَّةَ»(١). رَوَاهُ أَحمَدُ.

فالأمر عظيم، مع أن هذا الذى يقتطع من الأرض، ويغير المنار، ويأخذ ما لا يستحق لا يدرى: قد يستفيد منها فى دنياه، وقد يموت قبل ذلك، وقد يُسلط عليه آفة تأخذ ما أخذ. فالحاصل: أن هذا دليل على أن تغيير منار الأرض من كبائر الذنوب، ولهذا قرنه النبى ﷺ بالشرك وبالعقوق وبالإحداث، مما يدل على أن أمره عظيم، وأنه يجب على المرء أن يحذر منه، وأن يخاف الله سبحانه وتعالى حتى لا يقع فيه.

قوله: **«عن طارق بن شهاب»**.

فى الحديث علتان: **الأولى**: أن طارق بن شهاب اتفقوا على أنه لم يسمع من النبى ﷺ، واختلفوا فى صحبته، والأكثرون على أنه صحابى. لكن إذا قلنا: إنه صحابى، فلا يضر عدم سماعه من النبى ﷺ؛ لأن مرسل الصحابى حجة، وإن كان غير صحابى، فإنه مرسل غير صحابى، وهو من أقسام الضعيف. **الثانية**: أن الحديث معنعن من قبل الأعمش، وهو من المدلسين، وهذه آفة فى الحديث؛ فالحديث فى النفس منه شىء من أجل هاتين العلتين. ثم للحديث علة ثالثة. وهى: أن الإمام أحمد رواه عن طارق عن سلمان موقوفًا من قوله: وكذا أبو نعيم وابن أبى شيبة، فيحتمل أن سلمان أخذه عن بنى إسرائيل.

قوله: **«فى ذباب»**.

فى: للسببية، وليست للظرفية، أى: بسبب ذباب، ونظيره قول النبى ﷺ **«دخلت النار امرأة فى هرة حبستها»**. الحديث؛ أى: بسبب هرة.

قوله: **«فدخل النار»**.

مع أنه ذبح شيئًا حقيرًا لا يؤكل، لكن لما نوى التقرب به إلى هذا الصنم؛ صار مشركًا، فدخل النار.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى «الزهد» (ص٢٢) وهو فى المطبوع فيه زيادة طارق بن شهاب عن سليمان هكذا بالمطبوع، وقال عنه الحافظ ابن حجر فى «الإصابة» (٣/ ٥١٠): رأى النبى ﷺ ولم يسمع منه شيئًا، وعلى ذلك فهو صحابى على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابى، وهو مقبول على الراجح، انتهى بتصرف.

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسيرُ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي﴾

الثانية: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾

الثالثة: البَدَاءةُ بِلَعنَةِ مَن ذَبَحَ لِغَيرِ اللهِ.

الرابعة: لَعنُ مَن لَعَنَ وَالِدَيه، وَمِنهُ أَن تَلعَنَ وَالِدَى الرَّجُلِ فَيَلعَنَ وَالِديكَ.

الخامسة: لَعنُ مَن آوَى مُحدِثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحدِثُ شَيئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللهِ، فَيَلتَجِىءُ إِلَى مَن يُجِيرُهُ مِن ذَلِكَ.

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي﴾

وقد سبق ذلك فى أول الباب.

- الثانية: تفسير: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾

وقد سبق ذلك فى أول الباب.

- الثالثة: البداءة بلعنة من ذبح لغير الله.

بدأ به؛ لأنه من الشرك، والله إذا ذكر الحقوق يبدأ أولاً بالتوحيد؛ لأن حق الله أعظم الحقوق، قال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]. وينبغى أن يبدأ فى المناهى والعقوبات بالشرك وعقوبته.

- الرابعة: لعن من لعن والديه.

ولعن الرجل للرجل له معنيان:

الأول: الدعاء عليه باللعن.

الثاني: سبه وشتمه؛ لأن الرسول ﷺ فسره بقوله: «**يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه**»(١).

- الخامسة: لعن من آوى محدثًا.

وقد سبق أنه يشمل الإحداث فى الدين والجرائم، فمن آوى محدثًا ببدعة، فهو داخل فى ذلك، ومن آوى محدثًا بجريمة، فهو داخل فى ذلك.

---

(١) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

السادسة: لَعنُ مَن غَيَّرَ مَنَارَ الأرضِ، وَهِيَ المَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ الأرضِ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقدِيمٍ أَو تَأخِيرٍ.

السابعة: الفَرقُ بَيْنَ لَعنِ المُعَيَّنِ وَلَعنِ أَهلِ المَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ العُمُومِ.

الثامنة: هذه القِصَّةُ العَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ.

التاسعة: كَونُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَم يَقصِدهُ، بَل فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِن شَرِّهِم.

- السادسة: لعن من غير منار الأرض.

وسواء كانت بينك وبين جارك، أو بينك وبين السوق مثلا؛ لأن الحديث عام.

- السابعة: الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم.

فالأول ممنوع، والثانى جائز، فإذا رأيت من آوى محدثًا؛ فلا تقل: لعنك الله، بل قل: لعن الله من آوى محدثًا على سبيل العموم، والدليل على ذلك أن النبى ﷺ لما صار يلعن أناسًا من المشركين من أهل الجاهلية بقوله: **«اللهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا»** نُهي عن ذلك بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾[1]، فالمعين ليس لك أن تلعنه، وكم من إنسان صار على وصف يستحق به اللعنة ثم تاب فتاب الله عليه، إذن يؤخذ هذا من دليل منفصل، وكأن المؤلف رحمه الله، قال: الأصل عدم جواز إطلاق اللعن، فجاء هذا الحديث لاعنًا للعموم، فيبقى الخصوص على أصله؛ لأن المسلم ليس بالطعَّان ولا باللعَّان، والرسول ﷺ ليس طعَّانًا ولا لعَّانًا، ولعل هذا وجه أخذ الحكم من الحديث، وإلا؛ فالحديث لا تفريق فيه.

- الثامنة: هذه القصة العظيمة وهى قصة الذباب.

كأن المؤلف رحمه الله يصحح الحديث، ولهذا بنى عليه حكمًا، والحكم المأخوذ من دليل فرع عن صحته، والقصة معروفة.

- التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذى لم يقصده، بل فعله تخلصا من شرهم.

هذه المسألة ليست مسلمة، فإن قوله: قرب ولو ذبابًا يقتضى أنه فعله قاصدًا

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٥٥٩) فى كتاب التفسير، باب: قول الله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، والترمذى (٣٠٠٥) فى كتاب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران، والنسائى (٢/ ٢٠٣) فى كتاب التطبيق، باب: لعن المنافقين فى القنوت، وفى «الكبرى» (٦٦٥، ١١٠٧٥)، وأحمد (٢/ ١٤٧) من حديث ابن عمر ﭭ.

العاشرة: مَعرفَةُ قَدرِ الشِّركِ فِي قُلُوبِ المُؤمنِينَ؛ كَيفَ صَبَرَ ذلكَ عَلَى القَتلِ، ولَم يُوافِقهُم عَلَى طَلَبِهِم مَع كَونِهِم لَم يَطلُبُوا إلا العَمَلَ الظَّاهِرَ؟!

التقرب، أما لو فعله تخلصًا من شرهم، فإنه لا يكفر لعدم قصد التقرب، ولهذا قال الفقهاء: لو أكره على طلاق امرأته فطلق تبعًا لقول المكره، لم يقع الطلاق، بخلاف ما لو نوى الطلاق، فإن الطلاق يقع، وإن طلق دفعًا للإكراه، لم يقع وهذا حق لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»(١).

وظاهر القصة أن الرجل ذبح بنية التقرب؛ لأن الأصل أن الفعل المبنى على طلب يكون موافقًا لهذا الطلب.

ونحن نرى خلاف ما يرى المؤلف رحمه الله، أى أنه لو فعله بقصد التخلص ولم ينو التقرب لهذا الصنم لا يكفر؛ لعموم قوله تعالى: ﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا﴾ [النحل: ١٠٦].

وهذا الذى فعل ما يوجب الكفر تخلصًا مطمئن قلبه بالإيمان.

والصواب أيضًا: أنه لا فرق بين القول المكره عليه والفعل، وإن كان بعض العلماء يفرق ويقول: إذا أكره على القول لم يكفر، وإذا أكره على الفعل كفر، ويستدل بقصة الذباب، وقصة الذباب فيها نظر من حيث صحتها، وفيها نظر من حيث الدلالة؛ لما سبق أن الفعل المبنى على طلب يكون موافقًا لهذا الطلب.

ولو فرض أن الرجل تقرب بالذباب تخلصًا من شرهم، فإن لدينا نصا محكمًا فى الموضوع، وهو قوله تعالى: ﴿من كفر بالله﴾ [النحل: ١٠٦] الآية، ولم يقل: بالقول، فما دام عندنا نص قرآنى صريح، فإنه لو وردت السنة صحيحة على وجه مشتبه، فإنها تحمل على النص المحكم.

الخلاصة أن من أكره على الكفر، لم يكن كافرًا ما دام قلبه مطمئنًا بالإيمان ولم يشرح بالكفر صدرًا.

- العاشرة: معرفة قدر الشرك فى قلوب المؤمنين. إلخ.

وقد بينها المؤلف رحمه الله تعالى.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١) فى كتاب بدء الوحى، باب: كيف كان بدء الوحى إلى رسول الله ﷺ، ومسلم (١٩٠٧) فى كتاب الإمارة، باب: قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية»، وأبو داود (٢٢٠١) فى كتاب الطلاق، باب: فيما عنى به الطلاق والنيات، والترمذى (١٦٤٧) فى كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا، والنسائى (١/ ٥٨) فى كتاب الطهارة، باب: النية فى الوضوء، و(٦/ ١٥٨) فى كتاب الطلاق، باب: الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه، و(٧/ ١٣) فى كتاب الأيمان والنذور، باب: النية فى اليمين، وابن ماجه (٤٢٢٧) فى كتاب الزهد، باب: النية، وأحمد (١/ ٢٥، ٤٣)، وابن حبان (٣٨٨، ٣٨٩)، وابن خزيمة (١٤٢، ٤٥٥) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

. . . .

ـ مسألة:

هل الأولى للإنسان إذا أكره على الكفر أن يصبر ولو قتل، أو يوافق ظاهرًا ويتأول؟.

هذه المسألة فيها تفصيل:

أولا: أن يوافق ظاهرًا وباطنًا، وهذا لا يجوز لأنه ردة.

ثانيًا: أن يوافق ظاهرًا لا باطنًا، ولكن يقصد التخلص من الإكراه؛ فهذا جائز.

ثالثًا: أن لا يوافق لا ظاهرًا ولا باطنًا ويقتل، وهذا جائز، وهو من الصبر.

لكن أيهما أولى أن يصبر ولو قتل، أو أن يوافق ظاهرًا؟

فيه تفصيل:

إذا كان موافقة الإكراه لا يترتب عليه ضرر في الدين للعامة؛ فإن الأولى أن يوافق ظاهرًا لا باطنًا، لا سيما إذا كان بقاؤه فيه مصلحة للناس، مثل: صاحب المال الباذل فيما ينفع أو العلم النافع وما أشبه ذلك، حتى وإن لم يكن فيه مصلحة، ففي بقائه على الإسلام زيادة عمل، وهو خير، وهو قد رُخّص له أن يكفر ظاهرًا عند الإكراه، فالأولى أن يتأول، ويوافق ظاهرًا لا باطنًا.

أما إذا كان في موافقته وعدم صبره ضرر على الإسلام، فإنه يصبر، وقد يجب الصبر؛ لأنه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وليس من باب إبقاء النفس، ولهذا لما شكى الصحابة للنبي ﷺ ما يجدونه من مضايقة المشركين، قصّ عليهم قصة الرجل فيمن كان قبلنا بأن الإنسان كان يمشط ما بين لحمه وجلده بأمشاط الحديد(١)، ويصبر، فكأنه يقول لهم: اصبروا على الأذى.

ولو حصل من الصحابة ﷺ في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة؛ لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام.

والإمام أحمد رحمه الله في المحنة المشهورة لو وافقهم ظاهرًا؛ لحصل في ذلك مضرة على الإسلام.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦١٢) في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، وأبو داود (٢٦٤٩) في كتاب الجهاد، باب: في الأسير يكره على الكفر، وأحمد (٥/ ١٠٩)، وابن حبان (٢٨٩٧، ٦٦٩٨) من حديث خباب ﷺ.

الحادية عشرة: أنَّ الَّذي دَخَلَ النَّارَ مُسلِمٌ؛ لأنَّهُ لَو كَانَ كَافِراً؛ لَم يَقُل: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ».

الثانية عشرة: فيه شَاهِدٌ للحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الجَنَّةُ أَقرَبُ إِلَى أَحَدِكُم من شِرَاكِ نَعله، وَالنَّارُ مِثلُ ذَلِكَ»(١).

الثَالثَة عشرةَ: مَعرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلبِ هُوَ المَقصُودُ الأعظَمُ، حَتَّى عِندَ عَبَدَةِ الأَصنَامِ.

- الحادية عشرة: أن الذى دخل النار مسلم؛ لأنه لو كان كافراً لم يقل: دخل النار فى ذباب.

وهذا صحيح، أى أنه كان مسلمًا ثم كفر بتقريبه للصنم؛ فكان تقريبه هو السبب فى دخوله النار.

ولو كان كافرًا قبل أن يُقرِّب الذباب؛ لكان دخوله النار لكفره أولى، لا بتقريبه الذباب.

- الثانية عشرة: فيه شاهد للحديث الصحيح: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك».

والغرض من هذا: الترغيب والترهيب، فإذا عُلم أنَّ الجنَّة أقرب إليه من شراك النعل، فإنه ينشط على السعى، فيقول: ليست بعيدة، كقوله ﷺ لما سئل عما يدخل الجنة ويباعد من النار، فقال: «لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه»(٢). والنار إذا قيل له: إنها أقرب من شراك النعل يخاف، ويتوقى فى مشيه لئلا يزل فيهلك، ورب كلمة توصل الإنسان إلى أعلى عليين، وكلمة أخرى توصله إلى أسفل سافلين.

- الثالثة عشرة: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأوثان.

والحقيقة أن هذه المسألة مع التاسعة فيها شبه تناقض؛ لأنه فى هذه المسألة أحال

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٤٨٨) فى كتاب الرقاق، باب: الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك، وأحمد (١/ ٣٨٧، ٤١٣، ٤٤٢)، وابن حبان (٦٦١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٦١٦) فى كتاب الإيمان، باب: ما جاء فى حرمة الصلاة، وابن ماجه (٣٩٧٣) فى كتاب الفتن، باب: كف اللسان فى الفتنة، وأحمد (٥/ ٢٣١)، والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ١٣٠)، وعبد بن حميد (١١٢) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وهو كما قال.

. . . .

الحكم على عمل القلب، وفي التاسعة أحاله على الظاهر، فقال: بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده بل فعله تخلصًا من شرهم، ومقتضى ذلك أن باطنه سليم، وهنا يقول: إن العمل بعمل القلب، ولا شك أن ما قاله المؤلف رحمه الله حق بالنسبة إلى أن المدار على القلب.

والحقيقة أن العمل مركب على القلب، والناس يختلفون في أعمال القلوب أكثر من اختلافهم في أعمال الأبدان، والفرقان بينهم قصدًا وذلا أعظم من الفرقان بين أعمالهم البدنية؛ لأن من الناس من يعبد الله لكن عنده من الاستكبار ما لا يذل معه ولا يذعن لكل حق، وبعضهم يكون عنده ذل للحق، لكن عنده نقص في القصد، فتجد عنده نوعًا من الرياء مثلا.

فأعمال القلب وأقواله لها أهمية عظيمة، فعلى الإنسان أن يخلصها لله.

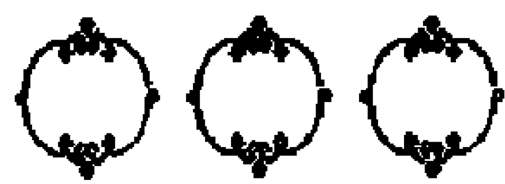
وأقوال القلب هي اعتقاداته؛ كالإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

وأعماله هي تحركاته؛ كالحب، والخوف، والرجاء، والتوكل، والاستعانة، وما أشبه ذلك.

والدواء لذلك:

القرآن والسنة، والرجوع إلى سيرة الرسول ﷺ بمعرفة أحواله وأقواله وجهاده ودعوته، هذا مما يعين على جهاد القلب.

ومن أسباب صلاح القلب أن لا تشغل قلبك بالدنيا.



بَابُ
لا يُذبَحُ للَّه بمكان يُذبَحُ فيه لغَيرِ اللَّه

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة:١٠٨]. الآية.

هذا الانتقال من المؤلف من أحسن ما يكون؛ ففى الباب السابق ذكر الذبح لغير الله؛ فنفس الفعل لغير الله.

وفى هذا الباب ذكر الذبح لله، ولكنه فى مكان يذبح فيه لغيره، كمن يريد أن يضحى لله فى مكان يذبح فيه للأصنام، فلا يجوز أن تذبح فيه، لأنه موافقة للمشركين فى ظاهر الحال، وربما أدخل الشيطان فى قلبك نية سيئة؛ فتعتقد أن الذبح فى هذا المكان أفضل، وما أشبه ذلك، وهذا خطر.

قوله: ﴿لا تَقُمْ فِيهِ﴾.

ضمير الغيبة يعود إلى مسجد الضرار، حيث بنى على نية فاسدة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، والمتخذون هم المنافقون، وغرضهم من ذلك:

١ ـ مضارة مسجد قباء، ولهذا يُسمى مسجد الضرار.

٢ ـ الكفر بالله؛ لأنه يقرر فيه الكفر ـ والعياذ بالله ـ؛ لأن الذين اتخذوه هم المنافقون.

٣ ـ التفريق بين المؤمنين؛ فبدلا من أن يصلى فى مسجد قباء صف أو صفان يصلى فيه نصف صف، والباقون فى المسجد الآخر، والشرع له نظر فى اجتماع المؤمنين.

٤ ـ الإرصاد لمن حارب الله ورسوله يقال: إن رجلا ذهب إلى الشام، وهو فاسق، وكان بينه وبين المنافقين الذين اتخذوا المسجد مراسلات، فاتخذوا هذا المسجد بتوجيهات منه، فيجتمعون فيه لتقرير ما يريدونه من المكر والخديعة للرسول ﷺ وأصحابه، قال الله تعالى: ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَىٰ﴾، فهذه سنة المنافقين: الأيمان الكاذبة.

﴿إِنْ﴾: نافية، بدليل وقوع الاستثناء بعدها، أى: ما أردنا إلا الحسنى، والجواب عن هذا اليمين الكاذب: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾

. . . .

فشهد الله تعالى على كذبهم؛ لأن ما يسرونه فى قلوبهم ولا يعلم ما فى القلوب إلا علام الغيوب، فكأن هذا المضمر فى قلوبهم بالنسبة إلى الله أمر مشهود يرى بالعين، كما قال الله تعالى فى سورة المنافقين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١].

وقوله: ﴿لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ .

لا: ناهية، وتقم: مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه السكون، لكن حذفت الواو؛ لأنه سكن آخره، والواو ساكنة؛ فحذفت.

قوله: ﴿أَبَدًا﴾ إشارة إلى أن هذا المسجد سيبقى مسجد نفاق.

قوله: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾ .

اللام: للابتداء، ومسجد: مبتدأ، وخبره: ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ ، وفى هذا التنكير تعظيم للمسجد، بدليل قوله: ﴿أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾ [التوبة: ١٠٨]؛ أى: جعلت التقوى أساسًا له، فقام عليه.

وهذه الأحقية ليست على بابها، وهو أن اسم التفضيل يدل على مفضل ومفضل عليه اشتركا فى أصل الوصف؛ لأنه هنا لا حق لمسجد الضرار أن يقام فيه، وهذا (أعنى: كون الطرف المفضل عليه ليس فيه شيء من الأصل الذى وقع فيه التفضيل) موجود فى القرآن كثيرًا، كقوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤].

قوله: ﴿فِيهِ﴾ .

أى: فى هذا المسجد المؤسس على التقوى.

قوله: ﴿يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ .

بخلاف من كان فى مسجد الضرار، فإنهم رجس؛ كما قال الله تعالى فى المنافقين: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ [التوبة: ٩٥].

قوله: ﴿يَتَطَهَّرُوا﴾ .

يشمل طهارة القلب من النفاق والحسد والغل وغير ذلك، وطهارة البدن من الأقذار والنجاسات والأحداث.

وَعَن ثَابت بنِ الضَّحَّـاك ﷺ؛ قَالَ نَذَرَ رَجُلٌ أَن يَنحَرَ إبلاً بِبُوانَـةَ، فَسَأَلَ النَّبيَّ ﷺ؟ فقَالَ: «هَل كَانَ فِيهَا وثَنٌ من أوثَان الجَاهِـلِيَّة يُعبَدُ؟» . قَالُوا: لا. قَالَ: «فَهَل كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِن أعيَادِهِم» . قَالُوا: لا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوف بنَذرِكَ؛ فَإِنَّهُ لا وَفَاءَ لِنَذرٍ فِي مَعصِيَةِ الله، وَلا فِيمَا لا يَملكُ ابنُ آدَمَ»(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسنَادُهُ عَلَى شَرطِهِمَا.

قوله: ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ .

هذه محبة حقيقية ثابتة لله ـ عز وجل ـ تليق بجلاله وعظمته، ولا تماثل محبة المخلوقين، وأهل التعطيل يقولون: المراد بالمحبة: الثواب أو إرادته؛ فيفسرونها إما بالفعل أو إرادته، وهذا خطأ.

وقوله: ﴿ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ :

أصله المتطهرين، وأدغمت التاء بالطاء لعلة تصريفية معروفة.

ـ وجه المناسبة من الآية:

أنه لما كان مسجد الضرار مما اتخذ للمعاصي ضراراً وكفراً وتفريقًا بين المؤمنين؛ نهى الله رسوله أن يقوم فيه، مع أن صلاته فيه لله؛ فدل على أن كل مكان يُعصى الله فيه أنه لا يقام فيه، فهذا المسجد متخذ للصلاة، لكنه محل معصية، فلا تقام فيه الصلاة.

وكذا لو أراد إنسان أن يذبح في مكان يُذبح فيه لغير الله كان حرامًا؛ لأنه يشبه الصلاة في مسجد الضرار. وقريب من ذلك النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها؛ لأنهما وقتان يسجد فيهما الكفار للشمس، فهذا باعتبار الزمن والوقت، والحديث الذي ذكره المؤلف باعتبار المكان.

قوله: «نذر».

النذر في اللغة: الإلزام والعهد.

واصطلاحًا: إلزام المكلف نفسه لله شيئًا غير واجب.

وقال بعضهم: لا نحتاج أن نقيد بغير واجب، وأنه إذا نذر الواجب صح النذر

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٣١٣) في كتاب الأيمان والنذور، باب: ما يؤمر به من الوفاء بالنذر، والبيهقي (١٠/ ٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٧٥) وللحديث شواهد تقويه، ولذا صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

. . . .

وصار المنذور واجبًا من وجهين: من جهة النذر، ومن جهة الشرع، ويترتب على ذلك وجوب الكفارة إذا لم يحصل الوفاء.

والنذر فى الأصل مكروه، بل إن بعض أهل العلم يميل إلى تحريمه، لأن النبى ﷺ نهى عنه، وقال: «لا يأتى بخير، وإنما يستخرج به من البخيل»[1]، ولأنه إلزام لنفس الإنسان بما جعله الله فى حل منه، وفى ذلك زيادة تكليف على نفسه.

ولأن الغالب أن الذى ينذر يندم، وتجده يسأل العلماء يمينًا وشمالا يريد الخلاص مما نذر لثقله ومشقته عليه، ولا سيما ما يفعله بعض العامة إذا مرض، أو تأخر له حاجة يريدها، تجده ينذر كأنه يقول: إن الله لا ينعم عليه بجلب خير أو دفع الضرر إلا بهذا النذر.

قوله: «**إبلا**».

اسم جمع لا واحد له من لفظه، لكن له واحد من معناه، وهو البعير.

قوله: «**ببوانة**».

الباء بمعنى فى، وهى للظرفية، والمعنى: بمكان يسمى بوانة.

قوله: «**هل كان فيها وثن**».

الوثن: كل ما عبد من دون الله، من شجر أو حجر، سواء نحت أو لم ينحت. والصنم يختص بما صنعه الآدمى.

قوله: «**الجاهلية**».

نسبة إلى ما كان قبل الرسالة، وسميت بذلك؛ لأنهم كانوا على جهل عظيم.

قوله: «**يعبد**».

صفة لقوله: «**وثن**»، وهو بيان للواقع؛ لأن الأوثان هى التى تعبد من دون الله.

قوله: «**قالوا: لا**».

السائل واحد، لكنه لما كان عنده ناس أجابوا النبى ﷺ، ولا مانع أن يكون المجيب غير المسؤول.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٦٠٨) فى كتاب القدر، باب: إلقاء النذر العبد إلى القدر، ومسلم (١٦٣٩) فى كتاب النذر، باب: النهى عن النذر، وأبو داود (٣٢٨٧) فى كتاب الأيمان والنذور، باب: النهى عن النذور، والنسائى (٧/ ١٥) فى كتاب الأيمان والنذور، باب: النهى عن النذر، وفى «الكبرى» (٣٧٤٣، ٤٧٤٥)، وابن ماجه (٢١٢٢)) فى كتاب الكفارات، باب: النهى عن النذر، والدارمى (٢٣٤٠)، وأحمد (٢/ ٨٦، ١١٨)، وابن حبان (٤٣٧٥، ٤٣٧٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

. . . .

قوله: **«عيد»**.

العيد: اسم لما يعود أو يتكرر، والعود بمعنى الرجوع، أي: هل اعتاد أهل الجاهلية أن يأتوا إلى هذا المكان ويتخذوا هذا اليوم عيدًا وإن لم يكن فيه وثن؟ قالوا: لا. فسأل النبي ﷺ عن أمرين: عن الشرك، ووسائله.

فالشرك: هل كان فيها وثن؟

ووسائله: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟

قوله: **«أوف بنذرك»**.

فعل أمر مبنى على حذف حرف العلة الياء، والكسرة دليل عليها.

وهل المراد به المعنى الحقيقى أو المراد به الإباحة؟

الجواب: يحتمل أن يراد به الإباحة، ويحتمل أن يراد به المعنى الحقيقى، فالنسبة لنحر الإبل المراد به المعنى الحقيقى.

وبالنسبة للمكان المراد به الإباحة؛ لأنه لا يتعين أن يذبحها فى ذلك المكان؛ إذ إنه لا يتعين أى مكان فى الأرض إلا ما تميز بفضل، والمتميز بفضل المساجد الثلاثة؛ فالأمر هنا بالنسبة لنحر الإبل من حيث هو نحر واجب.

وبالنسبة للمكان؛ فالأمر للإباحة، بدليل أنه سأل هذين السؤالين، فلو أجيب بنعم؛ لقال: لا توف، فإذا كان المقام يحتمل النهى والترخيص؛ فالأمر للإباحة.

وقوله: **«أوف بنذرك»** علل ﷺ ذلك بانتفاء المانع؛ فقال: **«فإنه لا وفاء لنذر فى معصية الله»**.

قوله: **«لا وفاء»**.

لا: نافية للجنس، وفاء: اسمها، لنذر: خبرها.

قوله: **«فى معصية الله»**.

صفة لنذر؛ أى: لا يمكن أن توفى بنذر فى معصية الله؛ لأنه لا يتقرب إلى الله بمعصيته، وليست المعصية مباحة حتى قال افعلها.

. . . .

- أقسام النذر:

الأول: ما يجب الوفاء به، وهو نذر الطاعة؛ لقوله ﷺ: **«من نذر أن يطيع الله؛ فليطعه»**(١).

الثاني: ما يحرم الوفاء به، وهو نذر المعصية؛ لقوله ﷺ: **«ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه»**. وقوله: **«فإنه لا وفاء لنذر فى معصية الله»**(٢).

الثالث: ما يجرى مجرى اليمين، وهو نذر المباح، فيخير بين فعله وكفارة اليمين، مثل لو نذر أن يلبس هذا الثوب، فإن شاء لبسه وإن شاء لم يلبسه، وكفر كفارة يمين.

الرابع: نذر اللجاج والغضب، وسُمِّى بهذا الاسم؛ لأن اللجاج والغضب يحملان عليه غالبًا، وليس بلازم أن يكون هناك لجاج وغضب، وهو الذى يقصد به معنى اليمين، الحث، أو المنع، أو التصديق، أو التكذيب.

مثل لو قال: حصل اليوم كذا وكذا، فقال الآخر: لم يحصل، فقال: إن كان حاصلا، فعلى لله نذر أن أصوم سنة؛ فالغرض من هذا النذر التكذيب، فإذا تبين أنه حاصل؛ فالناذر مخير بين أن يصوم سنة، وبين أن يكفِّر كفَّارة يمين؛ لأنه إن صام فقد وفى بنذره، وإن لم يصم حنث، والحانث فى اليمين يكفر كفارة يمين.

الخامس: نذر المكروه، فيكره الوفاء به، وعليه كفارة يمين.

السادس: النذر المطلق، وهو الذى ذكر فيه صيغة النذر؛ مثل أن يقول: لله علىّ نذر؛ فهذا كفارته كفارة يمين كما قال النبى ﷺ: **«كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين»**(٣).

- **مسألة: هل ينعقد نذر المعصية؟**

الجواب: نعم، ينعقد، ولهذا قال الرسول ﷺ: **«من نذر أن يعصى الله؛ فلا يعصه»**، ولو قال: من نذر أن يعصى الله فلا نذر له؛ لكان لا ينعقد؛ ففى قوله: **«فلا يعصه»** دليل على أنه ينعقد لكن لا ينفذ.

وإذا انعقد: هل تلزمه كفارة أو لا؟

اختلف فى ذلك أهل العلم، وفيها روايتان عن الإمام أحمد:

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٦٩٦) فى كتاب الأيمان والنذور، باب: النذر فى الطاعة، وأبو داود (٣٢٨٩) فى كتاب الأيمان والنذور، باب: ما جاء فى النذر فى المعصية، والترمذى (١٥٢٦) فى كتاب النذور والأيمان، باب: من نذر أن يطيع الله فليطعه، والنسائى (٧/ ١٧) فى كتاب الأيمان والنذور، باب: النذر فى المعصية، وفى «الكبرى» (٤٧٤٨-٠ ٤٧٥)، وابن ماجه (٢١٢٦) فى كتاب الكفارات، باب: النذر فى المعصية، ومالك (٢/ ٤٧٦)، والدارمى (٢٣٣٨)، وأحمد (٦/ ٣٦، ٤١، ٢٠٨، ٢٢٤)، وابن حبان (٤٣٨٧-٤٣٩٠)، وابن خزيمة (٢٢٤١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

(٣) أخرجه الترمذى (١٥٢٨) فى كتاب النذور والأيمان، باب: ما جاء فى كفارة النذر إذا لم يسم، وابن ماجه (٢١٢٧) فى كتاب الكفارات، باب: من نذر نذرًا ولم يسمه، من =

. . . .

فقال بعض العلماء: إنه لا تلزمه الكفارة، واستدلوا بقول النبي ﷺ: **«لا وفاء لنذر في معصية الله»**.

وبقوله ﷺ: **«ومن نذر أن يعصي الله؛ فلا يعصه»**. ولم يذكر النبي ﷺ كفارة، ولو كانت واجبة، لذكرها.

القول الثاني: تجب الكفارة، وهو المشهور من المذهب، لأن الرسول ذكر في حديث آخر غير الحديثين أن كفارته كفارة يمين وكون الأمر لا يذكر في حديث لا يقتضي عدمه؛ فعدم الذكر ليس ذكراً للعدم، نعم، لو قال الرسول: لا كفارة؛ صار في الحديثين تعارض، وحينئذ نطلب الترجيح، لكن الرسول لم ينف الكفارة، بل سكت، والسكوت لا ينافي المنطوق، فالسكوت وعدم الذكر يكون اعتماداً على ما تقدم، فإن كان الرسول قاله قبل أن ينهى هذا الرجل، فاعتماداً عليه لم يقله؛ لأنه ليس بلازم أن كل مسألة فيها قيد أو تخصيص يذكرها الرسول عند كل عموم، فلو كان يلزم هذا؛ لكانت تطول السنة، لكن الرسول ﷺ إذا ذكر حديثًا عامًا وله ما يخصصه في مكان آخر حمل عليه، وإن لم يذكره حين تكلم بالعموم.

وأيضًا من حيث القياس لو أن الإنسان أقسم ليفعلنَّ محرَّمًا، وقال: والله؛ لأفعلن هذا الشيء وهو محرم؛ فلا يفعله، ويكفِّر كفَّارة يمين، مع أنَّه أقسم على فعل محرم، والنذر شبيه بالقسم، وعلى هذا، فكفارته كفارة يمين، وهذا القول أصح.

وقوله: **«ولا فيما لا يملك ابن آدم»**. الذي لا يملكه ابن آدم يحتمل معنيين:

الأول: ما لا يملك فعله شرعًا، كما لو قال: لله علي أن أعتق عبد فلان، فلا يصح لأنه لا يملك إعتاقه.

الثاني: ما لا يملك فعله قدراً، كما لو قال: لله عليَّ نذر أن أطير بيدي؛ فهذا لا يصح لأنه لا يملكه.

والفقهاء رحمهم الله يمثلون بمثل هذا للمستحيل.

= حديث عقبة بن عامر، وهو في صحيح مسلم (١٦٤٥) في كتاب النذر، باب: في كفارة النذر بلفظ: «كفارة النذر كفارة اليمين» ولهذا ضعف الشيخ الألباني زيادة «إذا لم يسم». انظر: «الإرواء» (٢٥٨٦).

فيه مَسَائلُ:

الأولى: تَفسيرُ قَولِه: ﴿ لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾.

الثانية: أَنَّ المَعصِيَةَ قَد تُؤَثِّرُ فِي الأرضِ، وَكَذلِكَ الطَّاعةُ.

- ويستفاد من الحديث:

أنه لا يُذبح بمكان يذبح فيه لغير الله، وهـو ما ساقه المؤلف من أجله، والحكمة من ذلك ما يلي:

الأول: أنه يؤدى إلى التشبه بالكفار.

الثانى: أنه يؤدى إلى الاغتـرار بهذا الفعل؛ لأن من رآك تذبح بمكان يذبح فـيه المشركون ظن أن فعل المشركين جائز.

الثالث: أن هؤلاء المشركين سوف يقوون على فـعلهم إذا رأوا من يفعل مثلهم، ولا شك أن تقوية المشركين من الأمور المحظورة، وإغاظتهم من الأعمال الصالحة، قال الله تعالى: ﴿ وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ﴾ [التوبة: ١٢٠].

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿ لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾.

وقد سبق ذلك فى أول الباب.

- الثانية: أن المعصية قد تؤثر فى الأرض، وكذلك الطاعة.

أى: لما كانت هذه الأرض مكان شرك؛ حُـرّم أن يعمل الإنسان ما يشـبه الشرك فيه لمشابهة المشركين.

أما بالنسـبة للصلاة فى الكنيسـة؛ فإن الصـلاة تخالف صلاة أهل الكنيـسة؛ لا يكون الإنسان متـشبهًا بهذا العـمل، بخلاف الذبح فى مكان يذبح فيه لغـير الله، فإن الفعل واحد بنوعه وجنسه، ولهذا لو أراد إنسـان أن يصلى فى مكان يذبح فيه لغير الله لجاز ذلك؛ لأنه ليس من نوع العبادة التى يفعلها المشركون فى هذا المكان.

وكذا الطاعة تؤثر فى الأرض، ولهذا؛ فإن المساجد أفضل من الأسواق، والقديم منها أفضل من الجديد.

الثالثة: رَدُّ المَسأَلَةِ المُشكِلَةِ إِلَى المَسأَلَةِ البَيِّنَةِ؛ لِيَزُولَ الإِشكَالُ.

الرابعة: استِفصَالُ المُفتِي إِذَا احتَاجَ إِلَى ذلِكَ.

الخامسة: أَنَّ تَخصِيصَ البُقعَةِ بِالنَّذرِ لا بَأسَ بِهِ إِذَا خلا مِنَ المَوَانِعِ.

السادسة: المَنعُ مِنهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِن أَوثَانِ الجَاهِلِيَّةِ، وَلَو بَعدَ زَوَالِهِ.

- الثالثة: رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة ليزول الإشكال.

فالمنع من الذبح في هذا المكان أمر مشكل، لكن الرسول ﷺ بين ذلك بالاستفصال.

- الرابعة: استفصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك.

لأن النبي ﷺ استفصل، لكن هل يجب الاستفصال على كل حال، أو إذا وجد الاحتمال؟.

الجواب: لا يجب إلا إذا وجد الاحتمال؛ لأننا لو استفصلنا في كل مسألة لطال الأمر.

فمثلا: لو سألنا سائل عن عقد بيع لم يلزم أن نستفصل عن الثمن: هل هو معلوم؟ وعن المثمن: هل هو معلوم؟ وهل وقع البيع معلقًا أو غير معلق؟ وهل كان ملكًا للبائع؟ وكيف ملكه؟ وهل انتفت موانعه أو لا؟.

أما إذا وجد الاحتمال، فيجب الاستفصال، مثل: أن يسأل عن رجل مات عن بنت وأخ وعم شقيق، فيجب الاستفصال عن الأخ: هل هو شقيق أو لأم؟ فإن كان لأم؛ سقط، وأخذ الباقي العم، وإلا، سقط العم، وأخذ الباقي الأخ.

- الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع.

لقوله: «أوف بنذرك»، وسواء كانت هذه الموانع واقعة أو متوقعة.

فالواقعة: أن يكون فيها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية.

والمتوقعة: أن يخشى من الذبح في هذا المكان تعظيمه، فإذا خشي، كان ممنوعًا، مثل: لو أراد أن يذبح عند جبل، فالأصل أنه جائز، لكن لو خشي أن العوام يعتقدون أن في هذا المكان مزية؛ كان ممنوعًا.

- السادسة: المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله.

لقوله: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية»؟ لأن «كان» فعل ماض، والمحظور بعد زوال الوثن باق؛ لأنه ربما يعاد.

السابعة: المَنعُ منهُ إِذَا كَانَ فيه عِيدٌ مِن أعيَادهِم، وَلَو بَعدَ زَوَاله.

الثامنة: أَنَّهُ لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تلكَ البُقعَةِ؛ لأَنَّهُ نَذرُ مَعصيَةٍ.

التاسعة: الحَذَرُ مَن مُشَابَهَةِ المُشرِكِينَ فِي أَعيَادِهِم، وَلَو لَم يَقصِدهُ.

العاشرة: لا نَذرَ فِي مَعصِيَةٍ.

الحادية عشرة: لا نَذرَ لابنِ آدَمَ فِيمَا لا يَملكُ.

- السابعة: المنع منه إذا كان فيها عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله.

لقوله: «فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟».

- الثامنة: أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة؛ لأنه نذر معصية.

لقوله: «فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله».

- التاسعة: الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم ولو لم يقصده.

وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية على أن حصول التشبه لا يشترط فيه القصد؛ فإنه يمنع منه ولو لم يقصده، لكن مع القصد يكون أشد إثمًا، ولهذا قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: ولو لم يقصده.

- العاشرة: لا نذر في معصية الله.

هكذا قال المؤلف، ولفظ الحديث المذكور: «لا وفاء لنذر»، وبينهما فرق.

فإذا قيل: لا نذر في معصية، فالمعنى أن النذر لا ينعقد، وإذا قيل: لا وفاء؛ فالمعنى أن النذر ينعقد، لكن لا يوفى، وقد وردت السنة بهذا وبهذا.

لكن: «لا نذر» يحمل على أن المراد لا وفاء لنذر، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «ومن نذر أن يعصي الله؛ فلا يعصه»(١).

- الحادية عشرة: لا نذر لابن آدم فيما لا يملك.

يقال فيه ما قيل في: لا نذر في معصية.

والمعنى: لا وفاء لنذر فيما لا يملك ابن آدم ويشتمل ما لا يملكه شرعًا، وما لا يملكه قدرًا.

---

(١) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

من بَابُ
الشِّركُ النَّذرُ لِغَيرِ اللَّه

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].

النذر لغير الله مثل أن يقول: لفلان على نذر، أو لهذا القبر على نذر، أو لجبريل عليَّ نذر، يريد بذلك التقرب إليهم، وما أشبه ذلك.

والفرق بينه وبين نذر المعصية: أن النذر لغير الله ليس لله أصلا، ونذر المعصية لله، ولكنه على معصية من معاصيه، مثل أن يقول: لله عليَّ نذر أن أفعل كذا وكذا من معاصى الله، فيكون النذر لله والمنذور معصية، ونظير هذا الحلف بالله على شيء محرم، والحلف بغير الله، فالحلف بغير الله مثل: والنبي؛ لأفعلن كذا وكذا، ونظيره النذر لغير الله، والحلف بالله على محرم، مثل: والله؛ لأسرقن، ونظيره نذر المعصية، وحكم النذر لغير الله شرك؛ لأنه عبادة للمنذور له، وإذا كان عبادة؛ فقد صرفها لغير الله، فيكون مشركًا.

وهذا النذر لغير الله لا ينعقد إطلاقًا، ولا تجب فيه كفارة، بل هو شرك تجب التوبة منه، كالحلف بغير الله، فلا ينعقد، وليس فيه كفارة.

وأما نذر المعصية؛ فينعقد، لكن لا يجوز الوفاء به، وعليه كفارة يمين؛ كالحلف بالله على المحرم ينعقد، وفيه كفارة.

وقد ذكر المؤلف فى هذا الباب آيتين:

- الأولى قوله: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾.

هذه الآية سيقت لمدح الأبرار ﴿إِنَّ الأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُوراً﴾.

ومدحُهم بهذا يقتضى أن يكون عبادة؛ لأن الإنسان لا يمدح ولا يستحق دخول الجنة إلا بفعل شيء يكون عبادة.

ولو أعقب المؤلف هذه الآية بقوله تعالى: ﴿وليوفوا نذورهم﴾ [البقرة: ٢٧٠]؛ لكان أوضح، لأن قوله: ﴿وليوفوا نذورهم﴾ أمر، والأمر بوفائه يدل على أنه عبادة؛ لأن العبادة ما أمر به شرعًا.

وَقَولُهُ: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وَفِي الصَّحِيحِ عَن عَائِشَةَ ﵂؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَن نَذَرَ أَن يُطِيعَ

وجه استدلال المؤلف بالآية على أن النذر لغير الله من الشرك: أن الله تعالى أثنى عليهم بذلك، وجعله من الأسباب التي بها يدخلون الجنة، ولا يكون سببًا يدخلون به الجنة إلا وهو عبادة، فيقتضي أن صرفه لغير الله شرك.

الآية الثانية قوله: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم﴾.

﴿مَا﴾ شرطية، و﴿أَنفَقْتُم﴾: فعل الشرط، وجوابه: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾

قوله: ﴿مِّن نَّفَقَةٍ﴾.

بيان لـ ﴿مَا﴾ في قوله: ﴿مَا أَنفَقْتُم﴾، والنفقة: بذل المال، وقد يكون في الخير، وقد يكون في غيره.

قوله: ﴿أَوْ نَذَرْتُم﴾

معطوف على قوله: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم﴾

قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾

تعليق الشيء بعلم الله دليل على أنه محل جزاء؛ إذ لا نعلم فائدة لهذا الإخبار بالعلم إلا لترتب الجزاء عليه، وترتب الجزاء عليه يدل على أنه من العبادة التي يجازى الإنسان عليها، وهذا وجه استدلال المؤلف بهذه الآية.

قوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾

من ناصرين ينصرونهم بمنع العذاب عنهم، إذا ظلموا بإنفاق المال أو النذر.

قوله: **«وفي الصحيح»**.

سبق الكلام على مثل هذا التعبير في باب تفسير التوحيد (ص١٢٦).

قوله: **«من نذر»**.

جملة شرطية تفيد العموم، وهل تشمل الصغير: .

قال بعض العلماء: تشمله، فينعقد النذر منه.

وقيل: لا تشمله؛ لأن الصغير ليس أهلا للإلزام ولا للالتزام، وبناءً على هذا يخرج الصغير من هذا العموم، لأنه ليس أهلًا للإلزام ولا للالتزام.

اللهَ؛ فَلْيُطِعْهُ، ومَن نَذَرَ أَن يَعصِيَ اللهَ؛ فَلا يَعصِه»(١).

قوله: «أن يطيع الله».

الطاعة: هي موافقة الأمر؛ أي: أن توافق الله فيما يريد منك إن أمرك؛ فالطاعة فعل المأمور به، وإن نهاك؛ فالطاعة ترك المنهي عنه، هذا معنى الطاعة إذا جاءت مفردة.

أما إذا قيل: طاعة ومعصية؛ فالطاعة لفعل الأوامر، والمعصية لفعل النواهي.

قوله: «فليطعه».

الفاء: واقعة في جواب الشرط؛ لأن الجملة إنشائية طلبية، واللام لام الأمر.

وظاهر الحديث: يشمل ما إذا كانت الطاعة المنذورة جنسها واجب، كالصلاة والحج وغيرهما، أو غير واجب، كتعليم العلم وغيره.

وقال بعض أهل العلم: لا يجب الوفاء بالنذر إذا كان جنس الطاعة واجبًا، وعموم الحديث يرد عليهم.

وظاهر الحديث أيضًا يشمل من نذر طاعة نذرًا مطلقًا ليس له سبب، مثل: «لله عليَّ أن أصوم ثلاثة أيام». ومن نذر نذرًا معلقًا، مثل: إن نجحت، فلله عليَّ أن أصوم ثلاثة أيام. ومن فرَّق بينهما؛ فليس بجيد لأن الحديث عام.

واعلم أن النذر لا يأتي بخير ولو كان نذر طاعة، وإنما يستخرج به من البخيل(٢)، ولهذا نهى عنه النبي ﷺ، وبعض العلماء يحرمه، وإليه يميل شيخ الإسلام ابن تيمية للنهي عنه، ولأنك تلزم نفسك بأمر أنت في عافية منه، وكم من إنسان نذر وأخيرًا ندم، وربما لم يفعل. ويدل لقوة القول بتحريم النذر قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ [النور: ٥٣]؛ فهذا التزام مؤكد بالقسم، فيشبه النذر. قال الله تعالى: ﴿قُل لَّا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ﴾ [النور: ٥٣] أي: عليكم طاعة معروفة بدون يمين، والإنسان الذي لا يفعل الطاعة إلا بنذر، أو حلف على نفسه يعني أن الطاعة ثقيلة عليه.

ومما يدل على قوة القول بالتحريم أيضًا خصوصًا النذر المعلق: أن الناذر كأنه غير واثق بالله ـ عز وجل ـ فكأنه يعتقد أن الله لا يعطيه الشفاء إلا إذا أعطاه مقابله، ولهذا إذا أيسوا من البرء ذهبوا ينذرون، وفي هذا سوء ظن بالله ـ عز وجل ـ.

---

(١) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

(٢) يشير إلى الحديث الصحيح الذي تقدم.

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: وُجُوبُ الوَفَاءِ بِالنَّذرِ.

الثانية: إذَا ثَبَتَ كَونُهُ عِبَادَةً لله، فَصَرفُهُ إلَى غَيرِ اللهِ شِركٌ.

الثالثة: أَنَّ نَذرَ المَعصِيَةِ لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ.

والقول بالتحريم قول وجيه.

فإذا قيل: كيف تحرمون ما أثنى الله على من وفَّى به؟

فالجواب: أننا لا نقول: إن الوفاء هو المحرَّم حتى يقال: إننا هدمنا النص، إنما نقول: المحرم أو المكروه كراهة شديدة هو عقد النذر، وفرق بين عقده ووفائه، فالعقد ابتدائي، والوفاء في ثاني الحال تنفيذ لما نذر.

قوله: «ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه».

لا: ناهية، والنهي بحسب المعصية، فإن كانت المعصية حرامًا؛ فالوفاء بالنذر حرام، وإن كانت المعصية مكروهة، فالوفاء بالنذر مكروه، لأن المعصية الوقوع فيما نهي عنه، والمنهي عنه ينقسم عند أهل العلم إلى قسمين: منهي عنه نهي تحريم، ومنهي عنه نهي تنزيه.

فيه مسائل:

- الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.

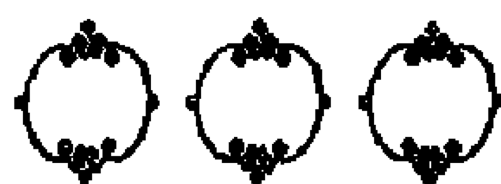
يعني: نذر الطاعة فقط؛ لقوله: «من نذر أن يطيع الله؛ فليطعه»(١). ولقول المؤلف في المسألة الثالثة: إن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

- الثانية: إذا ثبت كونه عبادة؛ فصرفه إلى غير الله شرك.

وهذه قاعدة في توحيد العبادة، فأي فعل كان عبادة، فصرفه لغير الله شرك.

- الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

لقوله ﷺ: «من نذر أن يعصي الله؛ فلا يعصه».



---

(١) صحيح: قد تقدم قبل قليل.

بَابُ
من الشِّرك الاستعَاذَةُ بغَيرِ اللَّه

وَقَولُ الله تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

قوله: «من الشرك».

من: للتبعيض، وهذه الترجمة ليست على إطلاقها؛ لأنه إذا استعاذ بشخص مما يقدر عليه، فإنه جائز؛ كالاستعانة.

قوله: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ﴾.

الواو: حرف عطف، و﴿أَنَّ﴾: فتحت همزتها بسبب عطفها على قوله: ﴿أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾.

قال ابن مالك:

وهمز إنَّ افتح لسد مصدر   مسدها وفي سوى ذاك اكسر

فيؤول بمصدر، أي: قل أوحى إليّ استماع نفر وكون رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن.

قوله: ﴿مِّنَ الإِنسِ﴾.

صفة لرجال؛ لأن رجال نكرة، وما بعد النكرة صفة لها.

قوله: ﴿يَعُوذُونَ﴾.

الجملة خبر كان، ويقال: عاذ به ولاذ به، فالعياذ مما يُخاف، واللياذ فيما يؤمل، وعليه قول الشاعر يخاطب ممدوحه، ولا يصلح ما قاله إلا لله:

يا من ألوذ به فيما أأمله   ومن أعوذ به مما أحاذره

لا يجبر الناس عظمًا أنت كاسره   ولا يهيضون عظمًا أنت جابره

قوله: ﴿يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾.

أي: يلتجئون إليهم مما يحاذرونه، يظنون أنهم يعيذونهم، ولكن زادوهم رهقًا، أي: خوفًا وذعرًا، وكانت العرب في الجاهلية إذا نزلوا في وادٍ نادوا بأعلى أصواتهم: أعوذ بسيد هذا الوادي من سُفهَاءِ قومه.

وَعَن خَولَةَ بِنت حَكِيم قَالَت: سَمِعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن نَزَلَ مَنزِلا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَات الله التَّامَّات من شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَم يَضُرَّهُ شَيءٌ حَتَّى يَرحَلَ من مَنزِله ذلك»(١). رَوَاهُ مُسلِمٌ.

قوله: ﴿رهقا﴾.

أى: ذعرًا وخوفًا، بل الرهق أشد من مجرد الذعر والخوف، فكأنهم مع ذعرهم وخوفهم أرهقهم وأضعفهم شيء، فالذعر والخوف فى القلوب، والرهق فى الأبدان.

وهذه الآية تدل على أن الاستعاذة بالجن حرام؛ لأنها لا تفيد المستعيذ، بل تزيده رهقًا، فعوقب بنقيض قصده، وهذا ظاهر، فتكون الواو ضمير الجن والهاء ضمير الإنس.

وقيل: إن الإنس زادوا الجن رهقًا، أى استكبارًا وعتوا، ولكن الصحيح الأول.

قوله: ﴿بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ﴾.

يستفاد منه أن للجن رجالا، ولهم إناث، وربما يجامع الرجل من الجن الأنثى من بنى آدم، وكذلك العكس الرجل من بنى آدم قد يجامع الأنثى من الجن، وقد ذكر الفقهاء الخلاف فى وجوب الغسل بهذا الجماع.

والفقهاء يقولون فى باب الغسل: لو قالت: إن بها جنيًا يجامعها كالرجل، وجب عليها الغسل، وأمَّا أن الرجل يجامع الأنثى من الجن، فقد قيل ذلك، لكن لم أره فى كلام أهل العلم، وإنما أساطير تقال. والله أعلم.

لكن علينا أن نصدق بوجودهم، وأنهم مكلفون، وبأن منهم الصالحين، ومنهم دون ذلك، وبأن منهم المسلمين والقاسطين، وبأن منهم رجالا ونساءً.

وجه الاستشهاد بالآية: ذم المستعيذين بغير الله، والمستعيذ بالشيء لا شك أنه قد علق رجاءه به، واعتمد عليه، وهذا نوع من الشرك.

قوله: «كلمات».

من جموع القلة؛ لأنه جمع مؤنث سالم، وجموع القلة من ثلاثة إلى عشرة، والكثرة ما فوق ذلك.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٠٨) فى كتاب الذكر والدعاء، باب: فى التعوذ من سوء القضاء، والترمذى (٣٤٣٧) فى كتاب الدعوات، باب: ما جاء ما يقول إذا نزل =

. . . .

وقيل: جموع الكثرة من ثلاثة إلى ما لا نهاية له؛ فيكون جمع القلة والكثرة يتفقان في الابتداء، ويختلفان في الانتهاء.

قال ابن مالك:

أفعِلَةٌ أفعُلُ ثم فِعلَه ... ثُمَّت أفعالٌ جُموعُ قلَّة

وبَعضُ ذي بكَثرة وضعًا يفي ... كأَرجُلٍ والعَكس جاءَ كالصفَى

والراجح: أن جموع القلة تدل على الكثرة بالدليل.

و«**كلمات**» جمع قلة دال علي الكثرة لوجود الدليل، قال تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩].

وأبلغ من هذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧].

والمراد بالكلمات هنا: الكلمات الكونية والشرعية.

وقوله: «**من نزل منزلا**» يشمل من نزله على سبيل الإقامة الدائمة، أو الطارئة، بدليل أنه نكرة في سياق الشرط، والنكرة في سياق الشرط تفيد العموم.

وقوله: «**أعوذ**» بمعنى: ألتجئ وأعتصم.

قوله: «**التامات**».

تمام الكلام بأمرين:

١ ـ الصدق في الأخبار.

٢ ـ العدل في الأحكام.

قال الله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

قوله: «**من شر ما خلق**».

أي: من شر الذي خلق؛ لأن الله خلق كلَّ شيء: الخير والشر، ولكن الشرَّ لا ينسب إليه؛ لأنَّه خلق الشر لحكمة، فعاد بهذه الحكمة خيراً، فكان خيراً.

= منزلاً، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٤، ١٠٣٩٥، ١٠٤٢٥)، وابن ماجه (٣٥٤٧) في كتاب الطب، باب: الفزع والأرق وما يتعوذ منه، والدارمي (٢٦٨٠)، وأحمد (٦/ ٣٧٧، ٣٧٨، ٤٠٩)، وابن حبان (٢٧٠٠)، وابن خزيمة (٢٥٦٦).

. . . .

وعلى هذا نقول: الشر ليس في فعل الله، بل في مفعولاته؛ أي: مخلوقاته.

وعلى هذا تكون «ما» موصولة لا غير؛ أي: من شر الذي خلق؛ لأنك لو أولتها إلى المصدرية وقلت: من شر خلقك، لكان الخلق هنا مصدرًا يجوز أن يُراد به الفعل، ويجوز أيضًا المفعول، لكن لو جعلتها اسمًا موصولا تعين أن يكون المراد بها المفعول، وهو المخلوق.

وليس كل ما خلق الله فيه شر، لكن تستعيذ من شره إن كن فيه شر، لأن مخلوقات الله تنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

١ - شر محض، كالنار وإبليس باعتبار ذاتيهما، أما باعتبار الحكمة التي خلقهما الله من أجلها، فهي خير.

٢ - خير محض، كالجنة، والرسل، والملائكة.

٣ - فيه شر وخير، كالإنس والجن، والحيوان.

وأنت إنما تستعيذ من شر ما فيه شر.

قوله: «لم يضره شيء».

نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم من شياطين الإنس والجن والظاهر والخفي حتى يرتحل من منزله، لأن هذا خبر لا يمكن أن يتخلف مخبره؛ لأنه كلام الصادق المصدوق، لكن إن تخلف؛ فهو لوجود مانع لا لقصور السبب أو تخلف الخبر.

ونظير ذلك كل ما أخبر به النبي ﷺ من الأسباب الشرعية إذا فعلت ولم يحصل المسبب، فليس ذلك لخلل في السبب، ولكن لوجود مانع، مثل: قراءة الفاتحة على المرضى شفاء، ويقرأها بعض الناس ولا يشفى المريض، وليس ذلك قصورًا في السبب، بل لوجود مانع بين السبب وأثره.

ومنه: التسمية عند الجماع، فإنها تمنع ضرر الشيطان للولد، وقد توجد التسمية ويضر الشيطان الولد، لوجود مانع يمنع من حصول أثر هذا السبب، فعليك أن تفتش ما هو المانع حتى تزيله فيحصل لك أثر السبب.

. . . .

قال القرطبي: وقد جربت ذلك، حتى إني نسيت ذات يوم، فدخلت منزلي ولم أقل ذلك، فلدغتني عقرب.

والشاهد من الحديث قوله: «**أعوذ بكلمات الله**».

والمؤلف يقول في الترجمة: الاستعاذة بغير الله، وهنا استعاذة بالكلمات، ولم يستعذ بالله، فلماذا؟

أجيب: أن كلمات الله صفة من صفاته، ولهذا استدل العلماء بهذا الحديث على أن كلام الله من صفاته غير مخلوق، لأن الاستعاذة بالمخلوق لا تجوز في مثل هذا الأمر، ولو كانت الكلمات مخلوقة ما أرشد النبي ﷺ إلى الاستعاذة بها.

ولهذا كان المراد من كلام المؤلف: الاستعاذة بغير الله، أي: أو صفة من صفاته.

وفي الحديث: «**أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر**»(١). وهنا استعاذ بعزة الله وقدرته، ولم يستعذ بالله، والعزة والقدرة من صفات الله، وهي ليست مخلوقة.

ولهذا يجوز القسم بالله وبصفاته، لأنها غير مخلوقة.

أما القسم بالآيات، فإن أراد الآيات الشرعية، فجائز، وإن أراد الآيات الكونية فغير جائز.

أما الاستعاذة بالمخلوق، ففيها تفصيل، فإن كان المخلوق لا يقدر عليه؛ فهي من الشرك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يجوز الاستعاذة بالمخلوق عند أحد من الأئمة»، وهذا ليس على إطلاقه، بل مرادهم مما لا يقدر عليه إلا الله، لأنه لا يعصمك من الشر الذي لا يقدر عليه إلا الله، إلا الله.

ومن ذلك أيضًا الاستعاذة بأصحاب القبور؛ فإنهم لا ينفعون ولا يضرون، فالاستعاذة بهم شرك أكبر، سواء كان عند قبورهم أم بعيدًا عنهم.

أما الاستعاذة بمخلوق فيما يقدر عليه، فهي جائزة، وقد أشار إلى ذلك الشارح الشيخ سليمان في «تيسير العزيز الحميد».

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٠٢) في كتاب السلام، باب: استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، وأبو داود (٣٨٩١) في كتاب الطب، باب: كيف الرقى؟، والترمذي (٢٠٨٠) في كتاب الطب، باب: ما جاء في دواء ذات الجنب، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٩)، وابن ماجه (٣٥٢٢) في كتاب الطب، باب: ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به، ومالك (٢/ ٩٤٢)، وأحمد (٤/ ٢١، ٢١٧)، وابن حبان (٢٩٦٤) من حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه.

فيه مَسَائِلُ:
الأولى: تَفسيرُ آيَةِ الجنِّ.
الثانية: كَونُهُ مِنَ الشِّركِ.

وهو مقتضى الأحاديث الواردة فى «صحيح مسلم» لما ذكر النبى ﷺ الفتن، قال: «فمن وجد من ذلك ملجأ، فليعذ به»[١].

وكذلك قصة المرأة التى عاذت بأم سلمة[٢]، والغلام الذى عاذ بالنبى ﷺ[٣]، وكذلك فى قصة الذين يستعيذون بالحرم والكعبة[٤]، وما أشبه ذلك.

وهذا هو مقتضى النظر، فإذا اعترضنى قطاع طريق، فعذت بإنسان يستطيع أن يخلصنى منهم؛ فلا شىء فيه.

لكن تعليق القلب بالمخلوق لا شك أنه من الشرك، فإذا علقت قلبك ورجاءك وخوفك وجميع أمورك بشخص معين، وجعلته ملجأ، فهذا شرك؛ لأن هذا لا يكون إلا لله.

وعلى هذا، فكلام الشيخ رحمه الله فى قوله: «إن الأئمة لا يجوِّزون الاستعاذة بمخلوق»، مقيد بما لا يقدر عليه إلا الله، ولولا أن النصوص وردت بالتفصيل لأخذنا الكلام على إطلاقه، وقلنا: لا يجوز الاستعاذة بغير الله مطلقًا.

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية الجن.

وقد سبق ذلك فى أول الباب.

- الثانية: كونه من الشرك.

أى: الاستعاذة بغير الله، وقد سبق التفصيل فى ذلك.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٦٠٢) فى كتاب المناقب، باب: علامات النبوة فى الإسلام، ومسلم (٢٨٨٦) فى كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: نزول الفتن كمواقع القطر، وأحمد (٢/ ٢٨٢) من حديث أبى هريرة، رضي الله عنه.

(٢) صحيح: والحديث أخرجه مسلم (١٦٨٩) فى كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، والنسائى (٨/ ٧١) فى كتاب قطع السارق، باب: ما يكون حرزًا وما لا يكون، وفى «الكبرى» (٧٣٧٨)، وأحمد (٣/ ٣٨٦) من حديث جابر رضي الله عنه، إلا أنه فى «مسند أحمد» تصحفت إلى «فعادت بأسامة، بدلاً من «فعادت بأم سلمة» ولعل المصحح اختلط عليه الاسم لتشابه القصتين حيث إنى لم أقف على قصة أسامة من هذا الطريق.

(٣) صحيح: والقصة أخرجها مسلم (١٦٥٩) فى كتاب الأيمان، باب: صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده من حديث أبى مسعود البدرى، وهذه الرواية انفرد بها مسلم.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٢٨٨٣) في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: الخسف بالجيش الذى يؤم البيت، من حديث حفصة رضي الله عنها.

الثالثة: الاستدلالُ عَلَى ذلكَ بالحَديث؛ لأنَّ العُلَمَاءَ يَستَدِلُّونَ بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيرُ مَخلُوقَةٍ؛ قَالُوا: لأَنَّ الاستعَاذَةَ بِالمَخلُوقِ شركٌ.

الرابعة: فَضِيلَةُ هذَا الدُّعَاءِ مَعَ اختِصَارِه.

الخامسة: أَنَّ كَونَ الشَّيءِ يَحصُلُ بِهِ مَنفَعَةٌ دُنيَوِيَّةٌ؛ من كَفِّ شَرٍّ، أَو جَلبِ نَفعٍ؛ لا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيسَ مِنَ الشِّركِ.

ـ الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث؛ لأن العلماء يستدلون به على أن كلمات الله غير مخلوقة؛ لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

وجه الاستشهاد:

أن الاستعاذة بكلمات الله لا تخرج عن كونها استعاذة بالله، لأنها صفة من صفاته.

ـ الرابعة: فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره.

أي: فائدته، وهي أنه لا يضرك شيء ما دمت في هذا المنزل.

ـ الخامسة: أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من كف شر أو جلب نفع لا يدل على أنه ليس من الشرك.

ومعنى كلامه:

أنه قد يكون الشيء من الشرك، ولو حصل لك فيه منفعة، فلا يلزم من حصول النفع أن ينتفي الشرك، فالإنسان قد ينتفع بما هو شرك.

مثال ذلك: الجن؛ فقد يعيذوك.

وهذا شرك مع أن فيه منفعة.

مثال آخر: قد يسجد إنسان لملك، فيهبه أموالا وقصوراً، وهذا شرك مع أن فيه منفعة.

ومن ذلك ما يحصل لغلاة المداحين لملوكهم لأجل العطاء، فلا يخرجهم ذلك عن كونهم مشركين.

قال بعضهم:

فكن كما شئت يا من لا نظير له وكيف شئت فما خلق يدانيك

. . . .

وفي الحديث فائدة.

وهي: أن الشرع لا يبطل أمرًا من أمور الجاهلية إلا ذكر ما هو خير منه، ففي الجاهلية كانوا يستعيذون بالجن، فأبدل بهذه الكلمات، وهي: أن يستعيذ بكلمات الله التامَّات من شرّ ما خلق.

وهذه الطريقة هي الطريقة السليمة التي ينبغي أن يكون عليها الداعية، أنه إذا سد عن الناس باب الشر، وجب عليه أن يفتح لهم باب الخير، ولا يقول: حرام، ويسكت، بل يقول: هذا حرام، وافعل كذا وكذا من المباح بدلا عنه، وهذا له أمثلة في القرآن والسنة.

فمن القرآن:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

فلما نهاهم عن قول: ﴿رَاعِنَا﴾ ذكر لهم ما يقوم مقامه وهو ﴿انظُرْنَا﴾.

ومن السنة:

قوله ﷺ لمن نهاه عن بيع الصّاع من التمر الطيب بالصاعين، والصاعين بالثلاثة: «بع الجمع بالدراهم، واشتر بالدراهم جنيبًا»(١).

فلما منعه من المحذور، فتح له الباب السليم الذي لا محذور فيه.



---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٢٠٢) في كتاب البيوع، باب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه، ومسلم (١٥٩٣) في كتاب المساقاة، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، والنسائي (٧/ ٢٧١) في كتاب البيوع، باب: بيع التمر بالتمر متفاضلاً، وفي «الكبرى» (٦١٤٥)، وابن ماجه (٢٢٥٦) في كتاب التجارات، باب: الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يدًا بيد، ومالك (٢/ ٦٢٣)، والدارمي (٢٥٧٧)، وأحمد (٣/ ٥٥)، وابن حبان (٥٠٢١) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما، و(الجنيب): نوع من التمر الجيد.

بَابُ
مِنَ الشِّركِ أَن يَستَغيثَ بِغَيرِ اللَّهِ أَو يَدعُوَ غَيرَهُ

قوله: «من الشرك».

من: للتبعيض، فيدل على أن الشرك ليس مختصًا بهذا الأمر.

والاستغاثة: طلب الغوث، وهو إزالة الشدة.

وكلام المؤلف رحمه الله ليس على إطلاقه، بل يقيد بما لا يقدر عليه المستغاث به، إما لكونه ميتًا، أو غائبًا، أو يكون الشيء مما لا يقدر على إزالته إلا الله تعالى، فلو استغاث بميت ليدافع عنه أو بغائب أو بحي حاضر لينزل المطر؛ فهذا كله من الشرك، ولو استغاث بحي حاضر فيما يقدر عليه كان جائزًا، قال الله تعالى: ﴿فاستغاثه الَّذي من شيعته على الَّذي من عدوه﴾ [القصص: ١٥].

وإذا طلبت من أحد الغوث وهو قادر عليه؛ فإنه يجب عليك تصحيحًا لتوحيدك أن تعتقد أنه مجرد سبب، وأنه لا تأثير له بذاته في إزالة الشدة؛ لأنك ربما تعتمد عليه وتنسى خالق السبب، وهذا قادح في كمال التوحيد.

قوله: «أو يدعو غيره».

معطوف على قوله: «أن يستغيث»؛ فيكون المعنى: من الشرك أن يدعو غير الله، وذلك لأن الدعاء من العبادة، قال الله تعالى: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إنَّ الَّذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ [غافر: ٦٠].

﴿عبادتي﴾ أي: دعائي، فسمى الله الدعاء عبادة.

وقال ﷺ: «إن الدعاء هو العبادة»(١).

والدعاء ينقسم إلى قسمين:

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٧٩) في كتاب الصلاة، باب: الدعاء، والترمذي (٢٩٦٩) في كتاب التفسير، باب: ومن سورة البقرة، و(٣٢٤٧) باب: ومن سورة المؤمن، و(٣٣٧٢) في كتاب الدعوات، باب: منه، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨) في كتاب الدعاء، باب: فضل الدعاء، وأحمد (٤/ ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦)، وابن حبان (٨٩٠)، والحاكم (١٨٠٢) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، والحديث صححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٤٠٧)، و«صحيح سنن أبي داود» (١٣٢٩).

وَقَوْلُ الله تَعَالَى: ﴿ وَلا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس:١٠٦].

---

١ ـ ما يقع عبادة، وهـذا صرفه لغير الله شرك، وهو المقرون بالـرهبة والرغبة، والحب، والتضرع.

٢ ـ ما لا يقع عبادة، فهـذا يجوز أن يوجه إلى المخلوق، قال النبي ﷺ: «من دعاكم فأجـيبوه»(١)، وقال: «إذا دعاك فأجـبه»(٢). وعلى هذا، فمراد المؤلف بقوله: «أو يدعو غيره» دعاء العبادة أو دعاء المسألة فيما لا يمكن للمسؤول إجابته.

قوله: «أن يستغيث».

أن وما دخلت عليه في تأويل مصدر مبتدأ مؤخر، وخبرها مقدم، وهو قوله: «من الشـرك»، والتقدير: من الـشرك الاستـغاثة بغـير الله، والمبـتدأ يكون صـريحًا ومؤولا.

فالمبـتدأ الصريح مثل: زيد قـائم، والمؤول مثل: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:١٨٤]. أي: وصومكم خير لكم.

وقوله: «يدعو» هذا من باب عطف العـام على الخاص، لأن الاسـتغـاثة دعاء بإزالة الشدة فقط، والدعاء عام لكونه لجلب منفعة، أو لدفع مضرة.

وقد ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب عدة آيات:

ـ الآية الأولى قوله: ﴿وَلا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ﴾.

ظاهر سيـاق الآية أن الخطاب للرسول ﷺ، وسواء كـان خاصًا به أو عـامًا له ولغيـره فإن بعض العلمـاء قال: لا يصح أن يكون لـلرسول ﷺ؛ لأن الرسول ﷺ يستحيل أن يقع منه ذلك، والآية على تقدير قل، وهذا ضعيف جدًا، وإخراج للآيات عن سياقها.

والصواب: أنه إما خـاص بالرسول ﷺ والحكم له ولغيـره، وإما عام لكل من يصح خطابه ويدخل فيه الرسول ﷺ. وكونه يوجه إليه مثل هذا الخطاب لا يقتضي أن يكون ممكنًا منه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فالخطاب له ولجميع الرسل، ولا يمكن أن يقع منه باعتبار كونه إنسانًا وبشرًا.

إذًا، فالحكمة من النهى أن يكون غيره متأسيًا به، فإذا كان النهى موجَّهًا إلى من لا يمكن منه باعتبار حاله؛ فهو إلى من يمكن منه من باب أولى.

وقوله: ﴿وَلا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ﴾.

الدعاء: طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضر، وهو نوعان كما قال أهل العلم:

الأول: دعاء عبادة، وهو أن يكون قائمًا بأمر الله؛ لأن القائم بأمر الله كالمصلى، والصائم، والمزكى، يريد بذلك الثواب والنجاة من العقاب، ففعله متضمن للدعاء بلسان الحال، وقد يصحب فعله هذا دعاء بلسان المقال.

الثانى: دعاء مسألة، وهو طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضره.

فالأول لا يجوز صرفه لغير الله، والثانى فيه تفصيل سبق.

قوله: ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾.

أى: سوى الله.

قوله: ﴿مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾.

﴿مَا لا يَنفَعُكَ﴾ أى: ما لا يجلب لك النفع لو عبدته.

﴿وَلا يَضُرُّكَ﴾: قيل: لا يدفع عنك الضر، وقيل: : لو تركت عبادته لا يضرك، لأنه لا يستطيع الانتقام، وهو الظاهر من اللفظ.

وقوله: ﴿وَلا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾؛ أى: لأنه لا ينفعك ولا يضرك، وهذا القيد ليس شرطًا بحيث يكون له مفهوم؛ فيكون لك أن تدعو من ينفعك ويضرك، بل هو لبيان الواقع؛ لأن المدعو من دون الله لا يحصل منه نفع ولا ضرر، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦].

ومن القيد الذى ليس بشرط، بل هو لبيان الواقع قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١].

. . . .

فإن قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُم﴾ لبيان الواقع؛ إذ ليس هناك رب ثانٍ لم يخلقنا والذين من قبلنا.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾ [النساء: ٢٣]؛ فهذا بيان للواقع الأغلب.

ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]؛ فهذا بيان للواقع؛ إذ دعاء الرسول ﷺ إيانا كله لما يحيينا.

وكل قيد يُراد به بيان الواقع؛ فإنَّه كالتعليل للحكم، فمثلا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] أي: اعبدوه لأنه خلقكم.

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾، أي: لأنه لا يدعوكم إلَا لما يحييكم.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾؛ أي: لأنه لا ينفعك ولا يضرك؛ فعلى هذا لا يكون هذا القيد شرطًا، وهذه يسميها بعض الناس صفة كاشفة.

قوله: ﴿فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾.

أي: إن دعوت من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك. والخطاب للرسول ﷺ.

و﴿إِنْ﴾: شرطية، وجواب الشرط جملة: ﴿فَإِنَّكَ إِذًا﴾.

و﴿إِذًا﴾ أي: حال فعلك من الظالمين، وهو قيد؛ لأن ﴿إِذًا﴾ للظرف الحاضر، أي: فإنَّك حال فعله من الظالمين، لكن قد تتوب منه فيزول عنك وصف الظلم، فالإنسان قبل الفعل ليس بظالم، وبعد التوبة ليس بظالم، لكن حين فعل المعصية يكون ظالمًا كما قال ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»(١). فنفى الإيمان عنه حال الفعل.

ونوع الظلم هنا ظلم شرك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وعبر الله بقوله: ﴿مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾، ولم يقل: من المشركين؛ لأجل أن يبين أن الشرك ظلم، لأن كون الداعي لغير الله مشركًا أمر بيِّن، لكن كونه ظالمًا قد لا يكون بيِّنًا من الآية.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ ﴾ [يونس: ١٠٧]. الآية.

ـ الآية الثانية قوله: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ﴾.

أى: يصبك بضر، كالمرض، والفقر، ونحوه.

قوله: ﴿ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ ﴾.

﴿ لا ﴾: نافية للجنس، واسمها: ﴿ كَاشِفَ ﴾، وخبرها: ﴿ لَهُ ﴾، و﴿ إِلاَّ هُوَ ﴾ بدل، وإن قلنا بجواز كون خبرها معرفة صار ﴿ هُوَ ﴾ الخبر.

أى: ما أحد يكشفه أبدًا إذا مسَّك الله بضرٍّ إلا الله، وهذا كقول النبى ﷺ: **«واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشىء لم ينفعوك إلا بشىء قد كتبه الله لك»**(١).

قوله: ﴿ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ ﴾.

هنا قال: ﴿ يُرِدْكَ ﴾، وفى الضر قال: ﴿ يَمْسَسْكَ ﴾ فهل هذا من باب تنويع العبارة، أو هناك فرق معنوى؟

الجواب: هناك فرق معنوى، وهو أن الأشياء المكروهة لا تنسب إلى إرادة الله، بل تنسب إلى فعله، أى مفعوله. فالمس من فعل الله، والضر من مفعولاته، فالله لا يريد الضر لذاته، بل يريده لغيره، لما يترتب عليه من الخير، ولما وراء ذلك من الحكم البالغة، وفى الحديث القدسى: **«إن من عبادى من لو أغنيته أفسده الغنى»**(٢).

أما الخير فهو مراد الله لذاته، ومفعول له، ويقرب من هذا ما فى سورة الجن: ﴿ وَأَنَّا لا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي الأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴾.

فإذا أصيب الإنسان بمرض؛ فالله لم يرد به الضرر لذاته، بل أراد المرض، وهو يضره، لكن لم يرد ضرره، بل أراد خيرًا من وراء ذلك، وقد تكون الحكمة ظاهرة فى نفس المصاب، وقد تكون ظاهرة فى غيره، كما قال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ٢٥]. فالمهم أنه

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٥١٦) فى كتاب صفة القيامة، وأحمد (١/ ٢٩٣، ٣٠٣، ٣٠٧)، والحاكم (٦٣٠٤)، وأبو يعلى (٢٥٥٦)، والطبرانى فى «الكبير» (١١/ ١٢٣، ٢٢٣)، والقضاعى فى «مسند الشهاب» (٧٤٥)، وعبد بن حميد (٦٣٦)، وابن الجعد فى «مسنده» (٣٤٤٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٧٩٥٧).

(٢) أخرجه الخطيب البغدادى فى «تاريخه» (٦/ ١٤) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا بمعناه.

. . . .

ليس لنا أن نتحجر حكمة الله؛ لأنها أوسع من عقولنا، لكننا نعلم علم اليقين أن الله لا يريد الضرر أنه ضرر؛ فالضرر عند الله ليس مراداً لذاته، بل لغيره، ولا يترتب عليه إلا الخير، أما الخير؛ فهو مراد لذاته ومفعول له، والله أعلم بما أراد بكلامه، لكن هذا الذى يتبين لى.

قوله: ﴿فَلا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾.

أى: لا يستطيع أحد أن يرد فضل الله أبداً، ولو اجتمعت الأمة على ذلك، وفى الحديث: **«اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطى لما منعت»**(١).

وعليه: فنعتمد على الله فى جلب المنافع، ودفع المضار، وبقاء ما أنعم علينا به، ونعلم أن الأمة مهما بلغت من المكر والكيد والحيل لتمنع فضل الله، فإنها لا تستطيع.

قوله: ﴿يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ﴾.

الضمير إما أن يعود إلى الفضل؛ لأنه أقرب، أو إلى الخير؛ لأنه هو الذى يتحدث عنه، ولا يختلف المعنى بذلك.

قوله: ﴿مَن يَشَاءُ﴾.

كل فعل مقيد بالمشيئة، فإنَّه مقيد بالحكمة، لأن مشيئة الله ليست مجردة يفعل ما يشاء لمجرد أنه يفعله فقط؛ لأن من صفات الله الحكمة، ومن أسمائه الحكيم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الإنسان: ٣٠].

قوله: ﴿مِنْ عِبَادِهِ﴾.

العبودية هنا عامة؛ لأن قوله: ﴿بِخَيْرٍ﴾ يشمل خير الدنيا والآخرة، وخير الدنيا يصيب الكفار.

قوله: ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾.

أى: ذو المغفرة، والمغفرة: ستر الذنب والتجاوز عنه، مأخوذة من المغفر، وهو ما يتقى به السهام، والمغفر فيه ستر ووقاية. والرحيم؛ أى: ذو الرحمة، وهى صفة تليق بالله عز وجل، تقتضى الإحسان والإنعام. الشاهد قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾. فقد نبه الله نبيه أن من يدعو أحداً من دون الله (أى: من سواه) لا ينفعه ولا يضره.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٨٤٤) فى كتاب الأذان، باب: الذكر بعد الصلاة، ومسلم (٥٩٣) فى كتاب المساجد، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته، وأبو داود (١٥٠٥) فى كتاب الصلاة، باب: ما يقول الرجل إذا سلم، والنسائى (٣/ ٧١) فى كتاب السهو، باب: نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة، وفى «الكبرى» (١٢٦٤، ١٢٦٥، ٩٩٥٨)، والدارمى (١٣٤٩)، وأحمد (٤/ ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥٤، ٢٥٥)، وابن حبان (٢٠٠٥، ٢٠٠٧، ٢٠٠٩)، وابن خزيمة (٧٤٢) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾ [العنكبوت: ١٧].

- الآية الثالثة قوله: ﴿فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾

لو أتى المؤلف بأول الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾ لكان أولى؛ فهم يعبدون هذه الأوثان من شجر وحجر وغيرها، وهي لا تملك لهم رزقًا أبدًا، لو دعوها إلى يوم القيامة ما أحضرت لهم ولا حبة بر، ولا دفعت عنهم أدنى مرض أو فقر، فإذا كانت لا تملك الرزق، فالذي يملكه هو الله، ولهذا قال: ﴿فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾، أي: اطلبوا عند الله الرزق؛ لأنه سبحانه هو الذي لا ينقضي ما عنده، ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦]، والرزق هو العطاء كما قال تعالى: ﴿فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾

وقوله: ﴿عِندَ اللَّهِ﴾.

عند الله: حال من الرزق، وقدم الحال مع أن موضعها التأخير عن صاحبها لإفادة الحصر؛ إذ إن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر؛ أي فابتغوا الرزق حال كونه عند الله لا عند غيره.

قوله: ﴿وَاعْبُدُوهُ﴾.

أي: تذللوا بالطاعة؛ لأنَّ العبادة مأخوذة من التعبيد، وهو التذليل، ومنه قولهم: طريق معبَّد؛ أي: مذلَّل للسالكين، قد أزيل عنه الأحجار والأشجار المؤذية؛ لأنَّكم إذا تذلَّلتم له بالطاعة؛ فهو من أسباب الرزق، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]؛ فأمر أن نطلب الرزق عنده، ثم أعقبه بقوله: ﴿وَاعْبُدُوهُ﴾ إشارة إلى أنَّ تحقيق العبادة من طلب الرزق؛ لأنَ العابد ما دام يؤمن أن من يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب؛ فعبادته تتضمَّن طلب الرزق بلسان الحال.

قوله: ﴿وَاشْكُرُوا لَهُ﴾.

إذا أضاف الله الشكر له متعديًا باللام؛ فهو إشارة إلى الإخلاص؛ أي: واشكروا نعمة الله لله؛ فاللام هنا لإفادة الإخلاص؛ لأنَّ الشاكر قد يشكر الله لبقاء النعمة، وهذا لا بأس به، ولكن كونه يشكر لله وتأتي إرادة بقاء النعمة تبعًا؛ هذا هو الأكمل والأفضل.

والشكر فسَّروه بأنَّه: القيام بطاعة المُنعم، وقالوا: إنَّه يكون في ثلاثة مواضع:

. . . .

١ - فى القلب، وهو أن يعترف بقلبه أن هذه النعمة من الله، فيرى لله فضلا عليه بها، قال تعالى: ﴿وما بكم من نعمة فمن الله﴾ [النحل: ٥٣]، وأعظم نعمة هى نعمة الإسلام، قال تعالى: ﴿يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان﴾ [الحجرات: ١٧]، وقال تعالى: ﴿لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته...﴾ [آل عمران: ١٦٤] الآية.

٢ - اللسان، وهو أن يتحدث بها على وجه الثناء على الله والاعتراف وعدم الجحود، لا على سبيل الفخر والخيلاء والترفع على عباد الله؛ فيتحدث بالغنى لا ليكسر خاطر الفقير، بل لأجل الثناء على الله، وهذا جائز كما فى قصة الأعمى من بنى إسرائيل لما ذكرهم الملك بنعمة الله، قال: «**نعم، كنت أعمى فردَّ الله علىَّ بصرى، وكنت فقيراً فأعطانى الله المال**»(١)؛ فهذا من باب التحدث بنعمة الله.

والنبى ﷺ تحدَّث بنعمة الله عليه بالسيادة المطلقة؛ فقال: «**أنا سيد ولد آدم يوم القيامة**»(٢).

٣ - الجوارح، وهو أن يستعملها بطاعة المنعم، وعلى حسب ما يختص بهذه النعمة.

فمثلا: شكر الله على نعمة العلم: أن تعمل به، وتعلّمه الناس.

وشكر الله على نعمة المال: أن تصرفه بطاعة الله، وتنفع الناس به.

وشكر الله على نعمة الطعام: أن تستعمله فيما خُلق له، وهو تغذية البدن؛ فلا تبنى من العجين قصراً مثلا؛ فهو لم يخلق لهذا الشىء.

قوله: ﴿**إليه ترجعون**﴾.

الجار والمجرور متعلق بـ ﴿**ترجعون**﴾، وتقديمه دل على الحصر، أى أنَّ رجوعنا إلى الله - سبحانه -، وهو الذى سيحاسبنا على ما حمّلنا إيَّاه من الأمر بالعبادة، والأمر بالشُّكر، وطلب الرزق منه.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٤٦٤) فى كتاب أحاديث الأنبياء، باب: حديث أبرص وأعمى وأقرع فى بنى إسرائيل، ومسلم (٢٩٦٤) فى كتاب الزهد، باب: رقم (١)، وابن حبان (٣١٤)، ومن حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٧٨) فى كتاب الفضائل، باب: تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق، وأبو داود (٤٦٧٣) فى كتاب السنة، باب: في الخلفاء، من حديث أبى هريرة رضي الله عنه، وفي الباب عن عدة من الصحابة.

﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [الأحقاف: ٥]. الآية.

والشاهد من هذه الآية: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ ﴾ [العنكبوت: ١٧]؛ فالفقير يستغيث بالله لكى ينجيه من الفقر، والله هو الذى يستحق الشكر، وإذا كانت هذه الأصنام لا تملك الرزق؛ فكيف تستغيث بها؟!

ـ الآية الرابعة قوله: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾.

﴿ وَمَنْ ﴾: اسم استفهام مبتدأ، و﴿ أَضَلُّ ﴾: خبره، والاستفهام يُراد به هنا النَّفى، أى لا أحد أضل.

و﴿ أَضَلُّ ﴾: اسم تفضيل؛ أى: لا أحد أضل من هذا.

والضلال: أن يتيه الإنسان عن الطريق الصحيح.

وإذا كان الاستفهام مرادًا به النَّفى كان أبلغ من النَّفى المجرَّد؛ لأنه يحوله من نفى إلى تحدٍّ؛ أى: بيِّن لى عن أحد أضل ممن يدعو من دون الله؟ فهو متضمِّن للتحدى، وهو أبلغ من قوله: «لا أضل ممن يدعو»؛ لأنَّ هذا نفى مجرَّد، وذاك نفى مشرَب معنى التحدى.

قوله: ﴿ مِمَّن يَدْعُو ﴾.

متعلق بأضل، ويراد بالدعاء هنا دعاء المسألة ودعاء العبادة.

قوله: ﴿ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾.

أى: سواه.

قوله: ﴿ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾.

﴿ مَن ﴾: مفعول يدعو؛ أى: لو بقى كل عمر الدنيا يدعو ما استجاب له، قال الله تعالى: ﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [فاطر: ١٤]، والخبر هنا عن الله تعالى، قال تعالى: ﴿ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [فاطر: ١٤]، يعنى: نفسه سبحانه وتعالى.

وقوله: ﴿ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ ﴾ أتى بـ ﴿ مَن ﴾، وهى للعاقل، مع أنهم يعبدون الأصنام والأحجار والأشجار، وهى غير عاقلة؛ لأنهم لما عبدوها نزلوها منزلة العاقل، فخوطبوا بمقتضى ما يدعون؛ لأنَّه أبلغ فى إقامة الحجة عليهم فى أنهم يدعون من

. . . .

يرونهم عقلاء، ومع ذلك لا يستجيبون لهم، وهذا من بلاغة القرآن؛ لأنَّه خاطبهم بما تقتضيه حالهم ليقيم الحجة عليهم؛ إذ لو قيل: ما لا يستجيب له؛ لقالوا: هناك عذر في عدم الاستجابة لأنَّها غير عقلاء.

قوله: ﴿وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ﴾.

الضمير في قوله: ﴿وَهُمْ﴾ يعود على ﴿مَن﴾ باعتبار المعنى؛ لأنَّهم جماعة، وضمير يستجيب يعود على ﴿مَن﴾ باعتبار اللفظ؛ لأنَّه مفرد، فأفرد الضمير باعتبار لفظ ﴿مَن﴾، وجمعه باعتبار المعنى؛ لأنَّ ﴿مَن﴾ تعود على الأصنام، وهي جماعة، و﴿مَن﴾ قد يُراعى لفظها ومعناها في كلام واحد.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا﴾ [الطلاق: ١١]. فهنا راعى اللفظ، ثم المعنى، ثم اللفظ.

قوله: ﴿عَن دُعَائِهِمْ﴾.

الضمير في دعائهم يعود إلى المدعوين، وهل المعنى: ﴿وَهُمْ﴾؛ أي: الأصنام، ﴿عَن دُعَائِهِمْ﴾؛ أي: دعاء الداعين إياهم، فيكون من باب إضافة المصدر إلى مفعوله، أو المعنى: و﴿هُمْ﴾ عن دعاء العابدين لهم؛ فيكون «دعاء» مضافًا إلى فاعله، والمفعول محذوف؟

الأول أبلغ، أي عن دعاء العابدين إيَّاهم أبلغ من دعاء العابدين على سبيل الإطلاق، فإذا قلت: ﴿عَن دُعَائِهِمْ﴾؛ أي: عن دعاء العابدين إياهم، وجعلت الضمير هنا يعود على المدعوين؛ صار المعنى أنَّ هذه الأصنام غافلة عن دعوة هؤلاء إيَّاهم، ويكون هذا أبلغ في أنَّ هذه الأصنام لا تفيدهم شيئًا في الدنيا ولا في الآخرة.

قوله: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ﴾

أي: يوم القيامة.

﴿كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً﴾، هل المعنى: كان العابدون للمعبودين أعداء، أو كان المعبودون للعابدين أعداء؟

الجواب: يشمل المعنيين، وهذا من بلاغة القرآن.

﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢].

الشاهد: قوله: ﴿مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، فإذا كان من سوى الله لا يستجيب إلى يوم القيامة؛ فكيف يليق بك أن تستغيث به دون الله؟! فبطل تعلّق هؤلاء العابدين بمعبوداتهم. فالذى يأتى للبدوى أو للدسوقى فى مصر، فيقول: المدد! المدد! أو: أغثنى؛ لا يغنى عنه شيئًا، ولكن قد يبتلى فيأتيه المدد عند حصول هذا الشىء لا بهذا الشىء، وفرق بين ما يأتى بالشىء، وما يأتى عند الشىء.

مثال ذلك: امرأة دعت البدوى أن تحمل، فلما جامعها زوجها حملت، وكانت سابقًا لا تحمل؛ فنقول هنا: إنَّ الحمل لم يحصل بدعاء البدوى، وإنَّما حصل عنده لقوله تعالى: ﴿مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾.

أو يأتى للجيلانى فى العراق، أو ابن عربى فى سوريا، فيستغيث به؛ فإنه لا ينتفع، ولو بقى الواحد منهم إلى يوم القيامة يدعو ما أجابه أحد.

والعجب أنَّهم فى العراق يقولون: عندنا الحسين، فيطوفون بقبره ويسألونه، وفى مصر كذلك، وفى سوريا كذلك، وهذا سفه فى العقول، وضلال فى الدين، والعامة قد لا يُلامون فى الواقع، لكن الذى يُلام من عنده علم من العلماء ومن غير العلماء.

ـ الآية الخامسة قوله: ﴿أَمَّن﴾.

أم: منقطعة، والفرق بين المنقطعة والمتَّصلة ما يلى:

١ ـ المنقطعة بمعنى بل، والمتصلة بمعنى أو.

٢ ـ المتصلة لابد فيها من ذكر المُعادل، والمنقطعة لا يشترط فيها ذكر المُعادل.

مثال ذلك: أعندك زيد أم عمرو؟ فهذه متصلة، وقوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] متصلة، وقوله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ منقطعة؛ لأنَّه لم يذكر لها معادلٌ؛ فهى بمعنى بل والهمزة.

قوله: ﴿الْمُضْطَرَّ﴾.

أصلها: المضتر؛ أى: الذى أصابه الضرر، قال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٣، ٨٤]، فلا يجيب المضطر إلا الله، لكن قيّده بقوله: ﴿إِذَا دَعَاهُ﴾، أمَّا إذا لم يدعه؛ فقد يكشف الله ضرّه، وقد لا يكشفه.

. . . .

قوله: ﴿ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾.

أي: يزيل السوء، والسوء: ما يسوء المرء، وهو دون الضرورة؛ لأنَّ الإنسان قد يُساء بما لا يضرّه، لكن كل ضرورة سوء.

وقوله: ﴿ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾. هل هي متعلقة بما قبلها في المعنى، وأنَّه إذا أجابه كشف سوءه، أو هي مستقلة يجيب المضطر إذا دعاه ثمَّ أمر آخر يكشف السوء؟

الجواب: المعنى الأخير أعمّ؛ لأنها تشمل كشف سوء المضطر وغيره، ومن دعا الله ومن لم يدعه، وعلى التقدير الأول تكون خاصة بكشف سوء المضطر، ومعلوم أنه كلما كان المعنى أعمّ كان أولى، ويؤيد العموم قوله: ﴿ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ ﴾.

قوله: ﴿ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ ﴾.

الذين يجعلهم الله خلفاء الأرض هم عباد الله الصالحون، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور: ٥٥].

قوله: ﴿ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ﴾.

الاستفهام للإنكار، أو بمعنى النفي، وهما متقاربان، أي: هل أحد مع الله يفعل ذلك؟!

الجواب: لا، وإذا كان كذلك؛ فيجب أن تصرف العبادة لله وحده، وكذلك الدعاء؛ فالواجب على العبد أن يوجه السؤال إلى الله تعالى، ولا يطلب من أحد أن يزيل ضرورته ويكشف سوءه وهو لا يستطيع.

- إشكال وجوابه:

وهو أنَّ الإنسان المضطر يسأل غير الله ويُستجاب له، كمن اضطرَّ إلى طعام وطلب من صاحب الطعام أن يعطيه فأعطاه؛ فهل يجوز أم لا؟

الجواب: إن هذا جائز، لكن يجب أن نعتقد أن هذا مجرَّد سبب لا أنَّه مستقل؛ فالله جعل لكل شيء سببًا، فيمكن أن يصرف الله قلبه فلا يعطيك، ويمكن أن تأكل ولا تشبع فلا تزول ضرورتك، ويمكن أن يسخره الله ويُعطيك.

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِه[1]: أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُم: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِن هذَا الْمُنَافِقِ.

قوله: «بإسناده».

يشير إلى أنَّ هذا الإسناد ليس على شرط الصحيح، أو المتفق عليه بين الناس، بل هو إسناده الخاص، وعليه؛ فيجب أن يُراجع هذا الإسناد، فليس كل إسناد محدث قد تمت فيه شروط القبول.

وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد»: «إن رجاله رجال الصحيح؛ غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وابن لهيعة خلّط في آخر عمره لاحتراق كتبه»، ولم يذكر المؤلف الصحابي، وفي الشرح هو عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

قوله: «في زمن النبي».

أي: عهده، وكان الكافر أولاً يعلن كفره ولا يُبالي، ولما قوى المسلمون بعد غزوة بدر خاف الكفَّار؛ فصاروا يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر.

قوله: «منافق».

المنافق: هو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وهؤلاء ظهروا بعد غزوة بدر.

ولم يسم المنافق في هذا الحديث؛ فيحتمل أنه عبد الله بن أبي؛ لأنَّه مشهور بإيذاء المسلمين، ويُحتمل غيره.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» عن عبادة بن الصامت كما في «المجمع» (١٠/ ١٥٩)، وقال الهيثمي، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وقد رواه أحمد بغير هذا السياق.

قلت: والذي بغير هذا السياق ذكره في (٨/ ٤٠)، وهو عند أحمد في «زوائد المسند» (٥/ ٣١٧)، وابن سعد في «طبقاته» (١/ ٣٨٥) بلفظ: «لا يقام لي، إنما يقام لله تبارك وتعالى».

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهُ لا يُستَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُستَغَاثُ بِالله»

واعلم أن أذيَّة المنافـقين للمسلمين ليـست بالضَّرب أو القـتل؛ لأنَّهم يتظاهرون بمحبة المسلمين، ولكن بالقول والتعرض كما صنعوا فى قصة الإفك.

قوله: **«فقال بعضهم»**.

أى: الصحابة.

قوله: **«نستغيث»**.

أى: نطلب الغوث وهو إزالة الشدة.

قوله: **«من هذا المنافق»**.

إمَّا بزجره، أو تعزيره، أو بما يناسب المقام.

وفى الحديث إيجاز حذف دلَّ عليه السياق؛ أى: فقاموا إلى رسول الله، فقالوا: يا رسول الله! إنَّا نستغيث بك من هذا المنافق.

قوله: **«إنَّه لا يُستغاث بى»**.

ظاهر هذه الجملة النفي مطلقًا، ويحتمل أن المراد: لا يُستغاث به فى هذه القصة المعينة.

فـعلى الأول: يكون نفى الاستـغاثة مـن باب سد الذرائع والتـأدب فى اللفظ، وليس من باب الحكم بالعمـوم؛ لأن نفى الاستغـاثة بالرسول ﷺ ليس على إطلاقه، بل تجوز الاستغاثة به فيما يقدر عليه.

أمَّا إذا قلنا: إنَّ النفى عائد إلـى القضية المعيَّنة التى اسـتغاثوا بالنبى ﷺ منها؛ فإنَّه يكون على الحقـيقة؛ أى: على النفى الحقيقى، أى: لا يُستـغاث بى فى مثل هذه القضية؛ لأنَّ النبى ﷺ كان يعامل المنافقين مـعاملة المسلمين، ولا يمكنه حسب الحكم الظاهر للمنافقين أن ينتقم من هذا المنافق انتقامًا ظاهرًا؛ إذ إن المنافقين يستترون، وعلى هذا؛ فلا يستغاث للتخلص من المنافق إلا بالله.



فيه مَسَائلُ:

الأولى: أنَّ عَطفَ الدُّعَاء عَلَى الاستغَاثَة من عَطف العَامِّ عَلَى الخَاصِّ.

الثانية: تَفسيرُ قَولِه: ﴿وَلا تَدْعُ من دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾

الثالثة: أنَّ هذَا هُوَ الشِّرْكُ الأكبَرُ.

الرابعة: أنَّ أصلَحَ النَّاسِ لَو فَعَلَهُ إرضاءً لِغَيرِهِ؛ صَارَ مِنَ الظَّالِمينَ.

فيه مسائل:

- الأولى: أنَّ عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص.

يعني: حيث قال في الترجمة باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره، ووجه ذلك أن الاستغاثة طلب إزالة الشدة والدعاء طلب ذلك وغيره، إذًا الاستغاثة نوع من الدعاء، والدعاء أعمّ؛ فهو من باب عطف العام على الخاص، وهذا سائغ في اللغة العربية فهو كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [الحج: ٧٧].

- الثانية: تفسير قوله: ﴿وَلا تَدْعُ من دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾.

الخطاب في هذه الآية للنبي ﷺ خاصة، بدليل الآيات التي قبلها، قال تعالى: ﴿وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يونس: ١٠٥].

فإن قيل: كيف ينهاه الله عن أمر لا يمكن أن يقع منه شرعًا؟

أجيب: إنَّ الغرض هو التنديد بمن فعل ذلك، كأنه يقول: لا تسلك هذا الطريق التي سلكها أهل الضلال، وإن كان الرسول لا يمكن أن يقع منه ذلك شرعًا.

- الثالثة: أنَّ هذا هو الشرك الأكبر.

يؤخذ من قوله تعالى: ﴿فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾، مضافًا إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

- الرابعة: أن أصلح الناس لو فعله إرضاءً لغيره؛ صار من الظالمين.

تؤخذ من كون الخطاب للرسول ﷺ، وهو أصلح الناس، فلو فعل ذلك إرضاءً لغيره؛ صار من الظالمين، حتى ولو فعله مجاملة لإنسان مشرك، فدعا صاحب قبر إرضاءً لذلك المشرك؛ فإنه يكون مشركًا؛ إذ لا تجوز المحاباة في دين الله.

الخامسة: تَفسيرُ الآيَةِ الَّتي بَعدَهَا.
السادسة: كَونُ ذلكَ لا يَنفَعُ فِي الدُّنيَا مَعَ كَونِهِ كُفراً.
السابعة: تَفسيرُ الآيَةِ الثَّالثَةِ.
الثامنة: أَنَّ طَلَبَ الرِّزقِ لا يَنبَغِي إِلا مِنَ اللهِ؛ كَمَا أَنَّ الجَنَّةَ لا تُطلَبُ إِلا مِنهُ.
التاسعة: تَفسيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ.
العاشرة: أَنَّهُ لا أَضَلَّ مِمَّن دَعَا غَيرَ اللهِ.

ـ الخامسة: تفسير الآية التي بعدها:
وهي قوله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ...﴾ [الأنعام: ١٧] الآية، فإذا كان لا يكشف الضرّ إلا الله؛ وجب أن تكون العبادة له وحده والاستغاثة به وحده.

ـ السادسة: كون ذلك لا ينفع في الدنيا مع كونه كفراً.
تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ﴾، فلم ينتفع من دعائه هذا؛ فخسر الدنيا بذلك، والآخرة بكفره.

ـ السابعة: تفسير الآية الثالثة.
وهي قوله تعالى: ﴿فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾.
وقوله: ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ حال من الرزق، وعليه يكون ابتغاء الرزق عند الله وحده.

ـ الثامنة: أنَّ طلب الرزق لا ينبغي إلا من الله، كما أنَّ الجنة لا تطلب إلا منه.
تؤخذ من قوله تعالى: ﴿اعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾؛ لأن العبادة سبب لدخول الجنة، وقد أشار إلى ذلك بقوله: ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾

ـ التاسعة: تفسير الآية الرابعة.
وهي قوله تعالى: ﴿مَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾.

ـ العاشرة: أنَّه لا أضل ممن دعا غير الله.
تؤخذ من قوله تعالى: ﴿مَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾؛ لأن الاستفهام هنا بمعنى النفي.

الحادية عشرة: أَنَّهُ غَافِلٌ عَن دُعَاءِ الدَّاعِى لا يَدرى عَنهُ.

الثانية عشرة: أَنَّ تلكَ الدَّعوةَ سَبَبٌ لِبُغضِ المَدعُوِّ للدَّاعى وَعَدَاوَتِه لَهُ.

الثالثة عشرة: تَسمِيَةُ تلكَ الدَّعوَةِ عِبَادَةً لِلمَدعُوِّ.

الرابعة عشرة: كُفرُ المَدعُوِّ بِتِلكَ العِبَادَةِ.

الخامسة عشرة: هِيَ سَبَبُ كَونِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

ـ الحادية عشرة: أنَّه غافل عن دعاء الداعي لا يدري عنه.

لقوله تعالى: ﴿ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾.

﴿ وَهُمْ ﴾؛ أي: المدعوون، ﴿ عَن دُعَائِهِمْ ﴾؛ أي: دعاء الداعين، أو عن دعاء الداعين إيَّاهم؛ فالاحتمال في الضمير الثاني وهو قوله: ﴿ عَن دُعَائِهِمْ ﴾، أمَّا الضمير الأول؛ فإنَّه يعود إلى المدعوين لا ريب، وقد سبق بيانه بالتفصيل.

ـ الثانية عشرة: أنَّ تلك الدعوة سبب لبغض المدعو للداعي وعداوته له.

تؤخذ من قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾.

ـ الثالثة عشرة: تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو.

تؤخذ من قوله تعالى: ﴿ وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾.

ـ الرابعة عشرة: كفر المدعو بتلك العبادة.

معنى كفر المدعو: ردّه وإنكاره، فإذا كان يوم القيامة تبرأ منه وأنكره تؤخذ من قوله: ﴿ وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾.

ـ الخامسة عشرة: هي سبب كونه أضل الناس.

وذلك لأمور، هي:

١ ـ أنه يدعو من دون الله من لا يستجيب له.

٢ ـ أنَّ المدعوين غافلون عن دعائهم.

٣ ـ أنه إذا حشر الناس كانوا له أعداء.

٤ ـ أنه كافر بعبادتهم.

السادسة عشرة: تَفسيرُ الآيَةِ الخَامسَةِ.

السابعة عشرة: الأمرُ العَجيبُ، وَهُوَ إقرارُ عَبَدَةِ الأوثَانِ أَنَّهُ لا يُجيبُ المُضطَرَّ إلا اللهُ، وَلأَجلِ هذَا يَدعُونَهُ فِي الشَّدَائدِ مُخلصينَ لَهُ الدِّينَ.

الثامنة عشرة: حِمَايَةُ المُصطَفَى ﷺ حِمَى التَّوحيدِ وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ.

- السادسة عشرة: تفسير الآية الخامسة.

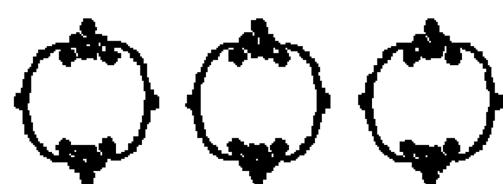
وهى قوله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾، وقد سبق ذلك.

- السابعة عشرة: الأمر العجيب، وهو إقرار عَبَدة الأوثان أنَّه لا يجيب المضطر إلا الله... إلخ.

وهو كما قال رحمه الله: وهذا موجود الآن؛ فمن الناس من يسجد للأصنام التى صنعوها بأنفسهم تعظيمًا، فإذا وقعوا فى الشدّة دعوا الله مخلصين له الدين، وكان عليهم أن يلجئوا للأصنام لو كانت عبادتها حقًا، إلا أن من المشركين اليوم من هو أشد شركًا من المشركين السابقين، فإذا وقعوا فى الشدة دعوا أولياءهم؛ كعلى والحسين، وإذا كان الأمر سهلا دعوا الله، وإذا حلفوا حلفًا هم فيه صادقون حلفوا بعلى أو غيره من أوليائهم، وإذا حلفوا حلفًا هم فيه كاذبون حلفوا بالله ولم يبالوا.

- الثامنة عشرة: حماية المصطفى حمى التوحيد، والتأدب مع الله.

اختار المؤلف أن قوله: «لا يستغاث بى» من باب التأدب بالألفاظ، والبعد عن التعلق بغير الله، وأن يكون تعلق الإنسان دائمًا بالله وحده؛ فهو يُعلِّم الأمة أن تلجأ إلى الله وحده إذا وقعت فى الشدائد، ولا تستغيث إلا به وحده.



بَابُ
قَوْلُ اللَّه تَعَالَى:

﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١) وَلا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾[الأعراف: ١٩١، ١٩٢]. الآية.

- مناسبة الباب لما قبله:

لما ذكر رحمه الله الاستعاذة والاستغاثة بغير الله - عز وجل -؛ ذكر البراهين الدالة على بطلان عبادة ما سوى الله، ولهذا جعل الترجمة لهذا الباب نفس الدليل، وذكر رحمه الله ثلاث آيات.

- الآية الأولى والثانية قوله: ﴿أَيُشْرِكُونَ﴾.

الاستفهام للإنكار والتوبيخ؛ أى: يشركونه مع الله.

قوله: ﴿مَا لا يَخْلُقُ﴾.

هنا عبَّر بـ ﴿مَا﴾دون «من»، وفي قوله ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ﴾[الأحقاف: ٥]، عبَّر بـ ﴿مَن﴾ والمناسبة ظاهر؛ لأنَّ الداعين هناك نزلوهم منزلة العاقل، أمَّا هنا؛ فالمدعو جماد؛ لأنَّ الذى لا يخلق شيئًا ولا يصنعه جماد لا يفيد.

قوله: ﴿شَيْئًا﴾.

نكرة فى سياق النفى؛ فتفيد العموم.

قوله: ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾.

وصف هذه الأصنام بالعجز والنقص.

والربّ المعبود لا يمكن أن يكون مخلوقًا، بل هو الخالق؛ فلا يجوز عليه الحدوث ولا الفناء.

والمخلوق: حادث، والحادث يجوز عليه العدم؛ لأنَّ ما جاز انعدامه أولا؛ جاز عقلا انعدامه آخراً.

فكيف يُعبَد هؤلاء من دون الله؛ إذ المخلوق هو بنفسه مفتقر إلى خالقه وهو حادث بعد أن لم يكن؛ فهو ناقص فى إيجاده وبقائه؟!

. . . .

* إشكال وجوابه:

قوله: ﴿مَا لا يَخْلُقُ﴾. الضمير بالإفراد، وقوله: ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾. الضمير بالجمع؛ فما الجواب؟

أجيب: بأن قوله: ﴿مَا لا يَخْلُقُ﴾ عاد الضمير على ﴿مَا﴾ باعتبار اللفظ؛ لأنَّ ﴿مَا﴾ اسم موصول، لفظها مفرد، لكن معناها الجمع؛ فهي صالحة بلفظها للمفرد، وبمعناها للجمع؛ كقوله: ﴿مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ﴾.

وقوله: ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾. عاد الضمير على ﴿مَا﴾ باعتبار المعنى؛ كقوله: ﴿وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾.

أي: لا يقدرون على نصرهم لو هاجمهم عدو؛ لأنَّ هؤلاء المعبودين قاصرون.

والنصر: الدفع عن المخذول بحيث ينتصر على عدوه.

قوله: ﴿وَلا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾.

بنصب أنفسهم على أنَّه مفعول مقدَّم، وليس من باب الاشتغال؛ لأنَّ العامل لم يشتغل بضمير السابق.

أي: زيادة على ذلك هم عاجزون عن الانتصار لأنفسهم؛ فكيف ينصرون غيرهم؟!

فبين الله عجز هذه الأصنام، وأنَّها لا تصلح أن تكون معبودة من أربعة وجوه، وهي:

١ ـ أنَّها لا تخلق، ومن لا يخلق لا يستحق أن يُعبد.

٢ ـ أنهم مخلوقون من العدم؛ فهم مفتقرون إلى غيرهم ابتداءً ودوامًا.

٣ ـ أنهم لا يستطيعون نصر الداعين لهم، وقوله: ﴿وَلا يَسْتَطِيعُونَ﴾ أبلغ من قوله: ﴿لا ينصرونهم﴾؛ لأنَّه لو قال: ﴿لا ينصرونهم﴾؛ فقد يقول قائل: لكنهم يستطيعون، لكن لما قال: ﴿وَلا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ كان أبلغ لظهور عجزهم.

٤ ـ أنهم لا يستطيعون نصر أنفسهم.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]. الآية.

- الآية الثالثة قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ﴾.

يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة، و﴿مِن دُونِهِ﴾. أى: سوى الله.

قوله: ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾.

﴿مَا﴾: نافية، ﴿مِن﴾: حرف جر زائد لفظًا، وقيل: لا ينبغى أن يقال: حرف جر زائد فى القرآن، بل يقال: من: حرف صلة، وهذا فيه نظر؛ لأنَّ الحروف الزائدة لها معنى، وهو التوكيد، وإنَّما يقال: زائد من حيث الإعراب، وجملة ﴿مَا يَمْلِكُونَ﴾ خبر المبتدأ الذى هو: ﴿الَّذِينَ﴾.

وقوله: ﴿مِن قِطْمِيرٍ﴾.

القطمير: سلب نواة التمرة.

وفى النواة ثلاثة أشياء ذكرها الله فى القرآن لبيان حقارة الشىء.

القطمير: وهو اللفافة الرقيقة التى على النواة.

الفتيل: وهو سلك يكون فى الشق الذى فى النواة.

النقير: وهى النقرة التى تكون على ظهر النواة.

فهؤلاء لا يملكون من قطمير، فإن قيل: أليس الإنسان يملك النخل كله كاملا؟

أجيب: إنَّه يملكه، ولكنه ملك ناقص ليس حقيقيًا؛ فلا يتصرف فيه إلا على حسب ما جاء به الشَّرع، فلا يملك مثلا إحراقه للنَّهى عن إضاعة المال.

قوله: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ﴾.

جملة شرطية، تدعو: فعل الشرط مجزوم بحذف النون، والواو فاعل، وأصلها: تدعونهم.

قوله: ﴿لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾.

جواب الشرط مجزوم بحذف النون، والواو فاعل.

قوله: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾.

أى: إنَّ هذه الأصنام لو دعوتموها ما سمعت، ولو فُرض أنَّها سمعت ما

. . . .

استجابت؛ لأنَّها لا تقدر على ذلك، ولهذا قال إبراهيم عليه السلام لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا﴾[مريم: ٤٢].

فإذا كانت كذلك؛ فأى شيء يدعو إلى أن تدعى من دون الله؟! بل هذا سفه، قال تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾[البقرة: ١٣٠].

قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ هو كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾[الأحقاف: ٦].

فهؤلاء المعبودون إن كانوا يبعثون ويحشرون؛ فكفرهم بشركهم ظاهر كمن يعبد عزيراً والمسيح.

وإن كانوا أحجاراً وأشجاراً ونحوها؛ فيحتمل أن يشملها ظاهر الآية، وهو أنَّ الله يأتى بهذه الأحجار ونحوها؛ فتكفر بشرك من يُشرك بها، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم﴾ وما ثبت فى «الصحيحين» عن النبى ﷺ **«أنَّه عند بعث الناس يقال لكل أمة: لتتبع كل أمة ما كانت تعبد من دون الله»**(١)؛ فالحجر يكون أمامهم يوم القيامة، ويكون له كلام ينطق به، ويكفر بشركهم، فإذا كانت المعبودات تُحضر وتُحصب فى النار إهانةً لعابديها وتحضر لتُتبع إلى النار؛ فلا غرو أن تكفر بعابديها إذا أحضرت.

قوله: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾[فاطر: ١٤].

هذا مثال يُضرب لمن أخبر بخبر ورأى شكًا عند من خاطبه به؛ فيقول: ولا ينبئك مثل خبير.

ومعناه: إنَّه لا يُخبرك بالخبر مثل خبير به، وهو الله؛ لأنَّه لا يعلم أحد ما يكون فى يوم القيامة إلا الله، وخبره خبر صدق؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾[النساء: ١٢٢].

والخبير: العالم ببواطن الأمور.

---

(١) صحيح:أخرجه البخارى (٨٠٦) فى كتاب الأذان، باب: فضل السجود، ومسلم (١٨٢) فى كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، والنسائى فى «الكبرى» (١١٤٨٨)، وأحمد (٢/ ٢٧٥، ٢٩٣، ٥٣٣)، وابن حبان (٧٤٢٩) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

. . . .

ـ مسألة:

هل يسمع الأموات السلام ويردونه على من سلَّم عليهم؟

اختلف في ذلك على قولين:

القول الأول: أن الأموات لا يسمعون السلام، وأن قول النبي ﷺ حين زيارة القبور: «**السلام عليكم**» دعاء لا يقصد به المخاطبة، ثم على فرض أنَّهم يسمعون كما جاء في الحديث الذى صححه ابن عبد البر وأقره ابن القيم: «**بأن الإنسان إذا سلَّم على شخص يعرفه في الدنيا رد الله عليه روحه فرد السلام**»(١)، وعلى تقدير صحة هذا الحديث إذا كانوا يسمعون السلام ويردونه؛ فلا يلزم أن يسمعوا كل شيء، ثم لو فرض أنَّهم يسمعون غير السلام؛ فإن الله صرح بأن المدعوين من دون الله لا يسمعون دعاء من يدعوهم؛ فلا يمكن أن نقول: إنَّهم يسمعون دعاء من يدعوهم؛ لأنَّ هذا كفر بالقرآن، فتبين بهذا أنَّه لا تعارض بين قوله ﷺ: «**السلام عليكم دار قوم مؤمنين**»(٢)، وبين هذه الآية.

وأمَّا قوله: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا﴾؛ فمعناه: لو سمعوا فرضًا ما استجابوا لكم؛ لأنهم لا يستطيعون.

القول الثاني: أن الأموات يسمعون.

واستدلوا على ذلك بالخطاب الواقع في سلام الزائر لهم بالمقبرة.

وبما ثبت في «الصحيح» من أنَّ المشيِّعين إذا انصرفوا سمع المشيَّع قرع نعالهم(٣).

والجواب عن هذين الدليلين: أمَّا الأول؛ فإنَّه لا يلزم من السلام عليهم أن يسمعوا، ولهذا كان المسلمون يسلِّمون على النبي ﷺ في حياته في التشهد(٤) وهو لا يسمعهم قطعًا.

---

(١) ذكره ابن عبد البر في الاستذكار، (٢/ ١٦٤)، وهو عند أبي داود بلفظ: «ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحي حتى أرد عليه السلام»، الحديث أخرجه أبو داود (٢٠٤١) في كتاب المناسك، باب: زيارة القبور، وأحمد (٢/ ٥٢٧)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٢٦)، والبيهقي (٥/ ٢٤٥) من حديث أبي هريرة ﷺ، والحديث حسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٦٧٩).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٩٧٤) في كتاب الجنائز، باب: ما يُقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها والنسائي (٤/ ٩٣) في كتاب الجنائز، باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين، وفي «الكبرى» (١٤٣، ٢١٦٦، ١٠٩٣١)، وابن ماجه (١٥٤٦) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء فيما يُقال إذا دخل المقابر، وأحمد (٦/ ٧١، ٧٦، ١١١، ١٨٠) من حديث عائشة ﷺ، وفي الباب عن غيرها.

(٣) يشير إلى الحديث الصحيح الذى أخرجه البخاري (١٣٣٨) في كتاب الجنائز، باب: الميت يسمع خفق النعال، ومسلم (٢٨٧٠) في كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وأبو داود (٣٢٣١) في كتاب الجنائز، باب: المشي في النعل بين القبور، والنسائي (٤/ ٩٧) في كتاب الجنائز، باب: المسألة في القبر، وباب: مسألة الكافر، وفي «الكبرى» (٢١٧٧، وأحمد (٣/ ٢٣٣)، وابن حبان (٣١٢٠) من حديث أنس ﷺ.

(٤) يشير إلى الحديث الصحيح الذى أخرجه البخاري (٨٣٥) في كتاب الأذان، باب: ما =

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنسٍ، قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَومَ أُحُد، وكُسرَت رَبَاعيَتُهُ فَقَالَ: كَيفَ يُفلحُ قَومٌ شَجُّوا نَبِيَّهُم؟ فَنَزلَت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»(١).

أمَّا الثاني؛ فهو وارد في وقت خاص، وهو انصراف المشيعين بعد الدَّفن.

وعلى كلٍّ؛ فالقولان متكافئان، والله أعلم بالحال.

قوله: «وفي الصحيح».

سبق الكلام على مثل هذا التعبير.

قوله: «أُحد».

جبل معروف شمالي المدينة، ولا يُقال: المنوَّرة؛ لأنَّ كل بلد دخله الإسلام فهو منوَّر بالإسلام، ولأن ذلك لم يكن معروفًا عند السلف، وكذلك جاء اسمها في القرآن بالمدينة فقط.

لكن لو قيل: المدينة النبوية لحاجة تمييزها؛ فلا بأس، وهذا الجبل حصلت فيه وقعة في السنة الثالثة من الهجرة في شوال هُزِمَ فيها المسلمون بسبب ما حصل منهم من مخالفة أمر النبي ﷺ، كما أشار الله إلى ذلك بقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وجواب الشرط محذوف تقديره: حصل لكم ما تكرهون.

وقد حصلت هزيمة المسلمين لمعصية واحدة، ونحن الآن نريد الانتصار والمعاصي كثيرة عندنا، ولهذا لا يمكن أن نفرح بنصرٍ ما دمنا على هذه الحال؛ إلا أن يرفق الله بنا ويصلحنا جميعًا.

قوله: «شج».

الشَّجَّة: الجرح في الرأس والوجه خاصة.

قوله: «وكسرت رباعيته».

السنَّان المتوسطان يسمَّيان ثنايا، وما يليهما يسميان رباعيتين.

قوله: «فقال: كيف يُفلح قوم شجُّوا نبيهم؟».

الاستفهام يُراد به الاستبعاد؛ أي: بعيد أن يُفلح قوم شجُّوا نبيهم ﷺ.

= يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، ومسلم (٤٠٢) في كتاب الصلاة، باب: التشهد في الصلاة، وأبو داود (٩٦٨) في كتاب الصلاة، باب: التشهد، والترمذي (١١٠٥) في كتاب النكاح، باب: ما جاء في خطبة النكاح، والنسائي (٢/ ٢٤٠) في كتاب التطبيق، باب: كيف التشهد الأول؟، وفي «الكبرى» (٧٥٦، ١٢٠٠)، وابن ماجه (٨٩٩) في كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء في التشهد، والدارمي (١٣٤١)، وأحمد (١/ ٤٣٩، ٤٦٤)، وابن حبان (١٩٤٩) من حديث ابن مسعود ﷺ.

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٧/ ٤٢٢) تعليقًا في كتاب المغازي، باب: =

. . . .

قوله: «يُفلح» من الفلاح، وهو الفوز بالمطلوب، والنجاة من المرهوب.

قوله: «فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران:١٢٨]».

أي: نزلت هذه الآية، والخطاب فيها للرسول ﷺ.

و﴿شَيْءٌ﴾: نكرة في سياق النفي؛ فتعم.

قوله: ﴿الأَمْرِ﴾؛ أي: الشأن، والمراد: شأن الخلق، فشأن الخلق إلى خالقهم، حتى النبي ﷺ ليس له فيهم شيء.

ففي الآية خطاب للرسول ﷺ وقد شُجَّ وجهه، وكُسرت رباعيته، ومع ذلك ما عذره الله - سبحانه - في كلمة واحدة: «كيف يُفلح قوم شجوا نبيهم؟»، فإذا كان الأمر كذلك، فما بالك بمن سواه؟ فليس لهم من الأمر شيء؛ كالأصنام، والأوثان، والأولياء، والأنبياء؛ فالأمر كله لله وحده، كما أنَّه الخالق وحده، والحمد لله الذي لم يجعل أمرنا إلى أحد سواه؛ لأنَّ المخلوق لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا؛ فكيف يملك لغيره؟! ونستفيد من هذا الحديث أنه يجب الحذر من إطلاق اللسان فيما إذا رأى الإنسان مبتلى بالمعاصي؛ فلا نستبعد رحمة الله منه، فإنَّ الله تعالى قد يتوب عليه. فهؤلاء الذين شجُّوا نبيهم لما استبعد النبي ﷺ فلاحهم؛ قيل له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

والرجل المطيع الذي يمرُّ بالعاصي من بني إسرائيل ويقول: «والله؛ لا يغفر الله لفلان. قال الله له: من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفر لفلان؟ قد غفرت له وأحبطت عملك»(١) فيجب على الإنسان أن يمسك اللسان لأنَّ زلَّته عظيمة، ثم إننا نشاهد أو نسمع قومًا كانوا من أكفر عباد الله وأشدهم عداوة انقلبوا أولياء لله، فإذا كان كذلك؛ فلماذا نستبعد رحمة الله من قوم كانوا عُتاة؟! وما دام الإنسان لم يمت؛ فكل شيء ممكن، كما أنَّ المسلم - نسأل الله الحماية - قد يزيغ قلبه لما كان فيه من سريرة فاسدة. فالمهم أنَّ هذا الحديث يجب أن يتخذ عبرة للمعتبر في أنَّك لا تستبعد رحمة الله من أي إنسان كان عاصيًا.

= ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ الآية، ووصله مسلم (١٧٩١) في كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة أحد، والترمذي (٣٠٠٣) في كتاب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٧٧)، وابن ماجه (٤٠٢٧) في كتاب الفتن، باب: الصبر على البلاء، وأحمد (٣/ ٩٩، ٢٠٦)، وابن حبان (٦٥٧٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٢١) في كتاب البر والصلة، باب: النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، من حديث جندب رضي الله عنه، والحديث انفرد به مسلم.

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ: اللهمَّ العَنْ فُلانًا وَفُلانًا. بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ» فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو وَالحَارِثِ بنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾(٢).

قوله: **«فنزلت»**.

الفاء للسببية، وعليه؛ فيكون سبب نزول هذه الآية هذا الكلام: **«كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم؟»**.

قوله: **«وفيه»**.

أي: الصحيح.

قوله: **«إذا رفع رأسه من الركوع فى الركعة الأخيرة من الفجر»**.

قيَّد مكان الدعاء من الصلوات بالفجر، ومكانه من الركعات بالأخيرة، ومكانه من الركعة بما بعد الرفع من الركوع.

قوله: **«يقول: اللهم العن فلانًا وفلانًا»**.

اللعن : الطرد والإبعاد عن رحمة الله؛ أى: أبعدهم عن رحمتك، واطردهم منها.

و**«فلانًا وفلانًا»**: بيَّنه فى الرواية الثانية أنهم: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام.

قوله: **«بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»**.

أى: يقول ذلك إذا رفع رأسه وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

قوله: **«فأنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾»**.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٥٥٩) فى كتاب التفسير، باب: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، والترمذى (٣٠٠٥) فى كتاب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران، والنسائى (٢/ ٢٠٣) فى كتاب التطبيق، باب: لعن المنافقين فى القنوت، وفى «الكبرى» (٦٦٥، ١١٠٧٥)، وأحمد (٢/ ١٤٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٤٠٧٠) تعليقًا فى كتاب المغازى، باب: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ الآية، وأصله الترمذى (٣٠٠٤) فى كتاب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران، وأحمد (٢/ ٩٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن الترمذى».

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ؛ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنزِلَ عَلَيهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ ؛ فَقَالَ: «يَا مَعشَرَ قُرَيشٍ أَو كَلِمَةً نَحوَهَا ـ اشتَرُوا أَنفُسَكُم؛ لا أُغنِي عَنكُم مِنَ اللهِ شيئًا، يَا عَبَّاسُ بنَ عَبدِ المُطَّلِبِ! لا أُغنِي عَنكَ مِنَ

هنا قال: «فأنزل» وفى الحديث السابق قال: «فنزلت»، وكلها بالفاء، وعلى هذا يكون سبب نزول الآية دعوة النبى ﷺ على هؤلاء، وقوله: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟»، ولا مانع أن يكون لنزول الآية سببان.

وقد أسلم هؤلاء الثلاثة وحسُن إسلامهم رضي الله عنهم ؛ فتأمَّل الآن أن العداوة قد تنقلب ولاية؛ لأنَّ القلوب بيد الله ـ سبحانه وتعالى ـ، ولو أنَّ الأمر كان على ظنِّ النبى ﷺ ؛ لبقي هؤلاء على الكفر حتى الموت، إذ لو قبلت الدعوة عليهم، وطردوا عن الرحمة؛ لم يبق إلا العذاب.

ولكنَّ النبى ﷺ ليس له من الأمر شيء؛ فالأمر كله لله، ولهذا هدى الله هؤلاء القوم، وصاروا من أولياء الله الذابين عن دينه، بعد أن كانوا من أعداء الله القائمين ضدّه، والله ـ سبحانه ـ يمنُّ على من يشاء من عباده.

وليس بعيدًا من ذلك قصة أصيرم بن عبد الأشهل الأنصارى، حيث كان معروفًا بالعداوة لما جاء به الرسول ﷺ ، فلما جاءت وقعة أحد ألقى الله الإسلام فى قلبه دون أن يعلم به النبى ﷺ أو أحد من قومه، وخرج للجهاد وقتل شهيدًا، فلما انتهت المعركة جعل الناس يتفقدون قتلاهم؛ فإذا هو فى آخر رمق، فقالوا: ما جاء بك يا فلان؟ أحدبٌ على قومك، أم رغبة فى الإسلام؟ قال: بل رغبة فى الإسلام، وإنى أشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله؛ فأخبروا عنى رسول الله ﷺ . فأخبروه، فقال: «هو من أهل الجنة»؛ فهذا الرجل لم يصل لله ركعة واحدة، ومع هذا جعله الله من أهل الجنَّة؛ فالله حكيم يهدى من يشاء لحكمة، ويضل من يشاء لحكمة؛ فالمهم أنَّنا لا نستبعد رحمة الله ـ عز وجل ـ من أى إنسان.

قوله: «قام».

أى: خطيبًا.

اللهِ شَيئًا. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ! لا أُغنِي عَنكِ منَ اللهِ شيئًا. ويَا فَاطِمَةُ بِنتَ مُحَمَّدٍ! سَلِينِي مِن مَالِي مَا شِئتِ؛ لا أُغنِي عَنكِ مِنَ اللهِ شيئًا»(١).

قوله: «أنزل عليه».

أي: أنزل عليه بواسطة جبريل: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

قوله: ﴿أَنذِرْ﴾.

أي: حذِّر وخوِّف، والإنذار: الإعلام المقرون بتخويف.

قوله: ﴿عَشِيرَتَكَ﴾.

العشيرة: قبيلة الرجل من الجد الرابع فما دون.

قوله: ﴿الأَقْرَبِينَ﴾.

أي: الأقرب فالأقرب؛ فأول من يدخل في عشيرة الرجل أولاده، ثم آباؤه، ثم إخوانه، ثم أعمامه، وهكذا.

ويؤخذ من هذا أنَّ الأقرب فالأقرب أولى بالإنذار؛ لأنَّ الحكم المعلق على وصف يقوى بقوة هذا الوصف، وذلك أن الوصف الموجب للحكم كلَّما كان أظهر وأبين؛ كان الحكم فيه أظهر وأبين.

وقوله: «حين أُنزل عليه» يفيد أنه لم يتأخر ﷺ، بل قام، فقال: «يا معشر قريش!» أي: يا جماعة قريش.

وقريش: هو فهر بن النضر بن مالك، أحد أجداد الرسول ﷺ.

قوله: «أو كلمة نحوها».

أي: أو قال كلمة نحوها، أي شبهها، وهذا من احتراز الرواة أنهم إذا شكُّوا أدنى شك.

قالوا: أو كما قال، أو كلمة نحوها، وما أشبه ذلك! وعليه فـ «أو»: للشك والتَّردد.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٥٢٧) في كتاب المناقب، باب: من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية، ومسلم (٢٠٤، ٢٠٦) في كتاب الإيمان، باب: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾، والنسائي (٦/ ٢٤٩) في كتاب الوصايا، باب: إذا أوصى لعشيرته الأقربين، وفي «الكبرى» (٦٤٧٣)، وأحمد (٢/ ٣٥٠، ٣٩٨، ٤٤٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

. . . .

قوله: **«اشتروا أنفسكم»**.

أي: أنقذوها؛ لأنَّ المشترى نفسه كأنه أنقذها من هلاك، والمشترى راغب، ولهذا عبَّر بالاشتراء كأنَّه يقول: اشتروا أنفسكم راغبين.

وفي قوله: **«اشتروا أنفسكم»** من الحض على هذا الأمر ما هو ظاهر؛ لأنَّ المشترى يكون راغبًا.

قوله: **«لا أغنى عنكم من الله شيئًا»**.

هذا هو الشاهد؛ أي: لا أدفع أو لا أنفع، أي: لا أنفعكم بدفع شيء عنكم دون الله، ولا أمنعكم من شيء أراده الله لكم؛ لأنَّ الأمر بيد الله. ولهذا أمر الله نبيه بذلك؛ فقال: ﴿**قُلْ إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا رَشَدًا (٢١) قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا**﴾ [الجن: ٢١، ٢٢].

قوله: **«يا عباس بن عبد المطلب»**.

هو عم النبي ﷺ، وعبد المطلب جد النبي، وعباس؛ بالضم؛ لأن المنادى إذا كان معرفة يبنى على الضم، ونعته إذا كان مضافًا ينصب، وهنا ابن عبد المطلب مضاف، ولهذا نصب.

فإن قيل: كيف يقول النبي ﷺ: عبد المطلب مع أنَّه لا يجوز أن يُضاف عبد إلا إلى الله - عز وجل -؟

فالجواب: إنَّ هذا ليس إنشاءً، بل هو خبر؛ فاسمه عبد المطلب، ولم يسمِّه النبي ﷺ، لكن اشتهر بعبد المطلب، ولهذا انتمى إليه الرسول ﷺ؛ فقال:

أنا النبي لا كذب   أنا ابن عبد المطلب(١)

فلو فرض أن لك أبًا يُسمى عبد المطلب، أو عبد العزى، فإنَّك تنتسب إليه، ولا يعد هذا إقرارًا، ولكنه خبر عن أمر واقع.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٨٦٤) في كتاب الجهاد والسير، باب: من قاد دابة غيره في الحرب، ومسلم (١٧٧٦) في كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة حنين، والترمذي (١٦٨٨) في كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الثبات عند القتال، وأحمد (٤/ ٢٨١، ٢٨٩، ٣٠٤)، وابن حبان (٤٧٧٠، ٥٧٧١) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

. . . .

كما لو قلت: كفر فلان، ونافق فلان، وما أشبه ذلك، ولكن إذا كان موجوداً غيرنا اسمه إذا كان لا يجوز.

قوله: «لا أغنى عنك من الله شيئًا».

أي: لا أنفعك بشيء من دون الله، ولا أمنعك من شيء أراده الله لك؛ فالنبى ﷺ لا يُغنى عن أحد شيئًا حتى عن أبيه وأمه.

قوله: «يا صفية عمة رسول الله!».

يقال في إعرابها كما قيل في عباس بن عبد المطلب.

قوله: «يا فاطمة بنت محمد! سلينى من مالى ما شئت».

أي: اطلبينى من مالى ما شئت؛ فلنْ أمنعك لأنه ﷺ مالك لماله، ولكن بالنسبة لحق الله قال: «لا أغنى عنك من الله شيئًا».

فهذا كلام النبى ﷺ لأقاربه الأقربين: عمه، وعمته، وابنته، فما بالك بمن هم أبعد؟! فعدم إغنائه عنهم شيئًا من باب أولى.

فهؤلاء الذين يتعلقون بالرسول ﷺ ويلوذون به ويستجيرون به الموجودون فى هذا الزَّمن وقبله قد غرَّهم الشيطان واجتالهم عن طريق الحق؛ لأنَّهم تعلَّقوا بما ليس بمتعلق؛ إذ الذى ينفع بالنسبة للرسول ﷺ هو الإيمان به واتِّباعه.

أمَّا دعاؤه والتعلق به ورجاؤه فيما يُؤمل، وخشيته فيما يخاف منه؛ فهذا شرك بالله، وهو مما يبعد عن الرسول ﷺ، وعن النجاة من عذاب الله.

ففى الحديث امتثال النبى ﷺ لأمر ربه فى قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

فإنه قام بهذا الأمر أتم القيام؛ فدعا وعمَّ وخصَّص، وبين أنه لا ينجى أحداً من عذاب الله بأى وسيلة، بل الذى ينجى هو الإيمان به واتباع ما جاء به.

وإذا كان القُرب من النبى ﷺ لا يُغنى عن القريب شيئًا؛ دلَّ ذلك على منع التوسل بجاه النبى ﷺ؛ لأنَّ جاه النبى ﷺ لا ينتفع به إلا النبى ﷺ، ولهذا كان *أصح قولى أهل العلم تحريم التوسل بجاه النبى ﷺ.*

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسيرُ الآيَتَينِ.

الثانية: قِصَّةُ أُحُد.

الثالثة: قُنُوتُ سَيِّدِ المُرسَلِينَ وَخَلفَهُ سَادَاتُ الأَولِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلَاةِ.

الرابعة: أَنَّ المَدعُوَّ عَلَيهِم كُفَّارٌ.

فيه مسائل:

- الأولى تفسير الآيتين.

وهما آيتا الأعراف، وسبق ذلك فى أول الباب، والاستفهام فيهما للتوبيخ والإنكار، وكذلك سبق تفسير الآية الثالثة آية فاطر.

- الثانية: قصة أحد.

يعنى: حيث شُجَّ النبى ﷺ. . . الحديث.

- الثالثة: قنوت سيد المرسلين. . . إلخ.

أراد المؤلف بهذه المسألة أنَّ النبى ﷺ سيد المرسلين، وأصحابه سادات الأولياء، ومع هذا ما أنقذوا أنفسهم، فكيف ينقذون غيرهم؟! وليس مراده رحمه الله مجرّد إثبات القنوت والتأمين عليه، ولهذا جاءت العبارات بسيد وسادات؛ فلا أحد من هذه الأمة أقرب إلى الله من الرسول وأصحابه، ومع ذلك يلجئون إلى الله - سبحانه - فى كشف الكربات، ومن كانت هذه حاله؛ فكيف يمكن أن يُلجأ إليه فى كشف الكربات؟! ليس مراد المؤلف إثبات مسألة فقهية.

- الرابعة: أن المدعو عليهم كفَّار.

تؤخذ من قوله تعالى: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾؛ فهذا دليل على أنهم الآن ليسوا على حال مرضية، ومن المعلوم أن صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وقت الدعاء عليهم كانوا كفاراً.

وهذه المسألة - أى أن المدعو عليهم كفَّار - ترمى إلى أن الرسول ﷺ وإن كان يرى أنَّه دعا عليهم بحق؛ فقد قطع الله - سبحانه وتعالى - أن يكون له من الأمر شىء؛ لأنه قد يقول قائل: إذا كانوا كفاراً؛ أليس يملك الرسول ﷺ أن يدعو عليهم؟

الخامسة: أَنَّهُم فَعَلُوا أَشياءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الكُفَّار؛ منهَا: شَجُّهُم نَبِيَّهُم، وَحِرصُهُم عَلَى قَتلِه، ومِنهَا التَّمثِيلُ بِالقَتلَى مَعَ أَنَّهُم بَنُو عَمِّهِم.

السادسة: أَنزَلَ اللهُ عَلَيهِ فِي ذَلكَ: ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

السابعة: قوله ﴿أو يتوب عليهم أو يعذبهم﴾ فَتَابَ عَلَيهِم؛ فَآمَنُوا.

الثامنة: القُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

نقول: حتى في هذه الحالة لا يملك من أمرهم شيئًا، هذا وجه قول المؤلف أنَّ المدعو عليهم كفار، وليس مراده الإعلام بكفرهم؛ لأن هذا معلوم لا يستحق أن يُعَنْوَن له، بل المراد في هذه الحال الذي كان هؤلاء كفارًا لم يملك النبي ﷺ شيئًا بالنسبة إليهم.

- الخامسة: أنهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكفار...

أي: إنَّهم مع كفرهم كانوا معتدين، ومع ذلك قيل له في حقِّهم: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾، وإلا؛ فهم شجُّوا النبي ﷺ، ومثَّلوا بالقتلى مثل حمزة بن عبد المطلب، وكذلك أيضًا حرصوا على قتل النبي ﷺ، مع أنَّ كل هؤلاء فيهم من بني عمهم، وفيهم من الأنصار.

- السادسة: أنزل الله عليه في ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾

أي: مع ما تقدم من الأمور التي تقتضي أن يكون للنبي ﷺ حق بأن يدعو عليهم أنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾؛ فالأمر لله وحده، فإذا كان الرسول ﷺ قد قطع عنه هذا الشيء؛ فغيره من باب أولى.

- السابعة: قوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾، فتاب عليهم، فآمنوا.

وهذا دليل على كمال سلطان الله وقدرته؛ فهؤلاء الذين جرى منهم ما جرى تاب الله عليهم وآمنوا؛ لأن الأمر كله بيده سبحانه، وهو الذي يذل من يشاء ويعز من يشاء، ومن ذلك ما جرى من عمر رضي الله عنه قبل إسلامه من العداوة الظاهرة للإسلام، وما جرى منه بعد إسلامه من الولاية والنصرة لدين الله تعالى؛ فرسول الله ﷺ ومن دونه لا يستطيعون أن يغيروا شيئًا من أمر الله.

- الثامنة: القنوت في النوازل.

وهذه هي المسألة الفقهية، فإذا نزل بالمسلمين نازلة؛ فإنه ينبغي أن يدعى لهم حتى تنكشف وهذا القنوت مشروع في كل الصلوات. كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما

التاسعة: تَسمِيَةُ المَدعُوِّ عَلَيهِم فِي الصَّلَاةِ بِأَسمَائِهِم وَأَسمَاءِ آبَائِهِم.

الذى رواه أحمد وغيره(١)؛ إلا أن الفقهاء رحمهم الله استثنوا الطاعون، وقالوا: لا يقنت له لعدم ورود ذلك، وقد وقع فى عهد عمر رضي الله عنه ولم يقنت؛ ولأنه شهادة فلا ينبغى الدعاء برفع سبب الشهادة.

وظاهر السنة أن القنوت إنما يشرع فى النوازل التى تكون من غير الله.

مثل: إيذاء المسلمين والتضييق عليهم، أما ما كان من فعل الله؛ فإنه يشرع له ما جاءت به السنة، مثل الكسوف؛ فيشرع له صلاة الكسوف، والزلازل شرع لها صلاة الكسوف كما فعل ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: هذه صلاة الآيات، والجدب يشرع له الاستسقاء، وهكذا.

وما علمت لساعتى هذه أنَّ القنوت شرع لأمر نزل من الله، بل يُدعى له بالأدعية الواردة الخاصة، لكن إذا ضُيِّق على المسلمين وأوذوا وما أشبه ذلك؛ فإنَّه يقنت اتباعًا للسنة فى هذا الأمر.

ثم من الذى يقنت: الإمام الأعظم، أو إمام كل مسجد، أو كل مصلٍّ؟

المذهب: أنَّ الذى يقنت هو الإمام الأعظم فقط الذى هو الرئيس الأعلى للدولة.

وقيل: يقنت كل إمام مسجد.

وقيل: يقنت كل مصل، وهو الصحيح؛ لعموم قول النبى ﷺ: **«صلوا كما رأيتمونى أصلى»**(٢)، وهذا يتناول قنوته ﷺ عند النوازل.

- **التاسعة**: تسمية المدعو عليهم فى الصلاة بأسمائهم وأسماء آبائهم.

وهم: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام؛ فسماهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، لكن هل هذا مشروع أو جائز؟

الجواب: هذا جائز، وعليه، فإذا كان فى تسمية المدعو عليهم مصلحة؛ كانت التسمية أولى، ولو دعا إنسان لأناس معينين فى الصلاة جاز؛ لأنَّه لا يُعدُّ من كلام

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (١٤٤٣) فى كتاب الصلاة، باب: القنوت فى الصلوات، وأحمد (١/ ٣٠١)، والحاكم (٨٢٠)، والبيهقى (٢/ ٢٠٠، ٢١٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، والحديث حسنه الشيخ الألبانى فى «صحيح سنن أبى داود».

(٢) **صحيح**: أخرجه البخارى (٦٣١) فى كتاب الأذان، باب: الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة كذلك، والدارمى (١٢٥٣)، وابن حبان (١٦٥٨)، وابن خزيمة (٥٨٦) من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

. . . .

الناس بل هو دعاء، والدعاء مخاطبة الله تعالى، ولا يدخل في عموم قوله ﷺ: «**إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام النّاس**»(١).

مسألة: هل الذي نهى عن الرسول ﷺ الدعاء أو لعن المعينين؟

الجواب: المنهي عنه هو لعن الكفار في الدعاء على وجه التعيين، أما لعنهم عمومًا؛ فلا بأس به، وقد ثبت عن أبي هريرة أنّه كان يقنت ويلعن الكفرة عمومًا، ولفظ ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه قال: «**لأقربن صلاة النبي ﷺ، فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعدما يقول: سمع الله لمن حمده؛ فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار**»(٢)، ولا بأس بدعائنا على الكافر بقولنا: اللهم! أرح المسلمين منه، واكفهم شرّه، واجعل شرّه في نحره، ونحو ذلك.

أما الدعاء بالهلاك لعموم الكفار؛ فإنه محل نظر، ولهذا لم يدع النبي ﷺ على قريش بالهلاك، بل قال: «**اللهم عليك بهم، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف**»(٣)، وهذا دعاء عليهم بالتضييق، والتضييق قد يكون من مصلحة الظالم بحيث يرجع إلى الله عن ظلمه. فالمهم أن الدعاء بالهلاك لجميع الكفار عندي تردد فيه.

وقد يستدل بدعاء خبيب حيث قال: «**اللهم احصهم عددًا، ولا تبق منهم أحدًا**»(٤) على جواز ذلك؛ لأنّه وقع في عهد الرسول ﷺ.

ولأن الأمر وقع كما دعا؛ فإنّه ما بقي منهم أحد على رأس الحول، ولم ينكر الله تعالى ذلك، ولا أنكره النبي ﷺ، بل إنّ إجابة الله دعاءه يدلّ على رضاه به وإقراره عليه.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٥٣٧) في كتاب المساجد، باب: تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، وأبو داود (٩٣٠) في كتاب الصلاة، باب: تشميت العاطس في الصلاة، والنسائي (٣/ ١٤) في كتاب السهو، باب: الكلام في الصلاة، وفي «الكبرى» (١١٤١)، وابن حبان (٢٢٤٧، ٢٢٤٨) من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٧٩٧) في كتاب الأذان، باب: فضل اللهم ربنا ولك الحمد، ومسلم (٦٧٦) في كتاب المساجد، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، وأبو داود (١٤٤٠) في كتاب الصلاة، باب: القنوت في الصلوات، والنسائي (٢/ ٢٠٢) في كتاب التطبيق، باب: القنوت في صلاة الظهر، وفي «الكبرى» (٦٦٢)، وأحمد (٢/ ٢٥٥، ٤٧٠)، وابن حبان (١٩٨١).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٨٠٤) في كتاب الأذان، باب: يهوي بالتكبير حين يسجد، ومسلم (٦٧٥) في كتاب المساجد، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة، إذا نزلت بالمسلمين نازلة، وأبو داود (١٤٤٢) في كتاب الصلاة، باب: القنوت في الصلوات، والنسائي (٢/ ٢٠١) في كتاب التطبيق، باب: القنوت في صلاة الصبح، وفي «الكبرى» (٦٦٠، ٦٦١)، وابن ماجه (١٢٤٤) في كتاب إقامة الصلاة، باب: ما جاء في القنوت في صلاة الفجر، والدارمي (١٥٩٥)، وأحمد (٢/ ٢٣٩، ٢٧١، ٤١٨، ٤٧٠، ٥٠٢، ٥٢١)، وابن حبان (١٩٦٩، ١٩٨٣)، وابن خزيمة (٦١٥، ٦١٧، ٦١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٣٩٨٩) في كتاب المغازي، باب: فضل من شهد بدرًا، =

العاشرة: لَعنُ المُعَيَّنِ في القُنُوت.
الحادية عشرة: قصتهُ ﷺ لَمَّا أُنزِلَ عَلَيه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾.
الثانية عشرة: جِدُّهُ ﷺ في هَذَا الأمرِ؛ بِحَيث فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الجُنُونِ، وَكَذلِكَ لَو يَفعَلُهُ مُسلِمٌ الآنَ.

فهذا قد يُستدل به على جواز الدعاء على الكفار بالهلاك، لكن يحتاج أن يُنظر في القصة؛ فقد يكون لها أسباب خاصة لا تتأتى في كل شيء.

ثم إن خبيبًا دعا بالهلاك لفئة محصورة من الكفار لا لجميع الكفار.

وفيه أيضًا إن صحَّ الحديث: دعاؤه على عتبة بن أبي لهب: **«اللهم سلِّط عليه كلبًا من كلابك»**(١)، فيه دليل على الدعاء بالهلاك، لكن هذا على شخص معين لا على جميع الكفار.

- العاشرة: لعن المعيَّن في القنوت.

هذا غريب، فإن أراد المؤلف رحمه الله أنَّ هذا أمر وقع، ثم نهي عنه؛ فلا إشكال، وإن أراد أنه يُستفاد من هذا جواز لعن المعيّن في القنوت أبدًا؛ فهذا فيه نظر لأنَّ النبي ﷺ نهى عن ذلك.

- الحادية عشرة: قصته ﷺ لما أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾.

وهي أنَّه لما نزلت عليه الآية نادى قريشًا؛ فعم، ثم خصَّص، فامتثل أمر الله في هذه الآية.

- الثانية عشرة: جده ﷺ في هذا الأمر، بحيث فعل ما نُسب بسببه إلى الجنون.

أي: اجتهاده ﷺ في هذا الأمر، بحيث قالوا: إنَّ محمدًا جنّ، كيف يجمعنا وينادينا هذا النداء؟!

وقوله: **«وكذلك لو يفعله مسلم الآن»**.

أي: لو أنَّ إنسانًا جمع الناس، ثم قام يحذّرهم كتحذير النبي ﷺ؛ لقالوا: مجنون، إلا إذا كان معتادًا عند الناس، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، وقال تعالى: ﴿يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾؛ فهذا يختلف باختلاف البلاد والزمان، ثم إنَّه يجب على الإنسان أن يبذل جهده واجتهاده في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والنبي ﷺ قام بهذا الأمر ولم يُبال بما رُمِيَ به من الجنون.

= والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٩)، وأحمد (٢/ ٢٩٤، ٣١٠)، والبيهقي (٩/ ١٤٥)، والطبراني في «الكبرى» (٤/ ٢٢١)، والطيالسي (٢٥٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) أخرجه الحاكم (٣٩٨٤)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٥١١) من حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

الثالثة عشرة: قَوْلُهُ للأبعَد والأقرَب: «لا أُغنى عَنكَ منَ الله شَيئًا»، حتَّى قَالَ: «يا فَاطمَةُ بِنتَ مُحَمَّد! لا أُغنى عَنكَ منَ الله شَيئًا». فَإذَا صَرَّحَ وَهُوَ سَيِّدُ المُرسَلينَ بأنَّهُ لا يُغنى شَيئًا عَن سَيِّدَة نسَاء العَالَمينَ، وآمَنَ الإنسَانُ بأنَّهُ لا يَقُولُ إلا الحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فيمَا وَقَعَ فِى قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ اليَومَ؛ تَبَيَّنَ لَهُ تَركُ التَّوحيدِ وَغُربَةُ الدِّينِ.

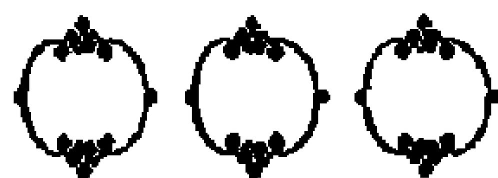
- الثالثة عشرة: قوله للأبعد والأقرب: «لا أغنى عنك من الله شيئًا»...

صدق رحمه الله فيما قال؛ فإنَّه إذا كان هذا القائل سيد المرسلين؛ وقاله لسيدة نساء العالمين، ثم نحن نؤمن أن الرسول ﷺ لا يقول إلا الحق، وأنَّه لا يغنى عن ابنته شيئًا؛ تبيَّن لنا الآن أن ما يفعله خواصّ الناس تَرك للتوحيد؛ لأنَّه يوجد أُناس خواص يرون أنفسهم علماء، ويراهم من حولهم علماء وأهلا للتقليد، يدعون الرسول ﷺ لكشف الضرّ وجلب النفع دعوة صريحة، ويرددون:

يا أكرم الخلق ما لى من ألوذ به　　سواك عند حلول الحادث العمم(١)

وغير ذلك من الشرك، وإذا أنكر عليهم ذلك ردّوا على المنكر بأنَّه لا يعرف حق الرسول ﷺ ومقامه عند الله، وأنَّه سيد الكون، وما خلقت الجن والإنس إلا من أجله، وأنَّه خلق من نور العرش، ويُلبِّسون بذلك على العامة، فيصدقهم البعض لجهلهم، ولو جاءهم من يدعوهم إلى التوحيد لم يستجيبوا له؛ لأنَّ سيدهم وعالمهم على خلاف التوحيد، ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ [البقر: ١٤٥]، ثم إنَّ المؤمن عاطفته وميله للرسول ﷺ أمر لا يُنكر، لكن الإنسان لا ينبغى له أن يحكم العاطفة، بل يجب عليه أن يتبع ما دل عليه الكتاب والسنة وأيده العقل الصريح السالم من الشبهات والشهوات.

ولهذا نعى الله ـ سبحانه ـ على الكفار الذين اتبعوا ما ألفوا عليه آباءهم بأنَّهم لا يعقلون، وكلام المؤلف حق؛ فإنَّ من تأمَّل ما عليه الناس اليوم فى كثير من البلدان الإسلامية تبيَّن له ترك التوحيد وغربة الدين.



---

(١) تقدم التعقيب عليه.

بَابُ
قَولُ الله تَعَالَى

﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ:٢٣].

---

* مناسبة الترجمة: أن هذا من البراهين الدالَّة على أنَّه لا يستحق أحد أن يكون شريكًا مع الله؛ لأنَّ الملائكة وهم أقرب ما يكون من الخلق لله - عز وجل -، ما عدا خواص بنى آدم يحصل منهم عند كلام الله - سبحانه - الفزع.

قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾.

قال ذلك ولم يقل: «فزعت قلوبهم»؛ إذ تفيد المجاوزة، والمعنى: جاوز الفزع قلوبهم؛ أى: أزيل الفزع عن قلوبهم.

والفزع: الخوف المفاجىء؛ لأنَّ الخوف المستمر لا يُسمَّى فزعًا.

وأصله: النُّهوض من الخوف.

وقوله: ﴿عَن قُلُوبِهِمْ﴾؛ قلوب الملائكة؛ لأنَّ الضمير يعود عليهم بدليل ما سيأتى من حديث أبى هريرة، ولا أحد من الخلق أعلم بتفسير القرآن من رسول الله ﷺ.

قوله: ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ جواب الشرط.

والمعنى: قال بعضهم لبعض: وإنَّما قلنا ذلك لأن فى الكلام قائلا ومقولا له، فلو جعلنا الضمير فى قالوا عائدًا على الجميع؛ فأين المقول له؟ والمعنى: أى شىء قال ربكم؟

وإعراب ماذا على أوجه:

١ - ما: اسم استفهام مبتدأ، وذا: اسم موصول خبر؛ أى: ما الذى.

٢ - ماذا: اسم استفهام مركب من ما وذا.

٣ - ما اسم استفهام، وذا زائدة، قال ابن مالك:

ومثل ماذا بعدما استفهام أو من إذا لم تلغ فى الكلام

. . . .

قوله: ﴿قَالُوا الْحَقَّ﴾

أي: قال المسؤولون.

والحق: صفة لمصدر محذوف مع عامله، والتقدير قال القول الحق.

والمعنى: أن الله ـ سبحانه ـ قال القول الحق لأنه سبحانه هو الحق، ولا يصدر عنه إلا الحق، ولا يقول ولا يفعل إلا الحق.

والحق في الكلام هو الصدق في الأخبار، والعدل في الأحكام؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً﴾ [الأنعام: ١١٥].

ولا يُفهم من قوله: ﴿قَالُوا الْحَقَّ﴾ أنه قد يكون قوله باطلا، بل هو بيان للواقع؛ فإن قيل: ما دام بيانًا للواقع ومعروفًا عند الملائكة أنَّه لا يقول إلا الحق؛ فلماذا الاستفهام؟!

أجيب: أنَّ هذا من باب الثناء على الله بما قال، وأنَّه سبحانه لا يقول إلا الحق.

قوله: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

أي: العلي في ذاته وصفاته، الكبير: ذو الكبرياء، وهي العظمة التي لا يُدانيها شيء، أي العظيم الذي لا أعظم منه.

مناسبة الآية للتوحيد: أنه إذا كان منفردًا في العظمة والكبرياء؛ فيجب أن يكون منفردًا في العبادة.

والعلو قسمان:

الأول: علو الصفات، وقد أجمع عليه كل من ينتسب للإسلام حتى الجهميَّة ونحوهم.

الثاني: علوّ الذات، وقد أنكره كثير من المنتسبين للإسلام حتى الجهمية وبعض الأشاعرة غير المحققين منهم؛ فإنَّ المحققين منهم أثبتوا علوّ الذات.

وعلوه لا ينافي كونه مع الخلق يعلمهم ويسمعهم ويراهم؛ لأنَّه ليس كمثله شيء في جميع صفاته.

. . . .

وفي الآية فوائد:

١ - أن الملائكة يخافون الله؛ كما قال تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠].

٢ - إثبات القلوب للملائكة؛ لقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾.

٣ - إثبات أنهم أجسام وليسوا أرواحًا مجردة من الجسمية، وهو أمر معلوم بالضرورة، قال تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ﴾[فاطر: ١]، وقد رأى النبي ﷺ جبريل له ستمائة جناح قد سدَّ الأفق(١)؛ فالقول بأنهم أرواح فقط إنكار لهم في الواقع، وهو قول باطل.

لكنهم لا يأكلون ولا يشربون، وإنَّما أكلهم وشربهم التسبيح بدليل قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾[الأنبياء: ٢٠]؛ ففي هذا دليل على أنَّ ليلهم ونهارهم مملوءان بذلك، ولهذا جاء: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ﴾، ولم يقل: يسبحون في الليل؛ أي: أن تسبيحهم دائم، والتسبيح تنزيه الله عما لا يليق به.

٤ - أنَّ لهم عقولا؛ إذ إنَّ القلوب هي محلّ العقول خلافًا لمن قال: إنهم لا يعقلون؛ ولأنهم يسبحون الله، ويطوفون بالبيت المعمور.

٥ - إثبات القول لله ـ سبحانه وتعالى ـ وأنه متعلق بمشيئته، لأنه جاء بالشرط: ﴿إِذَا فُزِّعَ﴾ وإذا الشرطية تدل على حدوث الشرط والمشروط، خلافًا للأشاعرة الذين يقولون: إن الله لا يتكلم بمشيئته، وإنما كلامه هو المعنى القائم بنفسه؛ فهو قائم بالله أزلي أبدي، كقيام العلم والقدرة والسمع والبصر.

ولا ريب أن هذا باطل، وأن حقيقته إنكار كلام الله، ولهذا يقولون: إن الله يتكلم بكلام نفسي أزلي أبدي، كما يقولون: هذا الكلام الذي سمعه موسى، وسمعه النبي ﷺ، ونزل به جبريل على الرسول ﷺ شيء مخلوق للتعبير عن كلام الله القائم بنفسه.

وهذا في الحقيقة قول الجهمية؛ كما قال بعض المحققين من الأشاعرة: ليس بيننا

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٢٣٢) في كتاب بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة، ومسلم (١٧٤) في كتاب الإيمان، باب: في ذكر سدرة المنتهى، والترمذي (٣٢٧٧) في كتاب التفسير، باب: ومن سورة النجم، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٣٤، ١١٥٤٠، ١١٥٤٢)، وأحمد (١/ ٤٠٧، ٤١٢، ٤٦٠)، وابن حبان (٦٤٢٧، ٦٤٢٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وَفى الصَّحيحِ عَنْ أبى هُرَيرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبىِّ ﷺ؛ قَالَ: «إذَا قَضَى اللهُ الأمرَ فى السَّمَاءِ؛ ضَرَبَت المَلائكَةُ بأَجنحَتِهَا خُضْعَانًا لقَوله، كَأَنَّهُ سلسلَةٌ عَلَى صَفوَانَ، يَنفُذُهُم ذلكَ ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

وبين الجهمية فرق، فإننا اتفقنا على أن هذا الذى بين دفتى المصحف مخلوق، لكن نحن قلنا عبارة عن كلام الله، وهم قالوا: هو كلام الله.

فالجهمية خير منهم فى أنهم يقولون: هذا كلام الله، لكنهم شر منهم فى كونهم يصرحون أن كلام الله مخلوق.

٦ - إثبات أن قول الله حق، وهذا جاء في القرآن: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]، وقال: ﴿فَالْحَقُّ وَالْحَقَّ أَقُولُ﴾ [ص: ٨٤]؛ فالله تعالى لا يقول إلا حقا، لأنه هو الحق، ولا يصدر عن الحق إلا الحق.

قوله: «وفى الصحيح».

سبق الكلام عليها.

قوله: «قضى الله الأمر فى السماء».

المراد بالأمر الشأن، ويكون القضاء بالقول؛ لقوله تعالى: ﴿إذا قضى أمرا فإنما يقول له كن فيكون﴾.

قوله: «خضعانًا».

أى: خضوعًا؛ لقوله: «كأنه»؛ أى: صوت القول فى وقعه على قلوبهم.

قوله: «صفوان».

هو الحجر الأملس الصلب، والسلسلة عليه يكون لها صوت عظيم.

وليس المراد تشبيه صوت الله تعالى بهذا؛ لأن الله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، بل المراد تشبيه ما يحصل لهم من الفزع عندما يسمعون كلام بفزع من يسمع سلسلة على صفوان.

قوله: «ينفذهم ذلك».

النفوذ: هو الدخول فى الشىء، ومنه: نفذ السهم فى الرمية، أى: دخل فيها، والمعنى: إن هذا الصوت يبلغ منهم كل مبلغ.

. . . .

قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾.

أى: أزيل عنها الفزع.

قوله: ﴿قَالُوا﴾.

أى: قال بعضهم لبعض.

قوله: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ﴾.

أى: قالوا: قال الحق، أى: قال القول الحق؛ فالحق صفة لمصدر محذوف مع عامله، تقديره: قال القول الحق، وهذا الجواب الذى يقولونه هل هم يقولونه لأنهم سمعوا ما قال وعلموا أنه حق، أو أنهم كانوا يعلمون أنه لا يقول إلا الحق؟

يحتمل أن يكونوا قد علموا ما قال، وقالوا: إنه الحق؛ فيكون هذا عائدًا إلى الوحى الذى تكلم الله به.

ويحتمل أنهم قالوا: ذلك لعلمهم أن الله ـ سبحانه ـ لا يقول إلا الحق؛ فلذلك قالوا هذا لأن ذلك صفته سبحانه وتعالى.

وهذا الحديث مطابق للآية تمامًا، وعلى هذا يجب أن يكون هذا تفسير الآية، ولا يقبل لأى قائل أن يفسرها بغيره؛ لأن تفسير القرآن إذا كان بالقرآن أو السنة، فإنه نص لا يمكن لأحد أن يتجاوزه.

وأما تفسير الصحابى؛ فإنه حجة عند أكثر المفسرين، وأما التابعين؛ فإن أكثر العلماء يقول: إنه ليس بحجة إلا من اختص منهم بشىء؛ كمجاهد؛ فإنه عرض المصحف على ابن عباس عشرين مرة أو أكثر، يقف عند كل آية ويسأله عن معناها، وأما من بعد التابعين، فليس تفسيره حجة على غيره، لكن إن أيده سياق القرآن كان العمدة سياق القرآن.

فلا يقبل أن يقال: إذا فزع عن قلوب الناس يوم القيامة، بل نقول: الرسول ﷺ فسر الآية بتفسير غيبى لا مجال للاجتهاد فيه، وما كان غيبيًا وجاء به النص، فالواجب علينا قبوله، ولهذا نقول فى مسألة ما يعذر فيه بالاجتهاد وما لا يعذر: إنه ليس عائدًا على أن هذا من الأصول وهذا من الفروع؛ كما قال بعض العلماء: الأصول لا مجال للاجتهاد فيها، ويخطئ المخالف مطلقًا بخلاف الفروع.

فَيَسمعُهَا مُسترقُ السَّمع، ومُسترقُ السَّمع هكَذَا بَعضُهُ فَوقَ بَعض، وَصَفَهُ سُفيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وبَدَّدَ بَينَ أَصَابِعِهِ، فَيَسمعَ الكَلِمَةَ، فَيُلقيها إِلَى مَن تَحته. ثُمَّ

لكن شيخ الإسلام ابن تيمية أنكر تقسيم الدين إلى أصول وفروع، ويدل على بطلان هذا التقسيم: أن الصلة عند الذين يقسمون من الفروع مع أنها من أجل الأصول.

والصواب: أن مدار الإنكار على ما للاجتهاد فيه مجال وما لا مجال فيه؛ فالأمور الغيبية ينكر على المخالف فيها ولا يعذر، سواء كانت تتعلق بصفات الله أو اليوم الآخر أو غير ذلك؛ لأنه لا مجال للاجتهاد فيها.

أما الأمور العملية التي للاجتهاد فيها مجال، فلا ينكر على المخالف فيها إلا إذا خالف نصا صريحًا، وإن كان يصح تضليله بهذه المخالفة، كقول ابن مسعود في بنت وبنت ابن وأخت: «للبنت النصف، ولابنة الابن السدس، تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت» وذكر له قسمة أبي موسى: «للابنة النصف، وللأخت النصف» وقوله: «ائت ابن مسعود، فسيتابعني» فأخبر ابن مسعود بذلك، فقال: «قد ضللت إذًا، وما أنا من المهتدين»[1].

قوله: **«فيسمعها مسترق السمع»**.

أي: هذه الكلمة التي تكلمت بها الملائكة.

و«مسترق»: مفرد مضاف؛ فيعم جميع المسترقين.

وتأمل كلمة «مسترق» ففيها دليل على أنه يبادر، فكأنه يختلسها اختلاسًا بسرعة، ويؤيده قوله: ﴿**إِلاَّ مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ**﴾ [الصافات: ١٠].

قوله: **«ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض»**.

يحتمل أن يكون هذا من كلامه ﷺ، أو من كلام أبي هريرة، أو من كلام سفيان.

قوله: **«وصفه سفيان بكفه»**.

أي: أنها واحد فوق الثاني، أي الأصابع، فالجن يتراكبون واحدًا فوق الآخر، إلى أن يصلوا إلى السماء، فيقعدون لكل واحد مقعد خاص، قال تعالى: ﴿**وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ الآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا**﴾ [الجن: ٩].

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٧٣٦) في كتاب الفرائض، باب: ميراث ابنة الابن مع بنت، وأبو داود (٢٨٩٠) في كتاب الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الصلب، الترمذي (٢٠٩٣) في كتاب الفرائض، باب: ما جاء في ميراث ابنة الابن مع ابنة الصلب، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٨، ٦٣٢٩، ٦٣٣٠)، وابن ماجه (٢٧٢١) في كتاب الفرائض، باب: فرائض الصلب، والدارمي (٢٨٩٠)، وأحمد (١/ ٣٨٩، ٤٢٨، ٤٤٠، ٤٦٣).

يُلقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَن تَحتَهُ، حَتَّى يلقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَو الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدركَهُ

قوله: «فيسمع الكلمة، فيلقيها إلى من تحته».

أى: يسمع أعلى المسترقين الكلمة، فيلقيها إلى من تحته؛ أى: يخبره بها، و«من»: اسم موصول، وقوله: «تحته» شبه جملة صلة الموصول لأنه ظرف.

قوله: «ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها».

أى: يلقى الكلمة آخرهم الذى فى الأرض على لسان الساحر أو الكاهن.

والسحر: عزائم ورقى وتعوذات تؤثر فى بدن المسحور وقلبه وعقله وتفكيره.

والكاهن: هو الذى يخبر عن المغيبات فى المستقبل.

وقد التبس على بعض طلبة العلم، فظنوا أنه كل من يخبر عن الغيب ولو فيما مضى؛ فهو كاهن، لكن ما مضى مما يقع فى الأرض ليس غيبًا مطلقًا، بل هو غيب نسبى، مثل ما يقع فى المسجد يعد غيبًا بالنسبة لمن فى الشارع، وليس غيبًا بالنسبة لمن فى المسجد.

وقد يتصل الإنسان بجنى، فيخبره عما حدث فى الأرض، ولو كان بعيدًا، فيستخدم الجن، لكن ليس على وجه محرم، فلا يسمى كاهنًا؛ لأن الكاهن من يخبر عن المغيبات فى المستقبل.

وقيل: الذى يخبر عما فى الضمير، وهو نوع من الكهانة فى الواقع، إذا لم يستند إلى فراسة ثاقبة، أما إذا كان يخبر عما فى الضمير استنادًا إلى فراسة، فإنه ليس من الكهانة فى شىء، لأن بعض الناس قد يفهم ما فى الإنسان اعتمادًا على أسارير وجهه ولمحاته، وإن كان لا يعلمه على وجه التفصيل، لكن يعلمه على سبيل الإجمال.

فمن يخبر عما وقع فى الأرض ليس من الكهان، ولكن ينظر فى حاله، فإذا كان غير موثوق فى دينه؛ فإننا لا نصدقه؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦].

وإن كان موثوقًا فى دينه، ونعلم أنه لا يتوصل إلى ذلك بمحرم من شرك أو غيره، فإننا لا ندخله فى الكهان الذين يحرم الرجوع إلى قولهم، ومن يخبر بأشياء وقعت فى مكان ولم يطلع عليها أحد دون أن يكون موجودًا فيه؛ فلا يسمى كاهنًا؛ لأنه لم يخبر عن مغيب مستقبل يمكن أن يكون عنده جنى يخبره، والجنى قد يخدم بنى آدم بغير المحرم، إما محبة لله - عز وجل - أو لعلم يحصله منه، أو لغير ذلك من الأغراض المباحة.

الشِّهَابُ قَبلَ أَن يُلقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلقَاهَا قَبلَ أَن يُدرِكَهُ، فَيكذِبُ مَعَهَا مائَةَ كذبَة. فَيُقَالُ أَلَيس قَد قَالَ لَنَا يوم كَذَا وكَذا: كَذَا وكَذا؟ فَيُصَدَّقُ بِتلكَ الكَلِمَةَ الَّتِي سَمِعت منَ السَّماء»(١).

والسحرة قد يكون لهم من الجن من يسترق لهم السمع.

ولا يصل هؤلاء المسترقون إلا إلى السماء الدنيا؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا﴾ [الأنبياء: ٣٢]، فلا يمكن نفوذه إلى السماء.

قوله: «فربما أدركه الشهاب» إلخ.

الشهاب: جزء منفصل من النجوم، ثاقب، قوي، ينفذ فيما يصطدم به.

قال العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥].

أي: جعلنا شهابها الذي ينطلق منها؛ فهذا من باب عود الضمير إلى الجزء لا إلى الكل.

فالشهب: نيازك تنطلق من النجوم.

وهي كما قال أهل الفلك: تنزل إلى الأرض، وقد تحدث تصدعًا فيها.

أما النجم، فلو وصل إلى الأرض؛ لأحرقها.

واختلف العلماء: هل المسترقون انقطعوا عن الاستراق بعد بعثة الرسول ﷺ إلى الأبد، أو انقطعوا في وقته فقط؟

والثاني هو الأقرب: أنهم انقطعوا في وقت البعثة فقط، حتى لا يلتبس كلام الكهان بالوحي، ثم بعد ذلك زال السبب الذي من أجله انقطعوا.

قوله: «فيكذب معها مائة كذبة».

هل هذا على سبيل التحديد، أو المراد المبالغة، أي أنه يكذب معها كذبات كثيرة؟

الثاني هو الأقرب، وقد تزيد عن ذلك وقد تنقص؛ فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا؟

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٤٧٠١) في كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبين﴾، وفي «خلق أفعال العباد» (ص٤٠)، والترمذي (٣٢٢٣) في كتاب التفسير، باب: ومن سورة سبأ، وابن ماجه (٩٤) في المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية، وابن حبان (٣٦)، والحميدي (١١٥١).

. . . .

والناس في هذه الأمور الغريبة على حسب ما أخبر به المخبر يأخذون كل ما يقوله صدقًا، فإذا أخبر بشيء فوقع، ثم أخبر بشيء ثانٍ، قالوا: إذن لابد أن يصدق.

فوائد الحديث:

١ ـ إثبات القول لله ـ عز وجل ـ.

٢ ـ عظمة الله ـ سبحانه وتعالى ـ.

٣ ـ إثبات الأجنحة للملائكة.

٤ ـ خوف الملائكة من الله ـ عز وجل ـ وخضوعهم له.

٥ ـ أن الملائكة يتكلمون ويعقلون.

٦ ـ أنه لا يصدر عن الله إلا الحق.

٧ ـ أن الله ـ سبحانه ـ يمكن هؤلاء الجن من الوصول إلى السماء فتنة للناس، وهي ما يلقونه على الكهان، فيحصل بذلك فتنة، والله ـ عز وجل ـ حكيم.

وقد يوجد الله أشياء تكون ضلالا لبعض الناس، لكنها لبعضهم هدى أو امتحانًا وابتلاءً.

٨ ـ كثرة الجن؛ لأنهم يترادفون إلى السماء، ومعنى ذلك أنهم كثيرون جدًا، وأجسامهم خفيفة يطيرون طيرانًا.

وذكر ذلك عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية في السحرة الذين يستخدمون الجن وتطير بهم: أنهم يصبحون يوم عرفة في بلادهم ويقفون مع الناس في عرفة، وهذا ممكن الآن في الطائرات، لكن في ذلك الوقت ليس هناك طائرات، فتحملهم الشياطين، ويجعلون للناس المكانس التي تكنس بها البيوت، ويقول: أنا أركب المكنسة وأطير بها إلى مكة، فيفعلون هذا، وشيخ الإسلام يقول: إن هؤلاء كذبة ومستخدمون للشياطين، ويسيئون حتى من الناحية العملية، لأنهم يمرون على الميقات ولا يحرمون منه.

٩ ـ أن الكهان من أكذب الناس، ولهذا يضيفون إلى ما سمعوا كذبات كثيرة يضللون بها الناس، ويتوصلون بها إلى باطلهم تارة بالترهيب وتارة بالترغيب، كأن يقولوا: ستقوم القيامة يوم كذا وكذا، وسيجرى عليك كذا من موت أو سرقة مال ونحو ذلك.

١٠ ـ أن الساحر يصور للمسحور غير الواقع، وفي هذا تحذير من أهل التمويه والتلبيس، وأنهم إن صدقوا في شيء، فيجب الحذر منهم بكل حال.

وَعَنِ النَّوَّاسِ بنِ سَمعَان رضي الله عنه؛ قَالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَن يُوحِيَ بالأَمرِ؛ تَكَلَّمَ بالوَحيِ؛ أَخَذَتِ السَّماوَاتِ منهُ رَجفَةٌ ـ أَو قَالَ: رَعدَةٌ شَدِيدَةٌ ـ خَوفًا مِنَ اللهِ عزَّ وَجَلَّ».

قوله: «وعن النواس...».

هذا الحديث لم يخرجه المؤلف، لكن قد ذكره ابن كثير من رواية ابن أبي حاتم، وذكر فيه علة، وهي أن في سنده الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد رواه عن شيخه بالعنعنة، فيكون في الحديث ضعف، إلا أنه قد روى مسلم(١)، وأحمد من حديث ابن عباس حديثًا قد يكون شاهدًا له، حيث أخبر أن الله إذا تكلم بالوحي سمعه حملة العرش، فسبحوا ثم سمعه أهل كل سماء، فيسبحون كما سبح أهل السماء السابعة، حتى يصل إلى السماء الدنيا، فتخطفه الجن أو الشياطين.

وهذا وإن لم يكن فيه ذكر رجفة السماء أو السجود؛ لكن يدل على أن له أصلا.

قوله: «إذا أراد أن يوحي بالأمر».

أي: بالشأن.

قوله: «تكلم بالوحي».

جملة شرطية تقتضي تأخر المشروط عن الشرط، فالإرادة سابقة، والكلام لاحق، فيكون فيه رد على الأشاعرة الذين يقولون: إن الله لا يتكلم بإرادة، وإن كلامه أزلي، كالسمع والبصر، ففيه إثبات الكلام الحادث، ولا ينقص كمال الله إذا قلنا: إنه يتكلم بما يشاء، كيف شاء، متى شاء، بل هذا صفة كمال، لكن النقص أن يقال: إنه لا يتكلم بحرف وصوت، إنما الكلام معنى قائم بنفسه.

قوله: «أخذت السماوات منه رجفة».

السماوات: مفعول به جمع مؤنث سالم، أو ملحق به، فيكون منصوبًا بالكسرة.

ورجفة: فاعل.

قوله: «أو قال: رعدة شديدة».

شك من الراوي، وإنما تأخذ السماوات الرجفة أو الرعدة، لأنه سبحانه عظيم

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٢٩) في كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة، والترمذي (٣٢٢٤) في كتاب التفسير، باب: ومن سورة سبأ، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٧٢)، وابن حبان (٦١٢٩).

فَإِذَا سَمِعَ ذلكَ أَهلُ السَّمَاوَاتِ؛ صَعِقُوا وَخَرُّوا لله سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَن يَرفعُ رَأسَهُ جِبريلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ من وَحيه بمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبرِيلُ عَلَى المَلائكَة، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ؛ سَأَلَهُ مَلائكتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبرِيلُ؟

فَيَقُولُ: قَالَ الحَق، وهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ فَيَقُولُونَ كُلُّهُم مِثلَ مَا قَالَ جِبرِيلُ،

يخافه كل شيء، حتى السماوات التى ليس فيها روح.

قوله: **«فإذا سمع ذلك أهل السماوات؛ صعقوا وخروا لله سجداً»**.

فإن قيل: كيف يمكن أن يصعقوا ويخروا سجدًا؟

فالجواب: أن الصعق هنا ـ والله أعلم ـ يكون قبل السجود، فإذا أفاقوا سجدوا.

قوله: **«فيكون أول من يرفع رأسه جبريل»**.

أول: بالنصب على أنها خبر مقدم، وجبريل بالرفع على أنها اسم يكون مؤخرًا.

قوله: **«بما أراد»**.

أى: بما شاء؛ لأن الله تعالى يتكلم بمشيئة.

قوله: **«ثم يمر جبريل على الملائكة»**.

لأنه يريد النزول من عند الله إلى حيث أمره الله أن ينتهى إليه بالوحى.

قوله: **«قال الحق وهو العلى الكبير»**.

سبق فى تفسير ذلك أنه يحتمل قال الحق فى هذه القضية المعينة، أو قال الحق، لأن من عادته سبحانه ألا يقول إلا الحق، وأيًا كان، فإن جبريل لا يخبر الملائكة بما أوحى الله إليه، بل يقول: قال الحق مبهمًا، ولهذا سمى عليه السلام بالأمين، والأمين: هو الذى لا يبوح بالسر.

قوله: **«وهو العلى الكبير»**.

تقدم الكلام عليه.

قوله: **«فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل»**.

أى: قال الحق، وهو العلى الكبير.

فَيَنتَهِي جِبرِيلُ بِالوَحيِ إِلَى حَيثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»(١).

قوله: «فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله ـ عز وجل ـ».

أي: يصل بالوحي إلى حيث أمره الله من الأنبياء والرسل.

- من فوائد الحديث:

١ـ إثبات الإرادة لقوله: «إذا أراد الله»، وهي قسمان: شرعية وكونية.

والفرق بينهما أولاً: من حيث المتعلق، فالإرادة الشرعية تتعلق بما يحبه الله ـ عز وجل ـ، سواء وقع أو لم يقع، وأما الكونية، فتتعلق بما يقع سواء كان مما يحبه الله أو مما لا يحبه.

ثانيًا: الفرق بينهما من حيث الحكم، أي حصول المراد؛ فالشرعية لا يلزم منها وقوع المراد، أما الكونية؛ فيلزم منها وقوع المراد.

فقوله تعالى: ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾ [النساء:٢٧] هذه إرادة شرعية، لأنها لو كانت كونية لتاب على كل الناس، وأيضًا متعلقها فيما يحبه الله وهو التوبة.

وقوله: ﴿إِن كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود:٣٤] هذه كونية؛ لأن الله لا يريد الإغواء شرعًا، أما كونًا وقدرًا، فقد يريده.

وقوله: ﴿يريد الله ليبين لكن ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم﴾ [النساء:٢٦] هذه كونية، لكنها في الأصل شرعية، لأنه قال: ﴿ويتوب عليكم﴾ [النساء:٢٦].

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]. هذه شرعية؛ لأن قوله: ﴿وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ لا يمكن أن تكون كونية، إذ إن العسر يقع، ولو كان الله لا يُريده قدرًا وكونًا، لم يقع.

٢ - أن المخلوقات وإن كانت جمادات تحس بعظمة الخالق، قال تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء:٤٤].

٣ - إثبات أن الملائكة يتكلمون ويفهمون ويعقلون لأنهم يسألون: ﴿مَاذَا قَالَ

---

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٢٢/ ٩١)، وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٥٣٨)، وزاد نسبته لابن خزيمة في «التوحيد» (ص١٤٤) اهـ. وكذلك ذكره الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٩٥) وقال: رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح، وقد وثق، وتكلم فيه من لم يسم بغير قادح معين، وبقية رجاله ثقات.

. . . .

رَبُّكُمْ﴾؟ ويجابون: قال: ﴿الْحَقَّ﴾، خلافًا لمن قال: إنهم لا يوصفون بذلك؛ فيلزم من قولهم هذا أننا تلقينا الشريعة ممن لا عقول لهم، وهذا قدح فى الشريعة بلا ريب.

٤ - إثبات تعدد السماوات، لقوله: «كلما مر بسماء».

٥ ـ أن لكل سماء ملائكة مخصصين، لقوله: «سأله ملائكتها».

٦ ـ فضيلة جبريل عليه السلام حيث إنه المعروف بأمانة الوحى، ولهذا قال ورقة ابن نوفل: «هذا هو الناموس الذى كان يأتى موسى»(١). والناموس بالعبرية بمعنى صاحب السر.

٧ ـ أمانة جبريل عليه السلام، حيث ينتهى بالوحى إلى حيث أمره الله عز وجل، فيكون فيه رد على الرافضة الكفرة الذين يقولون: بأن جبريل أمر أن يوحى إلى علىّ فأوحى إلى محمد ﷺ، ويقولون: خان الأمين فصدها عن حيدرة، وحيدرة لقب لعلى بن أبى طالب؛ لأنه كان يقول فى غزوة خيبر: أنا الذى سمتنى أمى حيدرة(٢).

وفى هذا تناقض منهم، لأن وصفه بالأمانة يقتضى عدم الخيانة.

٨ ـ إثبات العزة والجلال لله ـ عز وجل ـ لقوله «عز وجل» والعزة بمعنى الغلبة والقوة، وللعزيز ثلاثة معان:

١ ـ عزيز: بمعنى ممتنع أن يناله أحد بسوء.

٢ ـ عزيز: بمعنى ذى قدر لا يشاركه فيه أحد.

٣ ـ عزيز: بمعنى غالب قاهر.

قال ابن القيم:

وهو العزيز فلن يرام جنابه ... أنى يُرام جناب ذو السلطان
وهو العزيز القاهر الغلاب لم ... يغلبه شىء هذه صفتان
وهو العزيز بقوة هى وصفه ... فالعز حينئذ ثلاث معان

وأما جل: فالجلال بمعنى العظمة التى ليس فوقها عظمة.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣) فى كتاب بدء الوحى، باب: بدء الوحى، ومسلم (١٦٠) فى كتاب الإيمان، باب: بدء الوحى، وأحمد (٦/ ٢٣٢)، وابن حبان (٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح: وهو جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (١٨٠٧) فى كتاب الجهاد، باب: غزوة ذى قرد وغيرها من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسيرُ الآية.

الثانية: مَا فِيهَا مِنَ الحُجَّةِ عَلَى إِبطَال الشِّرك، خُصُوصًا مَن تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّركِ مِنَ القَلبِ.

الثالثة: تَفسِيرُ قَولِه: ﴿قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ .

الرابعة: سَبَبُ سُؤَالِهِم عَن ذلِكَ.

فيه مسائل:

- الأولى: نفسير الآية.

أى: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ الآية، وقد سبق تفسيرها.

- الثانية: ما فيه من الحجة على إبطال الشرك.

وذلك أن الملائكة وهم من هم فى القوة والعظمة يصعقون، ويفزعون من تعظيم الله، فكيف بالأصنام التى تعبد من دون الله وهى أقل منهم بكثير، فكيف يتعلق الإنسان بها؟

ولذلك قيل: إن هذه الآية هى التى تقطع عروق الشرك من القلب، لأن الإنسان إذا عرف عظمة الرب سبحانه حيث ترتجف السماوات ويصعق أهلها بمجرد تكلمه بالوحى، فكيف يمكن للإنسان أن يشرك بالله شيئًا مخلوقًا ربما يصنعه بيده حتى كان جهال العرب يصنعون آلهة من التمر إذا جاع أحدهم أكلها؟!

وينزل أحدهم بالوادى فيأخذ أربعة أحجار: ثلاثة يجعلها تحت القدر، والرابع - وهو أحسنها - يجعلها إلهًا له.

- الثالثة: تفسير قوله: ﴿قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ .

وسبق تفسيرها.

- الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك.

فالسؤال: ماذا قال ربكم؟ وسببه شدة خوفهم منه وفزعهم خوفًا من أن يكون قد قال فيهم ما لا يطيقونه من التعذيب.

الخامسة: أَنَّ جِبرِيلَ يُجِيبهُم بَعدَ ذلِكَ بِقَولِه: «قَالَ كَذا وَكَذا».

السادسة: ذِكرُ أَنَّ أَوَّلَ مَن يَرفَعُ رأسَهُ جِبرِيلُ.

السابعة: أَنَّهُ يَقُولُ لأَهلِ السَّمَاوَاتِ كُلِّهِم لأَنَّهُم يَسأَلُونَهُ.

الثامنة: أَنَّ الغَشيَ يَعُمُّ أَهلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُم.

التاسعة: ارتجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلامِ اللهِ.

العاشرة: أَنَّ جِبرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنتَهِي بِالوَحيِ إِلَى حَيثُ أَمَرَهُ اللهُ.

الحادية عشرة: ذِكرُ استِرَاقِ الشَّيَاطِينِ.

ـ الخامسة: أن جبريل يجيبهم بعد ذلك بقوله: قال كذا وكذا، أى: يقول: قال الحق.

ـ السادسة: ذكر أن أول من يرفع رأسه جبريل.

لحديث النواس بن سمعان، وفيه فضيلة جبريل.

ـ السابعة: أنه يقول لأهل السماوات كلهم لأنهم يسألونه.

وفى هذا دليل على عظمته بينهم.

ـ الثامنة: أن الغشى يعم أهل السماوات كلهم.

تؤخذ من قوله: **«فإذا سمع ذلك أهل السماوات، صعقوا وخروا لله سجداً»**.

ـ التاسعة: ارتجاف السماوات لكلام الله.

لقوله: **«أخذت السماوات منه رجفة»** أى: لأجله تعظيماً لله.

ـ العاشرة: أن جبريل هو الذى ينتهى بالوحى إلى حيث أمره.

أى: لا أحد يتولى إيصال الوحى غير جبريل حتى يوصله إلى حيث أمره به، لأنه الأمين على الوحى.

ـ الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين.

أى: الذين يسترقون ما يسمع فى السماوات، فيلقونه على الكهان، فيزيد فيه الكهان وينقصون.

الثانية عشرة: صِفَةُ رُكُوبِ بَعضِهِم بَعضًا.

الثالثة عشرة: إرسَالُ الشُّهُبِ.

الرابعة عشرة: أَنَّهُ تَارةً يُدرِكُهُ الشِّهَابُ قَبلَ أن يُلقِيَهَا، وَتَارَةً يُلقِيهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الإِنسِ قَبلَ أن يُدرِكَهُ.

الخامسة عشرة: كَونُ الكَاهِنِ يَصدُقُ بَعضَ الأحيَانِ.

السادسة عشرة: كَونُهُ يَكذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كِذبَةٍ.

- الثانية عشرة: صفة ركوب بعضهم بعضًا:

وصفها سفيان رحمه الله بأن حرف يده وبدد بين أصابعه.

- الثالثة عشرة: إرسال الشهب.

يعني: التي تحرق مسترقي السمع، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ [الحجر:١٨].

- الرابعة عشرة: أنه تارة يدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وتارة يلقيها في أذن وليه من الإنس قبل أن يدركه.

- الخامسة عشرة: كون الكاهن يصدق بعض الأحيان.

لأنه يأتي بما سمع من السماء ويزيد عليه، وإذا وقع ما في السماء، صار صادقًا.

- اعتراض وجوابه:

كيف يسمع المسترقون الكلمة وعندما يسأل الملائكة جبريل يجابون بـ«قال الحق» فقط؟

والجواب: إن الوحي لا يعلمه أهل السماء، بل هو من الله إلى جبريل إلى النبي ﷺ.

أما الأمور القدرية التي يتكلم الله بها، فليست خاصة بجبريل، بل ربما يعلمها أهل السماء مفصلة، ثم يسمعها مسترقوا السمع.

- السادسة عشرة: كونه يكذب معها مائة كذبة.

أي: يكذب مع الكلمة التي تلقاها من المسترق.

وقوله: «مائة كذبة» هذا على سبيل المبالغة كما سبق وليس على سبيل التحديد.

السابعة عشرة: أَنَّهُ لَم يُصَدَّق كَذِبُهُ إِلا بِتِلكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَت مِنَ السَّماءِ.

الثامنة عشرة: قَبُولُ النُّفُوسِ للبَاطِلِ! كَيفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلا يَعتَبِرُونَ بِمَائَةٍ؟!

التاسعة عشرة: كَونُهُم يَتَلَقَّى بَعضُهُم مِنَ بَعضٍ تِلكَ الكَلِمَةَ وَيَحفَظُونَهَا وَيَستَدِلُّونَ بِهَا.

العشرون: إِثبَاتُ الصِّفَاتِ خِلافًا للأَشعَرِيَّةِ المُعَطِّلَةِ.

- السابعة عشرة: أنه لم يصدق إلا بتلك الكلمة التي سمعت من السماء.

وأما ما قاله من عنده؛ فهو تخرص، فالكلمة التي سمعها تصدق، والذي يضيفه كله كذب يموه به على الناس.

- الثامنة عشرة: قبول النفوس للباطل كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون بمائة؟!

وهذا صحيح، وليس صفة عامة لعامة الناس، بل لأهل الجهل والسفه، فهم يتعلقون بالكاهن من أجل صدقه مرة واحدة، وأما مائة كذبة، فلا يعتبرون بها، ولا شك أن بعض السفهاء يغترون بالصالح المغمور بالمفاسد، ولكن لا يغتر به أهل العقل والإيمان، ولهذا لما نزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة:٢١٩]. تركهما كثير من الصحابة اعتبارًا بالموازنة، والعاقل لا يمكن إذا وازن بين الأشياء أن يرجح جانب المفسدة، فهو وإن لم يأت الشرع بالتعيين يعرف ويميز بين المضار والمنافع.

- التاسعة عشرة: كونهم يتلقى بعضهم من بعض تلك الكلمة ويحفظونها.. إلخ.

الكلمة: هي الصدق؛ لأنها هي التي تروج بضاعتهم، ولو كانت بضاعتهم كلها كذبًا ما راجت بين الناس.

- العشرون: إثبات الصفات خلافًا للأشعرية المعطلة.

الأشعرية: هم الذين ينتسبون إلى أبي الحسن الأشعري وسموا معطلة لأنهم يعطلون النصوص عن المعنى المراد بها ويعطلون ما وصف الله به نفسه، والمراد تعطيل أكثر ذلك فإنهم يعطلون أكثر الصفات ولا يعطلون جميعها، بخلاف المعتزلة، فالمعتزلة ينكرون الصفات ويؤمنون بالأسماء، هؤلاء عامتهم، وإلا، فغلاتهم ينكرون حتى الأسماء، وأما الأشاعرة، فهم معطلة عامتهم اعتبارًا بالأثر؛ لأنهم لا يثبتون من الصفات إلا سبعًا، وصفاته تعالى لا تحصى، وإثباتهم لهذه السبع ليس كإثبات

الحادية والعشرون: التَّصرِيحُ بِأنَّ تلكَ الرَّجفَةَ والغَشْيَ خَوفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

الثانية والعشرون: أَنَّهُم يَخِرُّونَ للهِ سُجَّدًا.

السلف، فمثلا: الكلام عند أهل السنة: أن الله يتكلم بمشيئته بصوت وحرف. والأشاعرة قالوا: الكلام لازم لذاته كلزوم الحياة والعلم، ولا يتكلم بمشيئة، وهذا الذى يسمع عبارة عن كلام الله وليس كلام الله، بل هو مخلوق، فحقيقة الأمر أنهم لم يثبتوا الكلام، ولهذا قال بعضهم: إنه لا فرق بيننا وبين المعتزلة فى كلام الله، لأننا أجمعنا على أن ما بين دفتى المصحف مخلوق، وحجتهم فى إثبات الصفات السبع: أن العقل دل عليها.

وشبهتهم فى إنكار البقية: زعموا أن العقل لا يدل عليها.

والرد عليهم بما يلى:

١ - أن كون العقل يدل على الصفات السبع لا يدل على انتفاء ما سواها؛ فإن انتفاء الدليل المعين لا يستلزم انتفاء المدلول، فهب أن العقل لا يدل على بقية الصفات، لكن السمع دل عليها، فنثبتها بالدليل السمعى.

٢ ـ أنها ثابتة بالدليل العقلى بنظير ما أثبتم هذه السبع، فمثلا: الإرادة ثابتة لله عندهم بدليل التخصيص، حيث إن الله جعل الشمس شمسًا والقمر قمراً والسماء سماءً والأرض أرضًا، وكونه يميز بين ذلك معناه أنه سبحانه وتعالى يريد، إذ لولا الإرادة، لكانت الدنيا كلها سواء، فأثبتوها لأن العقل دل عليها.

فنقول لهم: الرحمة لا تمضى لحظة على الخلق إلا وهم فى نعمة من الله، فهذه النعم العظيمة من الله تدل على رحمته لخلقه أدل من التخصيص على الإرادة.

والانتقام من العصاة يدل على بغضه لهم، وإثابة الطائعين ورفع درجاتهم فى الدنيا والآخرة يدل على محبته لهم أدل على التخصيص من الإرادة، وعلى هذا فقس، فالمؤلف رحمه الله لما كان الأشعرية لا يثبتون إلا سبع صفات على خلاف فى إثباتها مع أهل السنة جعلهم معطلة على سبيل الإطلاق، وإلا؛ فالحقيقة أنهم ليسوا معطلة على سبيل الإطلاق.

ـ الحادية والعشرون: التصريح بأن تلك الرجفة والغشى خوفًا من الله ـ عز وجل ـ:

فيدل على عظمة الخالق جل وعلا، حيث بلغ خوف الملائكة منه هذا المبلغ.

ـ الثانية والعشرون: أنهم يخرون لله سجدا.

أى: تعظيمًا لله واتقاءً لما يخشونه، فتفيد تعظيم الله ـ عز وجل ـ كالتى قبلها.

بَابُ
الشَّفَاعَةُ

ذكر المؤلف رحمه الله الشفاعة في كتاب التوحيد؛ لأن المشركين الذين يعبدون الأصنام يقولون: إنها شفعاء لهم عند الله، وهم يشركون بالله - سبحانه وتعالى - فيها بالدعاء والاستغاثة وما أشبه ذلك.

وهم بذلك يظنون أنهم معظمون لله، ولكنهم متنقصون له، لأنه عليم بكل شيء، وله الحكم التام المطلق والقدرة التامة، فلا يحتاج إلى شفعاء.

ويقولون: إننا نعبدهم ليكونوا شفعاء لنا عند الله، فيقربونا إلى الله، وهم ضالون في ذلك، فهو سبحانه عليم وقدير وذو سلطان، ومن كان كذلك؛ فإنه لا يحتاج إلى شفعاء.

والملوك في الدنيا يحتاجون إلى شفعاء، إما لقصور علمهم، أو لنقص قدرتهم، فيساعدهم الشفعاء في ذلك، أو لقصور سلطانهم، فيتجرأ عليهم الشفعاء فيشفعون بدون استئذان، ولكن الله - عز وجل - كامل العلم والقدرة والسلطان، فلا يحتاج لأحد أن يشفع عنده، ولهذا لا تكون الشفاعة عنده سبحانه إلا بإذنه لكمال سلطانه وعظمته.

ثم الشفاعة لا يُراد بها معونة الله - سبحانه - في شيء، مما شفع فيه، فهذا ممتنع كما سيأتي في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1]، ولكن يقصد بها أمران، هما:

١ - إكرام الشافع.

٢ - نفع المشفوع له.

والشفاعة:

لغة: اسم من شفع يشفع، إذا جعل الشيء اثنين، والشفع ضد الوتر، قال تعالى: ﴿وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣].

واصطلاحًا: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

مثال جلب المنفعة: شفاعة النبي ﷺ لأهل الجنة بدخولها.

مثال دفع المضرة: شفاعة النبي ﷺ لمن استحق النار أن لا يدخلها.

---

(١) سيأتي.

وَقَوْلُ اللهِ عزَّ وجَلَّ: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام: ٥١].

وذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب عدة آيات:

ـ الآية الأولى قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ﴾.

الإنذار: هو الإعلام المتضمن للتخويف، أما مجرد الخبر، فليس بإنذار، والخطاب للنبي ﷺ.

والضمير في ﴿ بِهِ ﴾ يعود للقرآن؛ كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ [الشورى: ٧].

وقال تعالى: ﴿ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٢].

وقوله: ﴿ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا ﴾.

أي: يخافون مما يقع لهم من سوء العذاب في ذلك الحشر.

والحشر: الجمع، وقد ضمن هنا معنى الضم والانتهاء، فمعنى يحشرون، أي: يجمعون حتى ينتهوا إلى الله.

قوله: ﴿ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾.

﴿ وَلِيٌّ ﴾.

أي: ناصر ينصرهم.

﴿ وَلَا شَفِيعٌ ﴾.

أي: شافع يتوسط لهم، وهذا محل الشاهد.

ففي هذه الآية نفي الشفاعة من دون الله، أي من دون إذنه، ومفهومها، أنها ثابتة بإذنه، وهذا هو المقصود، الشفاعة من دونه مستحيلة، وبإذنه جائزة وممكنة.

أما عند الملوك؛ فجائزة بإذنهم وبغير إذنهم، فيمكن لمن كان قريبًا من السلطان أن يشفع بدون أن يستأذن.

ويفيد قوله: ﴿ مِّن دُونِهِ ﴾ أن لهم بإذنه وليًا وشفيعًا، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ [المائدة: ٥٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

- الآية الثانية قوله تعالى: ﴿لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ﴾.

مبتدأ وخبر، وقدم الخبر للحصر، والمعنى: لله وحده الشفاعة كلها، لا يوجد شيء منها خارج عن إذن الله وإرادته، فأفادت الآية في قوله: ﴿جَمِيعًا﴾ أن هناك أنواعًا للشفاعة.

وقد قسم أهل العلم رحمهم الله الشفاعة إلى قسمين رئيسين، هما:

القسم الأول: الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ، وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى، وهي من المقام المحمود الذي وعده الله؛ فإن الناس يلحقهم يوم القيامة في ذلك الموقف العظيم من الغم والكرب ما لا يطيقونه، فيقول بعضهم لبعض: اطلبوا من يشفع لنا عند الله، فيذهبون إلى آدم أبي البشر، فيذكرون من أوصافه التي ميزه الله بها: أن الله خلقه بيده، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، فيقولون: اشفع لنا عند ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيعتذر لأنه عصى الله بأكله من الشجرة، ومعلوم أن الشافع إذا كان عنده شيء يخدش كرامته عند المشفوع إليه، فإنه لا يشفع لخجله من ذلك، مع أن آدم عليه السلام قد تاب الله عليه واجتباه وهداه، قال تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢١، ١٢٢]، لكن لقوة حيائه من الله اعتذر.

ثم يذهبون إلى نوح ويذكرون من أوصافه التي امتاز بها بأنه أول رسول أرسله الله إلى الأرض، فيعتذر بأنه سأل الله ما ليس له به علم حين قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥].

ثم يذهبون إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام، فيذكرون من صفاته، ثم يعتذر بأنه كذب ثلاث كذبات، لكنها حق حسب مراده.

ثم يذهبون إلى موسى ﷺ، فيذكرون من أوصافه ما يقتضي أن يشفع، لكنه يعتذر بقتل نفس لم يؤمر بقتلها، وهي نفس القبطي حين استغاثه الإسرائيلي، فوكز موسى القبطي فقتله فقضى عليه.

ثم يذهبون إلى عيسى عليه الصلاة والسلام، فيذكرون من أوصافه ما يقتضي أن يشفع؛ فلا يعتذر بشيء، لكن يحيل إلى من هو أعلى مقامًا، فيقول: اذهبوا إلى محمد، عبد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيحيلهم إلى محمد ﷺ دون أن يذكر

. . . .

عذرًا يحول بينه وبين الشفاعة(١). فيأتون محمدًا ﷺ، فيشفع إلى الله ليريح أهل الموقف.

الثاني: شفاعته في أهل الجنة أن يدخلوها، لأنهم إذا عبروا الصراط ووصلوا إليها وجدوها مغلقة، فيطلبون من يشفع لهم، فيشفع النبي ﷺ إلى الله في فتح أبواب الجنة لأهلها، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر:٧٣]، فقال: ﴿وَفُتِحَتْ﴾؛ فهناك شيء محذوف، أي: وحصل ما حصل من الشفاعة، وفتحت الأبواب، أما النار، فقال فيها: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ الآية.

الثالث: شفاعته ﷺ في عمه أبي طالب أن يخفف عنه العذاب(٢)، وهذه مستثناة من قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر:٤٨]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه:١٠٩]، وذلك لما كان لأبي طالب من نصرة للنبي ﷺ ودفاع عنه، وهو لم يخرج من النار، لكن خفف عنه حتى صار - والعياذ بالله - في ضحضاح من نار، وعليه نعلان منها يغلي منهما دماغه، وهذه الشفاعة خاصة بالرسول ﷺ، لا أحد يشفع في كافر أبدًا إلا النبي ﷺ، ومع ذلك لم تقبل الشفاعة كاملة، وإنما هي تخفيف فقط.

القسم الثاني: الشفاعة العامة له ﷺ ولجميع المؤمنين.

وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة فيمن استحق النار أن لا يدخلها، وهذه قد يستدل لها بقول الرسول ﷺ: «**ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئًا؛ إلا شفعهم الله فيه**»(٣)، فإن هذه شفاعة قبل أن يدخل النار، فيشفعهم الله في ذلك.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٧١٢) في كتاب التفسير، باب: ﴿ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدًا شكورًا﴾ ومسلم (١٩٤) في كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة، والترمذي (٢٤٣٤) في كتاب صفة القيامة، باب: ما جاء في الشفاعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي الباب عن أنس، وهو في الصحيحين أيضًا.

(٢) صحيح: والحديث أخرجه البخاري (٣٨٨٣) في كتاب فضائل الصحابة، باب: قصة أبي طالب، ومسلم (٢٠٩) في كتاب الإيمان، باب: شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب، وأحمد (١/ ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٠)، وأبو يعلى (٦٦٩٤، ٦٧١٥) من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٩٤٨) في كتاب الجنائز، باب: من صلى عليه أربعون شفعوا فيه، وأحمد (١/ ٢٧٧)، وابن حبان (٣٠٨٢)، والبيهقي (٣/ ١٨٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وَقَوْلُهُ: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

النوع الثاني: الشفاعة فيمن دخل النار أن يخرج منها، وقد تواترت بها الأحاديث وأجمعت عليها الصحابة، واتفق عليها أهل الملة ما عدا طائفتين، وهما: المعتزلة والخوارج؛ فإنهم ينكرون الشفاعة في أهل المعاصي مطلقًا لأنهم يرون أن فاعل الكبيرة مخلد في النار، ومن استحق الخلود؛ فلا تنفع فيه الشفاعة، فهم ينكرون أن النبي ﷺ أو غيره يشفع في أهل الكبائر أن لا يدخلوا النار، أو إذا دخلوها أن يخرجوا منها، لكن قولهم هذا باطل بالنص والإجماع.

النوع الثالث: الشفاعة في رفع درجات المؤمنين، وهذه تؤخذ من دعاء المؤمنين بعضهم لبعض كما قال ﷺ في أبي سلمة: **«اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وافسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه»**(١)، والدعاء شفاعة، كما قال ﷺ: **«ما من مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئًا، إلا شفعهم الله فيه»**(٢).

- إشكال وجوابه.

فإن قيل: إن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه سبحانه؛ فكيف يسمى دعاء الإنسان لأخيه شفاعة وهو لم يستأذن من ربه؟

والجواب: إن الله أمر بأن يدعو الإنسان لأخيه الميت، وأمره بالدعاء إذن وزيادة.

وأما الشفاعة الموهومة التي يظنها عباد الأصنام من معبوديهم، فهي شفاعة باطلة لأن الله لا يأذن لأحد بالشفاعة إلا من ارتضاه من الشفعاء والمشفوع لهم.

إذًا قوله: ﴿لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ تفيد أن الشفاعة متعددة كما سبق.

- الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذِي﴾.

﴿مَن﴾: اسم استفهام بمعنى النفي؛ أي: لا يشفع أحد عند الله إلا بإذنه.

﴿ذَا﴾ هل تجعل ذا اسمًا موصولا كما قال ابن مالك في الألفية، أو لا تصح أن تكون اسمًا موصولا هنا لوجود الاسم الموصول: ﴿الَّذِي﴾؟

الثاني هو الأقرب، وإن كان بعض المعربين قال: يجوز أن تكون ﴿الَّذِي﴾ توكيدًا لها.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٩٢٠) في كتاب الجنائز، باب: إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، وأبو داود (٣١١٨) في كتاب الجنائز، باب: تغميض الميت، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٥)، وأحمد (٦/ ٢٩٧)، وابن حبان (٧٠٤١) من حديث أم سلمة ﵂.

(٢) صحيح أخرجه مسلم (٩٤٨) في كتاب الجنائز، باب: من صلى عليه أربعون شفعوا فيه، وأحمد (١/ ٢٧٧)، وابن حبان (٣٠٨٢)، والبيهقي (٣/ ١٨٠) من حديث ابن عباس ﵄.

وقوله: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلاَّ مِنْ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم:٢٦].

والصحيح أن ﴿ذَا﴾ هنا إما مركبة مع ﴿مَن﴾ أو زائدة للتوكيد، وأيا كان الإعراب، فالمعنى: إنه لا أحد يشفع عند الله إلا بإذن الله.

وسبق أن النفى إذا جاء فى سياق الاستفهام، فإنه يكون مضمنًا معنى التحدى، أى إذا كان أحد يشفع بغير إذن الله فائت به.

قوله: ﴿عنده﴾.

ظرف مكان، وهو سبحانه فى العلو؛ فلا يشفع أحد عنده ولو كان مقربًا، كالملائكة المقربين، إلا بإذنه الكونى، والإذن لا يكون إلا بعد الرضا.

وأفادت الآية: أنه يشترط للشفاعة إذن الله فيها لكمال سلطانه جل وعلا، فإنه كلما كمل سلطان الملك، فإنه لا أحد يتكلم عنده ولو كان بخير إلا بعد إذنه، ولذلك يعتبر اللغط، فى مجلس الكبير إهانة له ودليلا على أنه ليس كبيرًا فى نفوس من عنده، كان الصحابة مع الرسول ﷺ كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار وعدم الكلام إلا إذا فتح الكلام، فإنهم يتكلمون.

- الآية الرابعة قوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ﴾.

كم: خبرية للتكثير، والمعنى: ما أكثر الملائكة الذين فى السماء، ومع ذلك لا تغنى شفاعتهم شيئًا إلا بعد إذن الله ورضاه.

قوله: ﴿إِلاَّ مِنْ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾

فللشفاعة شرطان، هما:

١ - الإذن من الله، لقوله: ﴿أَن يَأْذَنَ اللَّهُ﴾.

٢ - رضاه عن الشافع والمشفوع له، لقوله: ﴿وَيَرْضَى﴾، وكما قال تعالى: ﴿وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء:٢٨]، فلابد من إذنه تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له؛ إلا فى التخفيف عن أبى طالب، وقد سبق ذلك(١).

وهذه الآية فى سياق بيان بطلان ألوهية اللات والعزى، قال تعالى بعد ذكر المعراج وما حصل للنبى ﷺ فيه: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم:١٨]، أى: العلامات الدالة عليه عز وجل، فكيف به سبحانه؟ فهو أكبر وأعظم!

---

(١) تقدم.

وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢]. الآيتين.

ثم قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٩، ٢٠]، وهذا استفهام للتحقير، فبعد أن ذكر الله هذه العظمة قال: أخبروني عن هذه اللات والعزى ما عظمتها؟ وهذا غاية في التحقير، ثم قال: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَىٰ ﴿٢٣﴾ أَمْ لِلإِنسَانِ مَا تَمَنَّىٰ ﴿٢٤﴾ فَلِلَّهِ الآخِرَةُ وَالأُولَىٰ ﴿٢٥﴾ وَكَم مِّن مَّلَكٍ﴾ [النجم: ٢١ - ٢٦] الآية.

فإذا كانت الملائكة وهي في السماوات في العلو لا تغني شفاعتهم إلا بعد إذنه تعالى ورضاه، فكيف باللات والعزى وهي في الأرض؟! ولهذا قال: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ﴾، مع أن الملائكة تكون في السماوات وفي الأرض، ولكن أراد الملائكة التي في السماوات العلى، وهي عند الله - سبحانه - فحتى الملائكة المقربون حملة العرش لا تغني شفاعتهم إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى.

- الآية الخامسة قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا﴾.

الأمر في قوله: ﴿ادْعُوا﴾ للتحدي والتعجيز، وقوله: ﴿ادْعُوا﴾ يحتمل معنيين، هما:

١ - أحضروهم.

٢ - ادعوهم دعاء مسألة.

فلو دعوهم دعاء مسألة لا يستجيبون لهم؛ كما قال تعالى: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤].

يكفرون: يتبرءون، ومع هذه الآيات العظيمة يذهب بعض الناس يشرك بالله ويستنجد بغير الله، وكذلك لو دعوهم دعاء حضور لم يحضروا، ولو حضروا ما انتفعوا بحضورهم.

قوله: ﴿لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾.

واحدة الذر: وهي صغار النمل، ويضرب بها المثل في القلة.

. . . .

قوله: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾، وكذلك ما دون الذرة لا يملكونه، والمقصود بذكر الذرة المبالغـة، وإذا قصد المبالغـة بالشيء قلة أو كثرة، فـلا مفهوم له، فـالمراد الحكم العام، فمثلا قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]. أي: مهما بالغت في الاستغفار.

ولا يرد على هذا أن الله أثبت ملكًا للإنسـان، لأن ملك الإنسان قـاصر وغـير شامل ومتجدد وزائل، وليس كملك الله.

قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾.

أي: ما لهؤلاء الذين تدعون من دون الله.

﴿فِيهِمَا﴾.

أي: في السماوات والأرض.

﴿مِن شِرْكٍ﴾.

أي: مشاركة، أي لا يملكونه انفرادًا ولا مشاركة.

وقوله: ﴿مِن شِرْكٍ﴾.

مبتدأ مؤخر دخلت عليه ﴿مِن﴾ الزائدة لفظًا، لكنها للتوكيد معنى.

وكل زيادة لفظية في القرآن؛ فهي زيادة في المعنى.

وأتت ﴿مِن﴾ للمبالغة في النفي، وأنه ليس هناك شرك لا قليل ولا كثير.

قوله: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾.

الضمير في ﴿مَا لَهُ﴾ يعود إلى الله تعالى، وفي ﴿مِنْهُم﴾ يعود إلى الأصنام، أي: ما لله تعالى من هذه الأصنام ظهير.

و﴿مِّن﴾: حرف جر زائد.

و﴿ظَهِيرٍ﴾: مبتدأ مؤخر بمعنى مـعين، كما قال تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء:٨٨]، أي معينًا، وقـال تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم:٤] أي: معين.

. . . .

أي: ليس لله معين يعينه في أفعاله، وبذلك ينتفي عن هذه الأصنام كل ما يتعلق به العابدون، فهي لا تملك شيئًا على سبيل الانفراد ولا المشاركة ولا الإعانة، لأن من يعينك وإن كان غير شريك لك يكون له منة عليك، فربما تحابيه في إعطائه ما يريد.

فإذا انتفت هذه الأمور الثلاثة، لم يبق إلا الشفاعة، وقد أبطلها الله بقوله: ﴿وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣].

فلا تنفع عند الله الشفاعة لهؤلاء، لأن هذه الأصنام لا يأذن الله لها، فانقطعت كل الوسائل والأسباب للمشركين، وهذا من أكبر الآيات الدالة على بطلان عبادة الأصنام، لأنها لا تنفع عابديها لا استقلالا ولا مشاركة ولا مساعدة ولا شفاعة، فتكون عبادتها باطلة.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحقاف: ٥]، حتى ولو كان المدعو عاقلا، لقوله: ﴿مَن﴾، ولم يقل: «ما» ثم قال تعالى: ﴿وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦].

وكل هذه الآيات تدل على أنه يجب على الإنسان قطع جميع تعلقاته إلا بالله عبادة وخوفًا ورجاءً واستعانةً ومحبةً وتعظيمًا، حتى يكون عبداً لله حقيقة، يكون هواه وإرادته وحبه وبغضه وولاؤه ومعاداته لله وفي الله؛ لأنه مخلوق للعبادة فقط.

قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، أي: لا نأمركم ولا ننهاكم، إذ لو خلقناكم فقط للأكل والشرب والنكاح، فكان ذلك عين العبث، ولكن هناك شيء وراء ذلك، وهو عبادة الله سبحانه في هذه الدنيا.

وقوله: ﴿إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾

أي: وحسبتم أنكم إلينا لا ترجعون، فنجازيكم إذا كان هذا هو حُسبانكم، فهو حُسبان باطل.

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: «نَفَى اللهُ عَمَّا سواهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ به المُشركُونَ، فَنَفَى أَن يكُونَ لغَيره مُلكٌ أَو قسطٌ منهُ، أَو يكونَ عونًا لله، ولَم يبقَ إلا الشَّفَاعَةُ، فَبيَّنَ أَنَّها لا تَنفَعُ إلا لِمَن أَذنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء:٢٨].

قوله: «قال أبو العباس».

هو شيخ الإسلام تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية رحمه الله يكنى بذلك، ولم يتزوج لأنه كان مشغولا بالعلم والجهاد، وليس زاهدًا فى السنة، مات سنة ٧٢٨هـ، وله ٦٧ سنة، و١٠ أشهر.

قوله: «لغيره ملك».

أى: لغير الله فى قوله: ﴿لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ﴾.

قوله: «أو قسط منه» فى قوله: «وما له فيهما من شرك».

قوله: «أو يكون عونًا لله» فى قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾ بدون استثناء.

قوله: «ولم يبق إلا الشفاعة».

فبين أنها لا تنفع إلا من أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾.

وقال: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة:٢٥٥]، ومعلوم أنه لا يرضى هذه الأصنام لأنها باطلة، وحينئذ فتكون شفاعتها منتفية.

واعلم أن شرك المشركين فى السابق كان فى عبادة الأصنام، أما الآن، فهو فى طاعة المخلوق فى المعصية، فإن هؤلاء يقدسون زعماءهم أكثر من تقديس الله إن أقروا به، فيقال لهم: إنهم بشر مثلكم، خرجوا من مخرج البول والحيض، وليس لهم شرك فى السماوات ولا فى الأرض، ولا يملكون الشفاعة لكم عند الله، إذا فكيف تتعلقون بهم؟ حتى إن الواحد منهم يركع لرئيسه أو يسجد له كما يسجد لرب العالمين.

والواجب علينا نحو ولاة الأمور طاعتهم، وطاعتهم من طاعة الله، وليست استقلالا، أمَّا عبادتهم كعبادة الله، فهذه جاهلية وكفر.

فَهذه الشَّفَاعَةُ الَّتي يَظُنُّهَا المُشركُونَ هيَ مُنْتَفيَةٌ يومَ القيَامَة؛ كَمَا نَفَاهَا القُرآنُ، وأَخبرَ النَّبيُّ ﷺ: «أَنَّه يأتي فيَسجدُ لربِّه ويَحمَدُه - لا يبدأُ بالشَّفَاعة أوَّلا - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارفَع رأسَكَ، وقُل يُسمَع، وَسَل تُعطَ، واشفَع تُشَفَّع»(١).

وَقَالَ أبو هُرَيرَةَ لَهُ ﷺ: «مَن أَسعَدُ النَّاسِ بشَفَاعتكَ؟».

فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة، كما نفاها القرآن؛ فالله - سبحانه وتعالى - نفى أن تنفعهم أصنامهم، بل قال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلِهَةً مَّا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨، ٩٩]، حتى الأصنام لا تنفع نفسها ولا يشفع لها؛ فكيف تكون شافعة؟ بل هي في النار وعابدوها.

قوله: **«وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي فيسجد لربه»**.

أي: وكما أخبر، فالواو عاطفة، ويجوز أن تكون استئنافية، فإذا كان الرسول ﷺ وهو أعظم الناس جاهًا عند الله لا يشفع إلا بعد أن يحمد الله ويثني عليه، فيحمد الله بمحامد عظيمة يفتحها الله عليه لم يكن يعلمها من قبل، ويطول سجوده، فكيف بهذه الأصنام، هل يمكن أن تشفع لأصحابها؟

قوله: **«ارفع رأسك»**.

أي: من السجود.

قوله: **«وقل يسمع»**.

السامع هو الله، و**«يسمع»**: جواب الأمر مجزوم.

قوله: **«وسل تعط»**.

أي: سل ما بدا لك تعط إياه، وتعط: مجزوم بحذف حرف العلة جوابًا لسل.

قوله: **«واشفع تُشفّع»**.

وحينئذٍ يشفع النبي ﷺ في الخلائق أن يُقضَى بينهم.

قوله: **«وقال أبو هريرة له ﷺ: من أسعد الناس بشفاعتك؟»**.

هذا السؤال من أبي هريرة للنبي ﷺ؛ فقال له النبي ﷺ: **«لقد كنت أظن أن**

---

(١) صحيح: وقد تقدم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قَالَ: «مَن قَالَ: لا إلهَ إلا اللهُ؛ خَالصًا من قَلبه»(١).

لا يسألنى أحد غيرك عنه لما أرى من حرصك على العلم»، وفى هذا دليل على أن من وسائل تحصيل العلم السؤال.

قوله: «من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه».

وعليه، فالمشركون ليس لهم حظ من الشفاعة لأنهم لا يقولون: لا إله إلا الله، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٥، ٣٦].

وقال تعالى حكاية عنهم: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

والحقيقة أن صنيعهم هو العجاب، قال تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصافات: ١٢].

وقال تعالى: ﴿وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَئِذَا كُنَّا تُرَابًا أَئِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [الرعد: ٥].

وقوله: «خالصًا من قلبه».

خرج بذلك من قالها نفاقًا، فإنه لا حظ له فى الشفاعة، فإن المنافق يقول: لا إله إلا الله، ويقول: أشهد أن محمدًا رسول الله، لكن الله عز وجل قابل شهادتهم هذه بشهادته على كذبهم.

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١].

أى: فى شهادتهم فى قولهم: إنك لرسول الله فهم كاذبون فى شهادتهم.

وفى قولهم: لا إله إلا الله، لأنهم لو شهدوا بذلك حقًا ما نافقوا ولا أبطنوا الكفر.

قوله: «خالصًا».

أى: سالمًا من كل شوب، فلا يشوبها رياء ولا سمعة، بل هى شهادة يقين.

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٩٩) فى كتاب العلم، باب: الحرص على الحديث، والنسائى فى «الكبرى» (٥٨٤٢)، وأحمد (٢/ ٣٧٣) من حديث أبى هريرة ﷺ.

فَتلكَ الشَّفَاعةُ لأهلِ الإخلاصِ بإذنِ الله، ولا تُكُونُ لِمَن أَشركَ بالله.

وَحَقيقَتُهُ أَنَّ اللهَ سُبحانَـهُ هُوَ الَّذى يَتَفَضَّلُ عَلَى أهلِ الإخلاصِ، فَيغفِرُ لَهُم بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَن أُذِنَ لَهُ أَن يَشفَعَ؛ لِيُكَرِمَهُ، وَيَنَالَ المَقَامَ المَحمُودَ.

قوله: **«من قلبه»**.

لأن المدار على القلب، وهو ليس معنى من المعانى، بل هو مضغة فى صدور الناس، قال الله تعالى: ﴿فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور﴾، وقال تعالى: ﴿أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها﴾.

وقال ﷺ: **«ألا وإن فى الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله»**(١).

وبهذا يبطل قول من قال: إن العقل فى الدماغ، ولا ينكر أن للدماغ تأثيراً فى الفهم والعقل، لكن العقل فى القلب، ولهذا قال الإمام أحمد: **«العقل فى القلب، وله اتصال فى الدماغ»**.

ومن قال كلمة الإخلاص خالصًا من قلبه، فلابد أن يطلب هذا المعبود بسلوك الطرق الموصلة إليه؛ فيقوم بأمر الله ويدع نهيه.

قوله: **«فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص»**.

لأن من أشرك بالله قال الله فيه: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾.

قوله: **«وحقيقته أن الله ـ سبحانه ـ هو الذى يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع»**.

وحقيقته، أى: حقيقة أمر الشفاعة، أى الفائدة منها: أن الله ـ عز وجل ـ أراد أن يغفر للمشفوع له، ولكن بواسطة هذه الشفاعة.

والحكمة من هذه الواسطة بيَّنها بقوله: **«ليكرمه وينال المقام المحمود»**.

ولو شاء الله لغفر لهم بلا شفاعة، ولكنه أراد بيان فضل هذا الشافع وإكرامه أمام الناس، ومن المعلوم أن من قبل الله شفاعته، فهو عنده بمنزلة عالية؛ فيكون فى هذا إكرام للشافع من وجهين:

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٢) في كتاب الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه، ومسلم (١٥٩٩) فى كتاب المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات وأبو داود (٣٣٢٩) فى كتاب البيوع باب: فى اجتناب الشبهات، والترمذى (١٢٠٥) فى كتاب البيوع، باب: ما جاء فى ترك الشبهات، والنسائى (٧/ ٢٤١) فى كتاب البيوع، باب: اجتناب الشبهات، وابن ماجه (٣٩٨٤) فى كتاب الفتن، باب: الوقوف عند الشبهات، والدارمى (٢٥٣١).

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِركٌ، ولَهذَا أَثْبتَ الشَّفَاعَةَ بإذنه فِي مَوَاضِع. وقَدْ بيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لا تَكُونُ إلا لأهلِ الإِخلاصِ والتَّـوحِيدِ. انتَهَى كَلامُهُ.

الأول: إكرام الشافع بقبول شفاعته.

الثاني: ظهور جاهه وشرفه عند الله تعالى.

قوله: «المقام المحمود».

أي: المقام الذي يحـمد عليه وأعـظم الناس في ذلك رسول الله ﷺ؛ فإن الله وعده أن يبعثه مقامًا محمودًا.

ومن المقام المحمود: أن الله يقبل شفاعته بعد أن يتراجع الأنبياء أولو العزم عنها.

ومن يشفع من المؤمنين يوم القيامة؛ فله مقام يحمد عليه على قدر شفاعته.

قوله: «فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك».

هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

«ما» اسم موصول، أي: التي كان فيها شرك.

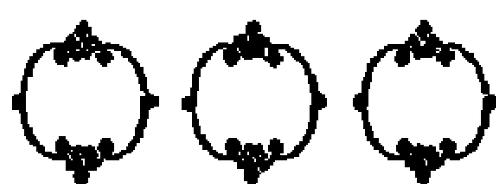
قوله: «وقد أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وقوله: ﴿وَلا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ:٢٣]، وقوله: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلاَّ مِنْ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم:٢٦].

قوله: «وقد بيَّن النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل الإخلاص والتوحيد».

أما أهل الشرك، فإن الشفـاعة لا تكون لهم، لأن شفعاءهم هي الأصنام، وهي باطلة.

وجه إدخـال باب الشفـاعة في كـتاب التوحـيد: أن الشـفاعـة الشركيـة تنافي التوحيد، والبراءة منها هو حقيقة التوحيد.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسِيرُ الآيَات.

الثانية: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المَنفِيَّة.

الثالثة: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المُثبَتَة.

الرابعة: ذِكرُ الشَّفَاعَةِ الكُبرَى وَهِيَ المَقَامُ المَحمُودُ.

الخامسة: صِفَةُ مَا يَفعَلُهُ ﷺ أَنَّهُ لا يَبدَأُ بِالشَّفَاعَةِ، بَل يَسجُدُ، فَإذا أُذِنَ لَهُ، شَفَعَ.

السادسة: مَن أَسعَدُ النَّاسِ بِهَا؟

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير الآيات.

وهى خمس، وسبق تفسيرها فى محالها.

- الثانية: صفة الشفاعة المنفية.

وهى ما كان فيها شرك، فكل شفاعة فيها شرك، فإنها منفية.

- الثالثة: صفة الشفاعة المثبتة.

وهى شفاعة أهل التوحيد بشرط إذن الله تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له.

- الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى، وهى المقام المحمود.

وهى الشفاعة فى أهل الموقف أن يُقضى بينهم، وقول الشيخ: «وهى المقام المحمود»، أى منه.

- الخامسة: صفة ما يفعله ﷺ، وأنه لا يبدأ بالشفاعة، بل يسجد، فإذا أذن له، شفع.

كما قال شيخ الإسلام رحمه الله، وهو ظاهر، وهذا يدل على عظمة الرب وكمال أدب النبى ﷺ.

- السادسة: من أسعد الناس بها؟

هم أهل التوحيد والإخلاص من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه.

السابعة: أَنَّهَا لا تَكُونُ لِمَن أَشركَ بِاللهِ.

الثامنة: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

ولا إله إلا الله معناه: لا معبود حق إلا الله، وليس المعنى: لا معبود إلا الله، لأنه لو كان كذلك، لكان الواقع يكذب هذا، إذ إن هناك معبودات من دون الله تعبد وتسمى آلهة، ولكنها باطلة، وحينئذ يتعين أن يكون المراد لا إله حق إلا الله.

ولا إله إلا الله تتضمن نفيًا وإثباتًا، هذا هو التوحيد، لأن الإثبات المجرد لا يمنع المشاركة، والنفي المجرد تعطيل محض.

فلو قلت: لا إله معناه عطلت كل إله، ولو قلت: الله إله ما وحَّدت، لأن مثل هذه الصيغة لا تمنع المشاركة.

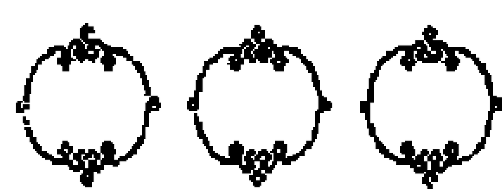
ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة:١٦٣]. لما جاء الإثبات فقط أكده بقوله: واحد.

- السابعة: أنها لا تكون لمن أشرك بالله.

لقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر:٤٨]، وغير ذلك مما نفى الله فيه الشفاعة للمشركين، ولقوله ﷺ: **«خالصًا من قلبه»**.

- الثامنة: بيان حقيقتها.

وحقيقتها: أن الله تعالى يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة من أذن له أن يشفع ليكرمه وينال المقام المحمود.



بَابُ
قَوْلُ اللَّه تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآية

- مناسبة هذا الباب لما قبله:

مناسبته أنه نوع من الباب الذى قبله، فإذا كان لا أحد يستطيع أن ينفع أحدًا بالشفاعة والخلاص من العذاب، كذلك لا يستطيع أحد أن يهدى أحدًا، فيقوم بما أمر الله به.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

الخطاب للنبى ﷺ، وكان يحب هداية عمه أبى طالب أو من هو أعم.

فأنت يا محمد المخاطب بكاف الخطاب، وله المنزلة الرفيعة عند الله لا تستطيع أن تهدى من أحببت هدايته، ومعلوم أنه إذا أحب هدايته، فسوف يحرص عليه، ومع ذلك لا يتمكن من هذا الأمر، لأن الأمر كله بيد الله، قال تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ﴾ [هود: ١٢٣]، فأتى بـ «أل» الدالة على الاستغراق، لأن «أل» فى قوله: «الأمر» للاستغراق، فهى نائبة مناب كل، أى: وإليه يرجع كل الأمر، ثم جاءت مؤكدة بكل، وذلك توكيدان.

والهداية التى نفاها الله عن رسوله ﷺ هداية التوفيق، والتى أثبتها له هداية الدلالة والإرشاد، ولهذا أتت مطلقة لبيان أن الذى بيده هو هداية الدلالة فقط، لا أن يجعله مهتديًا، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]. فلم يخصص سبحانه فلانًا وفلانًا ليبين أن المراد: أنك تهدى هداية دلالة، فأنت تفتح الطريق أمام الناس فقط وتبين لهم وترشدهم، وأما إدخال الناس فى الهداية، فهذا أمر ليس إلى الرسول ﷺ، إنما هو مما تفرد الله به سبحانه، فنحن علينا أن نبين وندعو ونبلغ، وأما هداية التوفيق (أى أن الإنسان يهتدى) فهذا إلى الله -سبحانه وتعالى- وهذا هو الجمع بين الآيتين.

قوله: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ ظاهره أن النبى ﷺ يحب أبا طالب؛ فكيف يؤول ذلك؟

والجواب: إما أن يقال: إنه على تقدير أن المفعول محذوف، والتقدير: من أحببت هدايته لا من أحببته هو. أو يقال: إنه أحب عمه محبة طبيعية كمحبة الابن أباه ولو كان كافرًا. أو يقال: إن ذلك قبل النهى عن محبة المشركين.

وَفى «الصَّحيحِ» عَنِ ابنِ المُسَيَّبِ، عَن أبيه؛ قـالَ: لَمَّا حَضَرَت أبَا طَالبٍ الوَفَاةُ؛ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِندَهُ عَبدُ اللهِ بنُ أَبِى أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهلٍ.

فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمِّ! قُل: لا إلهَ إلا اللهُ، كَلمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِندَ اللهِ».

والأول أقرب، أى: من أحببت هدايته لا عينه، وهذا عام لأبى طالب وغيره. ويجوز أن يحبه محبة قرابة، ولا ينافى هذا المحبة الشرعية، وقد أحب أن يهتدى هذا الإنسان، وإن كنت أبغضه شخصيا لكفره، ولكن لأنى أحب أن الناس يسلكون دين الله.

قوله: «فى الصحيح».

سبق الكلام على مثل هذه العبارة فى باب تفسير التوحيد (ص١٢٦).

قوله: «أبا».

بالألف: مفعول به منصوب بالألف؛ لأنه من الأسماء الخمسة، و «الوفاة» يعنى: الموت، فاعل حضرت.

قوله: «فقال: يا عم، قل لا إله إلا الله».

أتى ﷺ بهذه الكنية الدالة على العطف؛ لأن العم صنو الأب، أى: كالغصن معه والصنو: الغصن الذى أصله واحد، فكأنه معه كالغصن.

قوله: «يا عم» فيها وجهان:

يا عم، بكسر الميم: على تقدير أنها مضافة إلى الياء.

ويا عم؛ بضم الميم: على تقدير قطعها عن الإضافة.

قوله: «قل: لا إله إلا الله»، يجوز أنه قاله على سبيل الأمر والإلزام، لأنه يجب أن يأمر كل أحد أن يقول: لا إله إلا الله. ويجوز أنه قاله على سبيل الإرشاد والتوجيه. ويجوز أنه قاله على سبيل الترجى والتلطف معه، وأبو طالب والذين عنده يعرفون هذه الكلمة ويعرفون معناها، ولهذا بادر بالإنكار.

قوله: «كلمة».

منصوبة؛ لأنها بدل لا إله إلا الله، ويجوز إذا لم تكن الرواية بالنصب أن تكون بالرفع، أى: هى كلمة، ولكن النصب أوضح.

فَقَالا لَهُ: أَتَرغَبُ عَن مِلَّة عَبد المُطَّلب؟ فَأَعَادَ عَلَيه النَّبيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فكَانَ آخِرُ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبدِ المُطَّلبِ، وَأَبَى أَن يَقُولَ: لا إِلَهَ إِلا اللهُ.

قوله: «أحاج».

بضم الجيم وفتحها: فعلى ضم الجيم فهى صفة لكلمة، وإذا كانت بالفتح فهى مجزومة جوابًا للأمر: «قل»، أى: إن تقل أحاج.

قال بعض المعربين: إنها جواب لشرط مقدر، أى: إن تقل أحاج، وبعضهم يرى أنها جواب للأمر مباشرة، وهذا أسهل، لأن الأصل عدم التقدير.

والمعنى: أذكرها حجة لك عند الله، وليس أخاصم وأجادل لك بها عند الله، وإن كان بعض أهل العلم قال: إنَّ معناها أجادل الله بها، ولكن الذى يظهر لى أنَّ المعنى: أحاج لك بها عند الله؛ أى: أذكرها حجة لك كما جاء فى بعض الروايات: «أشهد لك بها عند الله»(١).

قوله: «فقالا له: أترغب عن ملَّة عبد المطلب؟».

القائلان هما: عبد الله بن أبى أمية، وأبو جهل، والاستفهام للإنكار عليه؛ لأنَّهم عرفوا أنه إذا قالها ـ كلمة الإخلاص ـ وحَّد، وملة عبد المطلب الشرك، وذكرا له ما تهيج به نعرته، وهى ملة عبد المطلب حتى لا يخرج عن ملَّة آبائه.

وقد مات أبو جهل على ملَّة عبد المطلب، أمَّا عبد الله بن أبى أميَّة والمسيب الذى روى الحديث، فأسلما؛ فأسلم من هؤلاء الثلاثة رجلان، رضى الله عنهما.

قوله: «ملَّة عبد المطلب».

أى: دين عبد المطلب.

قوله: «فأعاد عليه النبى ﷺ».

أى: قول قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله.

قوله: «فأعادا عليه».

أى قولهما: أترغب عن ملَّة عبد المطلب.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١٣٦٠) فى كتاب الجنائز، باب: إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله، ومسلم (٢٤) فى كتاب الإيمان، باب: الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، والنسائى (٤/ ٩٠) فى كتاب الجنائز، باب: النهى عن الاستغفار للمشركين، وفى «الكبرى» (٢١٦٢، ١١٢٣، ١١٣٨٣)، وأحمد (٥/ ٤٣٣)، وابن حبان (٩٨٢).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأستَغفِرَنَّ لَكَ مَا لَم أُنهَ عَنكَ»

فَأَنزَلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣].

قوله: «فقال النبي ﷺ: لأستغفرنَّ لك..» إلخ.

جملة «لأستغفرنَّ لك» مؤكَّدة بثلاث مؤكـدات: القسم، واللام، ونون التوكيد الثقيلة.

والاستغفـار: طلب المغفرة، وكأنَّ النبى ﷺ فى نفسه شىء من القلق، حيث قال: «ما لم أُنْهَ عنك»؛ فوقع الأمر كما توقَّع.

قوله: «ما لم أُنْهَ عنك».

فعل مضارع مبنى للمجهول، والناهى عنه هو الله.

قوله: «ما كان».

ما: نافية، وكان: فعل ماض ناقص.

قوله: ﴿أَن يَسْتَغْفِرُوا﴾.

أن وما دخلت عليه فى تأويل مصدر اسم كان مؤخر.

قوله: ﴿لِلنَّبِيِّ﴾.

خبر مقدم؛ أى: ما كان استغفاره.

واعلم أنَّ مـا كـان أو مـا ينبـغى أو لا ينبـغى ونحـوها إذا جـاءت في القـرآن والحديث؛ فالمراد أنَّ ذلك ممتنع غاية الامتناع؛ كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥] وقوله: ﴿وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٢]، وقوله: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ [يس: ٤٠]، وقوله ﷺ: «إن الله لا ينام ولا ينبغى له أن ينام»(١).

وقوله: ﴿أَن يَسْتَغْفِرُوا﴾.

أى: يطلبوا المغفرة للمشركين.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٧٩) فى كتاب الإيمان، باب: فى قوله ﷺ: «إن الله لا ينام»، وابن ماجه (١٩٥) فى المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية، وأحمد (٤/ ٣٩٥، ٤٠٠، ٤٠٥)، وابن حبان (٢٦٦) من حديث أبى موسى الأشعرى ﷺ.

وأَنزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾(١) [القصص: ٥٦].

قوله: ﴿ولو كانوا أولى قربى﴾.

أي: حتى ولو كانوا أقارب لهم، ولهذا لما اعتمر النبي ﷺ، ومرَّ بقبر أمه استأذن الله أن يستغفر لها فما أذن الله له، فاستأذنه أن يزوره فأذن له؛ فزاره للاعتبار وبكىَ وأبكى من حوله من الصحابة(٢).

فالله منعه من طلب المغفرة للمشركين؛ لأنَّ هؤلاء المشركين ليسوا أهلا للمغفرة لأنَّك إذا دعوت الله أن يفعل ما لا يليق؛ فهو اعتداء في الدعاء.

قوله: «وأنزل الله في أبي طالب».

أي: في شأنه.

قوله: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾

الخطاب للرسول ﷺ.

قوله: ﴿اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾.

كل فعل يضاف إلى مشيئة الله تعالى؛ فهو مقرون بالحكمة؛ أي: من اقتضت حكمته أن يهديه فإنَّه يهتدي، ومن اقتضت حكمته أن يضله أضله.

وهذا الحديث يقطع وسائل الشرك بالرسول وغيره؛ فالذين يلجئون إليه ﷺ ويستنجدون به مشركون، فلا ينفعهم ذلك لأنَّه لم يؤذن له أن يستغفر لعمه، مع أنه قد قام معه قيامًا عظيمًا، ناصره وآزره في دعوته، فكيف بغيره ممن يشركون بالله؟!

- الإشكالات الواردة في الحديث:

الإشكال الأول: الإثبات والنفي في الهداية، وقد سبق بيان ذلك.

الإشكال الثاني: قوله لما حضرت أبا طالب الوفاة يشكل مع قوله تعالى:

---

(١) صحيح: والحديث أخرجه مسلم (٩٧٦) في كتاب الجنائز، باب: استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، وابن ماجه (١٥٧٢) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في زيارة قبور المشركين، وابن حبان (٣١٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) تقدم.

. . . .

﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾ [النساء:١٨]، وظاهر الحديث قبول توبته.

والجواب عن ذلك عن أحد وجهين:

الأول: أن يُقال لما حضرت أبا طالب الوفاة، أى ظهر عليه علامات الموت ولم ينزل به، ولكن عرف موته لا محالة، وعلى هذا؛ فالوصف لا ينافى الآية.

الثانى: أنَّ هذا خاص بأبى طالب مع النبى ﷺ، ويستدل لذلك بوجهين:

أ - أنَّه قال: «**كلمة أحاج لك بها عند الله**»، ولم يجزم بنفعها له، ولم يقل: كلمة تخرجك من النار.

ب - أنَّه سبحانه أذن للنبى ﷺ بالشفاعة لعمه مع كفره، وهذا لا يستقيم إلا له، والشفاعة له ليُخَفَّف عنه العذاب.

ويضعف الوجه الأول أن المعنى ظهرت عليه علامات الموت: بأنَّ قوله: «**لما حضرت أبا طالب الوفاة**» مطابقًا تمامًا لقوله تعالى: ﴿حتى إذا حضر أحدهم الموت﴾، وعلى هذا يكون الأوضح فى الجواب أن هذا خاص بالنبى ﷺ مع أبى طالب نفسه.

الإشكال الثالث: أنَّ قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١١٣]. فى سورة التوبة، وهى متأخرة مدنيَّة، وقصة أبى طالب مكيَّة، وهذا يدل على تأخّر النهى عن الاستغفار للمشركين، ولهذا استأذن النبى ﷺ للاستغفار لأمه وهو ذاهب للعمرة.

ولا يمكن أن يستأذن بعد نزول النهى؛ فدل على تأخر الآية، وأن المراد بيان دخولها فى قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾، وليس المعنى أنَّها نزلت فى ذلك الوقت.

وقيل: إنَّ سبب نزول الآية هو استئذانه ربه فى الاستغفار لأمه، ولا مانع من أن يكون للآية سببان.

الإشكال الرابع: أنَّ أهل العلم قالوا: يسن تلقين المحتضر لا إله إلا الله، لكن بدون قول قل؛ لأنه ربما مع الضجر يقول: لا؛ لضيق صدره مع نزول الموت، أو يكره هذه الكلمة أو معناها، وفى هذا الحديث قال: «**قل**».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسيرُ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآية.

الثانية: تَفسير قَوله: ﴿ما كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية.

الثالثة: وَهِيَ المَسأَلَةُ الكَبِيرَةُ، تَفسِيرُ قَولِهِ: «قُل لا إله إلا اللهُ»، بِخِلافِ مَا عَلَيهِ مَن يَدَّعِي العِلمَ.

والجواب: إنَّ أبا طالب كان كافراً، فإذا قيل له: قل وأبى، فهو باقٍ على كفره، لم يضره التلقين بهذا؛ فإمَّا أن يبقى على كفره ولا ضرر عليه، وإمَّا أن يهديه الله، بخلاف المسلم؛ فهو على خطر لأنَّه ربما يضره التلقين على هذا الوجه.

فيه مسائل:

-الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾.

أي: من أحببت هدايته، وسبق تفسيرها، وبيَّنا أنَّ الرسول ﷺ إذا كان لا يستطيع أن يهدي أحداً وهو حي؛ فكيف يستطيع أن يهدي أحداً وهو ميت؟! وأنَّه كما قال الله تعالى في حقه: ﴿قُلْ إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١].

-الثانية: تفسير قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية.

وقد سبق تفسيرها وبيان تحريم استغفار المسلمين للمشركين ولو كانوا أولي قربى.

والخطر من قول بعض الناس لبعض زعماء الكفر إذا مات: المرحوم؛ فإنه حرام لأنَّ هذا مضادة لله - سبحانه وتعالى - وكذلك يحرم إظهار الجزع والحزن على موتهم بالإحداد أو غيره؛ لأنَّ المؤمنين يفرحون بموتهم، بل لو كان عندهم القدرة والقوة لقاتلوهم حتى يكون الدين كله لله.

-الثالثة: وهي المسألة الكبيرة.

أي: الكبيرة من هذا الباب، وقوله (أي قول النبي ﷺ) لعمه: «قل: لا إله إلا الله»، وعمه عرف المعنى أنه التبرؤ من كل إله سوى الله، ولهذا أبى أن يقولها لأنَّه يعرف معناها ومقتضاها وملزوماتها.

وقوله: «بخلاف ما عليه من يدعي العلم» كأنَّه يشير إلى تفسير المتكلمين لمعنى

الرابعة: أَنَّ أَبَا جَهلٍ وَمَن مَعَهُ يَعرِفُونَ مُرَادَ النَّبيِّ إِذَا دَخَلَ قَالَ للرَّجُلِ: قُل: «لا إِلهَ إِلا الله»، فَقَبَّحَ اللهُ أَبَا جَهلٍ! مَن أَعلَمُ مِنهُ بِأَصلِ الإِسلامِ.

الخامسة: جِدُّهُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسلامِ عَمِّهِ.

لا إله إلا الله، حيث يقولون: إنَّ الإله هو القادر على الاختراع، وإنَّه لا قادر على الاختراع والإيجاد والإبداع إلا الله، وهذا تفسير باطل.

نعم، هو حق لا قادر على الاختراع إلا الله، لكن ليس هذا معنى لا إله إلا الله، ولكن المعنى: لا معبود حق إلا الله؛ لأنَّنا لو قلنا: إن معنى لا إله إلا الله: لا قادر على الاختراع إلا الله؛ صار المشركون الذين قاتلهم الرسول ﷺ واستباح نساءهم وذريتهم وأموالهم مسلمين؛ فالظاهر من كلامه رحمه الله أنه أراد أهل الكلام الذين يفسرون لا إله إلا الله بتوحيد الربوبية، وكذلك الذين يعبدون الرسول والأولياء ويقولون: نحن نقول لا إله إلا الله.

- الرابعة: أنَّ أبا جهل ومن معه يعرفون مراد النبي ﷺ.

أبو جهل ومن معه يعرفون مُراد النبي ﷺ بقول: لا إله إلا الله، ولذا ثاروا وقالوا له: «**أترغب عن ملة عبد المطلب؟**»، وهو أيضًا أبى أن يقولها لأنَّه يعرف مراد النبي ﷺ بهذه الكلمة، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٥، ٣٦].

فالحاصل أنَّ الذين يدَّعون أنَّ معنى لا إله إلا الله؛ أي: لا قادر على الاختراع إلا هو، أو يقولونها وهم يعبدون غيره كالأولياء هم أجهل من أبي جهل.

واحترز المؤلف في عدم ذكر من مع أبي جهل لأنَّهم أسلموا، وبذلك صاروا أعلم ممن بعدهم، خاصة من هم في العصور المتأخرة في زمن المؤلف رحمه.الله.

- الخامسة: جده ﷺ ومبالغته في إسلام عمه.

حرصه ﷺ وكونه يتحمل أن يحاج بالكلمة عند الله واضح من نص الحديث؛ لسببين هما:

١ - القرابة.

٢ - لما أسدى للرسول والإسلام من المعروف؛ فهو على هذا مشكور، وإن كان على كفره مأزورًا وفي النار، ومن مناصرة أبي طالب أنَّه هجر قومه من أجل معارضة النبي ﷺ ومناصرته، وكان يعلن على الملأ صدقه ويقول قصائد في ذلك ويمدحه،

السادسة: الرَّدُّ عَلَى مَن زَعَمَ إسلامَ عَبدِ المُطَّلِبِ وَأسلافِه.

السابعة: كَونُهُ ﷺ استغفرَ لَهُ فَلَم يُغفَر لَهُ، بَل نُهِيَ عَن ذَلكَ.

الثامنة: مَضَرَّةُ أَصحابِ السُّوءِ عَلَى الإنسانِ.

ويصبر على الأذى من أجله، وهذا جدير بأن يحرص على هدايته، لكن الأمر بيد مقلِّب القلوب كما في الحديث: **«إنَّ قلوب بنى آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد، يصرفه حيث يشاء»**، ثم قال ﷺ في نفس الحديث: **«اللهم مصرِّف القلوب صرِّف قلوبنا على طاعتك»**(١).

- السادسة: الرد على من زعم إسلام عبد المطلب.

بدليل قولهما: **«أترغب عن ملة عبد المطلب؟»** حين أمره النبى ﷺ أن يقول لا إله إلا الله؛ فدل على أنَّ ملة عبد المطلب الكفر والشرك.

وفى الحديث رد على من قال بإسلام أبى طالب أو نبوته كما تزعمه الرافضة، قبَّحهم الله؛ لأن آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله.

- السابعة: كونه ﷺ استغفر له فلم يُغفر له.

الرسول ﷺ أقرب الناس أن يجيب الله دعاءه، ومع ذلك اقتضت حكمة الله أن لا يُجيب دعاءه لعمه أبى طالب؛ لأن الأمر بيد الله لا بيد الرسول ولا غيره، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران:١٥٤]، وقال تعالى: ﴿وإِلَيهِ يرجع الأَمر كلّه﴾ [هود:١٢٣]، ليس لأحد تصرّف فى هذا الكون إلا ربّ الكون.

وكذا أمُّه ﷺ لم يؤذن له فى الاستغفار لها؛ فدلَّ على أنَّ أهل الكفر ليسوا أهلا للمغفرة بأى حال، ولا يُجاب لنا فيهم، ولا يحل الدعاء لهم بالمغفرة والرحمة، وإنَّما يُدعى لهم بالهداية وهم أحياء.

- الثامنة: مضرَّة أصحاب السوء على الإنسان.

المعنى أنه لولا هذان الرجلان؛ لربما وفّق أبو طالب إلى قبول ما عرضه النبى ﷺ، لكن هؤلاء - والعياذ بالله - ذكَّراه نعرة الجاهليَّة ومضرة رفقاء السوء، ليس خاصًا بالشرك، ولكن فى جميع سلوك الإنسان، وقد شبَّه النبى ﷺ جليس السوء بنافخ

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٥٤) فى كتاب القدر، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، والنسائى فى «الكبرى» (٧٧٣٩، ٧٨٦١)، وأحمد (٢/ ١٧٣)، وابن حبان (٩٠٢)، وعبد بن حميد (٣٤٨) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

التاسعة: مَضَرَّةُ تَعظِيمِ الأسلافِ والأكابِرِ.

العاشرة: الشُّبهَةُ للمُبطِلِينَ فِي ذلِكَ؛ لاستدلالِ أَبِي جَهلٍ بِذلِكَ.

الكير؛ إمَّا أن يحرق ثيابك، أو تجد منه رائحة كريهة[1]، وقال ﷺ: «فأبواه يهوِّدانه أو ينصرانه أو يمجِّسانه»[2]، وذلك لما بينهما من الصحبة والاختلاط، وكذلك روى عن النبي ﷺ بسند لا بأس به: «المرء على دين خليله؛ فلينظر أحدكم من يخالل»[3]؛ فالمهم أنه يجب على الإنسان العاقل أن يفكِّر في أصحابه: هل هم أصحاب سوء؟ فليبعد عنهم لأنهم أشد عداءً من الجرب، أو هم أصحاب خير: يأمرونه بالمعروف، وينهونه عن المنكر، ويفتحون له أبواب الخير؛ فعليه بهم.

- التاسعة: مضرَّة تعظيم الأسلاف والأكابر.

لأنَّ أبا طالب اختار أن يكون على ملَّة عبد المطلب حين ذكَّروه بأسلافه مع مخالفته لشريعة النبي ﷺ.

وهذا ليس على إطلاقه؛ فتعظيمهم إن كانوا أهلا لذلك فلا يضرّ، بل هو خير؛ فأسلافنا من صدر هذه الأمة لا شكَّ أن تعظيمهم وإنزالهم منازلهم خير لا ضرر فيه.

وإن كان تعظيم الأكابر لما هم عليه من العلم والسِّن؛ فليس فيه مضرَّة، وإن كان تعظيمهم لما هم عليه من الباطل؛ فهو ضرر عظيم على دين المرء، فمثلا: من يعظِّم أبا جهل لأنَّه سيد أهل الوادي، وكذلك عبد المطلب وغيره؛ فهو ضرر عليه، ولا يجوز أن يرى الإنسان في نفسه لهؤلاء أي قدر؛ لأنَّهم أعداء الله - عز وجل - وكذلك لا يعظم الرؤساء من الكفَّار في زمانه؛ فإنَّ فيه مضرَّة لأنَّه قد يورث ما يضاد الإسلام، فيجب أن يكون التعظيم حسب ما تقتضيه الأدلَّة من الكتاب والسنة.

- العاشرة: الشبهة للمبطلين في ذلك لاستدلال أبي جهل بذلك.

شبه المبطلين في تعظيم الأسلاف هي استدلال أبي جهل بذلك في قوله: «أترغب عن ملة عبد المطلب؟»، وهذه الشبهة ذكرها الله في القرآن في قوله تعالى:

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢١٠١) في كتاب البيوع، باب: في العطار وبيع المسك، ومسلم (٢٦٢٨) في كتاب البر والصلة، باب: استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء، وأحمد (٤/ ٤٠٤)، وابن حبان (٥٦١، ٥٧٩) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) صحيح: وقد تقدم.

(٣) حسن: أخرجه أبو داود (٤٨٣٣) في كتاب الأدب، باب: ما يؤمر أن يجالس، والترمذي (٢٣٧٨) في كتاب الزهد، باب: ما جاء أن الرجل على دين خليله، وأحمد (٢/ ٣٠٣، ٣٣٤)، والحاكم (٧٣١٩، ٧٣٢٠)، والطيالسي (٢٥٧٣)، وابن راهويه (٣٥١)، وعبد بن حميد (١٤٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. والحديث حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود»، و«صحيح الجامع» (٣٥٤٥).

الحادية عشرة: الشَّاهدُ لكَون الأعمَال بالخَوَاتِيمِ؛ لأَنَّهُ لَو قَالهَا لَنَفعَتهُ.

الثانية عشرة: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هذه الشُّبهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ؛ لأنَّ فِي القصَّة أَنَّهُم لَم يَجَادلُوهُ إلا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وتَكرِيرِهِ؛ فلأَجلِ عَظَمَتِهَا ووُضُوحِهَا عِندَهُم اقتَصَرُوا عَلَيهَا.

﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلاَّ قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٣].

فالمبطلون يقولون فى شبهتهم: إنَّ أسلافهم على الحق وسيقتدون بهم، ويقولون: كيف نسفِّه أحلامهم، ونضلل ما هم عليه؟

وهذا يوجد فى المتعصبين لمشايخهم وكبرائهم ومذاهبهم، حيث لا يقبلون قرآنًا ولا سنَّة فى معارضة الشيخ أو الإمام، حتى إنَّ بعضهم يجعلهم معصومين، كالرَّافضة، والتيجانية، والقاديانيَّة، وغيرهم؛ فهم يرون أنَّ إمامهم لا يخطئ، والكتاب والسنة يمكن أن يخطئا.

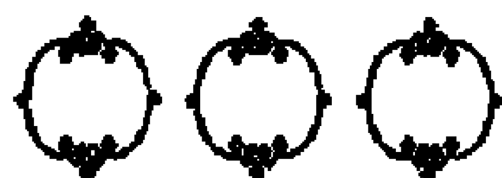
والواجب على المرء أن يكون تابعًا لما جاء به الرسول ﷺ، وأما من خالفه من الكُبراء والأئمة؛ فإنَّهم لا يُحتج بهم على الكتاب والسنة، لكن يعتذر لهم عن مخالفة الكتاب والسنَّة إن كانوا أهلا للاعتذار، بحيث لم يعرف عنهم معارضة للنصوص، فيُعتذر لهم بما ذكره أهل العلم، ومن أحسن ما أُلِّف كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، أما من يعرف بمعارضة الكتاب والسنة، فلا يعتذر له.

- الحادية عشرة: الشاهد لكون الأعمال بالخواتيم.

وهذا مبنى على القول بأنَّ معنى حضرته الوفاة؛ أى: ظهرت عليه علاماتها ولم ينزل به كما سبق.

- الثانية عشرة: التأمُّل فى كبر هذه الشبهة فى قلوب الضالين .. إلخ.

وهذه الشبهة هى تعظيم الأسلاف والأكابر.



بَابُ
مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفرِ بَنِي آدَمَ وَتَرِكِهِم دِينَهُم هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

قوله: «سبب كفر بنى آدم».

السبب في اللغة: ما يتوصَّل به إلى غيره، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ﴾ [الحج: ١٥]؛ أى: بشىء يوصله إلى السماء.

ومنه أيضًا سمّى الحبل سببًا؛ لأنَّه يتوصل به إلى استسقاء الماء من البئر.

وأما فى الاصطلاح عند أهل الأصول؛ فهو الذى يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم.

أى: إذا وجد السبب وجد المسبَّب، وإذا عُدمَ السبب عُدم المسبَّب؛ إلا أن يكون هناك سبب آخر يثبت به المسبب.

قوله: «بنى آدم».

يشمل الرجال والنساء؛ لأنَّه إذا قيل: بنو فلان، وهم قبيلة؛ شمل ذكورهم وإناثهم، أمَّا إذا قيل: بنو فلان، أى رجل معيَّن؛ فالمراد بهم الذكور.

قوله: «وتركهم».

يعنى: وسبب تركهم.

قوله: «دينهم».

مفعول ترك؛ لأنَّ ترك مصدر مضاف إلى فاعله، و«دينهم» يكون مفعولاً به.

قوله: «هو الغلو».

هذا الضمير يُسمى ضمير الفصل، وهو من أدوات التوكيد، والغلو: خبر لأن ضمير الفصل على القول الراجح ليس له محل من الإعراب.

والغلو: هو مجاوزة الحد فى الثناء مدحًا أو قدحًا.

وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم﴾ [النساء: ١٧١].

والقدح: يُسمى ثناء، ومنه الجنازة التي مرت فأثنوا عليها شراً(١).

والغلو هنا: مجاوزة الحدّ في الثناء مدحًا.

قوله: «الصالحين».

الصالح: هو الذي قام بحق الله وحق العباد، وفي هذه الترجمة إضافة الشيء إلى سببه بدون أن يُنسب إلى الله بقوله: «أنَّ سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين»، وهذا جائز إذا كان السبب حقيقة وصحيحًا، وذلك إذا كان السبب قد ثبت من قبل الشرع أو الحس أو الواقع.

وقد قال الرسول ﷺ: «لولا أنا؛ لكان في الدرك الأسفل من النار»(٢)؛ يعني: عمه أبا طالب.

قوله: «وقول الله ـ عز وجل ـ».

يعني: وباب قول الله ـ عز وجل ـ.

قوله: ﴿يا أهل الكتاب﴾.

نداء، وهم اليهود والنصارى، والكتاب: التوراة لليهود، والإنجيل للنصارى.

قوله: ﴿لا تغلوا في دينكم﴾.

أي: لا تتجاوزوا الحد مدحًا أو قدحًا، والأمر واقع كذلك بالنسبة لأهل الكتاب عمومًا؛ فإنهم غلوا في عيسى ابن مريم عليه السلام مدحًا وقدحًا، حيث قال النصارى: إنَّه ابن الله، وجعلوه ثالث ثلاثة.

واليهود غلوا فيه قدحًا، وقالوا: إنَّ أمه زانية، وإنَّه ولد زنا، قاتلهم الله؛ فكل من الطرفين غلا في دينه وتجاوز الحد بين إفراط أو تفريط.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٦٧) في كتاب الجنائز، باب: ثناء الناس على الميت، ومسلم (٩٤٩) في كتاب الجنائز، باب: فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى، والترمذي (١٠٥٨) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الثناء الحسن على الميت، والنسائي (٤/ ٤٩) في كتاب الجنائز، باب: الثناء، وفي «الكبرى» (٢٠٥٩)، وابن ماجه (١٤٩١) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الثناء على الميت، وأحمد (٣/ ١٧٩، ١٨٦، ١٩٧، ٢١١، ٢٨١)، وابن حبان (٣٠٢٣، ٣٠٢٥، ٣٠٢٧) من حديث أنس ﷺ، وفي الباب من حديث عمرو بن كعب بن عجرة، وأبي هريرة ﷺ.

(٢) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

قوله: ﴿ولا تقولوا على الله إلا الحق﴾.

وهو ما قاله سبحانه وتعالى عن نفسه بأنه: إله واحد، أحد، صمد، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً.

قوله: ﴿إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله﴾.

هذه صيغة حصر، وطريقه: ﴿إنما﴾؛ فيكون المعنى: ما المسيح عيسى ابن مريم إلا رسول الله، وأضاف إلى أمه ليقطع قول النصارى الذين يضيفونه إلى الله.

وفي قوله: ﴿رسول الله﴾. إبطال لقول اليهود: إنَّه كذَّاب، ولقول النصارى: إنَّه إله.

وفي قوله: ﴿وكلمته﴾ إبطال لقول اليهود: إنَّه ابن زنا.

﴿وكلمته ألقاها إلى مريم﴾: أن قال له كُن فكان.

قوله: ﴿وروح منه﴾.

أي: إنه عز وجل جعل عيسى عليه الصلاة والسلام كغيره من بنى آدم من جسد وروح، وأضاف روحه إليه تشريفًا وتكريمًا؛ كما فى قوله تعالى فى آدم: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾ [ص: ٧٢]؛ فهذا للتشريف والتكريم.

قوله: ﴿فآمنوا بالله ورسله﴾.

الخطاب لأهل الكتاب، ومن رسله محمد ﷺ الذى هو آخرهم وخاتمهم وأفضلهم.

قوله: ﴿ولا تقولوا ثلاثة﴾

أى: إن الله ثالث ثلاثة.

قوله: ﴿انتهوا خيرا لكم﴾

﴿خيرا﴾: خبر ليكن المحذوفة؛ أى: انتهوا يكن خيراً لكم.

قوله: ﴿إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما فى السموات وما فى الأرض﴾.

أى: تنزيهًا له أن يكون لـه ولد؛ لأنَّه مالك لما فى السماوات وما فى الأرض، ومن جملتهم عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام، فهو من جملة المملوكين المربوبين؛ فكيف يكون إلهًا مع الله أو ولدًا لله؟

. . . .

* (تنبيه):

لم يشر المؤلف رحمه الله تعالى إلى إكمال الآية، ونرجو أن يكون في إكمالنا لها فائدة.

قوله: ﴿وكفى بالله وكيلا﴾.

أي: كفى الله تعالى أن يكون حفيظًا على عباده، مدبرًا لأحوالهم، عالمًا بأعمالهم.

الشاهد من هذه الآية قوله: ﴿لا تغلوا في دينكم﴾. فنهى عن الغلو في الدين؛ لأنه يتضمن مفاسد كثيرة، منها:

١ - أنه تنزيل للمغلو فيه فوق منزلته إن كان مدحًا، وتحتها إن كان قدحًا.

٢ - أنه يؤدي إلى عبادة هذا المغلو فيه كما هو الواقع من أهل الغلو.

٣ - أنه يصد عن تعظيم الله - سبحانه وتعالى -؛ لأن النفس إما أن تنشغل بالباطل أو بالحق، فإذا انشغلت بالغلو بهذا المخلوق وإطرائه وتعظيمه؛ تعلقت به ونسيت ما يجب لله تعالى من حقوق.

٤ - أن المغلو فيه إن كان موجودًا؛ فإنه يزهو بنفسه، ويتعاظم ويعجب بها، وهذه مفسدة تفسد المغلو فيه إن كانت مدحًا، وتوجب العداوة والبغضاء وقيام الحروب والبلاء بين هذا وهذا إن كانت قدحًا.

قوله: ﴿في دينكم﴾.

الدين يطلق على العمل والجزاء، والمراد به هنا: العمل.

والمعنى: لا تجعلوا عبادتكم غلوًا في المخلوقين وغيرهم.

وهل يدخل في هذا الغلو في العبادات؟

الجواب: نعم، يدخل الغلو في العبادات، مثل أن يرهق الإنسان نفسه بالعبادة ويتعبها؛ فإن النبي ﷺ نهى عن ذلك[1]، ومثل أن يزيد عن المشروع، كأن يرمي بجمرات كبيرة، أو يأتي بأذكار زائدة عن المشروع أدبار الصلوات تكميلا للوارد أو غير هذا؛ فالنهي عن الغلو في الدين يعم الغلو من كل وجه.

---

(١) قلت: ومن ذلك الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري (٤٣) في كتاب الإيمان، باب: أحب الدين إلى الله عز وجل أدومه، ومسلم (٧٨٥) في كتاب صلاة المسافرين، باب: أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن، والذكر بأن يرقد، والنسائي (٣/ ٢١٨) في كتاب قيام الليل، باب: الاختلاف على عائشة في إحياء الليل، وفي «الكبرى» (١٣٠٧، ١١٧٦٦)، وابن ماجه (٤٢٣٨) في كتاب الزهد، باب: المداومة على العمل، وأحمد (٦/ ٥١، ٢٣١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُوَاعًا وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

قوله: «وفي الصحيح».

أي: في «صحيح البخاري»، وهذا الأثر اختصره المصنف، وقد سبق الكلام على مثل هذا العبارة في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: ﴿وَقَالُوا﴾.

أي: قال بعضهم لبعض.

قوله: ﴿لا تَذَرُنَّ﴾.

أي: لا تدعن وتتركن، وهذا نهي مؤكد بالنون.

قوله: ﴿آلِهَتَكُمْ﴾.

هل المراد: لا تذروا عبادتها أو تمكنوا أحداً من إهانتها؟

الجواب: المعنيان؛ أي: انتصروا لآلهتكم، ولا تمكّنوا أحداً من إهانتها، ولا تدعوها للناس، ولا تدعوا عبادتها أيضًا، بل احرصوا عليها، وهذا من التَّواصِي بالباطل عكس الذين آمنوا وعملوا الصالحات يتواصون بالحق.

قوله: ﴿وَلا سُوَاعًا﴾.

لا: زائدة للتوكيد، مثلها في قوله تعالى: ﴿وَلا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، وفائدتها أنهم جعلوا مدخولها كالمستقل، بخلاف يعوق ونسر؛ فهما دون مرتبة من سبقهما.

قوله: ﴿وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُوَاعًا وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾، هذه الخمسة كأن لها مزيَّة على غيرها؛ لأنَّ قوله: ﴿آلِهَتَكُمْ﴾ عام يشمل كل ما يعبدون؛ وكأنَّها كبار آلهتهم؛ فخصوها بالذكر.

والآلهة: جمع إله، وهو كل ما عُبِدَ، سواء بحق أو بباطل، لكن إذا كان المعبود هو الله؛ فهو حق، وإن كان غير الله؛ فهو باطل.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح».

وفي هذا التفسير إشكال، حيث قال: «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح»، وظاهر القرآن أنَّها قبل نوح، قال تعالى: ﴿قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلاَّ خَسَارًا ﴿٢١﴾ وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ

قَالَ: «هذه أَسمَاءُ رجَال صَالحينَ من قَوم نُوح، فَلَمَّا هَلَكُوا؛ أَوحَى الشَّيطَانُ إلَى قَومهم: أَن انصبُوا إلَى مَجَالسهمُ الَّتي كَانُوا يَجلسُونَ فيهَا أَنصَابًا، وَسَمُّوهَا بأَسمَائه، فَفَعلُوا، ولَم تُعبَد، حَتَّى إذَا هَلَكَ أُولَئكَ، وَنُسيَ العلمُ؛ عُبدَت»(١).

آلِهَتَكُمْ﴾ [نوح: ٢١ - ٢٣]؛ ظاهر الآية الكريمة: أنَّ قوم نوح كانوا يعبدونها، ثم نهاهم نوح عن عبادتها، وأمرهم بعبادة الله وحده، ولكنهم أبوا وقالوا: ﴿لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾، وهذا (أعني: القول بأنهم قبل نوح) قول محمد بن كعب ومحمد بن قيس، وهو الراجح لموافقته ظاهر القرآن.

ويحتمل - وهو بعيد - أن هذا في أول رسالة نوح، وأنَّه استجاب له هؤلاء الرجال وآمنوا به، ثم بعد ذلك ماتوا قبل نوح ثم عبدوهم، لكن هذا بعيد حتى من سياق الأثر عن ابن عباس.

فالمهم أن تفسير الآية أن يُقال: هذه أصنام في قوم نوح كانوا رجالا صالحين، فطال على قومهم الأمد، فعبدوهم.

قوله: **«أوحى الشيطان»**.

أي: وحي وسوسة، وليس وحي إلهام.

قوله: **«انصبوا إلى مجالسهم»**.

الأنصاب: جمع نُصب، وهو كل ما ينصب من عصا أو حجر أو غيره.

قوله: **«وسموهم بأسمائهم»**.

أي: ضعوا أنصابًا في مجالسهم، وقولوا: هذا ود، وهذا سواع، وهذا يغوث، وهذا يعوق، وهذا نسر؛ لأجل إذا رأيتموهم تذكروا عبادتهم فتنشطوا عليها، هكذا زيَّن لهم الشيطان، وهذا غرور ووسوسة من الشيطان كما قال لآدم: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ [طه: ١٢٠]، وإذا كان العبد لا يتذكر عبادة الله إلا برؤية أشباح هؤلاء؛ فهذه عبادة قاصرة أو معدومة.

قوله: **«ففعلوا ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم؛ عبدت من دون الله»**.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٢٠) في كتاب التفسير، باب: ﴿ولا تذرن ودًا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق﴾ الآية.

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «قَالَ غَيرُ وَاحِدٍ منَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا؛ عكَفُوا عَلَى قُبُورِهِم، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهم، ثُمَّ طَالَ عَلَيهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُم».

وَعَن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لا تُطرُونِى كَمَا أَطرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَريَمَ، إنَّمَا أَنَا عَبدٌ، فَقُولُوا: عَبدُ الله وَرَسُولُهُ»(١). أَخرَجَاهُ.

ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان بين آدم ونوح عشرة قرون، والقرن مائة سنة، حتى إذا طال عليهم الأمد حصل النزاع والتفرق، فبعث الله النبيين؛ كما قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ...﴾ [البقرة: ٢١٣] الآية.

هذا هو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما للآية، وهل تفسيره حجَّة؟

الجواب: يرجع في التفسير أولاً إلى القرآن؛ فالقرآن يفسر بعضه بعضًا، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَهْ﴾ تفسيرها: ﴿نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة: ١٠، ١١]. فإن لم نجد في القرآن؛ فإلى سنة الرسول ﷺ، فإن لم نجد؛ فإلى تفسير الصحابة، وتفسير الصحابى حجَّة بلا شك؛ لأنهم أدرى بالقرآن حيث نزل بعصرهم وبلغتهم ويعرفون عنه أكثر من غيرهم، حتى قال بعض العلماء: إن تفسير الصحابى فى حكم المرفوع، وهذا ليس بصحيح، لكنه لا شك أنَّه حجَّة على من بعدهم، فإن اختلف الصحابة فى التفسير أخذنا بما يرجحه سياق الآية، والآية تدل على ما ذكره ابن عباس؛ إلا أن ظاهر السياق أنَّ هؤلاء القوم الصالحين كانوا قبل نوح ﷺ، وقد عرفت القول الراجح.

قوله: «الأمد».

الزمن.

وهذا كتفسير ابن عباس؛ إلا أنَّ ابن عباس يقول: «إنهم جعلوا الأنصاب فى مجالسهم»، وهنا يقول: «جعلوها على قبورهم»، ولا يبعد أنهم جعلوا هذا وهذا، أو أنهم قبروا فى مجالسهم؛ فتكون هى محل القبور. والشاهد قوله: «ثم طال عليهم الأمد؛ فعبدوهم»؛ فسبب العبادة إذاً الغلو فى هؤلاء الصالحين حتى عبدوهم.

قوله: «لا تطرونى».

الإطراء: المبالغة فى المدح.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٤٤٥) فى كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ﴿واذكر فى الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها﴾ والدارمى (٢٧٨٤)، وأحمد (١/ ٢٣، ٢٤)، وابن حبان (٦٢٣٩)، وأبو يعلى (١٥٣)، والطيالسى (٢٤)، والحميدى (٢٧)، والحديث ليس فى مسلم.

. . . .

وهذا النهى يحتمل أنَّه مُنصبّ على هـذا التشبيه، وهو قوله: «كما أطرت النصارى ابن مريم»، حيث جعلوه إلهًا أو ابنًا لله، وبهذا يوحى قول البوصيرى:

دع مـا ادعته النصـارى فى نبيهم   واحكم بما شئت مدحًا فيه واحتكم

أى: دع ما قاله النصارى أن عيسى عليه الصلاة والسلام ابن الله أو ثالث ثلاثة، والباقى املأ فمك فى مدحه ولو بما لا يرضيه.

ويحتمل أن النهى عام؛ فيشمل مـا يشابه غلو النصارى فى عيسى ابن مريم وما دونه، ويكون قوله: «كما أطرت» لمطلق التشبيه لا للتشبيه المطلق؛ لأنَّ إطراء النصارى عيسى ابن مريم سببه الغلو فى هذا الرسول ﷺ، حيث جعلوه ابنًا لله وثالث ثلاثة، والدليل على أنَّ المراد هذا قوله: «إنَّما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله».

قوله: «إنما أنا عبد».

أى: ليس لى حق من الربوبية، ولا مما يختص به الله ـ عز وجل ـ أبدًا.

قوله: «فقولوا عبد الله ورسوله».

هذان الوصفان أصدق وصف وأشرفه فى الرسول ﷺ؛ فأشرف وصف للإنسان أن يكون من عباد الله، قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١]؛ فوصفهم الله بالعبودية قبل الرسالة مع أن الرسالة شرف عظيم، لكن كونهم عبادًا لله ـ عز وجل ـ أشرف وأعظم، وأشرف وصف له وأحق وصف به، ولهذا يقول الشاعر فى محبوبته:

لا تدعنى إلا بيا عبدها   فإنه أشرف أسـمائى

أى: أنت إذا أردت أن تكلمنى قل: يا عبد فلانة؛ لأنَّه أشرف أسمائى وأبلغ فى الذل.

فمحمد ﷺ عبد لا يُعبَد، ورسول لا يكذب، ولهذا نقول فى صلاتنا عندما نسلِّم عليه ونشهد له بالرسالة: وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله؛ فهذا أفضل وصف اختاره النبى عليه الصلاة والسلام لنفسه.

. . . .

واعلم أنَّ الحقوق ثلاثة أقسام، وهي:

الأول: حق لله لا يشرك فيه غيره: لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وهو ما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

الثاني: حق خاص للرسل، وهو إعانتهم وتوقيرهم وتبجيلهم بما يستحقون.

الثالث: حق مشترك، وهو الإيمان بالله ورسله، وهذه الحقوق موجودة في الآية الكريمة، وهي قوله تعالى: ﴿**لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**﴾؛ فهذا حق مشترك، ﴿**وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ**﴾ هذا خاص بالرسول ﷺ، ﴿**وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً**﴾ [الفتح:٩] هذا خاص بالله ـ سبحانه وتعالى ـ.

والذين يغلون في الرسول ﷺ يجعلون حق الله له؛ فيقولون: ﴿**وَتُسَبِّحُوهُ**﴾؛ أي: الرسول، فيسبحون الرسول كما يسبحون الله، ولا شك أنَّه شرك؛ لأن التسبيح من حقوق الله الخاصة به، بخلاف الإيمان؛ فهو من الحقوق المشتركة بين الله ورسوله.

ونهى عن الإطراء في قوله عليه الصلاة والسلام: «**كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم**»؛ لأنَّ الإطراء والغلو يؤدي إلى عبادته كما هو الواقع الآن؛ فيوجد عند قبره في المدينة من يسأله، فيقول: يا رسول الله، المدد، المدد، يا رسول الله، أغثنا، يا رسول الله، بلادنا يابسة، وهكذا، ورأيت بعيني رجلاً يدعو الله تحت ميزاب الكعبة موليًا ظهره البيت مستقبلا المدينة؛ لأن استقبال القبر عنده أشرف من استقبال الكعبة والعياذ بالله.

ويقول بعض المغالين: الكعبة أفضل من الحجرة، فأمَّا والنبي ﷺ فيها؛ فلا والله، ولا الكعبة، والعرش وحملته، ولا الجنة.

فهو يريد أن يفضل الحجرة على الكعبة وعلى العرش وحملته وعلى الجنة، وهذه مبالغة لا يرضاها النبي ﷺ لنا ولا لنفسه.

وصحيح أن جسده ﷺ أفضل، ولكن كونه يقول: إنَّ الحجر أفضل من الكعبة والعرش والجنة؛ لأنَّ الرسول ﷺ فيها هذا خطأ عظيم، نسأل الله السلامة من ذلك.

قوله: «**إيَّاكم**».

للتحذير.

وقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكُم وَالغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهلَكَ مَن كَانَ قَبلَكُمُ الغُلُوُّ»(١).

قوله: «والغلو».

معطوف على إياكم، وقد اضطرب فيه المعربون اضطرابًا كثيرًا، وأقرب ما قيل للصواب وأقله تكلفًا، أن إيا منصوبة بفعل أمر مقدر تقديره إياك احذر؛ أي: احذر نفسك أن تغرك، والغلو معطوف على إياك؛ أي: واحذر الغلو.

والغلو كما سبق: هو مجاوزة الحدّ مدحًا أو ذمًا، وقد يشمل ما هو أكثر من ذلك أيضًا؛ فيقال: مجاوزة الحد فى الثناء وفى التعبد وفى العمل؛ لأنَّ هذا الحديث ورد فى رمى الجمرات، حيث روى ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لى حصى، فلقطت له سبع حصيات هن حصى الخذف؛ فجعل ينفضهن فى كفه، ويقول: أمثال هؤلاء فارموا، وإيَّاكم والغلو فى الدين؛ فإنَّما أهلك من كان قبلكم الغلو فى الدين». هذا لفظ ابن ماجه.

والغلو: فاعل أهلك.

قوله: «من كان قبلكم».

مفعول مقدَّم.

قوله: «وإنما».

أداة حصر، والحصر: إثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه.

قوله: «أهلك».

يحتمل معنيين:

الأول: أن المراد هلاك الدين، وعليه يكون الهلاك واقعًا مباشرة من الغلو؛ لأن مجرَّد الغلو هلاك.

---

(١) صحيح: أخرجه النسائى (٥/ ٢٦٨) فى كتاب المناسك، باب: التقاط الحصى، وفى «الكبرى» (٤٠٦٣)، وابن ماجه (٣٠٢٩) فى كتاب المناسك، باب: قدر حصى الرمى، وأحمد (١/ ٢١٥، ٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٨٦٧)، والحاكم (١٧١١)، والبيهقى (٥/ ١٢٧)، وأبو يعلى (٢٤٢٧)، وابن الجارود (٤٧٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٢٦٨٠)، و«الصحيحة» (١٢٨٣).

. . . .

الثاني: أنَّه هلاك الأجسام، وعليه يكون الغلو سببًا للهلاك؛ أي: إذا غلوا خرجوا عن طاعة الله فأهلكهم الله.

وهل الحصر في قوله: «فإنَّما أهلك من كان قبلكم الغلو» حقيقي أو إضافي؟

الجواب: إن قيل: إنَّه حقيقي: حصل إشكال، وهو أن هناك أحاديث أضاف النبي ﷺ الهلاك فيها إلى أعمال غير الغلو، مثل قوله ﷺ: «إنما أهلك من كان قبلكم أنهم إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد»(١)؛ فهنا حصران متقابلان، فإذا قلنا: إنَّه حقيقي بمعنى أنه لا هلاك إلا بهذا حقيقة؛ صار بين الحديثين تناقض.

وإن قيل: إن الحصر إضافي؛ أي: باعتبار عمل معيَّن؛ فإنَّه لا يحصل تناقض بحيث يحمل كل منهما على جهة لا تعارض الحديث الآخر لئلا يكون في حديثه ﷺ تناقض، وحينئذ يكون الحصر إضافيًا، فيقال: أهلك من كان قبلكم الغلو هذا الحصر باعتبار الغلو في التعبد في الحديث الأول، وفي الآخر يقال: أهلك من كان قبلكم باعتبار الحكم، فيهلك الناس إذا أقاموا الحد على الضعيف دون الشريف.

وفي هذا الحديث يُحذِّر الرسول ﷺ أمته من الغلو، ويبرهن على أن الغلو سبب للهلاك لأنَّه مخالف للشرع ولإهلاكه للأمم السابقة؛ فيستفاد منه تحريم الغلو من وجهين:

الوجه الأول: تحذيره ﷺ والتحذير نهي وزيادة.

الوجه الثاني: أنَّه سبب لإهلاك الأمم كما أهلك من قبلنا، وما كان سببًا للهلاك كان محرمًا.

* أقسام الناس في العبادة:

والنَّاس في العبادة طرفان ووسط؛ فمنهم المُفْرِط، ومنه المُفرِّط، ومنهم المتوسط.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٤٧٥) في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، ومسلم (١٦٨٨) في كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، وأبو داود (٤٣٧٣) في كتاب الحدود، باب: في الحد يشفع فيه، والنسائي (٨/ ٧٢) في كتاب قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرقت، وفي «الكبرى» (٧٣٨٢، ٧٣٨٤، ٧٣٨٦، ٧٣٨٧، ٧٣٨٨)، وابن ماجه (٢٥٤٧) في=

. . . .

فدين الله بين الغالى فيه والجافى عنه، وكون الإنسان معتدلاً لا يميل إلى هذا ولا إلى هذا، هذا هو الواجب؛ فلا يجوز التشدد فى الدين والمبالغة، ولا التهاون وعدم المبالاة، بل كن وسطًا بين هذا وهذا.

والغلو له أقسام كثيرة:

منها: الغلو فى العقيدة، ومنها: الغلو فى العبادة، ومنها: الغلو فى المعاملة، ومنها: الغلو فى العادات.

والأمثلة عليها كما يلى: أمَّا الغلو فى العقيدة؛ فمثل ما تشدَّق فيه أهل الكلام بالنسبة لإثبات الصفات، فإنَّ أهل الكلام تشدَّقوا وتعمَّقوا حتى وصلوا إلى الهلاك قطعًا، حتى أدَّى بهم هذا التعمق إلى واحد من أمرين:

إما التمثيل، أو التعطيل.

إمَّا أنَّهم مثلوا الله بخلقه، فقالوا: هذا معنى إثبات الصفات، فغلوا فى الإثبات حتى أثبتوا ما نفى الله عن نفسه، أو عطّلوه وقالوا: هذا معنى تنزيهه عن مشابهة المخلوقات، وزعموا أنَّ إثبات الصفات تشبيه؛ فنفوا ما أثبته الله لنفسه.

لكن الأمة الوسط اقتصدت فى ذلك؛ فلم تتعمق فى الإثبات ولا فى النفى والتنزيه؛ فأخذوا بظواهر اللفظ، وقالوا: ليس لنا أن نزيد على ذلك؛ فلم يهلكوا، بل كانوا على الصراط المستقيم، ولما دخل هؤلاء الفرس والروم وغيرهم فى الدين؛ صاروا يتعمَّقون فى هذه الأمور ويجادلون مجادلات ومناظرات لا تنتهى أبدًا؛ حتى ضاعوا، نسأل الله السلامة.

وكل الإيرادات التى أوردها المتأخرون من هذه الأمة على النصوص، لم يوردها الصحابة الذين هم الأمَّة الوسط.

أما الغلو فى العبادات؛ فهو التشدد فيها، بحيث يرى أن الإخلال بشىء منها كفر وخروج عن الإسلام؛ كغلو الخوارج والمعتزلة، حيث قالوا: إنَّ من فعل كبيرة من الكبائر؛ فهو خارج عن الإسلام وحل دمه وماله، وأباحوا الخروج على الأئمة وسفك الدماء.

= كتاب الحدود، باب: الشفاعة فى الحدود، والدارمى (٢٣٠٢)، وأحمد (٦/ ١٦٢)، وابن حبان (٤٤٠٢) من حديث عائشة ﵂.

. . . .

وكذا المعتزلة، حيث قالوا: من فعل كبيرة؛ فهو بمنزلة بين المنزلتين: الإيمان والكفر؛ فهذا تشدد أدَّى إلى الهلاك.

وهذا التشدد قابله تساهل المرجئة، فقالوا: إن القتل والزِّنا والسرقة وشرب الخمر ونحوها من الكبائر، لا تخرج من الإيمان، ولا تنقص من الإيمان شيئًا، وإنه يكفى فى الإيمان الإقرار، وإنَّ إيمان فاعل لكبيرة كإيمان جبريل ورسول الله ﷺ ؛ لأنَّه لا يختلف الناس فى الإيمان حتى يقولوا: إنَّ إبليس مؤمن لأنَّه مقر، وإذا قيل: إن الله كفَّره؛ قالوا: إذن إقراره ليس بصادق، بل هو كاذب وإلا لو استكبر عن أمر الله؛ فهو مؤمن.

وهؤلاء فى الحقيقة يصلحون لكثير من الناس فى هذا الزمان، ولا شك أن هذا تطرف بالتساهل، والأول تطرف بالتشدد، ومذهب أهل السنة أن الإيمان يزيد وينقص، وفاعل المعصية ناقص الإيمان بقدر معصيته، ولا يخرج من الإيمان إلا بما برهنت النصوص على أنه كفر.

وأما الغلو فى المعاملات؛ فهو التشدد فى الأمور بتحريم كل شىء حتى ولو كان وسيلة، وأنَّه لا يجوز للإنسان أن يزيد عن واجبات حياته الضرورية، وهذا مسلك سلكه الصوفية، حيث قالوا:

من اشتغل بالدنيا؛ فهو غير مريد للآخرة، وقالوا: لا يجوز أن تشترى ما زاد على حاجتك الضرورية، وما أشبه ذلك.

وقابل هذا التشدد تساهل من قال: بحل كل شىء ينمى المال ويقوى الاقتصاد؛ حتى الربا والغش وغير ذلك.

فهؤلاء ـ والعياذ بالله ـ متطرفون بالتساهل؛ فتجده يكذب فى ثمنها وفى وصفها وفى كل شىء لأجل أن يكسب فلسًا أو فلسين، وهذا لا شك أنَّه تطرف.

والتوسط أن يُقال: تحل المعاملات وفق ما جاءت به النصوص، ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

فليس كل شىء حرامًا؛ فالنبى ﷺ باع واشترى، والصحابة ﷺ يبيعون ويشترون، والنبى ﷺ يقرّهم.

وأما الغلو فى العادات؛ فإذا كانت هذه العادة يُخشى أن الإنسان إذا تحوَّل عنها انتقل من التحول فى العادة إلى التحول فى العبادة؛ فهذا لا حرج أن الإنسان يتمسَّك

وَلِمُسلِمٍ عَنِ ابنِ مَسعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ**»(١). قَالَهَا ثلاثًا.

بها، ولا يتحول إلى عادة جديدة، أمَّا إذا كان الغلو فى العادة يمنعك من التحول إلى عادة جديدة مفيدة أفيد من الأولى؛ فهذا من الغلو المنهى عنه، فلو أن أحدًا تمسَّك بعادته فى أمر حدث أحسن من عادته التى هو عليها نقول: هذا فى الحقيقة غالٍ ومفرط فى هذه العادة.

أمَّا إن كانت العادات متساوية المصالح، لكنه يُخشى أن ينتقل الناس من هذه العادة إلى التوسع فى العادات التى قد تُخل بالشرف أو الدين؛ فلا يتحول إلى العادة الجديدة.

قوله: «**المتنطعون**».

المُتَنَطِّع: هو المتعمق المتقعِّر المتشدِّق، سواء كان فى الكلام أو فى الأفعال؛ فهو هالك، حتى ولو كان ذلك فى الأقوال المعتادة؛ فبعض الناس يكون بهذه الحالة، حتى إنَّه ربما يقترن بتعمُّقه وتنطُّعه الإعجاب بالنفس فى الغالب، وربما يقترن به الكبر، فتجده إذا تكلم يتكلم بأنفه، فتسلم عليه تسمع الرد من الأنف إلى غير ذلك من الأقوال.

والتنطع بالأفعال كذلك أيضًا قد يؤدى إلى الإعجاب أو إلى الكبر، ولهذا قال: «**هَلَكَ المتنطعون**».

والتنطع أيضًا فى المسائل الدينية يشبه الغلو فيها؛ فهو أيضًا من أسباب الهلاك.

ومن ذلك ما يفعله بعض الناس من التنطع فى صفات الله تعالى والتقعر فيها، حيث يسألون عما لم يسأل عنه الصحابة ﷺ، وهم يعلمون أن الصحابة خير منهم وأشد حرصًا على العلم، وفيهم رسول الله الذى عنده من الإجابة على الأسئلة ما ليس عند غيره من الناس مهما بلغ علمهم.

فهذه الأحاديث الثلاثة كلها تدل على تحريم الغلو، وأنَّه سبب للهلاك، وأنَّ الواجب أن يسير العبد إلى الله بين طرفى نقيض بالدين الوسط، فكما أنَّ هذه الأمة

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم (٢٦٧٠) فى كتاب العلم، باب: هلك المتنطعون، وأبو داود (٤٦٠٨) فى كتاب السنة، باب: فى لزوم السنة، وأحمد (١/ ٣٨٦)، وأبو يعلى (٥٠٠٤، ٥٠٠٧، ٥٢٤٢)، والطبرانى فى «الكبير» (١٠/ ١٧٥).

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ مَن فَهِمَ هذَا البَابَ وبَابَينِ بَعـدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَهُ غُربَةُ الإِسلامِ، ورأى مِن قُدرَةِ اللهِ وتَقلِيبِهِ للقُلُوبِ العَجَبَ.

الثانية: مَعرِفَةُ أَوَّلِ شِركٍ حَدَثَ فِي الأرضِ؛ كَانَ بِشُبهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثالثة: مَعرِفَةُ أَوَّلِ شيءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الأَنبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذلِكَ، مَعَ معرِفَةِ أَنَّ اللهَ أَرسَلَهُم.

هي الوسط ودينها هو الوسط؛ فينبغي أن يكون سيرها في دينها على الطريق الوسط.

فيه مسائل:

-الأولى: أنَّ من فهم هذا الباب -أي: بما مرَّ من تفسير الآية الكريمة: ﴿وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾ -وبابين بعده؛ تبيَّن له غربة الإسلام.

وهذا حق؛ فإن الإسلام المبني على التوحيد الخالص غريب، فكثير من البلدان الإسلامية تجد فيها الغلو في الصالحين في قبورهم؛ فلا تجد بلدًا مسلمًا إلا وفيه غلو في قبور الصالحين، وقد يكون ليس قبر رجل صالح، قد يكون وهمًا، مثل قبر الحسين ابن علي رضي الله عنهما؛ فأهل العراق يقولون: هو عندنا، وأهل الشام يقولون: عندنا، وأهل مصر يقولون: عندنا، وبعضهم يقول: هو في المغرب؛ فصار الحسين إمَّا أنه أربعة رجال، أو مُقطَّع أوصالا، وهذا كله ليس بصحيح؛ فالمهم أنه كما قال شيخ الإسلام محمد عبد الوهاب: تبين لك غربة الإسلام في المسلمين.

-الثانية: معرفة أوَّل شرك حدث في الأرض.

وجه ذلك: أنَّ هذه الأصنام التي عبدها قوم نوح كانوا أقوامًا صالحين، فحدث الغلو فيهم، ثم عبدوا من دون الله؛ ففيه الحذر من الغلو في الصالحين.

-الثالثة: معرفة أول شيء غُيّر به دين الأنبياء، وما سبب ذلك، مع معرفة أن الله أرسلهم.

أول شيء غُير به دين الأنبياء هو الشرك، وسببه هو الغلو في الصالحين، وقوله: **«مع معرفة أن الله أرسلهم»**، قال الله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣]؛ أي: كانوا أمة واحدة على التوحيد، فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه؛ فهذا أول ما حدث من الشرك في بني آدم.

الرابعة: قَبُولُ البِدَعِ مَعَ كَونِ الشَّرَائعِ وَالفِطَرِ تَرُدُّهَا.

الخامسة: أَنَّ سَبَبَ ذلكَ كُلِّه مَزجُ الحَقِّ بالبَاطِل: فَالأوَّلُ مَحَبَّةُ الصَّالحينَ، وَالثَّانِي فعلُ أُنَاسٍ مِن أهلِ العِلمِ وَالدِّينِ شَيئًا أَرَادُوا بِهِ خَيرًا فَظَنَّ مَن بَعدَهُم أَنَّهُم أَرَادُوا بِهِ غَيرَهُ.

- **الرابعة**: قبول البدع مع كون الشرائع والفطر تردُّها.

قوله: «**قبول البدع**».

أى: أنَّ النفوس تقبلها لا لأنَّها مشروعة، بل إن الشرائع تردّها، وكذلك الفطر السليمة تردها، لأنَّ الفطر السليمة جبلت على عبادة الله وحده لا شريك له؛ كما قال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا**﴾ [الروم: ٣٠]؛ فالفطر السليمة لا تقبل تشريعًا إلا ممن يملك ذلك.

- **الخامسة**: أنَّ سبب ذلك كله مزج الحق بالباطل.

أراد المؤلف رحمه الله أن يبين أن مزج الحق بالباطل حصل بأمرين:

الأول: محبة الصالحين، ولهذا صوروا تماثيلهم محبَّة لهم، ورغبة فى مشاهدة أشباحهم.

الثانى: أنَّ أهل العلم والدين أرادوا بذلك خيرًا، وهو أن ينشطوا على العبادة، ولكن من بعدهم أرادوا غير الخير الذى أراده أولئك، ويؤخذ منه: أنَّ من أراد تقوية دينه ببدعة؛ فإن ضررها أكثر من نفعها.

مثال ذلك: أولئك الذين يغالون فى الرسول ﷺ ويجعلون له الموالد هم يريدون بذلك خيرًا، لكن أرادوا خيرًا بهذه البدعة، فصار ضررها أكثر من نفعها؛ لأنَّها تعطى الإنسان نشاطًا غير مشروع فى وقت معيَّن، ثم يعقبه فتور غير مشروع فى بقية العام.

ولهذا تجد هؤلاء الذين يغالون فى هذه البدع فاترين فى الأمور المشروعة الواضحة ليسوا كنشاط غيرهم، وهذا ممَّا يدلّ على تأثير البدع فى القلوب، وأنَّها مهما زيَّنها أصحابها؛ فلا تزيد الإنسان إلا ضلالا؛ لأنَّ النبى ﷺ يقول: «**كل بدعة ضلالة**»(١).

فإن قيل: إن للاحتفال بمولده أصلا من السنة، وهو أن النبى ﷺ سئل عن

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم (٨٦٧) فى كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، والبيهقى (٣/ ٢١٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

. . . .

صوم يوم الاثنين؛ فقال: «**ذاك يوم ولدت فيه، وبعثت فيه، أو أنزل عليّ فيه**»(١)، وكان ﷺ يصومه مع الخميس ويقول: «**إنهما يومان تعرض فيهما الأعمال على الله؛ فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم**»(٢).

فالجواب على ذلك من وجوه:

الأول: أن الصوم ليس احتفالا بمولده كاحتفال هؤلاء، وإنَّما هو صوم وإمساك، أمَّا هؤلاء الذين يجعلون له الموالد؛ فاحتفالهم على العكس من ذلك.

فالمعنى: أنَّ هذا اليوم إذا صامه الإنسان؛ فهو يوم مبارك حصل فيه هذا الشيء، وليس المعنى أنَّنا نحتفل بهذا اليوم.

الثاني: أنَّه على فرض أن يكون هذا أصلا؛ فإنَّه يجب أن يقتصر فيه على ما ورد؛ لأنَّ العبادات توقيفية، ولو كان الاحتفال المعهود عند الناس اليوم مشروعًا لبيَّنه النبي ﷺ؛ إمَّا بقوله، أو فعله، أو إقراره.

الثالث: أنَّ هؤلاء الذين يحتفلون بمولد النبي ﷺ لا يقيِّدونه بيوم الاثنين، بل في اليوم الذي زعموا مولده فيه، وهو اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول، مع أنَّ ذلك لم يثبت من الناحية التاريخية، وقد حقَّق بعض الفلكيين المتأخرين ذلك؛ فكان في اليوم التاسع لا في اليوم الثاني عشر.

الرابع: أن الاحتفال بمولده على الوجه المعروف بدعة ظاهرة؛ لأنَّه لم يكن معروفًا على عهد النبي ﷺ وأصحابه، مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه.

*** مسألة حكم الاحتفال بعيد الميلاد للأطفال.**

فائدة: كل شيء يتخذ عيدًا يتكرر كل أسبوع، أو كل عام وليس مشروعًا؛ فهو من البدع، والدليل على ذلك: أنَّ الشارع جعل للمولود العقيقة، ولم يجعل شيئًا بعد ذلك، واتخاذهم هذه الأعياد تتكرر كل أسبوع أو كل عام معناه أنَّهم شبهوه بالأعياد الإسلامية، وهذا حرام لا يجوز، وليس في الإسلام شيء من الأعياد إلا الأعياد الشرعية الثلاثة: عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد الأسبوع، وهو يوم الجمعة.

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم (١١٦٢) في كتاب الصيام، باب: استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) **صحيح**: أخرجه الترمذي (٧٤٧) في كتاب الصوم، باب: ما جاء في صيام الاثنين والخميس، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وله شاهد عند مسلم (٢٥٦٥) في كتاب البر والصلة، باب: النهي عن الشحناء والتهاجر بلفظ قريب منه، والحديث صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

السادسة: تَفسيرُ الآيَةِ الَّتِى فى سُورَةِ نُوحٍ.

السابعة: جِبِلَّةُ الآدَمِيِّ فِي كَونِ الحَقِّ يَنقُصُ فِي قَلبِهِ وَالبَاطِلُ يَزِيدُ.

وليس هذا من باب العادات لأنَّه يتكرر، ولهذا لما قدم النبى ﷺ فوجد للأنصار عيدين يحتفلون بهما؛ قال: «**إن الله أبدلكما بخير منهما: عيد الأضحى، وعيد الفطر**»(١)، مع أنَّ هذا من الأمور العادية عندهم.

ـ السادسة: تفسير الآية فى سورة نوح.

وقد سبق ذلك وبيان أنهم يتواصون بالباطل، وهذا خلاف طريق المؤمنين الذين يتواصون بالحق والصبر والمرحمة، ويشبههم أهل الباطل والضلال الذين يتواصون بما هم عليه، سواء كانوا رؤساء سياسيين أو رؤساء دينيين ينتسبون إلى الدين، فتجد الواحد منهم لا يموت إلا وقد وضع له ركيزة من بعده ينمى هذا الأمر الذى هو عليه.

ـ السابعة: جبلة الآدمى فى كون الحق ينقص فى قلبه، والباطل يزيد.

هذه العبارة تقيد من حيث كونه آدميًا بقطع النَّظر على من يمن الله عليه من تزكية النفس؛ فإنَّ الله يقول: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ من زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ من دَسَّاهَا**﴾ [الشمس: ٩، ١٠].

قوله: «**جبلة**» على وزن فعلة، وهو ما يجبل المرء عليه؛ أى: يخلق عليه ويُطبع ويبدع، بمعنى الطبيعة التى عليها الإنسان من حيث هو إنسان بقطع النظر عن كونه زكَّى نفسه أو دسَّاها.

فالإنسان من حيث هو إنسان وصفه الله بوصفين؛ فقال تعالى: ﴿**إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ**﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿**وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً**﴾ [الأحزاب: ٧٢].

أمَّا من حديث ما يمنّ الله به عليه من الإيمان والعمل الصالح؛ فإنَّه يرتقى عن هذا، قال تعالى: ﴿**لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ (٤) ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ (٥) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ**﴾ [التين: ٤ ـ ٦]؛ فالإنسان الذى يمنّ الله عليه بالهدى؛ فإنَّ الباطل الذى فى قلبه يتناقص وربما يزول بالكليَّة؛ كعمر بن الخطاب، وخالد بن الوليد، وعكرمة بن أبى جهل، وغيرهم.

---

(١) **صحيح**: أخرجه أبو داود (١١٣٤) في كتاب الصلاة، باب: صلاة العيدين، والنسائى (٣/ ١٧٩) فى أول كتاب صلاة العيدين، وفى «الكبرى» (١٧٥٥)، وأحمد ٣/ ١٠٣، ١٧٨، ٢٣٥، ٢٥٠، والحاكم (١٠٩١) من حديث أنس رضي الله عنه، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن أبى داود».

الثامنة: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ البِدَعَ سَبَبُ الكُفْرِ.

وكذلك أهل العلم؛ كأبي الحسن الأشعري، كان معتزليًا، ثم كلاميًا، ثم سنيًا، وابن القيم كان صوفيًا، ثم منّ الله عليه بصحبة شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فهداه الله على يده حتى كان ربانيًا.

- **الثامنة: فيه شاهد لما نُقل عن السلف أنَّ البدع سبب الكفر:**

قال أهل العلم: إنَّ الكفر له أسباب متعددة، ولا مانع أن يكون للشيء الواحد أسباب متعددة، ومن ذلك الكفر، ذكروا من أسبابه البدعة، وقالوا: إنَّ البدعة لا تزال في القلب، يظلم منها شيئًا فشيئًا؛ حتَّى يصل إلى الكفر، واستدلوا بقوله ﷺ: **«كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»**(١).

وقالوا أيضًا: «إن المعاصي بريد الكفر، وبريد الشيء ما يوصل إلى الغاية».

والمعاصي كما أخبر النبي ﷺ تتراكم على القلب، فتنكت فيه نكتة سوداء، فإن تاب؛ صقل قلبه وابيض(٢)، وإلا؛ فلا تزال هذه النكتة السوداء تتزايد حتى يصبح مظلمًا.

وكذلك حذَّر من محقرات الذنوب، وضرب لها مثلا بقوم نزلوا أرضًا، فأرادوا أن يطبخوا، فذهب كل واحد منهم وأتى بعود، فأتى هذا بعود وهذا بعود، فجمعوها، فأضرموا نارًا كبيرة، وهكذا المعاصي(٣)؛ فالمعاصي لها تأثير قوي على القلب، وأشدها تأثيرًا الشهوة فهي أشد من الشبهة؛ لأنَّ الشبهة أيسر زوالا على من يسَّرها الله عليه؛ إذ إن مصدرها الجهل، وهو يزول بالتَّعلُّم.

أما الشهوة، وهي إرادة الإنسان الباطل؛ فهي البلاء الذي يُقتل به العالم والجاهل، ولذا كانت معصية اليهود أكبر من معصية النصارى؛ لأنَّ معصية اليهود سببها الشهوة وإرادة السوء والباطل، والنصارى سببها الشبهة، ولهذا كانت البدعة غالبها شبهة، ولكن كثيرًا منها سببه الشهوة، ولهذا يبين الحق لأهل الشهوة من أهل البدع، فيصرُّون عليها، وغالبهم يقصد بذلك بقاء جاهه ورئاسته بين الناس دون صلاح الخلق،

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) يشير إلى الحديث الذي أخرجه الترمذي (٣٣٣٤) في كتاب التفسير، باب: ومن سورة ويل للمطففين، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٥٨)، وابن ماجه (٤٢٤٤) في كتاب الزهد، باب: ذكر الذنوب، وأحمد (٢/ ٢٩٧)، وابن حبان (٩٣٠، ٢٧٨٧)، والحاكم (٣٩٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) صحيح: الحديث أخرجه أحمد (١/ ٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢١٢)، والطيالسي (٤٠)، والبيهقي (١٠/ ١٨٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. =

التاسعة: مَعرِفَةُ الشَّيطَانِ بِمَا تَؤولُ إِلَيهِ البِدعَةُ، ولَو حَسُنَ قَصدُ الفَاعِلِ.

ويظنُّ فى نفسه ويملى عليه الشيطان أنَّه لو رجع عن بدعته لنقصت منزلته بين الناس، وقالوا: هذا رجل متقلب وليس عنده علم، لكن الأمر ليس كذلك؛ فأبو الحسن الأشعرى مضرب المثل فى هذا الباب؛ فإنه لما كان من المعتزلة لم يكن إمامًا، ولما رجع إلى مذهب أهل السنة صار إمامًا؛ فكل من رجع إلى الحق ازدادت منزلته عند الله ـ سبحانه ـ ثم عند خلقه.

والخلاصة: أن البدعة سبب للكفر، ولا يرد على هذا قول بعض أهل العلم: إن المعاصى بريد الكفر؛ لأنَّه لا مانع من تعدد الأسباب.

ـ **التاسعة: معرفة الشيطان بما يؤول إليه البدعة ولو حسن قصد الفاعل.**

لأنَّ الشيطان هو الذى سوَّل لهؤلاء المشركين أن يصوِّروا هذه التماثيل والتصاوير؛ لأنَّه يعرف أن هذه البدعة تؤول إلى الشرك.

وقوله: «**ولو حسن قصد الفاعل**».

أى: إنَّ البدعة شر ولو حسن قصد فاعلها، ويأثم إن كان عالمًا أنَّها بدعة ولو حسن قصده؛ لأنه أقدم على المعصية كمن يجيز الكذب والغش ويدعى أنَّه مصلحة، أمَّا لو كان جاهلا فإنَّه لا يأثم؛ لأنَّ جميع المعاصى لا يأثم بها إلا مع العلم، وقد يُثاب على حسن قصده، وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم»؛ فيثاب على نيته دون عمله، فعمله هذا غير صالح ولا مقبول عند الله ولا مرضى، لكن لحسن نيته مع الجهل يكون له أجر، ولهذا قال ﷺ للرجل الذى صلى وأعاد الوضوء بعدما وجد الماء وصلَّى ثانية: «**لك الأجر مرتين**»(١)؛ لحسن قصده، ولأنَّ عمله عمل صالح فى الأصل، لكن لو أراد أحد أن يعمل العمل مرتين مع علمه أنه غير مشروع، لم يكن له أجر لأن عمله غير مشروع لكونه خلاف السنة؛ فقد قال النبى ﷺ للذى لم يعد: «**أصبت السنة**»(٢).

فإن قال: إنى أريد بهذه البدعة إحياء الهمم والتنشيط وما أشبه ذلك.

= وأخرجه أحمد (٥/ ٣٣١)، والطبرانى فى «الصغير» (٩٠٤)، وفى «الكبير» (٦/ ١٦٥) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٢٦٨٦، ٢٦٨٧)، و«الصحيحة» (٣٨٩).

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٣٨) فى كتاب الطهارة، باب: فى المتيمم يجد الماء بعد ما يصلى فى الوقت، والنسائى (١/ ٢١٣) فى كتاب الغسل والتيمم، باب: التيمم لمن يجد الماء بعد الصلاة، والدارمى (٧٤٤)، والحاكم (٦٣٢)، والدارقطنى (١/ ١٨٨)، والبيهقى (١/ ٢٣١) من حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن أبى داود».

(٢) صحيح: وهو ما قبله.

العاشرة: مَعرِفَةُ القَاعِدَةِ الكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهيُ عَنِ الغُلُوِّ، وَمَعرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيهِ.

الحادية عشرة: مَضَرَّةُ العُكُوفِ عَلَى القَبرِ لأجلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.

الثانية عشرة: مَعرِفَةُ النَّهيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالحِكمَةَ فِي إِزَالَتِها.

أجيب: بأن هذه الإرادة طعن فى رسالة الرسول ﷺ؛ لأنَّه اتهام له بالتقصير أو القصور، أى مقصر فى الإخبار عن ذلك أو قاصر فى العلم، وهذا أمر عظيم وخطر جسيم، ولأن هذا لم يكن عليه الرسول ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، أمَّا إذا كان حسن القصد، ولم يعلم أنَّ هذا بدعة؛ فإنَّه يثاب على نيَّته ولا يُثاب على عمله؛ لأنَّ عمله شر حابط كما قال النبى ﷺ: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا؛ فهو رد»(١).

وأما العامة الذين لا يعلمون، وقد لبس عليهم هذه البدعة وغيرها؛ نقول: ما داموا قاصدين للحق ولا علموا به؛ فإثمهم على من أفتاهم ومن أضلَّهم.

ولهذا يوجد فى مجاهيل أفريقيا وغيرها من لا يعرفون عن الإسلام شيئًا، فلو ماتوا لا نقول: إنَّهم مسلمون ونصلى عليهم ونترحَّم عليهم مع أنَّهم لم تقم عليهم الحجَّة، لكننا نعاملهم فى الدنيا بالظاهر، أمَّا فى الآخرة؛ فأمرهم إلى الله.

ـ العاشرة: معرفة القاعدة الكليَّة، وهى النَّهى عن الغلو ومعرفة ما يؤول إليه.

هذا ما حذَّر منه النبى ﷺ؛ لأنَّ الغلو مجاوزة الحد، وهو كما يكون فى العبادات يكون فى غيرها، قال تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقال: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾ [الفرقان: ٦٧]، وقد سبق بيان ذلك.

ـ الحادية عشرة: مضرَّة العكوف على القبر لأجل عمل صالح.

المضرَّة الحاصلة: هى أنها توصل إلى عبادتهم.

ومثل ذلك: ما لو قُرِىء القرآن عند قبر رجل صالح، أو تُصدق عند هذا القبر يعتقد أنَّ لذلك مزيَّة على غيره؛ فإن هذا من البدع، وهذه البدعة قد تؤدى بصاحبها إلى عبادة هذا القبر.

ـ الثانية عشرة: معرفة النهى عن التماثيل.

التماثيل: هى الصور على مثال رجل، أو حيوان، أو حجر، والغالب أنَّها تطلق على ما صنع ليعبد من دون الله.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

الثالثة عشرة: مَعرفَةُ عظَم شَأن هذه القصَّة وَشدَّة الحاجَة إِلَيهَا معَ الغَفلَة عَنهَا.

الرابعة عشرة: وَهيَ أَعجَبُ العَجَب: قِراءَتُهُم إِيَّاهَا في كُتُب التَّفسير وَالحَديث، ومَعرفَتُهُم بِمَعنَى الكَلام، وكَونُ الله حَالَ بَينَهُم وَبَينَ قُلُوبِهِم حَتَّى اعتَقَدُوا أَنَّ فعلَ قَومِ نُوحٍ هُوَ أَفضَلُ العِبَادَات، واعتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنهُ فَهُوَ الكُفرُ المُبيحُ للدَّمِ وَالمَال.

ـ الثالثة عشرة: معرفة عظم شأن هذه القصة.

أى: قصة هؤلاء الذين غلوا فى الصالحين، وغير الصالحين، لكن اعتقدوا فيهم الصلاح، حتى تدرج بهم الأمر إلى عبادتهم من دون الله؛ فتجب معرفة هذه القصة، وأنَّ أمر الغلو عظيم، ونتائجه وخيمة؛ فالحاجة شديدة إلى ذلك، والغفلة عنها كثيرة، والنَّاس لو تدبَّرت أحوالهم وسبرت قلوبهم وجدت أنَّهم فى غفلة عن هذا الأمر، وهذا موجود فى البلاد الإسلامية.

ـ الرابعة عشرة ـ وهى أعجب العجب ـ : قراءتهم إيَّاها فى كتب التفسير والحديث.

قوله: «**وأعجب**».

أى: أكثر عجبًا وأشدّ، والعجب نوعان:

الأول: بمعنى الاستحسان، وهو ما إذا تعلق بمحمود؛ كقول عائشة فى الحديث: «**كان النبى ﷺ يعجبه التيامن فى تنعُّله وترجُّله وطهوره، وفى شأنه كله**»(١).

الثاني: بمعنى الإنكار، وذلك فيما إذا تعلق بمذموم، قال تعالى: ﴿**وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَئِذَا كُنَّا تُرَابًا أَئِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ**﴾ [الرعد: ٥].

وكلام المؤلف هنا من باب الإنكار.

وكلام المؤلف هنا عمَّا كان فى زمنه، حيث غفلوا عن هذه القصة مع قراءتهم لها فى كتب التفسير والحديث، واعتقدوا أن فعل قوم نوح أفضل العبادات، وهذا من أضرّ ما يكون على المرء أن يعتقد السيئ حسنًا، قال تعالى: ﴿**أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ**

---

(١) **صحيح:** أخرجه البخارى (١٦٨) فى كتاب الوضوء، باب: التيمن فى الوضوء والغسل، ومسلم (٢٦٨) فى كتاب الطهارة، باب: التيمن فى الطهور وغيره، وأبو داود (٤١٤٠) فى كتاب اللباس، باب: فى الانتعال، والترمذى (٦٠٨) فى كتاب الجمعة، باب: ما يستحب من التيمن فى الطهور، والنسائى (١/ ٢٠٥) فى كتاب الغسل والتيمن، باب: التيمن فى الطهور، وفى «الكبرى» (١١٦، ٩٣٢١)، وابن ماجه (٤٠١) في كتاب الطهارة، باب: التيمن فى الوضوء، وأحمد (٦/ ٩٤، ١٣٠، ١٤٧، ١٨٧، ٢٠٢، ٢١٠)، وابن خزيمة (٢٤٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الخامسة عشرة: التَّصريحُ بأَنَّهم لَم يُريدُوا إلا الشَّفَاعَةَ.
السادسة عشرة: ظَنُّهم أَنَّ العُلَماءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرادُوا ذلكَ.
السابعة عشرة: البَيَانُ العَظِيمُ في قَولِه: «لا تُطرُونى كَمَا أَطرَتِ النَّصارى ابنَ مَريَمَ». فَصَلَوَاتُ الله وَسَلامُهُ عَلَيه، بَلَّغَ البَلاغَ المُبِينَ.
الثامنة عشرة: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهلاكِ المُتَنَطِّعِينَ.

فرآه حسنًا فإنَّ اللَّهَ يُضلُّ من يشاءُ ويهْدي من يشاءُ﴾ [فاطر:٨]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وهم يحسبون أَنَّهم يحسنونَ صنعاً﴾ [الكهف:١٠٣، ١٠٤].

قوله: «فاعتقدوا أنَّ ما نهى الله ورسوله عنه فهو الكفر المبيح للدم والمال».

أى: من اعتقد أنَّ الشرك والكفر من أفضل العبادات، وأنَّه مقرب إلى الله؛ فهو كفر مبيح لدمه وماله، هذا ما أراد المؤلف، وإن كان لا يسعفه ظاهر كلامه ثم بدا لى ما لعله المراد أن هؤلاء الغالين اعتقدوا أن المنهى عنه هو الكفر المبيح للدم والمال، وأما ما دونه من الغلو؛ فلا نهى فيه، والله أعلم.

- الخامسة عشرة: التَّصريح بأنَّهم لم يريدوا إلا الشفاعة.

أى: ما أرادوا إلا الشفاعة، ومع ذلك وقعوا فى الشرك.

- السادسة عشرة: ظنُّهم أن العلماء الذين صوَّروا الصور أرادوا ذلك.

أى: أرادوا أن تشفع لهم، بل ظنّوا أنها تنشطهم على العبادة، وهذا ظنٌّ فاسد كما سبق(١).

- السابعة عشرة: البيان العظيم فى قوله ﷺ: «لا تطرونى...» الحديث.

معنى الإطراء: الغلو فى المدح، والمبالغة فيه.

وهذا الذى نهى عنه ﷺ وقع فيه بعض هذه الأمة، بل أشدّ؛ حتى جعلوا النبى ﷺ المرجع فى كل شىء، وهذا أعظم من قول النصارى: المسيح ابن الله، وثالث ثلاثة.

ومعنى: «بلغ»؛ أى: أوصل وبيَّن.

- الثامنة عشرة: نصيحته إيَّانا بهلاك المتنطِّعين.

وذلك بقوله ﷺ: «هلك المتنطعون»؛ فلم يرد مجرد الخبر، ولكن التحذير من التنطع.

---

(١) تقدم.

التاسعة عشرة: التَّصرِيحُ بِأَنَّهَا لَم تُعبَد حَتَّى نُسِيَ العِلمُ؛ فَـفِيهَا بَيَانُ مَعرِفَةِ قَدرِ وُجُودِهِ وَمَضَرَّةِ فَقدِهِ.

العشرون: أَنَّ سَبَبَ فَقدِ العِلمِ مَوتُ العُلَمَاءِ.

ـ التاسعة عشرة: التصريح بأنَّها لم تُعبد حتى نسي العلم.

أي: لم تُعبـد هذه التماثيل إلا بعد أن نُسـي العلم واضمحلَّ؛ ففـيه دليل على معرفة قدر وجوده أي العلم، وأن وجوده أمر ضرورى للأمَّة؛ لأنَّه إذا فُقد العلم؛ حلَّ الجهل مـحلَّه، وإذا حلَّ الجهل؛ فلا تـسأل عن حال الناس؛ فـسوف لا يعرفـون كيف يعبدون الله، ولا كيف يتقربون إليه.

ـ العشرون: أنَّ سبب فقد العلم موت العلماء.

فهذا من أكبر الأسباب لفـقد العلم، فإذا مات العلماء؛ لم يبق إلا جُهَّال الخلق يفتون بغير علم.

ومن أسباب فقده أيضًا: الغفلة والإعـراض عنه، والتشاغل بأمور الدنيا، وعدم المبالاة به.

ثم إن العلم قد يكـون موجودًا وهو مـعدوم، وذلك فيـما إذا كَثُـرَ القُرَّاء الذين يقرءون العلم ولا يعملون به، وقلَّ الفقهاء الذين يعـملون به، فبهذا يُصبح العلم عديم الفائدة ووجـوده كعدمه، بل إنَّ فى وجـوده ضررًا على الأمة؛ لأنَّ العـامَّة إذا رأوا من ينتسب إليه ساكتًا غير عامل بما علم؛ ظنُّوا أنَّ ما عليه الناس حق.

فضرر العلم الـذى لا ينفع أشدّ من ضرر الجهل، وإذا وجد الجـهل؛ فإنَّ الناس قد يطلبون العلم ويتلمَّسونه.

* الخلاصة للباب:

بيـان أنَّ الغلو فى الصالحين من أسـباب الـكفر، وليس هو الـسبب الوحيـد للكفر.

وأنَّ خطر الغلو عظيم ونتائجه وخيمـة؛ فالواجب تنزيل الصالحين منازلهم؛ فلا يستـوى الصالح والفاسد، بل ينزَّل كلٌّ منزلتـه، ولكن لا نتجاوز به المنزلة فنغلـو فيه؛ فدين الله وسط لا يعطـى الإنسان أكثـر مما يستحق، ولا يسلبـه ما يسـتحق، وهذا هو العدل.

. . . .

س١ : ما الفرق بين التنطع والغلو والاجتهاد؟

الجواب: الغلو مجاوزة الحد.

والتنطُّع معناه: التشدُّق بالشيء والتعمُّق فيه، وهو من أنواع الغلو.

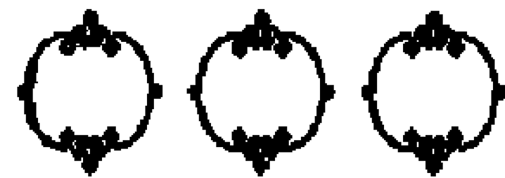
أما الاجتهاد؛ فإنَّه بذل الجهد لإدراك الحق، وليس فيه غلو إلا إذا كان المقصود بالاجتهاد كثرة الطاعة غير المشروعة؛ فقد تؤدى إلى الغلو، فلو أنَّ الإنسان مثلا أراد أن يقوم الليل ولا ينام، وأن يصوم النهار ولا يُفطر، وأن يعتزل ملاذ الدنيا كلها، فلا يتزوج ولا يأكل اللحم ولا الفاكهة وما أشبه ذلك؛ فإنَّ هذا من الغلو، وإن كان الحامل على ذلك الاجتهاد والبر، ولكن هذا خلاف هدى النبي ﷺ.

س٢ : ما حكم الذهاب إلى قبور الصالحين لقراءة الفاتحة؟

الجواب: هذا من البدع، وسواء قلنا يصل الثواب أو لا يصل، فكونك تتخذ القراءة عند القبر خاصةً هذا من البدع.

وإنَّما اختلف السلف فيما إذا قرئت الفاتحة عند الميت بعد دفنه مباشرة أو غيرها من القرآن.

والصحيح أيضًا أنَّه ليس بسنَّة، والسنَّة أن تستغفر له وتسأل له التثبيت.



بَابُ
مَا جَاءَ فِي التَّغلِيظِ فِيمَن عَبَدَ اللَّهَ عندَ قَبرِ رَجُلٍ صَالحٍ؛ فَكَيفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي الصَّحِيحِ عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرت لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كنيسة رَأَتهَا

قوله: «التَّغليظ».

التَّشديد.

قوله: «من عبد الله عند قبر رجل صالح».

أى: عمل عملا تعبد لله به من قراءة أو صلاة أو صدقة أو غير ذلك.

قوله: «فكيف إذا عبده؟».

أى: يكون أشدّ وأعظم، وذلك لأنَّ المقابر والقبور للصالحين أو من دونهم من المسلمين أهلها بحاجة إلى الدعاء؛ فهم يُزارون لِينفعوا لا لِيُنتفع بهم إلا باتباع السنة فى زيارة المقابر، والثواب الحاصل بذلك، لكن هذا ليس انتفاعًا بأشخاصهم، بل انتفاع بعمل الإنسان بما أتى به من السنة.

فالزيارة التى يقصد منها الانتفاع بالأموات زيارة بدعيَّة.

والزيارة التى يُقصد بها نفع الأموات والاعتبار بحالهم زيارة شرعيَّة.

قوله: «فى الصحيح».

أى: «الصحيحين»، وقد سبق الكلام على مثل هذه العبارة فى باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: «أم سلمة».

كانت ممَّن هاجر مع زوجها إلى أرض الحبشة.

ولما توفى زوجها أبو سلمة تزوَّجها النبى ﷺ، وأخبرته بما رأت وهو فى مرض موته، كما فى «الصحيح».

بأَرضِ الحَبَشَةِ، ومَا فيها منَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «أُولئكَ إذَا مَاتَ فيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالحُ أَو العَبْدُ الصَّالحُ؛ بَنَوا عَلَى قَبرِهِ مَسجداً، وَصَوَّرُوا فِيهِ تلكَ الصُّوَرَ، أُولئكَ شِرَارُ الخَلْقِ عندَ الله»(١).

قولها: «من الصور» الظاهر أنَّ هذه الصور صور مجسَّمة وتماثيل منصوبة.

قوله: «أولئك».

المشار إليهم نصارى الحبشة، ويحتمل أن يراد من فعلوا هذه الأفعال أيًا كانوا.

وقوله: «أولئك» يجوز فى الكاف الكسر إذا كان الخطاب لأم سلمة، والفتح إذا كان الخطاب باعتبار الجنس.

وقد ذكر العلماء أنَّ فى كاف الخطاب المتصل باسم الإشارة ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن يكون مطابقًا للمخاطب، المفرد لـلمفرد والمثنى للمثنى والجمع للجمع، مذكراً كان أم مؤنثًا.

الوجه الثانى: الفتح مطلقًا.

الوجه الثالث: الكسر للمؤنث مطلقًا، والفتح للمذكَّر مطلقًا.

وأشهرهـا: أن يكون مطابقًا للمخاطب، ثم الـفتح مطلقًا، ثم الفتح للمـذكر، والكسر للمؤنث.

قوله: «الرجل الصالح أو العبد الصالح».

أو: شك من الراوى.

قوله: «بنوا على قبره».

أى: قبر ذلك الرجل الصالح.

قوله: «صوَّروا فيه تلك الصور».

أى: التى رأت، والأقرب أنَّها صورة ذلك الرجل الصـالح، وربما أنَّهم يضيفون إلى صورته صورة بعض الصالحين، وربما تكون الصور على أحجام مـختلفة، فتجتمع منها صور كثيرة.

(١) صحـيح: أخرجـه البخارى (٤٢٧) فى كـتاب الصلاة، باب: هـل تنبش قبور مـشركى الجاهلية ويتخذ مكانها مسـجدًا، ومسلم (٥٢٨) فى كتاب المساجد، باب: النهى عن بناء المساجد على القبـور، وابن حبان (٣١٨١)، وابن خزيمة (٧٩٠)، وأبو يعلى (٤٦٢٩)، وابن راهويه فى «مسنده» (٧٦٨، ٧٦٩)، والبيهقى (٤/ ٨٠).

فَهؤلاءِ جَمَعُوا بَينَ الفتنَتَينِ(١): فتنَةَ القُبورِ، وفتنَةَ التَّمَاثيلِ.

ولَهُمَا عَنهَا؛ قَالَت: لَمَّا نُزِلَ برسُولِ الله ﷺ؛ طَفِقَ يَطرحُ خَميصَةً لَهُ عَلَى وَجهِه فَإذَا اغتَمَّ بهَا؛ كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذلكَ: «لَعنَةُ الله عَلَى اليَهُودِ والنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنبيَائهم مَسَاجِدَ».

قوله: «أولئك شرار الخلق عند الله».

لأنَّ عملهم هذا وسيلة إلى الكفر والشرك، وهذا أعظم الظلم وأشده، فما كان وسيلة إليه؛ فإنَّ صاحبه جدير بأن يكون من شرار الخلق عند الله - سبحانه وتعالى -.

قوله: «فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل».

هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قوله: «فتنة القبور»؛ لأنهم بنوا المساجد عليها.

قوله: «فتنة التماثيل»؛ لأنهم صوَّروا فجمعوا بين فتنتين، وإنَّما سمَّى ذلك فتنة؛ لأنها سبب لصد الناس عن دينهم، وكل ما كان كذلك؛ فإنه من الفتنة، قال تعالى: ﴿الٓمٓ * أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ١، ٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠]؛ أي صدُّوهم، أو فعلوا ما يصدونهم به عن دين الله.

قوله: «ولهما عنها».

الضمير يعود على البخاري ومسلم، وإن لم يسبق لهما ذكرٌ، لكنه لما كان ذلك مصطلحًا معروفًا؛ صحَّ أن يعود الضمير عليهما، وهما لم يُذكرا اعتمادًا على المعروف المعهود.

وقوله: «عنها»؛ أي: عن عائشة.

قالت: «لَمَّا نزل برسول الله».

أي: نزل به ملك الموت لقبض روحه.

قوله: «طفق».

من أفعال الشروع، واسمها مستتر، وجملة «يطرح» خبرها.

---

(١) في نسخة: «فتنتين» بالتنكير.

يُحَـذِّرُ مَـا صَنَعُـوا، ولَولا ذلِكَ؛ أُبرِزَ قَـبـرُهُ غَيـرَ أَنَّهُ خَـشِيَ أَن يتَّـخَـذَ مَسجِداً(١). أخرَجَاهُ.

قوله: «خميصة».

هى كساء مُربَّع له أعلام كان يطرحه النبى ﷺ على وجهه.

قوله: «فإذا اغتمَّ بها».

أى: أصابه الغم بسببها، وقد احتضر ﷺ.

قوله: «وهو كذلك».

أى: وهو فى هذه الحالة عند الاحتضار.

قوله: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

يقول هذا فى سياق الموت.

و«لعنة الله».

أى: طرده وإبعاده، وهذه الجملة يُحتمل أنَّه يُراد بها ظاهر اللفظ؛ أى: أنَّ النبى ﷺ يُخبر بأنَّ الله لعنهم.

ويُحتمل أن يُراد بها الدعاء؛ فتكون خبرية لفظًا إنشائية معنًى، والمعنى على هذا الاحتمال أنَّ النبى ﷺ دعا عليهم وهو فى سياق الموت بسبب الفعل.

قوله: «اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

الجملة هذه تعليل لقوله: «لعنة الله على اليهـود والنصارى»، كأنَّ قائلا يقول: لماذا لعنهم النبى ﷺ.

فكان الجواب: أنهم اتخذوا قـبور أنبيائهم مساجد؛ أى: أمكـنة للسجود، سواء بنوا مساجد أم لا، يصلون ويعبدون الله تعالى فيها مع أنَّها مبنيَّة على القبور.

قوله: «يُحذِّر ما صنعوا».

أى: إنَّه ﷺ قال ذلك فى سياق الموت تحـذيراً لأمَّته ممَّا صنع هؤلاء؛ لأنَّه عَلِمَ أنَّه سيموت وأنَّه ربما يحصل هذا ولو فى المستقبل البعيد.

---

(١) صحيح: أخرجه البخـارى (٤٣٦) فى كتاب الصلاة، باب: الصلاة فى البـيعة، ومسلم (٥٣١) فى كتـاب المساجد، باب: النهى عن بناء المسـاجد على القبور، واتخـاذ الصور فيها، والنهى عن اتخـاذ القبور مساجد، والنسائى (٢/ ٤٠) فى كـتاب المساجد، باب: النهى عن اتخـاذ القبور مـساجـد، وفى «الكبرى» (٧٨٢، ٧٠٨٩، ٧٠٩٠، ٧٠٩١)، والدارمى (١٤٠٣)، وأحـمـد (١/ ٢١٨)، (٦/ ٣٤، ١٣٤، ٨٠، ١٢١، ٢٢٨، ٢٥٥، ٢٧٥)، وابن حبان (٦٦١٩) من حديث عائشة وابن عباس ﭫ.

. . . .

قوله: «ولولا ذلك أبرز قبره».

أبرز؛ أى: أخرج من بيته؛ لأنَّ البروز معناه الظهور، أى لولا التحذير وخوف أن يُتَّخذ قبره مسجدًا؛ لأخرج ودُفن فى البقيع مثلا، لكنه فى بيته أصون له، وأبعد عن اتخاذه مسجدًا؛ فلهذا لم يبرز قبره، وهذا أحد الأسباب التى أوجبت أن لا يبرز مكان قبره ﷺ.

ومن أسباب ذلك: إخباره ﷺ أنَّه ما قبض نبى إلا دُفِنَ حيث قُبض[1]، ولا مانع أن يكون للحكم الواحد سببان فأكثر، كما أنَّ السبب الواحد قد يترتَّب عليه حكمان أو أكثر؛ كغروب الشمس يترتَّب عليه جواز إفطار الصائم، وصلاة المغرب.

قوله: «غير أنه خشى أن يتَّخذ مسجدًا».

خشى فيها روايتان: خُشِىَ، وخَشِىَ.

فعلى رواية خُشِىَ يكون الذى وقعت منهم الخشية الصحابة ﷺ.

وعلى رواية خَشِىَ يكون الذى وقعت منه الخشية النبى ﷺ.

والحقيقة أنَّ الأمر كله حاصل؛ فالرسول أخبر بأنَّه ما قُبض نبى إلا دُفِنَ حيث قبض، ولعن اليهود والنصارى لأنَّهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد خوفًا من اتخاذ قبره مسجدًا، والصحابة ﷺ اتفقوا على أن يُدفن ﷺ فى بيته بعد تشاورهم أنهم خشوا ذلك.

ويجوز أن يكون بعضهم أشار بأن يُدفن فى بيته، وليس فى ذهنه إلا هذه الخشية، وبعضهم أشار أن يُدفن فى بيته وعنده علم بأنَّه ﷺ قال: «ما قُبِضَ نبى إلا دُفِنَ حيث قُبِض»، وخوفًا من اتخاذه مسجدًا.

فى هذا الحديث والحديث السابق: التحذير من اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، وهم أفضل الصالحين؛ لأنَّ مرتبة النبيين هى المرتبة الأولى من المراتب الأربع التى قال الله

---

(١) **صحيح**: أخرجه الترمذى (١٠١٨) فى كتاب الجنائز، باب: رقم (٣٠)، وأحمد (١/ ٧) من حديث أبى بكر الصديق ﷺ، وقال الترمذى: هذا حديث غريب، وعبد الرحمن بن أبى بكر المليكى يضعف من قبل حفظه، وقد روى هذا الحديث من غير وجه، رواه ابن عباس عن أبى بكر الصديق عن النبى ﷺ، ا.هـ، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن الترمذى».

. . . .

تعالى عنها: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا﴾ [النساء: ٦٩].

* اعتراض وجوابه:

إذا قال قائل: نحن الآن واقعون فى مشكلة بالنسبة لقبر الرسول ﷺ الآن، فإنه فى وسط المسجد؛ فما هو الجواب؟

قلنا: الجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أنَّ المسجد لم يبن على القبر، بل بُنى المسجد فى حياة النبى ﷺ .

الوجه الثانى: أنَّ النبى ﷺ لم يدفن فى المسجد حتى يُقال: إنَّ هذا من دفن الصالحين فى المسجد، بل دفن فى بيته.

الوجه الثالث: أنَّ إدخال بيوت الرسول ﷺ ، ومنها بيت عائشة مع المسجد ليس باتفاق من الصحابة، بل بعد أن انقرض أكثرهم ولم يبق منهم إلا القليل، وذلك عام ٩٤هـ تقريبًا؛ فليس ممَّا أجازه الصحابة أو أجمعوا عليه، مع أنَّ بعضهم خالف فى ذلك، وممَّن خالف أيضًا سعيد بن المسيب من التابعين؛ فلم يرض بهذا العمل.

الوجه الرابع: أنَّ القبر ليس فى المسجد، حتى بعد إدخاله؛ لأنَّه فى حجرة مستقلة عن المسجد؛ فليس المسجد مبنيًا عليه، ولهذا جعل هذا المكان محفوظًا ومحوطًا بثلاثة جدران، وجعل الجدار فى زاوية منحرفة عن القبلة، أى مثلث، والركن فى الزاوية الشماليَّة، بحيث لا يستقبله الإنسان إذا صلى لأنَّه منحرف.

فبهذا كله يزول الإشكال الذى يحتج به أهل القبور، ويقولون هذا منذ عهد التابعين إلى اليوم، والمسلمون قد أقروه ولم ينكروه، فنقول: إنَّ الإنكار قد وجد حتى فى زمن التابعين، وليس محل إجماع، وعلى فرض أنه إجماع؛ فقد تبين الفرق من الوجوه الأربعة التى ذكرناها.

ولمسلم عن جندب بن عبد الله؛ قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا؛ لاتخذت أبا بكر خليلا. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»(١).

قوله: «بخمس».

أي: خمس ليال، لكن العرب تطلقها على الأيام والليالي.

قوله: «أبرأ».

البراءة: هي التخلي؛ أي: أتخلى أن يكون لي منكم خليل.

قوله: «خليل».

هو الذي يبلغ في الحب غايته؛ لأن حبه يكون قد تخلل الجسم كله، قال الشاعر يخاطب محبوبته:

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا

والخلة أعظم أنواع المحبة وأعلاها، ولم يثبتها الله - عز وجل - فيما نعلم إلا لاثنين من خلقه، وهما: إبراهيم في قوله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾ [النساء: ١٢٥]، ومحمد لقوله ﷺ: «إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا».

وبهذا تعرف الجهل العظيم الذي يقوله العامة: إن إبراهيم خليل الله، ومحمداً حبيب الله، وهذا تنقص في حق الرسول ﷺ؛ لأنهم بهذه المقالة جعلوا مرتبة النبي ﷺ دون مرتبة إبراهيم، ولأنهم جعلوه حبيب الله لم يفرقوا بينه وبين غيره من الناس؛ فإن الله يحب المحسنين والصابرين، وغيرهم ممن علق الله بفعلهم المحبة؛ فعلى رأيهم لا فرق بين الرسول ﷺ وغيره؛ لكن الخلة ما ذكرها الله إلا لإبراهيم، والنبي ﷺ أخبر أن الله اتخذه خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا.

فالمهم: أن العامة مشكل أمرهم، دائماً يصفون الرسول ﷺ بأنه حبيب الله، فنقول: أخطأتم وتنقصتم نبيكم؛ فالرسول خليل الله؛ لأنكم إذا وصفتموه بالمحبة أنزلتموه عن بلوغ غايتها.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٥٣٢) في كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، وابن حبان (٦٤٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٦٨)

. . . .

قوله: «فإنَّ الله قد اتَّخذنى خليلا كما اتَّخذ إبراهيم خليلا».

هذا تعليل لقوله: «إنى أبرأ إلى الله أن يكون لى منكم خليل»؛ فالنبى ﷺ ليس فى قلبه خلَّة لأحد إلا الله - عز وجل -.

قوله: «ولو كنت متخذاً من أمتى خليلا؛ لاتخذت أبا بكر خليلا».

وهذا نص صريح على أنَّ أبا بكر أفضل من على، ﷺ، وفى هذا ردّ على الرافضة الذين يزعمون أنَّ عليًا أفضل من أبى بكر.

وقوله: «ولو».

حرف امتناع لامتناع؛ فيمتنع الجواب لامتناع الشرط، وعلى هذا امتنع ﷺ من اتِّخاذ أبى بكر خليلا لأنَّه يمتنع أن يتخذ من أمته خليلا.

قوله: «ألا».

للتنبيه، وهذه الجملة من الحديث الأول لكنه ابتدأها بالتَّنبيه لأهميَّة المقام.

قوله: «ألا فلا تتخذوا».

هذا تنبيه آخر للنهى عن اتخاذ القبور مساجد، وهذا عام يشمل قبره وقبر غيره.

قوله: «فإنِّى أنهاكم عن ذلك».

هذا نهى باللفظ دون الأداة تأكيداً لهذا النَّهى لأهميَّة المقام.

* من فوائد الحديث:

١ - أنَّ النبى ﷺ تبرأ من أن يتخذ أحدًا خليلا؛ لأنَّ قلبه مملوء بمحبة الله تعالى.

٢ - أنَّ الله تعالى اتَّخذه خليلا كما اتَّخذ إبراهيم خليلا؛ ففيه فضيلة لرسول الله ﷺ.

٣ - فضيلة إبراهيم ﷺ باتخاذه خليلا.

٤ - فضيلة أبى بكر، وأنَّه أفضل الصحابة لأنَّ الحديث يدل على أنَّه أحبّ الصحابة إلى الرسول ﷺ.

٥ - التحذير من اتخاذ القبور مساجد فى قوله: «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد»، وقوله: «فإنِّى أنهاكم عن ذلك».

٦ - أنَّ من دفن شخصًا فى مسجد وجب عليه نبشه وإخراجه من المسجد.

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ ـ وَهُوَ فِي السِّيَاقِ ـ مَنْ فَعَلَهُ. وَالصَّلاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ

---

٧ ـ حرص النبي ﷺ على أمته في إبعادهم عن الشرك وأسبابه؛ **لأنَّ اتخاذ** القبور مساجد من وسائل الشرك وذرائعه، ولهذا حرص النبي ﷺ **على تحذير أمته** منه، وهذا من كمال رأفته ورحمته بالأمة.

٨ ـ أنَّ من بنى مسجداً على قبر وجب عليه هدمه.

قوله: **«فقد نهى عنه في آخر حياته...»** هذا من كلام شيخ **الإسلام ابن تيمية**.

وقوله: **«فقد نهى عنه في آخر حياته»** الضمير يعود إلى النبي ﷺ، **والمنهي عنه** هو اتخاذ القبور مساجد.

قوله: **«ثم إنه لعن وهو في السياق من فعله»**؛ فالنبي ﷺ **وهو عند فراق الدنيا** لعن من اتخذ القبور مساجد.

قوله: **«والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يبن مسجد»**.

«عندها»؛ أي: القبور، وقوله: **«من ذلك»**؛ أي: من اتخاذها مساجد، وعلى هذا؛ فلا تجوز الصلاة عند القبور، ولهذا نهى النبي ﷺ؛ كما في **«صحيح مسلم»** من حديث أبي مرثد الغنوي أن يُصلَّى إلى القبور؛ فقال: **«لا تصلُّوا إلى القبور»**(١).

قوله: **«وهو معنى قولها: خشي أن يتخذ مسجداً»** الضمير في **«قولها»** يرجع إلى عائشة رضي الله عنها.

قوله: **«فإنَّ الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجداً»** هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

قد يُقال: **«خشي أن يُتَّخذ مسجداً»** معناه: خشيَ أن يبنيَ عليه مسجد، لكن يبعده أن الصحابة لا يمكن أن يبنوا حول قبره مسجداً؛ **لأنَّ مسجده مجاور** لبيته؛ فكيف يبنون مسجداً آخر؟! هذا شيء مستحيل بحسب العادة؛ **فيكون معنى** قولها: **«خَشي أن يُتخذ مسجداً»**؛ أي: مكاناً يُصلى فيه، **وإن لم يُبن المسجد**.

ولا ريب أنَّ أصل تحريم بناء المساجد على القبور أن **المساجد مكان الصلاة**، والناس يأتون إليها للصلاة فيها، فإذا صلى الناس في مسجد بني على قبر؛ **فكأنهم**

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٩٧٢) في كتاب الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، وأبو داود (٣٢٢٩) في كتاب الجنائز، باب: في كراهية القعود على القبر، والترمذي (١٠٥٠) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليها، والصلاة إليها، والنسائي (٢/ ٦٧) في كتاب القبلة، باب: النهي عن الصلاة إلى القبر، وفي «الكبرى» (٨٣٦)، وأحمد (٤/ ١٣٥)، وابن حبان (٢٣٢٠، ٢٣٢٤)، وابن خزيمة (٧٩٣)، واستدركه الحاكم (٤٩٦٩، ٤٩٧٤، ٤٩٧٦).

قُصِدَتِ الصَّلاةُ فيه؛ فَقَد اتُّخِذَ مَسجِداً، بَل كُلُّ مَوضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ؛ يُسَمَّى مَسجِداً؛ كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرضُ مَسجِداً وطَهُوراً»(١).

صلوا عند القبر، والمحذور الذى يوجد فى بناء المساجد على القبور يوجد فيما إذا اتخذ هذا المكان للصلاة؛ وإن لم يبن مسجد.

فتبيَّن بهذا أن يتخذ القبور مساجد له معنيان:

الأول: أن تبنى عليها مساجد.

الثاني: أن تُتخذ مكانًا للصلاة عندها وإن لم يبن المسجد، فإذا كان هؤلاء القوم مثلا يذهبون إلى هذا القبر ويصلون عنده ويتخذونه مصلًّى؛ فإنَّ هذا بمعنى بناء المساجد عليها، وهو أيضًا من اتخاذها مساجد.

قوله: **«فكل موضع قصدت الصلاة فيه؛ فقد اتُّخذ مسجداً»**.

وهذا يشهد له العرف؛ فإنَّ الناس الذين لهم مساجد فى مكان أعمالهم؛ كالوزارات والإدارات لو سألت واحداً منهم أين المسجد؟ لأشار إلى المكان الذى اتخذوه مصلى يصلون فيه، مع أنَّه لم يبن، لكن لما كانت الصلاة تقصد فيه؛ صار يُسمَّى مسجداً.

قوله: **«بل كل موضع يُصلى..»**.

فقوله: **«مسجداً»**؛ أى: مكانًا للسجود، وهذا معنى ثالث زائد على المعنيين الأولين، وهو أن يقال: كل شىء تصلى فيه؛ فإنه مسجد ما دمت تصلى فيه، كما يُقال للسجادة التى تُصلى عليها مسجد أو مُصلًّى وإن كان الغالب عليها اسم مُصلًّى.

* الخلاصة:

أنَّه لا يجوز بناء المساجد على القبور؛ لأنَّها وسيلة إلى الشرك، وهو عبادة صاحب القبر.

ولا يجوز أيضًا أن تُقصد القبور للصلاة عندها، وهذا من اتخاذها مساجد؛ لأنَّ

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٣٨) فى كتاب المساجد، باب: قول النبى ﷺ «جعلت لى الأرض مسجدًا وطهورًا»، ومسلم (٥٢١) فى أوائل كتاب المساجد، والنسائى (١/ ٢٠٩) فى كتاب الغسل والتيمم، باب: التيمم بالصعيد، وفى «الكبرى» (٨١٥)، والدارمى (١٣٨٩، ٢٤٦٧)، وأحمد (٣/ ٣٠٤)، وابن حبان (٦٣٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

وَلأحمدَ بسَنَد جيِّد عَنِ ابنِ مَسعُود رضي الله عنه مَرفُوعًا: «إنَّ من شرَار النَّاس مَن تُدركُهُم السَّاعةُ وَهُم أَحياءٌ، والَّذِين يتَّخذُونَ القُبورَ مَسَاجدَ»(١). وَرَوَاهُ أَبو حَاتِم في «صَحِيحِه».

العلَّة من اتخاذها مساجد موجودة في الصلاة عندها، فلو فُرِضَ أنَّ رجلا يذهب إلى المقبرة ويصلي عند قبر ولي من الأولياء على زعمه؛ قلنا: إنَّك اتَّخذت هذا القبر مسجدًا، وإنَّك مستحقٌّ لما استحقَّه اليهود والنصارى من اللعنة، وفي كلام شيخ الإسلام ابن تيمية دليل على صحة تسمية كل شيء يصلى فيه مسجداً بالمعنى العام.

قوله: «مرفوعًا».

المرفوع: ما أسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم

قوله: «إنَّ من شرار النَّاس».

من: للتبعيض، وشرار: جمع شرّ، مثل صحاب جمع صحب، والمعنى: أصحاب الشر، وفي هذا دليل على أنَّ الناس يتفاوتون في الشر، وأنَّ بعضهم أشد من بعض.

قوله: «من تدركهم الساعة».

من: اسم موصول اسم إن، والساعة، أي: يوم القيامة، وسمِّيت بذلك لأنها داهية، وكل شيء داهية عظيمة يسمى ساعة، كما يقال: هذه ساعتك في الأمور الداهية التي تصيب الإنسان.

قوله: «وهم أحياء».

الجملة حال من الهاء في «تدركهم».

وفي قوله: «تدركهم الساعة وهم أحياء» إشكال، وهو أنَّه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله»(٢)، وفي رواية: «حتى تقوم الساعة»(٣)؛ فكيف نوفق بين الحديثين؛ لأنَّ ظاهر الحديث الذي ساقه المؤلف أنَّ كل من تدركهم الساعة وهم أحياء؛ فهم من شرار الخلق؟!

---

(١) حسن: أخرجه أحمد (١/ ٤٠٥، ٤٣٥)، وابن حبان (٢٣٢٥، ٦٨٤٧)، وابن خزيمة (٧٨٩)، وأبو يعلى (٥٣١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٨٨) من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه، والحديث حسنه الأرناؤوط في «صحيح ابن حبان».

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٤٠) في كتاب المناقب، باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية، فأراهم انشقاق القمر، ومسلم (١٩٢١) في كتاب الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم «لا تزال طائفة..»، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٣) صحيح: هي عند مسلم (١٩٢٢) مما سبق من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

. . . .

والجمع بينهما أن يُقال: إنَّ المراد بقوله: «حتى تقوم الساعة»؛ أى: إلى قُرب قيام الساعة، وليس إلى قيامها بالفعل؛ لأنَّها لا تقوم إلا على شرار الخلق؛ فالله يُرسل ريحًا تقبض نفس كل مؤمن ولا يبقى إلا شرار الخلق، وعليهم تقوم الساعة.

قوله: «الذين يتخذون القبور مساجد».

فهم من شرار الخلق، وإن لم يشركوا؛ لأنهم فعلوا وسيلة من وسائل الشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد، وإن كانت دون مرتبتها، لكنها تعطى حكمها بالمعنى العام، فإن كانت وسيلة لواجب صارت واجبة، وإن كانت وسيلة لمحرَّم؛ فهى محرَّمة.

فشر الناس فى هذا الحديث ينقسمون إلى صنفين.

الأول: الذين تدركهم الساعة وهم أحياء.

الثانى: الذين يتَّخذون القبور مساجد.

وفى قوله ﷺ: «إنَّ من شرار الخلق» دليل على أنَّ الناس يتفاوتون فى الشر؛ لأنَّ بعضهم أشدّ من بعض فيه، كما أنَّهم يتفاوتون فى الخير أيضًا؛ لقوله تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٢]، وذلك من حيث الكميَّة، فمن صلَّى ركعتين، فليس كمن صلى أربعًا.

ومن حيث الكيفية، فمن صلَّى وهو قانت خاشع حاضر القلب؛ ليس كمن صلَّى وهو غافل. ومن حيث النوعية، فالفرض أفضل من النفل، وجنس الصلاة أفضل من جنس الصدقة؛ لأنَّ الصلاة أفضل الأعمال البدنية.

وهذا الذى تدل عليه الأدلة هو مذهب أهل السنة والجماعة، وهو التفاضل فى الأعمال، حتى فى الإيمان الذى هو فى القلب يتفاضل الناس فيه، بل إنَّ الإنسان يحسّ فى نفسه أنَّه فى بعض الأحيان يجد فى قلبه من الإيمان ما لا يجده فى بعض الأحيان؛ فكيف بين شخص وشخص؟ فهو يتفاضل أكثر.

* وخلاصة الباب:

أنه يجب البعد عن الشرك ووسائله، ويغلظ على من عبد الله عند قبر رجل صالح.

وكلام المؤلف رحمه الله فى قوله: «عبد الله» يشمل الصلاة وغيرها والأحاديث التى ساقها فى الصلاة، لكنه رحمه الله كأنه قاس غيرها عليها، فمن زعم أنَّ الصدقة

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَن بَنَى مَسجِدًا يُعبَدُ اللهُ فِيه عِندَ قَبرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، ولَو صَحَّت نِيَّةُ الفَاعِلِ.

عند هذا القبر أفضل من غيره فهو شبيه بمن اتخذه مسجداً لأنه يرى أنَّ لهذه البقعة أو لمن فيها شأنًا يفضل به على غيره؛ فالشيخ عمَّم، والدليل خاص.

فإن قيل: لا يستدل بالدليل الخاص على العام؟

أجيب: إن الشيخ أراد بذلك أنَّ العلَّة هي تعظيم هذا المكان؛ لكونه قبراً، وهذا كما يوجد فى الصلاة يوجد فى غيرها من العبادات؛ فيكون التعميم من باب القياس لا من باب شمول النَّص له لفظًا.

فيه مسائل:

ـ الأولى: ما ذكر الرسول ﷺ فيمن بنى مسجداً يعبد الله فيه عند قبر رجل صالح، ولو صحَّت نيَّة الفاعل.

تؤخذ من لعن النبى ﷺ الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

قوله: «**ولو صحَّت نيَّة الفاعل**»؛ لأنَّ الحكم عُلق على مجرَّد صورته؛ فهذا العمل لا يحتاج إلى نيَّة لأنَّه مُعلق بمجرد الفعل.

فالنيَّة تؤثر فى الأعمال الصالحة وتصحيحها، وتؤثر فى الأعمال التى لا يقدر عليها فيعطى أجرها، وما أشبه ذلك، بخلاف ما علق على فعل مجرد؛ فلا حاجة فيه إلى النية.

أى: ولو كان يعبد الله، ولو كان يريد التقرُّب إلى الله ببناء هذا المسجد اعتباراً بما يؤول إليه الأمر، وبالنتيجة السيئة التى تترتَّب على ذلك، وهذه النقطة نتدرَّج منها إلى نقطة أخرى، وهى التحذير من مشابهة المشركين وإن لم يقصد الإنسان المشابهة، وهذه قد تخفى على بعض الناس، حيث يظن أنَّ التشبه إنَّما يحرم إذا قصدت المشابهة، والشرع إنَّما علق الحكم بالتشبه؛ أى: بأن يفعل ما يشبه فعلهم، سواء قصد أو لم يقصد، ولهذا قال العلماء فى مسألة التشبه: وإن لم ينو ذلك؛ فإن التشبه يحصل بمطلق الصورة.

فإن قيل: «**إنَّما الأعمال بالنيات**» هل تعارض ما ذكرنا؟

الثانية: النَّهيُ عَنِ التَّماثِيلِ وغلَظُ الأمرِ فِي ذلكَ.

الثالثة: العبرةُ فِي مُبَالَغَته ﷺ فِي ذلكَ؛ كَيفَ بَيَّنَ لَهُم هذَا أَوَّلا، ثُمَّ قَبلَ مَوتهِ بِخَمسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَم يكتَفِ بمَا تَقَدَّمَ.

الجواب: لا تعارضه؛ لأنَّ ما عُلق بالعمل ثبت له حكمه وإن لم ينو الفعل؛ كالأشياء المحرَّمة؛ كالظهار، والزِّنا، وما أشبهها.

- الثانية النهي عن التماثيل وغلظ الأمر في ذلك.

تؤخذ من قوله: **«وصوروا فيه تلك الصور»**، ولا سيما إذا كانت هذه الصور معظمة عادةً؛ كالرؤساء، والزعماء، والأب، والأخ، والعم.

أو شرعًا، مثل : الأولياء، والصالحين، الأنبياء، وما أشبه ذلك.

- الثالثة : العبرة في مبالغته ﷺ في ذلك، كيف بيَّن لهم هذا أولا، ثم قبل موته بخمس قال ما قال؟! ثم لما كان في السياق لم يكتف بما تقدَّم.

وهذا ممَّا يدل على حرص النبي ﷺ على حماية جانب التوحيد؛ لأنَّه خلاصة دعوة الرسل، ولأنَّ التوحيد أعظم الطاعات؛ فالمعاصي ولو كبرت أهون من الشرك، حتى قال ابن مسعود: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقًا»(١)؛ لأن الحلف بغيره نوع من الشرك، والحلف بالله كاذبًا معصية، وهي أهون من الشرك.

فالشرك أمره عظيم جدًا، ونحن نحذر إخواننا المسلمين مما هم عليه الآن من الانكباب العظيم على الدنيا حتى غفلوا عما خُلقُوا له، واشتغلوا بما خُلقَ لهم؛ فعامة الناس الآن تجدهم مشتغلين بالدنيا قائمين وقاعدين ونائمين ومستيقظين، وهذا في الحقيقة نوع من الشرك؛ لأنَّه يوجب الغفلة عن الله - عز وجل - ولهذا سمى النبي ﷺ من فعل ذلك عبدًا لما تعبَّد له، فقال: **«تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة»**(٢)، ولو أقبل العبد على الله بقلبه وجوارحه لحصل ما قُدر له من الدنيا، فالدنيا وسيلة ليست غاية، وتعس من جعلها غاية، كيف تجعلها غاية وأنت لا تدري مقامك فيها؟! وكيف تجعلها غاية وسرورها مصحوب بالأحزان؛ كما قال الشاعر:

---

(١) تقدم.

(٢) صحيح: وقد تقدم.

الرابعة: نَهيُهُ عَن فِعلِه عِندَ قَبرِه قَبلَ أن يُوجَدَ القَبر.

الخامسة: أَنَّهُ من سُنَنِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنبيَائِهِم.

السادسة: لَعنُهُ إِيَّاهُم عَلَى ذلكَ.

السابعة: أَنَّ مُرَادَهُ ﷺ تَحذيرُهُ إِيَّانَا عَن قَبرِهِ.

الثامنة: العِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبرَازِ قَبرِهِ.

فيوم علينا ويوم لنا ويوم نُسَاءُ ويوم نُسَرّ(١)

فالحاصل: أنَّ النبي ﷺ بُعث لتحقيق عبادة الله، ولهذا كان حريصًا على سدّ كل الأبواب التي تؤدى إلى الشرك؛ فالرسول ﷺ حذَّر من اتخاذ القبور مساجد ثلاث مرات:

الأولى: في سائر حياته.

الثانية: قبل موته بخمس.

والثالثة: وهو في السياق.

- الرابعة: نهيه عن فعله عند قبره قبل أن يوجد القبر.

تؤخذ من قوله: **«ألا فلا تتخذوا القبور مساجد»**؛ فإنَّ قبره داخل في ذلك بلا شك، بل أول ما يدخل فيه.

- الخامسة: أنَّه من سنن اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم.

تؤخذ من قوله ﷺ: **«اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، وبئس رجلا جعل إمامه اليهود والنصارى وتشبه بهم في قبيح أعمالهم.

- السادسة: لعنه إيَّاهم على ذلك.

تؤخذ من قوله: **«لعنة الله على اليهود والنصارى»**.

- السابعة: أنَّ مراده تحذيره إيَّانا عن قبره.

تؤخذ من قول عائشة: **«يُحذِّر ما صنعوا»**؛ أي: ما صنعه اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم.

- الثامنة: العلَّة في عدم إبراز قبره.

تؤخذ من قول عائشة: **«ولولا ذلك أبرز قبره؛ غير أنَّه خشي أن يتخذ مسجدًا»**.

---

(١) البيت من المتقارب، وهو للنَّمر بن تولب في ديوانه ص٣٤٧، وحماسة البحترى ص١٢٣، والدرر (٢// ٢٢)، (٤/ ١٥٣)، والكتاب (١/ ٨٦).

التاسعة: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسجِداً.

العاشرة: أَنَّهُ قَرَنَ بينَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسجِداً وَبَيْنَ مَن تَقُومُ عَلَيهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشِّرْكِ قَبلَ وقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِه.

الحادية عشرة: ذكرُهُ في خُطبَتِه قَبلَ مَوتِه بخَمسٍ الرَّدَّ عَلَى الطَّائفتَينِ اللَّتَينِ هُمَا أَشَرُّ أهل البدَعِ، بَل أَخرَجَهُم بَعضُ أَهلِ العِلمِ مِنَ الثِّنتَينِ وَالسَّبعِينَ فِرقَةً، وَهُمُ الرَّافِضَةُ وَالجَهمِيَّةُ، وَبِسَبَبِ الرَّافِضَة حَدَثَ الشِّركُ وَعِبَادةُ القُبُورِ، وَهُم أَوَّلُ مَن بَنَى عَلَيها المَسَاجِدَ.

هناك علة أخرى، وهي: إخباره بأنَّه ما من نبي يموت إلا دفن حيث يموت(١)، ولا يمتنع أن يكون للحكم علَّتان، كما لا يمتنع أن يكون للعلَّة حكمان.

ـ التاسعة: في معنى اتخاذها مسجداً.

سبق أن ذكرنا أن لها معنيين:

١ ـ بناء المساجد عليها.

٢ ـ اتخاذها مكانًا للصلاة تقصد فيصلى عندها، بل إنَّ من صلَّى عندها ولم يتخذها للصلاة؛ فقد اتخذها مسجداً بالمعنى العام.

ـ العاشرة: أنَّه قرن بين من اتخذها مسجداً وبين من تقوم عليه الساعة؛ فذكر الذريعة إلى الشرك قبل وقوعه مع خاتمته.

ومعنى هذا أن الرسول ﷺ ذكر التحذير من الشرك قبل أن يموت.

وقوله: «مع خاتمته»، وهي: أن من تقوم عليهم شرار الخلق والذين تقوم عليهم الساعة وهم أحياء هؤلاء الكفار، والذين يتخذون القبور مساجد هؤلاء فعلوا أسباب الشرك والكفر.

ـ الحادية عشرة: ذكره في خطبته قبل موته بخمس الردّ على الطائفتين اللتين هما أشر أهل البدع.

قوله: «قبل أن يموت بخمس».

أي: خمس ليالٍ، والعرب يعبرون عن الأيام بالليالي وبالعكس.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

قوله: «أشر أهل البدع».

يقال: أشر، ويقال: شر؛ بحذف الهمزة، وهو الأكثر استعمالا.

وإنما تكلم المؤلف رحمه الله عن حال الرافضة والجهميَّة وحكمهما قبل ذكر اسمهما من أجل تهييج النفس على معرفتهما والاطلاع عليهما؛ لأنَّ الإنسان إذا ذكر له الحكم والوصف قبل ذلك الموصوف والمحكوم عليه؛ صارت نفسه تتطلع وتتشوق إلى هذا، فلو قال من أول الكلام: الرد على الرافضة والجهمية؛ فلا يكون للإنسان التشوق مثل ما لو تكلَّم عن حالهما وحكمهما أولا.

وحالهما: أنَّهما أشر أهل البدع.

وحكمهما: أن بعض أهل العلم أخرجهم من الثنتين والسبعين فرقة.

والرافضة: اسم فاعل من رفض الشيء إذا استبعده، وسموا بذلك لأنهم رفضوا زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب حين سألوه: ما تقول فى أبى بكر وعمر؟ فأثنى عليهما، وقال: هما وزيرا جدى، فرفضوه وتركوه، وكانوا فى السابق معه، لكن لما قال الحق المخالف لأهوائهم؛ نفروا منه والعياذ بالله، فسمُّوا رافضة.

وأصل مذهبهم من عبد الله بن سبأ، وهو يهودى تلبَّس بالإسلام، فأظهر التشيع لآل البيت والغلو فيهم ليشغل الناس عن دين الإسلام ويفسده كما أفسد بولص دين النصارى عندما تلبَّس بالنصرانية.

وأول ما أظهر ابن سبأ بدعته فى عهد على بن أبى طالب، حتى إنَّه جاءه وقال: أنت الله حقًا - والعياذ بالله -. فأمر علي بالأخدود فحفُرت، وأمر بالحطب فجُمع، وبالنار فأوقدت، ثم أحرقهم بها؛ إلا أنَّه يُقال: إنَّ عبد الله بن سبأ هرب وذهب إلى مصر ونشر بدعته، فالله أعلم.

فالمهم أن عليًا رضي الله عنه رأى أمرًا لم يحتمله، حيث ادعوا فيه الألوهيَّة فأحرقهم بالنار إحراقًا، ثم بدأت هذه الفرقة الخبيثة تتكاثر، لأن شعارها فى الحقيقة النفاق الذى يسمونه التقية، ولهذا كانت هذه الفرقة أخطر ما يكون على الإسلام؛ لأنَّها تتظاهر بالإسلام والدعوة إليه، وتقيم شعائره الظاهرة؛ كتحريم الخمور وما أشبه ذلك، لكنها تناقضه فى الباطن؛ فهم يرون أئمتهم آلهة تدير الكون، وأنَّهم أفضل من الأنبياء والملائكة والأولياء، وأنَّهم فى مرتبة لا ينالها ملك مقرَّب ولا نبى مرسل، وهؤلاء كيف يصح أن تقبل منهم دعوى الإسلام، ولذلك يقول عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فى كثير من كتبه قولاً إذا طلع عليه الإنسان عرف

. . . .

حالهم: «إنهم أشد الناس ضرراً على الإسلام، وأنهم هجروا المساجد وعمروا المشاهد»، فهم يقولون: لا نصلي جماعة إلا خلف إمام معصوم ولا معصوم الآن، وهم أول من بنى المشاهد على القبور كما قال الشيخ هنا، ورموا أفضل أتباع الرسول على الإطلاق - وهما أبو بكر وعمر - بالنفاق، وأنهما ماتا على ذلك؛ كعبد الله بن أبي ابن سلول وأشباهه والعياذ بالله، فانظر بماذا تحكم على هؤلاء بعد معرفة معتقدهم ومنهجهم؟!

وأما الجهميَّة؛ فهم أتباع الجهم بن صفوان، وأول بدعته أنَّه أنكر صفات الله، وقال: إنَّ الله لم يتخذ إبراهيم خليلا، ولم يكلِّم موسى تكليمًا؛ فأنكر المحبة والكلام، ثم بدأت هذه البدعة تنتشر وتتسع، فاعتنقها طوائف غير الجهمية؛ كالمعتزلة ومتأخرى الرافضة؛ لأنَّ الرافضة كانوا بالأول مشبهة، ولهذا قال أهل العلم: أول من عُرف بالتشبيه هشام بن الحكم الرافضى، ثم تحوَّلوا من التشبيه إلى التعطيل، وصاروا ينكرون الصفات.

والجهم بن صفوان أخذ بدعته عن الجعد بن درهم، والجعد أخذ بدعته عن أبان ابن سمعان، وأبان أخذها عن طالوت الذى أخذها عن لبيد بن الأعصم اليهودى الذى سحر النبى ﷺ، فتكون بدعة التعطيل أصلها من اليهود، ثم إن الجهم بن صفوان نشأ فى بلاد خراسان، وفيها كثير من الصابئة و عبَّاد الكواكب والفلاسفة، فأخذ منهم أيضًا ما أخذ، فصارت هذه البدعة مركَّبة من اليهوديَّة والصابئة والمشركين.

وانتشرت هذه البدعة فى الأمة الإسلامية، وهؤلاء الجهميَّة معطلة فى الصفات ينكرون الصفات، ومنهم من أنكر الأسماء مع الصفات، وهذه الأسماء التى يضيفها الله - سبحانه - إلى نفسه جعلوها إضافات وليست حقيقة، أو أنها أسماء لبعض مخلوقاته؛ فالسميع عندهم بمعنى من خلق السمع فى غيره والبصير كذلك، وهكذا.

ومنهم من أنكر أن يكون الله متَّصفًا بالإثبات أو العدم، فقالوا: لا يجوز أن نثبت لله صفة أو ننفى عنه صفة؛ حتى قالوا: لا يجوز أن نقول عنه: إنَّه موجود ولا إنَّه معدوم؛ لأنَّنا إن قلنا بأنه موجود شبهناه بالموجودات، وإن قلنا بأنه معدوم شبهناه بالمعدومات؛ فنقول: لا موجود ولا معدوم؛ فكابروا المعقول، وكذبوا المنقول، وهذا لا يمكن؛ لأنَّ تقابل الوجود والعدم من تقابل النقيضين اللذين لا يمكن ارتفاعهما ولا

. . . .

اجتماعهما، بل لا بد أن يوجد أحدهما، فوصف الله بذلك تشبيه له بالممتنعات على قاعدتهم.

ومذهبهم في القضاء والقدر: الجبر، فيقولون: إنَّ الإنسان مجبر على عمله يعمل بدون اختياره إن صلَّى؛ فهو مجبر، وإن قتل فهو مجبر، وهكذا؛ فعطلوا بذلك حكمة الله لأنَّه إذا كان كل عامل مجبراً على عمله لم يكن هناك حكمة في الثواب والعقاب، بل بمجرَّد المشيئة يعاقب هذا ويثيب هذا، وبذلك عطَّلوا عن الفاعلين أوصاف المدح والذم، فلا يمكن أن تمدح إنسانًا أو تذمّه؛ لأنَّ العاصي مجبر والمطيع مجبر.

ويقال لهم: إنَّكم إذا قلتم ذلك أثبتم أنَّ الله أظلم الظالمين؛ لأنَّه كيف يعاقب العاصي وهو مجبر على المعصية؟ ويثيب الطائع وهو مجبر على طاعته؟ فيكون أعطى من لا يستحق، ومنع من يستحق، وهذا ظلم.

فقالوا: هذا ليس بظلم؛ لأنَّ الظلم تصرف المالك في غير ملكه، وهذا تصرف من المالك في ملكه يفعل به ما يشاء.

وأجيب: بأنَّه باطل؛ لأنَّ المالك إذا كان متَّصفًا بصفات الكمال لن يخلف وعده، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلا يَخَافُ ظُلْمًا وَلا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، فلو أخلف هذا الوعد؛ لكان نقصًا في حقه وظلمًا لخلقه، حيث وعدهم فأخلفهم.

ومذهبهم في أسماء الإيمان والدين الإرجاء، فيقولون: إنَّ الإيمان مجرَّد اعتراف الإنسان بالخالق على الوصف المعطل عن الصفات حسب طريقتهم، وأنَّ الأقوال والأعمال لا مدخل لها في الإيمان، وأنَّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

ومن هذه الأمور الثلاثة قالوا: إنَّ أفسق وأعدل عباد الله في الإيمان سواء، بل قالوا: إنَّ فرعون مؤمن كامل الإيمان، وجبريل مؤمن كامل الإيمان، لكن فرعون كفر؛ لأنَّه ادّعى الربوبية لنفسه فقط، فصار بذلك كافراً.

قال ابن القيم عنهم:

الثانية عشرة: مَا بُلِىَ بِهِ ﷺ مِن شِدَّةِ النَزعِ.

والناس في الإيمان شيء واحد   كالمشـط عند تماثل الأسـنان

فمذهبهم من أخبث المذاهب إن لم نقل أخبثها، لكن أخبث منه مذهب الرافضة، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إن جميع البدع أصلها من الرافضة»؛ فهم أصل البليَّة في الإسلام، ولهذا قال المؤلف: «أخرجهم بعض أهل العلم من الثنتين والسبعين فرقة»، ولعل الصواب من الثلاث والسبعين فرقة، أو أنَّ الصواب أخرجهم إلى الثنتين والسبعين؛ أي: أخرجهم من الثالثة التي كان عليها الرسول ﷺ وأصحابه؛ لأنَّ المعروف أن هذه الأمة تفترق على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي من كانت على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه. وصدق رحمه الله في قوله عن هاتين الطائفتين الرافضة والجهمية: «شر أهل البدع». وقد قتل الجهم بن صفوان سلمة بن أحوز صاحب شرطة نصر بن سيَّار لأنَّه أظهر هذا المذهب ونشره.

وقول المؤلف: «وبسبب الرافضة حدث الشرك، وعبادة القبور، وهم أول من بنى عليها المساجد»، ولهذا يجب الحذر من بدعتهم وبدعة الجهمية وغيرها، ولا شك أنَّ البدع دركات بعضها أسفل من بعض؛ فعلى المرء الحذر من البدع، وأن يكون متبعًا لمنهج السلف الصالح في هذا الباب وفي غيره.

- الثانية عشرة: ما بلى به ﷺ من شدة النزع.

تؤخذ من قولها: «طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتمَّ بها كشفها»، وفي هذا دليل على شدَّة نزعه، وهكذا كان الرسول ﷺ يمرض ويوعك كما يوعك الرجلان من الناس(١)، وهذا من حكمة الله - عز وجل -؛ فهو ﷺ شدد عليه البلاء في مقابلة دعوته وأوذى إيذاءً عظيمًا، وكذلك أيضًا فيما يصيبه من الأمراض يضاعف عليه، والحكمة من ذلك لأجل أن ينال أعلى درجات الصبر؛ لأنَّ الإنسان إذا ابتلى بالشر وصبر كان ذلك أرفع لدرجته.

والصبر درجة عالية لا تُنال إلا بوجود أسبابها، ومنها الابتلاء؛ فيصبر ويحتسب حتى ينال درجة الصابرين.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٤٨) في كتاب المرضى، باب: أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول، ومسلم (٢٥٧١) في كتاب البر والصلة، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٨٣، ٧٥٠٣، ٧٥٠٥)، والدارمي (٢٧٧١)، وأحمد (١/ ٣٨١، ٤٤١، ٤٥٥)، وابن حبان (٢٩٣٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

الثالثة عشرة: مَا أُكرِمَ بِهِ مِنَ الخُلَّةِ.

الرابعة عشرة: التَّصرِيحُ بِأَنَّهَا أَعلَى مِنَ المَحَبَّةِ.

الخامسة عشرة: التَّصرِيحُ بِأَنَّ الصدِّيقَ أَفضَلُ الصَّحَابَةِ.

السادسة عشرة: الإِشَارَةُ إِلَى خِلافَتِه.

- الثالثة عشرة: ما أكرم به من الخلَّة.

ويدل عليها قوله ﷺ: **«إن الله اتَّخذني خليلا كما اتَّخذ إبراهيم خليلا»**، ولا شك أنَّ هذه الكرامة عظيمة؛ لأننا لا نعلم أحداً نال هذه المرتبة إلا رسول الله ﷺ وإبراهيم ﷺ.

- الرابعة عشرة: التصريح بأنَّها أعلى من المحبة.

ودليل ذلك أنه ﷺ كان يحب أبا بكر، وكان أحب الناس إليه؛ فأثبت له المحبة، ونفى عنه الخلة، فدلَّ هذا على أنها أعلى من المحبة، والتصريح ليس من هذا الحديث فقط، بل بضمه إلى غيره، فقد ورد من حديث آخر أنَّه صرح: **«بأنَّ أبا بكر أحب الرجال إليه»**[(١)]، ثم قال هنا: **«لو كنت متخذاً أحداً خليلا؛ لاتخذت أبا بكر خليلا»** فدل على أنَّ الخلة أعلى من المحبة.

- الخامسة عشرة: التصريح بأنَّ الصديق أفضل الصحابة.

تؤخذ من قوله ﷺ **«ولو كنت متخذاً من أمتي خليلا؛ لاتخذت أبا بكر خليلا»**، فلو كان غيره أفضل منه عند النبي ﷺ؛ لكان أحق بذلك.

ومن المسائل الهامة أيضًا: أنَّ الأفضليَّة في الإيمان والعمل الصالح فوق الأفضلية بالنسب؛ لأنَّنا لو راعينا الأفضلية بالنسب؛ لكان حمزة بن عبد المطلب والعباس رضي الله عنهما أحقّ من أبي بكر في ذلك، ومن ثمَّ قُدِّم أبو بكر رضي الله عنه على علي بن أبي طالب وغيره من آل النبي ﷺ.

- السادسة عشرة: الإشارة إلى خلافته.

لم يقل التصريح، وإنَّما قال: الإشارة؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يقل: إنَّ أبا بكر هو الخليفة من بعده، لكن لَمَّا قال: **«لو كنت متخذاً من أمتي خليلا؛ لاتخذت أبا بكر خليلا»** عُلِمَ أنَّه رضي الله عنه أولى الناس برسول الله ﷺ؛ فيكون أحق الناس بخلافته.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٦٧) في كتاب المساجد، باب: الخوخة والممر في المسجد، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٢)، وأحمد (١/ ٢٧٠)، وابن حبان (٦٨٦٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي الباب من حديث أبي سعيد الخدري، وهو في الصحيحين.

بَابُ
مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِى قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعبَدُ مِن دُونِ اللَّهِ

هذا الباب له صلة بما قبله، وهو أنَّ الغلو فى قبور الصالحين يصيِّرها أوثانًا تُعبد من دون الله.

أى: يؤول الأمر بالغالين إلى أن يعبدوا هذه القبور أو أصحابها.

والغلو: مجاوزة الحد مدحًا أو ذمًا، والمراد هنا مدحًا.

والقبور لها حق علينا من وجهين:

١ - أن لا نفرط فيما يجب لها من الاحترام، فلا تجوز إهانتها ولا الجلوس عليها، وما أشبه ذلك.

٢ - أن لا نغلو فيها فنتجاوز الحد.

وفى «صحيح مسلم» قال على بن أبى طالب لأبى الهياج الأسدى: «ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا تدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته»(١)، وفى رواية: «ولا صورة إلا طمستها».

والقبر المشرف: هو الذى يتميز عن سائر القبور، فلا بد أن يسوى ليساويها لئلا يظن أنَّ لصاحب هذا القبر خصوصية ولو بعد زمن؛ إذ هو وسيلة إلى الغلو فيه.

قوله: «الصالحين».

يشمل الأنبياء والأولياء، بل ومن دونهم.

قوله: «أوثانًا».

جمع وثن، وهو كل ما نُصب للعبادة، وقد يقال له: صنم، والصنم: تمثال مُمَثَّل؛ فيكون الوثن أعم.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٩٦٩) فى كتاب الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، وأبو داود (٣٢١٨) فى كتاب الجنائز، باب: فى تسوية القبر، والترمذى (١٠٤٩) فى كتاب الجنائز، باب: ما جاء فى تسوية القبور، والنسائى (٤/ ٨٨) فى كتاب الجنائز، باب: تسوية القبور إذا رفعت، وفى «الكبرى» (٢١٥٨)، وأحمد (١/ ٨٩، ٩٦، ١٢٨، ١٤٥، ١٥٠)، واستدركه الحاكم (١٣٦٦، ١٣٦٧).

رَوَى مَالِكٌ في «المُوَطَّإِ» أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لا تَجعَل قبرِي وَثَنًا يُعبَدُ، اشتَدَّ غَضَبُ الله عَلَى قَومٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنبِيَائِهِم مَسَاجِدَ»(١).

ولكن ظاهر كلام المؤلف أنَّ كل ما يعبد من دون الله يُسمَّى وثنًا، وإن لم يكن على تمثال نصب؛ لأنَّ القبور قد لا يكون لها تمثال يُنصب على القبر فيعبد.

قوله: **«تعبد من دون الله»**.

أي: من غيره، وهو شامل لما إذا عبدت وحدها أو عبدت مع الله؛ لأنَّ الواجب في عبادة الله إفراده فيها، فإذا قُرِنَ بها غيره صارت عبادة لغير الله، وقد ثبت في الحديث القدسي أن الله تعالى يقول: **«أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»**(٢).

قوله: **«في الموطأ»**.

كتاب مشهور، من أصح الكتب؛ لأنَّه رحمه الله تحرَّى فيه صحَّة السند، وسنده أعلى من سند البخاري لقربه من الرسول ﷺ، وكلَّما كان السند أعلى كان إلى الصحة أقرب، وفيه مع الأحاديث آثار عن الصحابة، وفيه أيضًا كلام وبحث للإمام مالك نفسه.

وقد شرحه كثير من أهل العلم، ومن أوسع شروحه وأحسنها من الرواية والدراية: «التمهيد» لابن عبد البر، وهذا ـ أعني: «التمهيد» ـ فيه علم كثير.

قوله: **«اللهم»**.

أصلها: يا الله! فحذفت يا النداء لأجل البداءة باسم الله، وعوض عنها الميم الدالة على الجمع؛ فكأنَّ الداعي جمع قلبه على الله، وكانت الميم في الآخر لأجل البداءة باسم الله.

قوله: **«لا تجعل قبري وثنًا يعبد»**.

لا: للدعاء؛ لأنها طلب من الله، وتجعل: تُصَيِّر، والمفعول الأول لها: «قبري»، والثاني: «وثنًا».

---

(١) صحيح: وقد تقدم.
(٢) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

وقوله: «يُعبد».

صفة لوثن، وهي صفة كاشفة؛ لأنَّ الوثن هو الذي يُعبد من دون الله.

وإنَّما سأل النبي ﷺ ذلك لأنَّ من كان قبلنا جعلوا قبور أنبيائهم مساجد وعبدوا صالحيهم فسأل النبي ﷺ ربَّه أن لا يجعل قبره وثنًا يُعبـد؛ لأنَّ دعوته كلها بالتوحيد ومحاربة الشرك.

قوله: «اشتدَّ».

أي: عَظُمَ.

قوله: «غضب الله».

صفة حقيقية ثابتـة لله ـ عز وجل ـ لا تماثل غضب المخلوقين لا في الحقيقة ولا في الأثر، وقال أهل التأويل: غضب الله هو الانتقام ممن عصاه، وبعضهم يقول: إرادة الانتقام ممَّن عصاه.

وهذا تحريف لـلكلام عن مواضعـه؛ لأن النبي ﷺ لم يقل: انتـقم الله، وإنَّما قال: اشتـد غضب الله، وهو ﷺ يعرف كـيف يُعبِّر، ويعرف الفـرق بين غضب الله وبين الانتقام، وهو أنصح الخلـق وأعلم الخلق بربه، فلا يمكن أن يأتي بكلام وهو يريد خلافـه؛ لأنَّه لو أتى بذلك لكان ملبِّـسًا، وحـاشاه أن يكون كـذلك؛ فالغـضب غـير الانتقام وغير إرادة الانتقام؛ فالغضب صفة حقيقية ثابتة لله تليق بجلاله لا تماثل غضب المخلوق، لا في الحقيقة ولا في الأثر.

وهناك فروق بين غضب المخلوق وغضب الخالق، منها:

١ - غضب المخلوق حقيقته هو: غليـان دم القلب، وجمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم حـتى يفور، أمـا غضب الخالـق، فإنه صفـة لا تماثل هذا، قال تـعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

٢ - أن غضب الآدمي يؤثر آثارًا غيـر محمودة؛ فالآدمي إذا غـضب قد يحصل منه ما لا يحمـد، فيقتل المغـضوب عليه، وربما يُطلق زوجتـه، أو يكسر الإناء، ونحو ذلك، أما غضب الله، فلا يترتب عليه إلا آثار حميدة لأنه حكيم؛ فلا يمكن أن يترتَّب على غضبه إلا تمام الفعل المناسب الواقع في محلِّه.

. . . .

فغضب الله ليس كغضب المخلوقين، لا في الحقيقة ولا في الآثار، وإذا قلنا ذلك، فلا نكون وصفنا الله بما يماثل صفات المخلوقين، بل وصفناه بصفة تدل على القوة وتمام السلطان؛ لأنَّ الغضب يدل على قدرة الغاضب على الانتقام وتمام سلطانه؛ فهو بالنسبة للخالق صفة كمال، وبالنسبة للمخلوق صفة نقص.

ويدل على بطلان تأويل الغضب بالانتقام قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥].

فإنَّ معنى ﴿آسَفُونَا﴾: أغضبونا فجعل الانتقام غير الغضب، بل أثرًا مترتبًا عليه؛ فدلَّ هذا على بطلان تفسير الغضب بالانتقام.

واعلم أنَّ كل من حرَّف نصوص الصفات عن حقيقتها وعما أراد الله بها ورسوله؛ فلا بد أن يقع في زلَّة ومهلكة.

فالواجب علينا أن نسلم لما جاء به الكتاب والسنة من صفات الله على ما ورد إثباتًا بلا تمثيل وتنزيهًا بلا تعطيل.

قوله: **«اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**.

أي: جعلوها مساجد؛ إمَّا بالبناء عليها، أو بالصلاة عندها؛ فالصلاة عند القبور من اتخاذها مساجد، والبناء عليها من اتخاذها مساجد.

وهنا نسأل: هل استجاب الله دعوة نبيه ﷺ بأن لا يجعل قبره وثنًا يُعبد، أم اقتضت حكمته غير ذلك؟

الجواب: يقول ابن القيم: إن الله استجاب له؛ فلم يذكر أن قبره ﷺ جُعل وثنًا، بل إنه حمى بثلاثة جدران؛ فلا أحد يصل إليه حتى يجعله وثنًا يُعبد من دون الله، ولم يسمع في التاريخ أنه جعل وثنا.

قال ابن القيم في «النونية»:

فأجاب رب العالمين دعاءه وأحاطه بثلاثة الجدران

صحيح أنه يوجد أناس يغلون فيه، ولكن لم يصلوا إلى جعل قبره وثنًا، ولكن قد يعبدون الرسول ﷺ ولو في مكان بعيد، فإن وجد من يتوجَّه له ﷺ بدعائه عند قبره؛ فيكون قد اتَّخذه وثنًا، لكن القبر نفسه لم يجعل وثنًا.

قوله: **«ولابن جرير»**.

هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، الإمام المشهور في التفسير، توفي سنة ٣١٠هـ.

ولابن جرير بسنده، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم: ١٩].

وتفسيره: هو أصل التفسير بالأثر، ومرجع لجميع المفسِّرين بالأثر، ولا يخلو من بعض الآثار الضعيفة، وكأنَّه يريد أن يجمع ما روى عن السلف من الآثار فى تفسير القرآن، ويدع للقارىء الحكم عليها بالصحة أو الضعف بحسب تتبع رجال السند، وهى طريقة جيدة من وجه، وليست جيدة من وجه آخر.

فجيدة من جهة أنَّها تجمع الآثار الواردة حتى لا تضيع، وربما تكون طرقها ضعيفة ويشهد بعضها لبعض.

وليست جيدة من جهة أنَّ القاصر بالعلم ربَّما يخلط الغث بالسمين ويأخذ بهذا وهذا، لكن من عرف طريقة السند، وراجع رجال السند، ونظر إلى أحوالهم وكلام العلماء فيهم؛ علم ذلك.

وقد أضاف إلى تفسيره بالأثر: التفسير بالنَّظر، ولا سيما ما يعود إلى اللغة العربية، ولهذا دائمًا يُرجح الرأى ويستدل له بالشواهد الواردة فى القرآن وعن العرب.

ومن الناحية الفقهية؛ فالطبرى مجتهد، لكنه سلك طريقة خالف غيره فيها بالنسبة للإجماع؛ فلا يعتبر خلاف الرجل والرجلين، وينقل الإجماع ولو خالف فى ذلك رجل أو رجلان، وهذه الطريقة تؤخذ عليه؛ لأنَّ الإجماع لا بد أن يكون من جميع أهل العلم المعتبرين فى الإجماع، وقد يكون الحق مع هذا الواحد المخالف.

والعجيب أنى رأيت بعض المتأخرين يحذرون الطلبة من تفسيره؛ لأنَّه مملوء على زعمهم بالإسرائيليات، ويقولون: عليكم بـ «تفسير الكشّاف» للزمخشرى وما أشبه ذلك، وهؤلاء مخطئون؛ لأنهم لجهلهم بفضل التفسير بالآثار عن السلف واعتزازهم بأنفسهم وإعجابهم بآرائهم صاروا يقولون هذا.

قوله: «**عن سفيان**».

إمّا سفيان الثورى، أو ابن عيينة، وهذا مبهم، والمبهم يمكن معرفته بمعرفة شيوخه وتلاميذه.

قَالَ: «كَانَ يلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَماتَ، فَعكَفُوا عَلَى قَبرِه».

وفى الشرح يقول: الظاهر أنَّه الثورى.

قوله: «عن مجاهد».

هو مجاهد بن جبر المكى، إمام المفسرين من التابعين، ذكر عنه أنَّه قال: «عرضت المصحف على عبد الله بن عباس رضي الله عنهما من فاتحته إلى خاتمته؛ فما تجاوزت آية إلا وقفت عندها أسأله عن تفسيرها».

قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ﴾.

الهمزة: للاستفهام، والمراد به التحقير، والخطاب لعابدى هذه الأصنام اللات والعزَّى... إلخ.

لَمَّا ذكر الله تعالى قصة المعراج وما حصل فيه من الآيات العظيمة التى قال عنها: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾، قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّىٰ﴾: أى: ما نسبة هذه الأصنام للآيات الكبيرة التى رآها النبى ﷺ ليلة المعراج.

قوله: ﴿اللاَّتَ﴾، «كان يلتّ لهم» إلخ.

على قراءة التشديد: من لتَّ يلتّ؛ فهو لاتّ.

أما على قراءة التخفيف؛ فوجهها أنَّها خففت لتسهيل الكلام؛ أى: حذف منها التضعيف تخفيفًا.

وقد سبق أنهم قالوا: إنَّ اللات من الإله.

وأصله: رجل كان يلتّ السويق للحُجاج، فلما مات؛ عظَّموه، وعكفوا على قبره، ثم جعلوه إلهًا، وجعلوا التسمية الأولى مقترنة بالتسمية الأخيرة؛ فيكون أصله من لتَّ السويق، ثم جعلوه من الإله، وهذا على قراءة التخفيف أظهر من التشديد؛ فالتخفيف يرجّح أنَّه من الإله، والتشديد يرجح أن أصله رجل يلت السويق.

وغلوا فى قبره، قالوا: هذا الرجل المحسن الذى يلتّ السويق للحجاج ويطعمهم إيَّاه، ثم بعد ذلك عبدوه؛ فصار الغلو فى القبور يصيرها أوثانًا تعبد من دون الله.

وفى هذا التحذير من الغلو فى القبور، ولهذا نُهى عن تجصيصها والبناء عليها والكتابة عليها خوفًا من هذا المحظور العظيم الذى يجعلها تُعبد من دون الله، وكان

وَكَذَا قَالَ أَبو الجَوزَاء، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ للحَاجِّ»(١).

وعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ؛ قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ زَائِرَاتِ القُبُورِ، والمُتَّخذِينَ عَلَيهَا المَسَاجِدَ والسُّرُجَ»(٢). رَوَاهُ أَهلُ السُّنَنِ.

الرسول ﷺ يأمر إذا بعث بعثًا: بأن لا يدعوا قبرًا مشرفًا إلا سووه(٣)؛ لعلمه أنَّه من طول الزمان سيقال: لولا أنَّ له مزيَّة ما اختلف عن القبور؛ فالذى ينبغى أن تكون القبور متساوية لا ميزة لواحد منها عن البقية.

قوله: «**السويق**».

هو عبارة عن الشعير يحمص، ثم يطحن، ثم يُخلط بتمر أو شبهه، ثم يؤكل.

وقوله: «**كان يلتّ لهم السويق، فمات، فعكفوا على قبره**»، يعنى: ثم عبدوه وجعلوه إلهًا مع الله.

قوله: «**وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: كان يلتّ السويق للحاج**».

والغريب أنَّ الناس فى جاهليتهم يكرمون حجاج بيت الله، ويلتون لهم السويق، وكان العباس أيضًا يسقى لهم من زمزم، وربما يجعل فى زمزم نبيذًا يحليه زبيبًا أو نحوه، وفى الوقت الحاضر صار الناس بالعكس يستغلون الحجاج غاية الاستغلال - والعياذ بالله -؛ حتى يبيعوا عليهم ما يساوى ريالاً بريالين وأكثر حسب ما يتيسر لهم، وهذا فى الحقيقة خطأ عظيم؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿**وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ [الحج: ٢٥]؛ فكيف بمن يفعل الإلحاد؟!

قوله: «**لعن**».

اللعن: هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ومعنى: «**لعن رسول الله ﷺ**»؛ أى: دعا عليهم باللعنة.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٨٥٩) فى كتاب التفسير، باب: ﴿أفرأيتم اللات والعزى﴾.

(٢) ضعيف بهذا اللفظ: أخرجه أبو داود (٣٢٣٦) فى كتاب الجنائز، باب: فى زيارة النساء القبور، والترمذى (٣٢٠) فى كتاب الصلاة، باب: ما جاء فى كراهية أن يتخذ على القبر مسجدًا، والنسائى (٤/ ٩٤) فى كتاب الجنائز، باب: التغليظ فى اتخاذ السرج على القبور، وفى «الكبرى» (٢١٧٠)، وابن ماجه (١٥٧٥) فى كتاب الجنائز، باب: ما جاء فى النهى عن زيارة النساء القبور، وأحمد (١/ ٢٢٩، ٢٨٧، ٣٢٤، ٣٣٧)، وابن حبان (٣١٧٩، ٣١٨٠)، والحاكم (١٣٨٤) من حديث ابن عباس ﷺ، وفيه أبو صالح، مولى أم هانئ بنت أبى طالب، واسمه باذان، ويقال باذام، ضعفه جمهور العلماء، ولم يوثقه غير العجلى وحده كما قال الحافظ فى «التهذيب»، بل كذبه إسماعيل بن أبى خالد والأزدى، وصححه بعضهم بالتدليس، وقال الحافظ فى «التقريب»: ضعيف مدلس، قاله الألبانى فى «الإرواء» (٣/ ٢١٢).

قلت: والصحيح فيه بصيغة «زوارات القبور» لأنها صيغة مبالغة من تكرار الزيارة مرة بعد مرة، وسيأتى قريبًا.

(٣) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

. . . .

قوله: «**زائرات القبور**».

زائرات: جمع زائرة، والزيارة هنا معناها: الخروج إلى المقابر، وهى أنواع:

منها ما هو سنّة، وهى زيارة الرجال للاتعاظ والدعاء للموتى.

ومنها ما هو بدعة، وهى زيارتهم للدعاء عندهم وقراءة القرآن ونحو ذلك.

ومنها ما هو شرك، وهى زيارتهم لدعاء الأموات والاستنجاد بهم والاستغاثة ونحو ذلك.

وزائر: اسم فاعل يصدق بالمرَّة الواحدة، وفى حديث أبى هريرة: «**لعن رسول الله ﷺ زوَّرات القبور**»[1]؛ بتشديد الواو، وهى صيغة مبالغة تدلّ على الكثرة أى كثرة الزيارة.

قوله: «**والمتخذين عليها المساجد**».

هذا الشاهد من الحديث؛ أى: الذين يضعون عليها المساجد، وقد سبق أن اتخاذ مساجد له صورتان:

١ - أن يتخذها مصلًّى يُصلَّى عندها.

٢ - بناء المساجد عليها.

قوله: «**والسرج**»[2].

جمع سراج، توقد عليها السرج ليلا ونهارًا تعظيمًا وغلوًا فيها.

وهذا الحديث يدل على تحريم زيارة النساء للقبور، بل على أنَّه من كبائر الذنوب؛ لأنَّ اللعن لا يكون إلا على كبيرة، ويدلّ على تحريم اتخاذ المساجد والسرج عليها، وهو كبيرة من كبائر الذنوب للعن فاعله.

* **المناسبة للباب:**

إنَّ اتخاذ المساجد عليها وإسراجها غلو فيها؛ فيؤدى بعد ذلك إلى عبادتها.

---

(١) **صحيح**: أخرجه الترمذى (١٠٥٦) فى كتاب الجنائز، باب: ما جاء فى كراهية زيارة القبور للنساء، وابن ماجه (١٥٧٦) فى كتاب الجنائز، باب: ما جاء فى النهى عن زيارة النساء القبور، وأحمد (٢/ ٣٥٦)، من حديث أبى هريرة رضي الله عنه، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٥١٠٩)، و«الإرواء» (٧٧٤). وفى الباب عن حسان بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) **قلت**: الراجح ضعف هذه اللفظة، كما تقدم بيانه، والله أعلم.

. . . .

مسألة: ما هى الصلة بين الجملة الأولى: «زائرات القبور»، والجملة الثانية «المتَّخذين عليها المساجد والسرج»؟

الصلة بينهما ظاهرة: هى أن المرأة لرقة عاطفتها وقلة تمييزها وضعف صبرها ربما تعبد أصحاب القبور تعطفًا على صاحب القبر؛ فلهذا قرنها بالمتخذين عليها المساجد والسرج.

وهل يدخل فى اتخاذ السرج على المقابر ما لو وضع فيها مصابيح كهرباء لإنارتها؟

الجواب: أمَّا فى المواطن التى لا يحتاج الناس إليها، كما لو كانت المقبرة واسعة وفيها موضع قد انتهى الناس من الدفن فيه؛ فلا حاجة إلى إسراجه، فلا يسرج، أمَّا الموضع الذى يقبر فيه فيسرج ما حوله فقد يُقال بجوازه؛ لأنَّها لا تسرج إلا بالليل؛ فليس فى ذلك ما يدل على تعظيم القبر، بل اتخذ الإسراج للحاجة.

ولكن الذى نرى أنَّه ينبغى المنع مطلقًا للأسباب الآتية:

١ - أنَّه ليس هناك ضرورة.

٢ - أن الناس إذا وجدوا ضرورة لذلك؛ فعندهم سيارات يمكن أن يوقدوا الأنوار التى فيها ويتبين لهم الأمر، ويمكنهم أن يحملوا سراجًا معهم.

٣ - أنَّه إذا فتح هذا الباب؛ فإنَّ الشر سيتَّسع فى قلوب الناس ولا يمكن ضبطه فيما بعد، فلو فرضنا أنَّهم جعلوا الإضاءة بعد صلاة الفجر ودفنوا الميت؛ فمن الذى يتولَّى قفل هذه الإضاءة؟

الجواب: قد تترك، ثم يبقى كأنَّه متَّخذ عليها السرج؛ فالذى نرى أنَّه يمنع نهائيًا.

أمَّا إذا كان فى المقبرة حجرة يوضع فيها اللبن ونحوه؛ فلا بأس بإضاءتها لأنَّها بعيدة عن القبور، والإضاءة داخلة لا تشاهد؛ فهذا نرجو أن لا يكون به بأس.

والمهم أنَّ وسائل الشرك يجب على الإنسان أن يبتعد عنها ابتعادًا عظيمًا، ولا يقدر للزمن الذى هو فيه الآن، بل يقدر للأزمان البعيدة؛ فالمسألة ليست هيِّنة.

وفى الحديث ما يدلّ على تحريم زيارة النساء للقبور، وأنَّها من كبائر الذنوب، والعلماء اختلفوا فى ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول: تحريم زيارة النساء للقبور، بل إنها من كبائر الذنوب؛ لهذا الحديث.

القول الثانى: كراهة زيارة النساء للقبور كراهة لا تصل إلى التحريم، وهذا هو المشهور

. . . .

من مذهب أحمد عن أصحابه؛ لحديث أم عطية: «نهينا عن اتِّباع الجنائز، ولم يعزم علينا»(١).

القول الثالث: أنَّها تجوز زيارة النساء للقبور؛ لحديث المرأة أنه ﷺ مرَّ بامرأة وهي تبكي عند القبر، فقال لها: «اتقي الله واصبري». فقالت له: إليك عني؛ فإنَّك لم تصب بمثل مصيبتي. فانصرف الرسول ﷺ عنها، فقيل لها: هذا رسول الله ﷺ. فجاءت إليه تعتذر؛ فلم يقبل عذرها، وقال: «إنما الصبر عند الصدمة الأولى»(٢)؛ فالنبي ﷺ شاهدها عند القبر ولم ينهها عن الزيارة، وإنَّما أمرها أن تتقي الله وتصبر.

ولما ثبت في «صحيح مسلم»(٣) من حديث عائشة الطويل، وفيه: أن النبي ﷺ خرج إلى أهل البقيع في الليل، واستغفر لهم ودعا لهم، وأنَّ جبريل أتاه في الليل وأمره، فخرج ﷺ مختفيًا عن عائشة، وزار ودعا ورجع، ثم أخبرها الخبر؛ فقالت: ما أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قولي: السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين...» إلخ.

قالوا: فعلَّمها النبي ﷺ دعاء زيارة القبور، وتعليمه هذا دليل على الجواز.

ورأيت قولاً رابعًا: أن زيارة النساء للقبور سنة كالرجال؛ لقوله ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور؛ فزوروها؛ فإنها تذكِّركم الآخرة»(٤)، وهذا عام للرجال والنساء.

ولأنَّ عائشة ﵂ زارت قبر أخيها، فقال لها عبد الله بن أبي مليكة: أليس النبي ﷺ قد نهى عن زيارة القبور؟ قالت: إنَّه أمر بها بعد ذلك(٥).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٧٨) في كتاب الجنائز، باب: اتباع النساء الجنائز، ومسلم (٩٣٨) في كتاب الجنائز، باب: نهي النساء عن اتباع الجنائز، وأبو داود (٣١٦٧) في كتاب الجنائز، باب: اتباع النساء الجنائز، وابن ماجه (١٥٧٧) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في اتباع النساء الجنائز، وأحمد (٦/ ٤٠٨)، والبيهقي (٤/ ٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٥٣، ٥٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٥٢) في كتاب الجنائز، باب: قول الرجل للمرأة عند القبر: اصبري، وأطرافه (١٢٨٣، ١٣٠٢، ٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦) في كتاب الجنائز، باب: الصبر عند الصدمة الأولى، والترمذي (٩٨٧، ٩٨٨) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء أن الصبر في الصدمة الأولى، والنسائي (٤/ ٢٢) في كتاب الجنائز، باب: الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة، وفي «الكبرى» (١٩٩٦)، وابن ماجه (١٥٩٦) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الصبر على المصيبة، وأحمد (٣/ ١٣٠، ٢١٧) من حديث أنس ﵁.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٩٧٤) في كتاب الجنائز، باب: ما يُقال عند دخول القبور، والنسائي (٤/ ٩١) في كتاب الجنائز، باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين، وفي «الكبرى» (٢١٦٤)، وأحمد (٦/ ٢٢١)، وابن حبان (٧١١٠) من حديث عائشة ﵂.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٩٧٧) في كتاب الجنائز، باب: استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، و(١٩٧٧) في كتاب الأضاحي، باب: بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه، وأبو داود (٣٢٣٥) في كتاب الجنائز، باب: في زيارة القبور، و(٣٦٩٨) في كتاب الأشربة، باب: في الأدعية، والترمذي (١٠٥٤) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، والنسائي (٤/ ٨٩) في كتاب الجنائز، باب: زيارة القبور وفي «الكبرى» (٢١٦٠، ٥١٨٨)، وأحمد (٥/ ٣٥٦) من حديث سليمان بن بريدة، وفي الباب من حديث أبي هريرة ﵁، وغير ذلك، وانظر: «الإرواء» (٧٧٢).

(٥) صحيح: أخرجه الحاكم (١٣٩٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٧٨)، والحديث سكت عنه =

. . . .

وهذا دليل على أنه منسوخ.

والصحيح القول الأول، ويجاب عن أدلة الأقوال الأخرى: بأن الصريح منها غير صحيح، والصحيح غير صريح، فمن ذلك:

أولا: دعوى النسخ غير صحيحة؛ لأنها لا تقبل لا بشرطين:

١ - تعذر الجمع بين النصين، والجمع هنا سهل وليس بمتعذر؛ لأنه يمكن أن يقال: إن الخطاب في قوله: **«كنت نهيتكم عن زيارة القبور؛ فزوروها»** للرجال، والعلماء اختلفوا فيما إذا خوطب الرجال بحكم: هل يدخل فيه النساء أو لا؟ وإذا قلنا بالدخول ـ وهو الصحيح ـ؛ فإن دخولهن في هذا الخطاب من باب دخول أفراد العام في العموم، وعلى هذا يجوز أن يخصص بعض أفراد العام بحكم يخالف العام، وهنا نقول: قد خص النبي ﷺ النساء من هذا الحكم، فأمره بالزيارة للرجل فقط؛ لأن النساء أخرجن بالتخصيص من هذا العموم بلعن الزائرات، وأيضًا مما يبطل النسخ قوله: **«لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»**(١)، ومن المعلوم أن قوله: **«والمتخذين عليها المساجد والسرج»**، لا أحد يدعى أنه منسوخ، والحديث واحد؛ فادعاء النسخ في جانب منه دون آخر غير مستقيم، وعلى هذا يكون الحديث محكمًا غير منسوخ.

٢ - العلم بالتأريخ، وهنا لم نعلم التأريخ؛ لأن النبي ﷺ لم يقل: كنت لعنت من زار القبور، بل قال: **«كنت نهيتكم»**، والنهى دون اللعن.

وأيضًا؛ فإن قوله: **«كنت نهيتكم»** خطاب للرجال، ولعن زائرات القبور خطاب للنساء، فلا يمكن حمل خطاب الرجال على خطاب النساء، إذًا؛ فالحديث لا يصح فيه دعوى النسخ.

وثانيًا: وأما الجواب عن حديث المرأة وحديث عائشة؛ فإن المرأة لم تخرج للزيارة قطعًا، لكنها أصيبت، ومن عظم المصيبة عليها لم تتمالك نفسها لتبقى في بيتها، ولذلك خرجت وجعلت تبكى عند القبر مما يدل على أن في قلبها شيئًا عظيمًا لم تتحمله حتى ذهبت إلى ابنها وجعلت تبكى عند قبره، ولهذا أمرها ﷺ أن تصبر؛ لأنه علم أنها لم تخرج للزيارة، بل خرجت لما في قلبها من عدم تحمل هذه الصدمة

= الحاكم، ولكن قال عنه الذهبي: صحيح، وقال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٤/ ٤١٨): رواه ابن أبي الدنيا في القبور بإسناد جيد، والحديث صححه الألباني في «الإرواء» (٧٧٥) ا. هـ.

قلت: ومما يدل على جواز زيارة القبور للنساء سؤال عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ عما تقوله عند زيارتها للقبور فأخبرها ﷺ أن تقول: «السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين...» إلخ، وقد تقدم تخريجه قبل حديث، والله أعلم.

(١) **ضعيف:** وقد تقدم.

. . . .

الكبيرة؛ فالحديث ليس صريحًا بأنها خرجت للزيارة، وإذا لم يكن صريحًا؛ فلا يمكن أن يعارض الشيء الصريح بشيء غير صريح.

وأما حديث عائشة؛ فإنها قالت للرسول ﷺ: **«ماذا أقول؟ فقال: قولي: السلام عليكم»**؛ فهل المراد أنها تقول ذلك إذا مرت، أو إذا خرجت زائرة؟ فهو محتمل؛ فليس فيه تصريح بأنها إذا خرجت زائرة؛ إذ من الممكن أن يراد به إذا مرت بها من غير خروج للزيارة، وإذا كان ليس صريحًا؛ فلا يعارض الصريح. وأما فعلها مع أخيها رضي الله عنها؛ فإن فعلها مع أخيها لم يستدل عليها عبد الله بن أبي مليكة بلعن زائرات القبور، وإنما استدل عليها بالنهي عن زيارة القبور مطلقًا؛ لأنه لو استدل عليها بالنهي عن زيارة النساء للقبور أو بلعن زائرات القبور؛ لكنا ننظر بماذا ستجيبه.

فهو استدل عليها بالنهي عن زيارة القبور، ومعلوم أن النهي عن زيارة القبور كان عامًا، ولهذا أجابته بالنسخ العام، وقالت: إنه قد أمر بذلك، ونحن وإن كنا نقول: إن عائشة رضي الله عنها استدلت بلفظ العموم؛ فهي لغيرها من العلماء لا يعارض بقولها قول الرسول ﷺ، على أنه روى عنها؛ أنها قالت: «لو شهدتك مازرتك»(١)، وهذا دليل على أنها رضي الله عنها خرجت لتدعو له؛ لأنها لم تشهد جنازته، لكن هذه الرواية طعن فيها بعض العلماء، وقال: إنها لا تصح عن عائشة رضي الله عنها، لكننا نبقى على الرواية الأولى الصحيحة؛ إذ ليس فيها دليل على أن الرسول ﷺ نسخه، وإذا فهمت هي؛ فلا يعارض بقولها قول الرسول ﷺ.

* **إشكال وجوابه:**

في قوله: **«زوارات القبور»** ألا يمكن أن يحمل النهي على تكرار الزيارة؛ لأن **«زوارات»** صيغة مبالغة؟

الجواب: هذا ممكن، لكننا إذا حملناه على ذلك؛ فإننا أضعنا دلالة المطلق **«زائرات»**.

والتضعيف قد يحمل على كثرة الفاعلين لا على كثرة الفعل؛ فـ **«زوارات»** يعني: النساء إذا كن مائة كان فعلهن كثيرًا، والتضعيف باعتبار الفاعل موجود في اللغة العربية، قال تعالى: ﴿**جَنَّاتِ عَدْنٍ مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ الْأَبْوَابُ**﴾ [ص: ٥٠]، فلما كانت الأبواب كثيرة كان فيها التضعيف؛ إذ الباب لا يفتح إلا مرة واحدة، وأيضًا قراءة ﴿**حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِّحَتْ**﴾ [الزمر: ٧٣]؛ فهي مثلها.

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (١٠٥٥) في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الرخصة في زيارة، القبور، والحاكم (١٣٠٦)، وقال الألباني في «الإرواء» (٣/ ٢٣٥): رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، لولا أن فيه ابن جريج مدلس وقد عنعنه لحكمت عليه بالصحة، والله أعلم. ا. هـ.

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسيرُ الأوثَانِ.

الثانية: تَفسيرُ العِبَادَة.

الثالثة: أَنَّهُ ﷺ لَم يَستَعذ إلا مِمَّا يُخَافُ وُقُوعُهُ.

الرابعة: قَرنُهُ بِهذَا اتِّخَاذَ قُبورِ الأنبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخامسة: ذِكرُ شِدَّةِ الغَضَبِ مِنَ اللهِ.

فالرَّاجح تحريم زيارة النساء للمقابر، وأنَّها من كبائر الذنوب.

وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية فى «مجموع الفتاوى» (٢٤/٣٤٣).

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير الأوثان.

وهى: كل ما عُبد من دون الله، سواء كان صنمًا أو قبرًا أو غيره.

- الثانية: تفسير العبادة.

وهى: التذلل والخضوع للمعبود خوفًا ورجاءً ومحبةً وتعظيمًا؛ لقوله: **«لا تجعل قبرى وثنًا يُعبد»**.

- الثالثة: أنه ﷺ لم يستعذ إلا ممَّا يُخاف من وقوعه.

وذلك فى قوله: **«اللهم لا تجعل قبرى وثنًا يُعبد»**.

- الرابعة: قرنه بهذا اتخاذ قبور الأنبياء مساجد.

وذلك فى قوله: **«اشتدَّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**.

- الخامسة: ذكر شدَّة الغضب من الله.

تؤخذ من قوله: **«اشتد غضب الله»**.

وفيه: إثبات الغضب من الله حقيقةً، لكنه كغيره من صفات الأفعال التى نعرف معناها ولا نعرف كيفيتها. وفيه أنه يتفاوت كما ثبت فى الحديث الصحيح حديث الشفاعة: **«إن ربى غضب اليوم غضبًا لم يغضب مثله قبله ولا بعده»**(١).

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

السادسة: وَهِيَ مِن أَهَمِّهَا: مَعرِفَة صِفَةِ عِبَادَةِ اللاتِ الَّتِي هِيَ مِن أَكبَرِ الأوثَانِ.

السابعة: مَعرِفَةُ أَنَّهُ قَبرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثامنة: أَنَّهُ اسمُ صَاحِبِ القَبرِ، وَذِكرُ مَعنَى التَّسمِيَةِ.

التاسعة: لَعنُهُ زوَّاراتِ القُبُورِ.

العاشرة: لَعنُهُ مَن أَسرَجَهَا.

- السادسة - وهي من أهمها -: معرفة صفة عبادة اللات التي هي من أكبر الأوثان.

وذلك في قوله: «فمات، فعكفوا على قبره».

- السابعة: معرفة أنَّه قبر رجل صالح.

تؤخذ من قوله: «كان يلتّ لهم السويق»[1]؛ أي: للحجاج؛ لأنَّه معظَّم عندهم، والغالب لا يكون معظَّمًا إلا صاحب دين.

- الثامنة: أنَّه اسم صاحب القبر، وذكر معنى التسمية.

وهو أنَّه كان يلت السويق.

- التاسعة: لعنه زوَّارات القبور.

أي: النبي ﷺ، وذكر رحمه الله لفظ: «زوارات القبور» مراعاة للَّفظ الآخر.

- العاشرة: لعنه من أسرجها.

وذلك في قوله: «والمتخذين عليها المساجد والسرج».

وهنا مسألة مهمة لم تذكر، وهي: أنَّ الغلو في قبور الصالحين يُصيرها أوثانًا كما في قبر اللات، وهذه من أهم الوسائل، ولم يذكرها المؤلف رحمه الله، ولعلَّه اكتفى بالترجمة عن هذه المسألة بما حصل للات، فإذا قيل بذلك؛ فله وجه.

مسألة: المرأة إذا ذهبت للروضة في المسجد النبوي لتصلي فيها، فالقبر قريب منها، فتقف وتسلم، ولا مانع فيه.

والأحسن البعد عن الزحام ومخالطة الرجال، ولئلا يظن من يشاهدها أن المرأة يجوز لها قصد الزيارة؛ فيقع الإنسان في محذور، وتسليم المرء على النبي ﷺ يبلغه حيث كان.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

بَابُ
مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

قوله: «المصطفى».

أصلها: المصتفى، من الصفوة، وهو خيار الشيء؛ فالنبي ﷺ أفضل المصطفين؛ لأنه أفضل أولى العزم من الرسل، والرسل هم المصطفون، والمراد به: محمد ﷺ، والاصطفاء على درجات أعلاها اصطفاء أولى العزم من الرسل، ثم اصطفاء الرسل، ثم اصطفاء الأنبياء، ثم اصطفاء الصديقين، ثم اصطفاء الشهداء، ثم اصطفاء الصالحين.

قوله: «حماية».

من حمى الشيء، إذا جعل له مانعًا يمنع من يقرب حوله، ومنه حماية الأرض عن الرعى فيها، ونحو ذلك.

قوله: «جناب».

بمعنى جانب، والتوحيد: تفعيل من الوحدة، وهو إفراد الله تعالى بما يجب له من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

قوله: «وسده كل طريق».

أى: مع الحماية لم يدع الأبواب مفتوحة يلج إليها من شاء، ولكنه سدَّ كل طريق يوصل إلى الشرك؛ لأنَّ الشرك أعظم الذنوب، قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء:٤٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الشرك الأصغر لا يغفره الله؛ لعموم قوله: ﴿أن يشرك به﴾، وعلى هذا فجميع الذنوب دونه لقوله: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ فيشمل كبائر الذنوب وصغارها، فالشرك ليس بالأمر الهين الذى يتهاون به، فالشرك يفسد القلب والقصد، وإذا فسد القصد فسد العمل؛ إذ العمل مبناه على القصد، قال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] الآية.

صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦]. وقال ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»(١).

إذًا فالرسول ﷺ حمى جانب التوحيد حماية محكمة، وسد كل طريق يوصل إلى الشرك ولو من بعيد؛ لأن من سار على الدرب وصل، والشيطان يزين للإنسان أعمال السوء شيئًا فشيئًا حتى يصل إلى الغاية.

قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾.

الجملة مؤكدة بثلاث مؤكدات: القسم، واللام، وقد، وهي مؤكدة لجميع مدخولها بأنه رسول، وأنه من أنفسهم، وأنه عزيز عليه ما يشق علينا، وأنه بالمؤمنين رؤوف رحيم، فالقسم منصب على كل هذه الأوصاف الأربعة.

والخطاب في قوله: ﴿جَاءَكُمْ﴾ قيل: للعرب؛ لقوله: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ فالرسول ﷺ من العرب، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢].

ويُحتمل أن يكون عامًا للأمة كلها، ويكون المراد بالنفس هنا الجنس؛ أي: ليس من الجن ولا الملائكة، بل هو من جنسكم؛ كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

وعلى الاحتمال الأول فيه إشكال؛ لأنَّ النبي ﷺ بُعث إلى جميع الناس من العرب والعجم.

ولكن يُقال في الجواب: إنَّه خوطب العرب بهذا؛ لأنَّ منَّة الله عليهم به أعظم من غيرهم، حيث كان منهم، وفي هذا تشريف لهم بلا ريب.

والاحتمال الثاني أولى؛ للعموم، ولقوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، ولما كان المراد العرب، قال: ﴿مِّنْهُمْ﴾ لا «من أنفسهم»، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾، وقال تعالى عن إبراهيم وإسماعيل: ﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

وعلى هذا، فإذا جاءت «من أنفسهم»؛ فالمراد: عموم الأمة، وإذا جاءت «منهم»؛ فالمراد: العرب؛ فعلى الاحتمال الثانى لا إشكال فى الآية.

قوله: ﴿ رسول ﴾.

أى: من الله؛ كما قال تعالى: ﴿ رسول من الله يتلو صحفا مطهرة ﴾، وفعول هنا بمعنى مُفعِل؛ أى: مرسل.

و﴿ مِّن أنفسكم ﴾.

سبق الكلام فيها.

قوله: ﴿ عزيز ﴾.

أى: صعب؛ لأنَّ هذه المادة العين والزاى فى اللغة العربية تدلّ على الصلابة، ومنه: «أرض عزاز»؛ أى: صلبة قوية، والمعنى: أنَّه يصعب عليه ما يشق عليكم، ولهذا بعث بالحنيفية السمحة، وما خيِّر بين شيئين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا، وهذا من التيسير الذى بُعث به الرسول ﷺ.

قوله: ﴿ ما عنتم ﴾.

﴿ ما ﴾: مصدرية، وليست موصولة، أى: عنتكم؛ أى: مشقتكم؛ لأنَّ العَنَتَ بمعنى المشقة، قال تعالى: ﴿ ذلك لمن خشى العنت منكم ﴾ [النساء: ٢٥]؛ أى: المشقة.

والفعل بعد ﴿ ما ﴾ يؤول إلى مصدر مرفوع، لكن بماذا هو مرفوع؟ يختلف باختلاف ﴿ عزيز ﴾. إذا قلنا: بأن ﴿ عزيز ﴾ صفة لرسول؛ صار المصدر المؤول فاعلا به؛ أى: عزيز عليه عنتكم، وإن قلنا: عزيز خبر مقدم؛ صار عنتكم مبتدأ، والجملة حينئذ تكون كلها صفة لرسول، أو يُقال: عزيز مبتدأ، وعنتكم فاعل سد مسد الخبر على رأى الكوفيين الذى أشار إليه ابن مالك فى قوله: وقد يجوز نحو فائز أولو الرشد.

قوله: ﴿ حَرِيصٌ عَلَيْكُم ﴾.

الحرص: بذل الجهد لإدراك أمر مقصود، والمعنى: باذل غاية جهده فى مصلحتكم؛ فهو جامع بين أمرين: دفع المكروه الذى أفاده قوله: ﴿ عزيز عليه ما عَنِتُّم ﴾، وحصول المحبوب الذى أفاده قوله: ﴿ حَرِيصٌ عَلَيْكُم ﴾. فكان النبى ﷺ جامعًا بين هذين الوصفين، وهذا من نعمة الله علينا وعلى الرسول ﷺ أن يكون على هذا الخُلُق العظيم الممثل بقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤].

قوله: ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾

. . . .

﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾: جار ومجرور خبر مقدَّم، و﴿ رَءُوفٌ ﴾: مبتدأ مؤخر، و﴿ رَّحِيمٌ ﴾. مبتدأ ثانٍ، وتقديم الخبر يفيد الحصر.

والرأفة: أشد الرحمة وأرقها.

والرحمة: رقة بالقلب تتضمن الحنو على المرحوم والعطف عليه بجلب الخير له ودفع الضرر عنه.

وقولنا: رقَّة في القلب هذا باعتبار المخلوق، أمَّا بالنسبة لله تعالى؛ فلا نفسرها بهذا التفسير؛ لأنَّ الله تعالى ليس كمثله شيء، ورحمة الله أعظم من رحمة المخلوق لا تدانيها رحمة المخلوق ولا تماثلها، فقد ثبت عن النبى ﷺ؛ أنه قال: **«إن لله مائة رحمة وضع منها رحمة واحدة يتراحم بها الخلق منذ خلقوا إلى يوم القيامة، حتى إنَّ الدابة لترفع حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه»**(١).

فمن يحصى هذه الرحمة التى فى الخلائق منذ خلقوا إلى يوم القيام كمية؟ ومن يستطيع أن يقدرها كيفية؟ لا أحد يستطيع إلا الله - عز وجل - الذى خلقها.

فهذه رحمة واحدة، فإذا كان يوم القيامة رحم الخلق بتسع وتسعين رحمة بالإضافة إلى الرحمة الأولى، وهل هذه الرحمة تدانيها رحمة المخلوق؟

الجواب: أبدًا، لا تدانيها، والقدر المشترك بين رحمة الخالق ورحمة المخلوق أنَّها صفة تقتضى الإحسان إلى المرحوم، ورحمة الخالق غير مخلوقة؛ لأنها من صفاته، ورحمة المخلوق مخلوقة؛ لأنَّها من صفاته؛ فصفات الخالق لا يمكن أن تنفصل عنه إلى مخلوق لأنَّنا لو قلنا بذلك لقلنا بحلول صفات الخالق بالمخلوق، وهذا أمر لا يمكن؛ لأنَّ صفات الخالق يتصف بها وحده، وصفات المخلوق يتصف بها وحده، لكن صفات الخالق لها آثار تظهر فى المخلوق، وهذه الآثار هى الرحمة التى نتراحم بها.

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخارى (٦٠٠٠) فى كتاب الأدب، باب: جعل الله الرحمة فى مائة جزء، ومسلم (٢٧٥٢) فى كتاب التوبة، باب: فى سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، والترمذى (٣٥٤١) فى كتاب الدعوات، باب: خلق الله مائة رحمة، وابن ماجه (٤٢٩٣) فى كتاب الزهد، باب: ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة، والدارمى (٢٧٨٥)، وأحمد (٢/ ٤٣٤، ٥١٤، ٥٢٦)، وابن حبان (٦١٤٧) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

. . . .

وقوله: ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾.

أى: إنَّ النبى ﷺ فى غير المؤمنين ليس رؤوفًا ولا رحيمًا، بل هو شديد عليهم كما وصفه الله هو وأصحابه بذلك فى قوله: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩].

قوله: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾.

أى: أعرضوا مع هذا البيان الواضح بوصف الرسول ﷺ.

وهذا التفات من الخطاب إلى الغيبة؛ لأنَّ التولى مع هذا البيان مكروه، ولهذا لم يُخاطبوه به؛ فلم يقل: فإن توليتم.

والبلاغيون يسمّونه التفاتًا، ولو قيل: إنَّه انتقال؛ لكان أحسن.

قوله: ﴿ فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ﴾.

الخطاب للنبى ﷺ؛ أى: قل ذلك معتمدًا على الله، متوكلا عليه، معتصمًا به: حسبى الله، وارتباط الجواب بالشرط واضح، أى: فإن أعرضوا؛ فلا يهمنَّك إعراضهم، بل قل بلسانك وقلبك: حسبى، و ﴿ حَسْبِيَ ﴾ خبر مقدَّم، و ﴿ اللَّهُ ﴾ مبتدأ مؤخَّر، ويجوز العكس بأن نجعل: ﴿ حَسْبِيَ ﴾ مبتدأ و ﴿ اللَّهُ ﴾ خبر، لكن لما كانت حسب نكرة لا تتعرَّف بالإضافة؛ كان الأولى أن نجعلها هى الخبر.

قوله: ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾.

أى: لا معبود حق حقيق بالعبادة سوى الله ـ عز وجل ـ.

﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾.

عليه: جار ومجرور متعلق بتوكلت، وقُدم للحصر.

والتوكل: هو الاعتماد على الله فى جلب المنافع ودفع المضار مع الثقة به.

وقوله: ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ مع قوله: ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ فيها جمع بين توحيدى الربوبية والعبودية.

والله تعالى يجمع بين هذين الأمرين كثيرًا، ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله: ﴿ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود: ١٢٣].

. . . .

قوله: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾.

الضمير يعود على الله - سبحانه -.

و ﴿رَبُّ الْعَرْشِ﴾؛ أي: خالقه، وإضافة الربوبية إلى العرش وإن كانت ربوبية الله عامة تشريفًا وتعظيمًا له.

ومناسبة التوكّل لقوله: ﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾. لأنَّ من كان فوق كل شيء ولا شيء فوقه، فإنَّه لا أحد يغلبه، فهو جدير بأن يُتوكَّل عليه وحده.

وقوله: ﴿الْعَرْشِ﴾ فسَّره بعض الناس بالكرسي، ثمَّ فسَّروا الكرسي بالعلم، وحينئذ لا يكون هناك كرسي ولا عرش، وهذا التفسير باطل، والصحيح أنَّ العرش غير الكرسي، وأنَّ الكرسي غير العلم، ولا يصح تفسيره بالعلم، بل الكرسي من مخلوقات الله العظيمة التي وسع السماوات والأرض، والعرش أعظم وأعظم، ولهذا وصفه بأنه عظيم بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]، وبأنه مجيد بقوله: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥] على قراءة كسر الدال، وبأنه كريم في قوله: ﴿لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون: ١١٦]؛ لأنه أعظم المخلوقات التي بلغنا علمها وأعلاها لأنَّ الله استوى عليه.

وفيه دليل على أن كلمة العظيم يوصف بها المخلوق؛ لأنَّ العرش مخلوق، وكذلك الرحيم، والرؤوف، والحكيم.

ولا يلزم من اتفاق الاسمين اتفاق المسميين، فإذا كان الإنسان رؤوفًا؛ فلا يلزم أن يكون مثل الخالق، فلا تقل: إذا كان الإنسان سميعًا بصيرًا عليمًا لزم أن يكون مثل الخالق؛ لأنَّ الله سميع بصير عليم، كما أن وجود الباري سبحانه لا يستلزم أن تكون ذاته كذوات الخلق؛ فإن أسماءه كذلك لا يستلزم أن تكون كأسماء الخلق، وهناك فرق عظيم بين هذا وهذا.

وقوله: ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾.

أي: كافيني، وهكذا يجب أن يعلن المؤمن اعتماده على ربه، ولا سيما في مثل هذا المقام الذي يتخلَّى الناس عنه؛ لأنَّه قال: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾.

وهذه الكلمة ـ كلمة الحسب ـ تُقال في الشدائد، قالها إبراهيم حين أُلقي في

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تَجعلُوا بيُوتَكُم قُبُوراً، وَلا تَجعَلُوا قَبرِى عِيداً، وَصَلُّوا عَلَىَّ؛ فَإِنَّ صَلاتَكُم تبلُغُنى حَيثُ كُنتُم»(١).

النار، والنبي ﷺ وأصحابه حين قيل لهم: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

* (تنبيه):

فى سياقنا للآية الثانية فوائد نسأل الله أن ينفع بها.

قوله: «لا تجعلوا».

الجملة هنا نهى؛ فلا ناهية، والفعل مجزوم وعلامة جزمه حذف النون، والواو فاعل.

قوله: «بيوتكم».

جمع بيت، وهو مقرُّ الإنسان وسكنه، سواء كان من طين أو حجارة أو خيمة أو غير ذلك، وغالب ما يراد به الطين والحجارة.

قوله: «قبوراً».

مفعول ثان لتجعلوا، وهذه الجملة اختلف فى معناها؛ فمنهم من قال: لا تجعلوها قبوراً؛ أى: لا تدفنوا فيها، وهذا لا شك أنَّه ظاهر اللفظ، ولكن أورد على ذلك دفن النبى ﷺ فى بيته.

وأجيب عنه بأنه من خصائصه ﷺ؛ فالنبى ﷺ دفن فى بيته لسببين:

١ - ما روى عن أبى بكر أنَّه سمع النبى ﷺ يقول: «ما من نبى يموت إلا دفن حيث قُبض»(٢)، وهذا ضعَّفه بعض العلماء.

٢ - ما روته عائشة رضي الله عنها: «أنه خشى أن يُتخذ مسجداً»(٣).

وقال بعض العلماء: المراد بـ «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً»؛ أى: لا تجعلوها مثل القبور، أى: المقبرة لا تصلون فيها، وذلك لأنَّه من المتقرر عندهم أن المقابر لا يُصلى

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) فى كتاب المناسك، باب: زيارة القبور، وأحمد (٢/ ٣٦٧) والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن أبى داود».
قلت: وللحديث شاهد أخرجه أبو يعلى (٦٧٦١) من حديث الحسن بن على رضي الله عنهما بسند صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٣٧٨٥)، و«تحذير الساجد» (٩٥، ٩٦).

(٢) صحيح: وقد تقدم.

(٣) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

فيها، وأيَّدوا هذا التفسير بأنَّه سبقها جملة فى بعض الطرق: «**اجعلوا من صلاتكم فى بيوتكم، ولا تجعلوها قبوراً**»، وهذا يدلّ على أن المراد: لا تدعوا الصلاة فيها.

وكلا المعنيين صحيح؛ فلا يجوز أن يُدفن الإنسان فى بيته، بل يُدفن مع المسلمين؛ لأنَّ هذه هى العادة المتَّبعة منذ عهد النبى ﷺ إلى اليوم، ولأنَّه إذا دُفن فى بيته؛ فإنَّه ربما يكون وسيلة إلى الشرك، فربما يعظَّم هذا المكان، ولأنه يحرم من دعوات المسلمين الذين يدعون بالمغفرة لأموات المسلمين عند زيارتهم للمقابر، ولأنه يضيق على الورثة من بعده فيسأمون منه، وربما يستوحشون منه، وإذا باعوه لا يساوى إلا شيئًا قليلا، ولأنَّه قد يحدث عنده من الصخب واللعب واللغو والأفعال المحرمة ما يتنافى مع مقصود الشارع؛ فإنَّ الرسول ﷺ يقول: «**زوروا القبور؛ فإنَّها تذكركم الآخرة**»(1).

وأمَّا أن المعنى: لا تجعلوها قبوراً؛ أى: مثل القبور فى عدم الصلاة فيها؛ فهو دليل على أنَّه ينبغى إن لم نقل: يجب أن يجعل الإنسان من صلاته فى بيته ولا يخليه من الصلاة.

وفيه أيضًا: أنَّه من المتقرر عندهم أنَّ المقبرة لا يُصلى فيها.

إذًا؛ فيكون هذا النهى عن ترك الصلاة فى البيوت لئلا تشبه المقابر؛ فيكون فيه دليل واضح على أنَّ المقابر ليست محلا للصلاة، وهذا هو الشاهد من الحديث للباب؛ لأنَّ اتخاذ المقابر مساجد سبب قريب جدًا للشرك.

واتخاذها مساجد سبق أن له مرتبتين:

الأولى: أن يبنى عليها مسجداً.

الثانية: أن يتخذها مصلى يقصدها ليصلى عندها.

والحديث يدل على أن الأفضل: أنَّ المرء يجعل من صلاته فى بيته وذلك جميع النوافل؛ لقوله ﷺ: «**أفضل صلاة المرء فى بيته؛ إلا المكتوبة**»(2)؛ إلا ما ورد الشرع أن يفعل في المسجد، مثل: صلاة الكسوف، وقيام الليل فى رمضان، حتى ولو كنت فى

---

(1) صحيح: وقد تقدم

(2) صحيح: أخرجه البخارى (٧٣١) فى كتاب الأذان، باب: صلاة الليل، ومسلم (٧٨١) فى كتاب صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة النافلة فى بيته، وأبو داود (١٤٤٧) فى كتاب الصلاة، باب: فى فضل التطوع فى البيت، وأحمد (٥/ ١٨٧)، وابن حبان (٢٤٩١) من حديث زيد بن ثابت ﵁.

. . . .

المدينة النبوية؛ لأنَّ النبي ﷺ قال ذلك وهو في المدينة، وتكون المضاعفة بالنسبة للفرائض أو النوافل التي تسن لها الجماعة.

قوله: «عيداً».

عيد: اسم لما يُعتاد فعله، أو التردد إليه، فإذا اعتاد الإنسان أن يعملْ عملا كما لو كان كلما حال عليه الحول صنع طعامًا ودعا الناس؛ فهذا يسمَّى عيداً لأنَّه جعله يعود ويتكرر.

وكذلك من العيد: أن تعتاد شيئًا فتتردد إليه، مثل: ما يفعل بعض الجهلة في شهر رجب وهو ما يسمى بالزيارة الرجبية، حيث يذهبون من مكة إلى المدينة، ويزورون كما زعموا قبر النبي ﷺ، وإذا أقبلوا على المدينة تسمع لهم صياحًا، وكانوا سابقًا يذهبون من مكة إلى المدينة على الحمير خاصة، ولما جاءت السيارات صاروا يذهبون على السيارات.

وأيهما المراد من كلام النبي ﷺ: الأول؛ أي العمل الذي تكرر بتكرر العام، أو التردد إلى المكان؟

الظاهر الثاني، أي: لا ترددوا على قبري وتعتادوا ذلك، سواء قيَّدوه بالسنة أو بالشهر أو بالأسبوع؛ فإنَّه ﷺ نهى عن ذلك، وإنَّما يُزار لسبب، كما لو قدم الإنسان من سفر، فذهب إلى قبره فزاره، أو زاره ليتذكَّر الآخر كغيره من القبور.

وما يفعله بعض الناس في المدينة كلما صلى الفجر ذهب إلى قبر النبي ﷺ من أجل السلام عليه، فيعتاد هذا كل فجر، يظنُّون أن هذا مثل زيارته في حياته؛ فهذا من الجهل، وما علموا أنَّهم إذا سلَّموا عليه في أي مكان؛ فإنَّ تسليمهم يبلغه.

قوله: «وصلُّوا عليَّ».

هذا أمر؛ أي: قولوا: اللهم صلِّ على محمد، وقد أمر الله بذلك في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وفضل الصلاة على النبي ﷺ معروف، ومنه أنَّ من صلَّى عليه مرَّةً واحدة صلى الله عليه بها عشراً(١).

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٣٨٤) في كتاب الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن، وأبو داود (٥٢٣) في كتاب الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن، والترمذي (٣٦١٤) في كتاب المناقب، باب: في فضل النبي ﷺ، والنسائي (٢/ ٢٥) في كتاب الأذان، باب: الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان، وفي «الكبرى» (١٦٤٢، ٩٨٧٣)، وأحمد (٢/ ١٦٨)، وابن حبان (١٦٩٠، ١٦٩١، ١٦٩٢)، وابن خزيمة (٤١٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ بِإِسنَادٍ حَسَنٍ وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ(١).

والصلاة من الله على رسوله ليس معناها كما قال بعض أهل العلم: إنَّ الصلاة من الله الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار، ومن الآدميين الدعاء.

فهذا ليس بصحيح، بل إنَّ صلاة الله على المرء ثناؤه عليه فى الملأ الأعلى، كما قال أبو العالية وتبعه على ذلك المحققون من أهل العلم.

ويدل على بطلان القول الأول قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]؛ فعطف الرحمة على الصلوات، والأصل فى العطف المغايرة، ولأن الرحمة تكون لكل أحد، ولهذا أجمع العلماء على أنه يجوز أن تقول: فلان رحمه الله، واختلفوا: هل يجوز أن تقول: فلان صلى الله عليه؟

فمن صلَّى على محمد ﷺ مرة أثنى الله عليه فى الملأ الأعلى عشر مرات، وهذه نعمة كبيرة.

قوله: «**فإنّ صلاتكم تبلغنى حيث كنتم**».

حيث: ظرف مبنى على الضم فى محل نصب، ويُقال فيها: حيث، وحوث، وحاث، لكنها قليلة.

كيف تبلغه الصلاة عليه؟

الجواب: نقول: إذا جاء مثل هذا النص وهو من أمور الغيب؛ فالواجب أن يُقال: الكيف مجهول لا نعلم بأى وسيلة تبلغه، لكن ورد عن النبى ﷺ: «**أنَّ لله ملائكة سياحين يسيحون فى الأرض يبلغون النبى ﷺ سلام أمَّته عليه**»(١)، فإن صحَّ؛ فهذه هى الكيفية.

قوله: «**رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواته ثقات**».

هذا التعبير من الناحية الاصطلاحية، ظاهره أن بينهما اختلافًا، ولكننا نعرف أن الحسن: هو أن يكون الراوى خفيف الضبط؛ فمعناه أنَّ فيه نوعًا من الثقة، فيجمع بين

---

(١) صحيح: أخرجه النسائى (٣/ ٤٣) فى كتاب السهو، باب: السلام على النبى ﷺ، وفى «الكبرى» (١٢٠٥، ٩٨٩٤)، والدارمى (٢٧٧٤)، وأحمد (١/ ٣٨٧، ٤٥٢)، وابن حبان (٩١٤)، والحاكم (٣٥٧٦)، وأبو يعلى (٥٢١٣)، والطبرانى فى «الكبير» (١٠/ ٢١٩، ٢٢٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٢١٧٤).

وَعَنْ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ ﵁؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُم حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِن

كلام المؤلف رحمه الله وبين ما ذكره عن رواية أبي داود بإسناد حسن: أن المراد بالثقة ليس غاية الثقة؛ لأنَّه لو بلغ إلى حد الثقة الغاية لكان صحيحًا؛ لأنَّ ثقة الراوي تعود على تحقق الوصفين فيه، وهما: العدالة والضبط، فإذا خف الضبط خفت الثقة، كما إذا خفت العدالة أيضًا تخف الثقة فيه.

فيجمع بينهما على أن المراد: مطلق الثقة، ولكنه لا شك فيما أرى أنَّه إذا أعقب قوله: «حسن» بقوله: «رواته ثقات» أنه أعلى مما لو اقتصر على لفظ: «حسن».

ومثل هذا ما يعبر به ابن حجر في «تقريب التهذيب» بقوله: «صدوق يهم»، وأحيانًا يقول: «صدوق»، وصدوق أقوى، فيكون توثيق الرجل الموصوف بصدوق أشد من توثيق الرجل الذي يوصف بأنه يهم.

لا يقول قائل: إنَّ كلمة يهم لا تزيده ضعفًا؛ لأنَّه ما من إنسان إلا ويهم.

فنقول: هذا لا يصح؛ لأنَّ قولهم: (يهم) لا يعنون به الوهم الذي لا يخلو منه أحد، ولولا أن هناك غلبة في أوهامه ما وصفوه بها.

قوله: «وعن علي بن الحسين».

هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، يُسمى بزين العابدين، من أفضل أهل البيت علمًا وزهدًا وفقهًا.

والحسين معروف: ابن فاطمة ﵄، وأبوه علي ﵁.

قوله: «يجيء إلى فرجة».

هذا الرجل لا شك أنَّه لم يتكرر مجيئه إلى هذه الفرجة إلا لاعتقاده أنَّ فيها فضلا ومزيَّة، وكونه يظنّ أن الدعاء عند القبر له مزية فتح باب ووسيلة إلى الشرك، بل جميع العبادات إذا كانت عند القبر؛ فلا يجوز أن يعتقد أنَّ لها مزيَّة، سواء كانت صلاة أو دعاء أو قراءة، ولهذا نقول: تكره القراءة عند القبر إذا كان الإنسان يعتقد أن القراءة عند القبر أفضل.

أَبِى عَنْ جَدِّى عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ: «لا تَتَّخِـذُوا قَبـرِى عِيداً، وَلا بُـيُوتَكُم قُبُوراً، وَصَلُّوا عَلَىَّ؛ فَإِنَّ تَسلِيمَكُم لَيَبلُغُنِى أَينَ كُنتُم»(١). رَوَاهُ فِى «المُختَارَةِ».

قوله: «فنهاه».

أى: طلب منه الكف.

قوله: «ألا أحدثكم حديثًا».

قال: أحدثكم والرجل واحد؛ لأنَّ الظاهر أنَّه كان عند أصـحابه يحدثهم، فجاء هذا الرجل إلى الفرجة.

و«ألا»: أداة عرض؛ أى: أعرض عليكم أن أحدثكم.

وفائدتها: تنبيه المخاطب إلى ما يريد أن يحدثه به.

قوله: «عن أبى عن جدى».

أبوه: الحسين، وجده: على بن أبى طالب.

قوله: «عن رسول الله ﷺ».

السند متصل، وفيـه عنعنة لكنها لا تضر؛ لأنها من غير تدلـيس، فتحمل على السماع.

قوله: «لا تتخذوا قبرى عيداً».

يقال فيه كما فى الحديث السابق: أنَّه نهى أن يتخذ قبره عيداً يعتاد ويتكرر إليه؛ لأنَّه وسيلة إلى الشرك.

قوله: «ولا بيوتكم قبوراً».

سبق معناه.

قوله: «وصلوا علىَّ؛ فإنَّ تسليمكم يبلغنى حيث كنتم».

اللفظ هكذا، وأشك فى صحته؛ لأنَّ قوله: «صلوا علىَّ» يقتضى أن يُقال: فإن صلاتكم تبلغنى؛ إلا أن يقال هذا من باب الطى والنشر.

---

(١) صحيح: وقد تقدم تخريجه.

فيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسِيرَ آيَةِ ﴿بَرَاءَةٌ﴾

والمعنى: صلوا عليَّ وسلموا؛ فإنَّ تسليمكم وصلاتكم تبلغنى، وكأنه ذكر الفعلين والعلَّتين، لكن حذف من الأولى ما دلَّت عليه الثانية، ومن الثانية ما دلَّت عليه الأولى.

وقوله: «**وصلُّوا عليَّ**».

سبق معناها، والمراد: صلوا عليَّ فى أى مكان كنتم، ولا حاجة إلى أن تأتوا إلى القبر وتسلموا على وتصلوا على عنده.

قوله: «**يبلغنى**».

تقدم كيف يبلغه ﷺ.

قوله: «**رواه فى المختارة**».

الفاعل مؤلف المختارة، والمختارة: اسم للكتاب؛ أى: الأحاديث المختارة.

والمؤلف هو عبد الغنى المقدسى، من الحنابلة.

وما أقل الحديث فى الحنابلة، يعنى المحدثين، وهذا من أغرب ما يكون، يعنى أصحاب الإمام أحمد أقل الناس تحديثًا بالنسبة للشافعية.

فالحنابلة غلب عليهم رحمهم الله الفقه مع الحديث، فصاروا محدثين وفقهاء، ولكنهم رحمهم الله بشر، فإذا أخذ من هذا العلم صار ذلك زحامًا للعلم الآخر.

أما الأحناف؛ فإنَّهم أخذوا بالفقه، لكن قلَّت بضاعتهم فى الحديث، ولهذا يُسمَّوا أصحاب الرأى (يعنى: العقل والقياس)؛ لقلة الحديث عندهم.

والشافعية أكثر الناس عناية بالحديث والتفسير، والمالكيَّة كذلك، ثم الحنابلة وسط، وأقلهم فى ذلك الأحناف مع أن لهم كتبًا فى الحديث.

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية براءة.

وسبق ذلك فى أول الباب.

الثانية: إِبعَادُهُ أُمَّتَهُ عَن هذَا الحِمَى غَايَةَ البُعد.

الثالثة: ذكرُ حرصِهِ عَلَينَا ورَأفَتِه ورَحمَتِه.

الرابعة: نَهيُهُ عَن زِيَارَةِ قَبرِهِ عَلَى وَجهٍ مَخصُوصٍ مَعَ أنَّ زِيَارَتَهُ مِن أفضَلِ الأعمَالِ.

الخامسة: نَهيُهُ عَنِ الإِكثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ.

السادسة: حَثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي البَيتِ.

السابعة: أَنَّهُ مُقَرَّرٌ عِندَهُم أَنَّهُ لا يُصَلَّى فِي المَقبَرَةِ.

- الثانية: إبعاده ﷺ أمته عن هذه الحمى غاية البعد.

تؤخذ من قوله: **«لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبرى عيداً»**.

- الثالثة: ذكر حرصه علينا ورأفته ورحمته.

وهذا مذكور فى آية براءة.

- الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص. *

تؤخذ من قوله: **«ولا تجعلوا قبرى عيداً»**؛ فقوله: **«عيداً»** هذا هو الوجه المخصوص. وزيارة قبر النبى ﷺ من أفضل الأعمال من جنسها؛ فزيارته فيها سلام عليه، وحقه ﷺ أعظم من غيره. وأما من حديث التذكير بالآخرة؛ فلا فرق بين قبره وقبر غيره.

- الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة.

تؤخذ من قوله: **«لا تجعلوا قبرى عيداً»**، لكنه لا يلزم منه الإكثار؛ لأنَّه قد لا يأتى إلا بعد سنة، ويكون قد اتخذه عيداً؛ فإنَّ فيه نوعًا من الإكثار.

- السادسة: حثه على النافلة فى البيت.

تؤخذ من قوله: **«ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً»**، وسبق أنَّ فيها معنيين:

المعنى الأول: أن لا يقبر فى البيت، وهذا ظاهر الجملة.

والثانى: الذى هو من لازم المعنى أن لا تترك الصلاة فيها.

- السابعة: أنَّه متقرر عندهم أنَّه لا يصلى فى المقبرة.

تؤخذ من قوله: **«لا تجعلوا بيوتكم قبوراً»**؛ لأنَّ المعنى: لا تجعلوها قبوراً، أى:

الثامنة: تَعليلُ ذلكَ بأنَّ صَلاةَ الرَّجُلِ وَسَلامَهُ عَلَيهِ يَبلُغُهُ وَإن بَعُدَ؛ فَلا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَن أَرَادَ القُربَ.

التاسعة: كَونُهُ ﷺ فِي البَرزَخِ تُعرَضُ أعمالُ أُمَّتِه فِي الصَّلاةِ وَالسَّلامِ عَلَيهِ.

لا تتركوا الصلاة فيها على أحد الوجهين؛ فكأنَّه من المتقرر عندهم أن المقابر لا يصلَّى فيها.

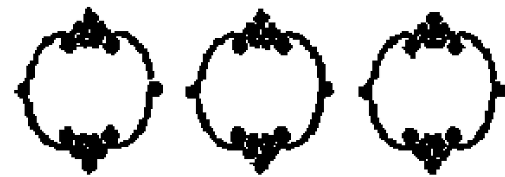
- الثامنة: تعليل ذلك بأنَّ صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بَعُد؛ فلا حاجة إلى ما يتوهمه من أراد القُرب.

أي: كونه نهى ﷺ أن يجعل قبره عيداً؛ العلَّة في ذلك: أنَّ الصلاة تبلغه حيث كان الإنسان؛ فلا حاجة إلى أن يأتي إلى قبره، ولهذا نسلم ونصلي عليه في أي مكان؛ فيبلغه السلام والصلاة.

ولهذا قال علي بن الحسين: «ما أنت، ومن في الأندلس إلا سواء».

- التاسعة: كونه ﷺ في البرزخ تعرض أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه.

أي: فقط فكل من صلى عليه أو سلَّم عرضت عليه صلاته وتسليمه، ويؤخذ من قوله: «فإنَّ تسليمكم يبلغني حيث كنتم».



بَاب
مَا جَاءَ أَنَّ بَعضَ هذه الأمَّة يَعبُدُ الأوثَانَ

سبب مجيء المؤلف بهذا الباب لـدحض حجة من يقول: إنَّ الشرك لا يمكن أن يقع في هذه الأمة، وأنكروا أن تكون عبادة القبور والأولياء من الشرك؛ لأنَّ هذه الأمة معصـومة منه؛ لقوله ﷺ: **«إنَّ الشيطان أيس أن يعـبده المصلون في جـزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم»**(١).

والجواب عن هذا سبق عند الكلام على المسألة الثامنة عشرة من مسائل باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما.

قوله: **«أنَّ بعض هذه الأمة»**.

أي: لا كلهـا؛ لأنَّ في هذه الأمة طائفـة لا تزال منصـورة على الحق إلى قيـام الساعـة، لكنه سيأتي في آخر الزمـان ريح تقبض روح كل مسلم؛ فلا يبـقى إلا شرار الناس.

وقوله: **«تعـبد»**؛ بفتح التاء، وفي بعض النسخ: **«يعـبد»** بفتح الياء المثناة من تحت.

فعلى قراءة **«يَعبد»** لا إشكال فيها؛ لأنَّ **«بعض»** مذكَّر.

وعلى قراءة **«تعبد»**؛ فإنَّه داخل في قول ابن مالك:

وربما أكســب ثــان أولا ... تأنيثًا أن كان لحذف موهلا

ومثَّلوا لذلك بقولـهم: قطعت بعض أصابعه؛ فالتأنيـث هنا من أجل أصابعه لا من أجل بعض.

فإذا صحَّت النسخة **«تعبد»**؛ فهذا التأنيث اكتسبه المضاف من المضاف إليه.

قوله: **«الأوثان»**.

جمع وثن، وهو: كل ما عُبدَ من دون الله.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾ [النساء: ٥١].

ذكر المؤلف في هذا الباب عدة آيات:

- الآية الأولى قوله تعالى: ﴿ألم تر﴾.

الاستفهام هنا للتقرير والتعجب، والرؤية بصرية بدليل أنَّها عُديت بإلى، وإذا عُدِّيت بإلى صارت بمعنى النظر. والخطاب إمَّا للنبي ﷺ، أو لكل من يصح توجيه الخطاب إليه؛ أي: ألم تر أيها المخاطب؟

قوله: ﴿إلى الذين أوتوا﴾.

أي: أعطوا، ولم يعطوا كل الكتاب؛ لأنَّهم حرموا بسبب معصيتهم؛ فليس عندهم العلم الكامل بما في الكتاب.

قوله: ﴿نصيبا من الكتاب﴾ المنزَّل.

والمراد بالكتاب: التوراة والإنجيل.

وقد ذكروا لذلك مثلا، وهو كعب بن الأشرف حين جاء إلى مكة، فاجتمع إليه المشركون، وقالوا: ما تقول في هذا الرجل (أي: النبي ﷺ) الذي سفَّه أحلامنا ورأى أنَّه خير منَّا؟ فقال لهم: أنتم خير من محمد، ولهذا جاء في آخر الآية: ﴿ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا﴾ [النساء: ٥١].

قوله: ﴿يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾.

أي: يصدقون بهما، ويقرونهما لا ينكرونهما، فإذا أقر الإنسان هذه الأوثان؛ فقد آمن بها.

والجبت: قيل: السحر، وقيل: هو الصنم، والأصح: أنَّه عام لكل صنم أو سحر أو كهانة أو ما أشبه ذلك.

والطاغوت: ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مُطاع.

فالمعبود كالأصنام، والمتبوع كعلماء الضلال، والمطاع كالأمراء؛ فطاعتهم في تحريم ما أحل الله، أو تحليل ما حرَّم الله تعد من عبادتهم.

وَقَولُهُ تَـعَالَى: ﴿قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت﴾ [المائدة: ٦٠].

والمراد من كان راضيًا بعبادتهم إياه، أو يُقال: هو طاغوت باعتبار عابديه؛ لأنَّهم تجاوزوا به حده، حيث نزلوه فوق منزلته التي جعلها الله له، فتكون عبادتهم لهذا المعبود طغيانًا؛ لمجاوزتهم الحدَّ بذلك.

والطاغوت: مأخوذ من الطغيان؛ فكل شيء يتعدَّى به الإنسان حدَّه يعتبر طاغوتًا.

وجه المناسبة في الآية للباب لا يتبين إلا بالحديث، وهو: «لتركبنَّ سنن من كان قبلكم»، فإذا كان الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت، وأن من هذه الأمة من يرتكب سنن من كان قبله يلزم من هذا أنَّ في هذه الأمة من يؤمن بالجبت والطاغوت؛ فتكون الآية مطابقة للترجمة تمامًا.

- الآية الثانية قوله تعالى: ﴿قل هل أنبئكم﴾.

الخطاب للنبي ﷺ ردًا على هؤلاء اليهود الذين اتخذوا دين الإسلام هزوًا ولعبًا.

وقوله: ﴿أنبئكم﴾.

أي: أخبركم، والاستفهام هنا للتقرير والتشويق، أي: سأقرر عليكم هذا الخبر.

قوله: ﴿بشر من ذلك﴾.

شر: هنا اسم تفضيل، وأصلها أشر لكن حذفت الهمزة تخفيفًا لكثرة الاستعمال، ومثلها كلمة خير مخفَّفة من أخير، والناس مخفَّفة من الأناس، وكذا كلمة الله مخففة من الإله.

وقوله: ﴿ذلك﴾.

المشار إليه ما كان عليه الرسول وأصحابه؛ فإنَّ اليهود يزعمون أنهم هم الذين على الحق، وأنهم خير من الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه، وأنَّ الرسول ﷺ وأصحابه ليسوا على الحق؛ فقال الله تعالى: ﴿قل هل أنبئكم﴾.

. . . .

قوله: ﴿مثوبة عند الله﴾.

مثوبة: تمييز لشر؛ لأنَّ شر اسم تفضيل، وما جاء بعد أفعل التفضيل مبينًا له يكون منصوبًا على التمييز.

قال ابن مالك:

اسم بمعنى من مبين نكرة ... ينصب تمييزاً بما قد فسره

إلى أن قال:

والفاعل المعنى انصبن بأفعلا ... مفضلا كأنت أعلى منزلا

والمثوبة: من ثاب يثوب إذا رجع، ويُطلق على الجزاء؛ أي: بشر من ذلك جزاء عند الله.

قوله: ﴿عند الله﴾.

أي: في علمه وجزائه عقوبةً أو ثوابًا.

قوله: ﴿من لعنه الله﴾.

من: اسم موصول خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هو من لعنه الله؛ لأنَّ الاستفهام انتهى عند قوله: ﴿مثوبة عند الله﴾. وجواب الاستفهام: ﴿من لعنه الله﴾.

ولعنه؛ أي: طرده وأبعده عن رحمته.

قوله: ﴿وغضب عليه﴾.

أي: أحلَّ عليه غضبه، والغضب: صفة من صفات الله الحقيقية تقتضي الانتقام من المغضوب عليه، ولا يصح تحريفه إلى معنى الانتقام.

وقد سبق الكلام عليه.

والقاعدة العامة عند أهل السنة: أن آيات الصفات وأحاديثها تجري على ظاهرها اللائق بالله ـ عز وجل ـ؛ فلا تجعل من جنس صفات المخلوقين، ولا تحرف فتنفى عن الله؛ فلا نغلو في الإثبات ولا في النفي.

. . . .

قوله: ﴿ وجعل منهم القردة والخنازير ﴾.

القردة: جمع قرد، وهو حيوان معروف أقرب ما يكون شبهًا بالإنسان، والخنازير: جمع خنزير، وهو ذلك الحيوان الخبيث المعروف الذى وصفه الله بأنَّه رجس.

والإشارة هنا إلى اليهود؛ فإنَّهم لُعنُوا كما قال تعالى: ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوود وعيسى ابن مريم ﴾ [المائدة: ٧٨] الآية.

وجعلوا قردة بقوله تعالى: ﴿ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ [البقرة: ٦٥] وغضب الله عليهم بقوله: ﴿ فَبَاءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ﴾ [البقرة: ٩٠].

قوله: ﴿ وعبد الطاغوت ﴾.

فيها قراءتان فى ﴿ عبد ﴾ وفى ﴿ الطاغوت ﴾.

الأولى: بضم الباء: ﴿ عبد ﴾، وعليها تكسر التاء فى ﴿ الطاغوت ﴾؛ لأنه مجرور بالإضافة.

الثانية: بفتح الباء ﴿ عبد ﴾ على أنَّه فعل ماض معطوف على قوله: ﴿ لعنه الله ﴾ صلة الموصول، أى: ومن عبد الطاغوت، ولم يعد ﴿ من ﴾ مع طول الفصل؛ لأنَّ هذا ينطبق على موصوف واحد، فلو أعيدت من لأوهم أنَّهم جماعة آخرون وهم جماعة واحدة؛ فعلى هذه القراءة يكون ﴿ عبد ﴾ فعلا ماضيًا، والفاعل ضمير مستتر جوازًا تقديره هو يعود على الضمير فى قوله: ﴿ لعنه الله ﴾.

وبهذا نعرف اختلاف الفاعل فى صلة الموصول وما عطف عليه؛ لأنَّ الفاعل فى صلة الموصول ﴿ الله ﴾ والفاعل فى هذا المعطوف يعود على المفعول «الهاء» لا على الفاعل. وعلى كل حال؛ فالمراد بها عابد الطاغوت. فالفرق بين القراءتين بالباء فقط؛ فعلى قراءة الفعل مفتوحة، وعلى قراءة الاسم مضمومة.

والطاغوت على قراءة الفعل فى ﴿ عبد ﴾ تكون مفتوحة ﴿ عبد الطاغوت ﴾ وعلى قراءة الاسم تكون مكسورة بالإضافة ﴿ عبد الطاغوت ﴾.

وذكر فى تركيب ﴿ عبد ﴾ مع ﴿ الطاغوت ﴾ أربع وعشرون قراءة، ولكنها قراءات شاذَّة غير القراءتين السبعيتين ﴿ عبد ﴾ ﴿ عبد ﴾.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

ـ الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾.

هذه الآية فى سياق قصة أصحاب الكهف، وقصتهم عجيبة؛ كما قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا﴾ [الكهف: ٩]، وهم فتية آمنوا بالله وكانوا فى بلاد الشرك، فخرجوا منها إلى الله ـ عز وجل ـ، فيسَّر الله لهم غاراً، فدخلوا فيه، وناموا فيه نومة طويلة بلغت ٣٠٩ سنة، ﴿ثَلاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ [الكهف: ٢٥] وهم نائمون لا يحتاجون إلى أكل وشرب، ومن حكمة الله أنَّ الله يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال حتى لا يترسَّب الدم فى أحد الجانبين ولما خرجوا بعثوا بأحدهم إلى المدينة ليشترى لهم طعامًا، وآخر الأمر أنَّ أهل المدينة اطَّلعوا على أمرهم، وقالوا: لا بد أن نبنى على قبورهم مسجداً.

وقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ﴾.

المراد بهم: الحكَّام فى ذلك الوقت قالوا مقسمين مؤكدين: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾، وبناء المساجد على القبور من وسائل الشرك كما سبق.

* فوائد الآيات السابقة:

من فوائد الآية الأولى ما يلى:

١ - أن من العجب أن يعطى الإنسان نصيبًا من الكتاب ثم يؤمن بالجبت والطاغوت.

٢ - أن العلم قد لا يعصم صاحبه من المعصية؛ لأن الذين أوتوا الكتاب آمنوا بالكفر، والذى يؤمن بالكفر يؤمن بما دونه من المعاصى.

٣ - وجوب إنكار الجبت والطاغوت؛ لأنَّ الله تعالى ساق الإيمان بهما مساق العجب والذم؛ فلا يجوز إقرار الجبت والطاغوت.

٤ - ما ساقها المؤلف من أجله أن من هذه الأمة من يؤمن بالجبت والطاغوت

. . . .

لقوله: «**لتركبن سنن من كان قبلكم**»(١)، فإذا وجد في بني إسرائيل من يؤمن بالجبت والطاغوت؛ فإنه سيوجد في هذه الأمة أيضًا من يؤمن بالجبت والطاغوت.

* ومن فوائد الآية الثانية ما يلي:

١ - تقرير الخصم والاحتجاج عليه بما لا يستطيع إنكاره، بمعنى أنَّك تحتج على خصمك بأمر لا يستطيع إنكاره؛ فإنَّ اليهود يعرفون بأنَّ فيهم قومًا غضب الله عليهم ولعنهم وجعل منهم القردة والخنازير؛ فإذا كانوا يقرّون بذلك وهم يستهزئون بالمسلمين؛ فنقول لهم: أين محل الاستهزاء الذين حلَّت عليهم هذه العقوبات أم الذين سلموا منها؟

والجواب: الذين حلَّت بهم العقوبة أحق بالاستهزاء.

٢ - اختلاف الناس بالمنزلة عند الله؛ لقوله: ﴿بشر من ذلك مثوبة عند الله﴾، ولا شك أنَّ الناس يختلفون بزيادة الإيمان ونقصه وما يترتب عليه من الجزاء.

٣ - سوء حال اليهود الذين حلَّت بهم هذه العقوبات من اللعن والغضب والمسخ وعبادة الطاغوت.

٤ - إثبات أفعال الله الاختيارية، وأنَّه سبحانه يفعل ما يشاء؛ لقوله: ﴿لعنه الله﴾؛ فإن اللعن من صفات الأفعال.

٥ - إثبات الغضب لله؛ لقوله: ﴿وغضب عليه﴾.

٦ - إثبات القدرة لله، لقوله: ﴿وجعل منهم القردة والخنازير﴾. وهل المراد بالقردة والخنازير هذه الموجودة؟

والجواب: لا؛ لما ثبت في «صحيح مسلم» عن النبي ﷺ: «**أنَّ كل أمة مسخت لا يبقى لها نسل**»(٢)، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك، وعلى هذا؛ فليس هذا الموجود من القردة والخنازير هو بقية أولئك الممسوخين.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٦٣) في كتاب القدر، باب: بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر، وأحمد (١/ ٣٩٠، ٤١٣، ٤٣٣، ٤٤٥، ٤٦٦)، وأبو يعلى (٥٣١٣)، والحميدي (١٢٥) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

. . . .

٧ - أن العقوبات من جنس العمل؛ لأنَّ هؤلاء الذين مسخوا قردة، والقرد أشبه ما يكون شبهًا بالإنسان، فعلوا فعلاً ظاهره الإباحة والحل وهو محرم، وذلك أنَّه حرَّم عليهم الصيد يوم السبت ابتلاء من الله، فإذا جاء يوم السبت امتلأ البحر بالحيتان، وظهرت على سطح الماء، وفي غيره من الأيام تختفي ولا يأتي منها شيء، فلما طال عليهم الأمد صنعوا شباكًا؛ فصاروا ينصبونها في يوم الجمعة ويدعون الحيتان تدخل فيها يوم السبت، فإذا أتى يوم الأحد أخذوها، وهذه حيلة ظاهرها الحل، ولكن حقيقتها ومعناها الوقوع في الإثم تمامًا، ولهذا مُسخوا إلى حيوان يشبه الإنسان وليس بإنسان، وهو القرد، قال تعالى: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، وهو يفيد أنَّ الجزاء من جنس العمل، ويدل عليه صراحة قوله تعالى: ﴿فكلا أخذنا بذنبه﴾.

٨ - أنَّ هؤلاء اليهود صاروا يعبدون الطاغوت؛ لقوله: ﴿وعبد الطاغوت﴾، ولا شك أنهم حتى الآن يعبدونه؛ لأنهم عبدوا الشيطان وأطاعوه وعصوا الله ورسوله.

وفي الآية نكتة نحوية في قوله: ﴿عليه﴾ و ﴿منهم﴾ في قوله تعالى: ﴿من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير﴾؛ فالضمير في ﴿لعنه﴾ الهاء، و﴿غضب عليه﴾ مفرد، و﴿منهم﴾ جمع، مع أن المرجع واحد، وهو: ﴿من﴾.

والجواب: أنَّه روعي في الإفراد اللفظ، وفي الجمع المعنى، وذلك أنَّ ﴿من﴾ اسم موصول صالحة للمفرد وغيره. قال ابن مالك:

ومن وما وأل تساوي ما ذكر

لما ذكر الأسماء الموصولة من المفرد والمثنَّى والجمع من مذكر ومؤنَّث قال: ومن وما.. إلخ.

وقال: ﴿من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة﴾؛ ولم يقل: وجعلهم قردة؛ لأنَّ اللعن والغضب عام لهم جميعًا، والعقوبة بمسخهم إلى قردة وخنازير خاص ببعضهم، وليس شاملا لبني إسرائيل.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم

* ومن فوائد الآية الثالثة ما يلي:

١ - ما تضمن سياق هذه الآية من القصة العجيبة في أصحاب الكهف وما تضمنته من الآيات الدَّالة على كمال قدرة الله وحكمته.

٢ - أنَّ من أسباب بناء المساجد على القبور الغلو في أصحاب القبور؛ لأنَّ الذين غلبوا على أمرهم بنوا عليهم المساجد؛ لأنَّهم صاروا عندهم محل الاحترام والإكرام فغلوا فيهم.

٣ - أنَّ الغلو في القبور وإن قلّ قد يؤدي إلى ما هو أكبر منه، ولهذا قال النبي ﷺ لعلي حين بعثه: «ألا تدع قبراً مشرفًا إلا سوَّيته»(١).

قوله في الحديث: «لتتبعنَّ».

اللام موطئة للقسم، والنون للتوكيد؛ فالكلام مؤكد بثلاثة مؤكدات: القَسَم المقدر، واللام، والنون، والتقدير: والله لتتبعنَّ.

قوله: «سنن من كان قبلكم».

فيها روايتان: «سَنَن» و«سُنَن».

أما «سُنَن»؛ بضم السين؛ جمع سُنَّة، وهي الطريقة.

وأما «سَنَن»؛ بالفتح، فهي مفرد بمعنى الطريق.

وفَعَل تأتي مفردة مثل: فنن جمعها أفنان، وسبب جمعها أسباب.

وقوله: «من كان قبلكم».

أي: من الأمم.

وقوله: «لتتبعنَّ سنن من كان قبلكم» ليس على ظاهره، بل هو عام مخصوص؛ لأنَّنا لو أخذنا بظاهره كانت جميع هذه الأمة تتبع سنن من كان قبلها، لكننا نقول: إنَّه عام مخصوص؛ لأنَّ في هذه الأمة من لا يتبع كما أخبر النبي ﷺ أنه لا تزال طائفة

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

حَذوَ القُذَّة بالقُذَّة، حتَّى لَو دَخَلُوا جُحرَ ضَبٍّ، لَدَخلتُمُوهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَن؟». أخرجَاه(١).

من هذه الأمة على الحق، وقد يقال: إنَّ الحديث على عمومه وأنَّه لا يلزم أن تتبع هذه الأمة الأمم السابقة في جميع سننها، بل بعض الأمة يتبعها في شيء وبعض الأمة يتبعها في شيء آخر، وحينئذ لا يقتضي خروج هذه الأمة من الإسلام، وهذا أولى لبقاء الحديث على عمومه، ومن المعلوم أنَّ من طُرق من كان قبلنا ما لا يُخرج من الملَّة، مثل: أكل الربا، والحسد، والبغي، والكذب.

ومنه ما يخرج من الملَّة: كعبادة الأوثان.

السَّنَنُ: هي الطرائق، وهي متنوعة، منها ما هو اعتداء على حق الخالق، ومنها ما هو اعتداء على حق المخلوق، ولنستعرض شيئًا من هذه السنن:

فمن هذه السنن: عبادة القبور والصالحين؛ فإنَّها موجودة في الأمم السابقة وقد وجدت في هذه الأمة، قال تعالى عن قوم نوح: ﴿وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُوَاعًا وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح:٢٣].

ومن ذلك: الغلو في الصالحين كما وجد في الأمم السابقة وجد في هذه الأمة.

ومنها: دعاء غير الله، وقد وجد في هذه الأمة.

ومنها: بناء المساجد على القبور موجود في السابقين، وقد وجد في هذه الأمة.

ومنها: وصف الله بالنقائص والعيوب؛ فقد قالت اليهود: ﴿يد الله مغلولة﴾ [المائدة:٦٤]، وقالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران:١٨١]، وقالوا: إنَّ الله تعب من خلق السماوات والأرض، وقد وجد في هذه الأمة من قال بذلك أو أشد

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٤٥٦) في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، ومسلم (٢٦٦٩) في كتاب العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى، وأحمد (٣/ ٨٤، ٨٩، ٩٤)، وابن حبان (٦٧٠٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والحديث ليس فيه لفظة «حذو القذة بالقذة» بل هي عند أحمد (٤/ ١٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٢٨١)، وابن الجعد في «مسنده» (٣٤٢٤) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

. . . .

منه؛ فقد وجد من قال: ليس له يد، ومنهم من قال: لا يستطيع أن يفعل ما يريد فلم يستو على العرش، ولا ينزل إلى السمـاء الدنيا ولا يتكلم، بل وجد في هذه الأمة من يقول: بأنَّه ليس داخلا في العالم، وليس خارجًا عنه ولا متَّصلا به ولا منفصلا عنه؛ فوصفوه بما لا يمكن وجوده، ومنهم من قال: لا تجوز الإشارة الحسيَّة إليه، ولا يفعل، ولا يغضب، ولا يرضى، ولا يحب، وهذا مذهب الأشاعرة.

ومنها: أكل السحت؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: أكل الربا؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: التحيل على محارم الله؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: إقامة الحدود على الضعفاء ورفعها عن الشرفاء؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: تحريف كلام الله عن مواضعه لفظًا ومعنى؛ كاليهود حين قيل لهم: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة:٥٨]، فدخلوا على قفاهم، وقالوا: حنطة ولم يقولوا حطَّة، ووجد في هذه الأمة من فعل كذلك، فحرَّف لفظ الاستواء إلى الاستيلاء، قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾[طه:٥]، وقالوا هم: الرحمن على العرش استولى.

قال ابن القيم: إنَّ اللام في استولى مزيدة زادها أهل التحريف كما زاد اليهود النون في (حطَّة) فقالوا: (حنطة).

نون اليهود ولام جهمي هما ... في وحي رب العرش زائدتان
أمر اليهود بأن يقولوا حطَّة ... فأبوا وقالوا حنطة لهوان
وكذلك الجهمي قيل له استوى ... فأبى وزاد الحرف للنقصان

ووجد في الأمم السابقة من اتَّخذوا أحبارهم ورُهبانهم أربابًا من دون الله، ووجد في هذه الأمة من يُعارض قول النبي ﷺ بقول شيخه.

فإذا تأمَّلت كلام النبي ﷺ وجدته مطابقًا للواقع: **«لتتبعنَّ سنن من كان قبلكم»**، ولكن يبقى النظر: هل هذا الحديث للتحذير أو للإقرار؟

. . . .

الجواب: لا شك أنَّه للتحذير وليس للإقرار؛ فلا يقول أحد: سأحسد وسآكل الربا، وسأعتدى على الخلق؛ لأنَّ الرسول ﷺ قال ذلك، فمن قال ذلك؛ فإننا نقول له: أخطأت؛ لأن قول النبى ﷺ لا شك أنَّه للتحذير، ولهذا قال الصحابة: اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟ ثم نقول لهم أيضًا: إنَّ الرسول ﷺ أخبر بأشياء ستقع، ومع ذلك أخبر بأنها حرام بنص القرآن.

فمن ذلك أنه أخبر أن الرجل يكرم زوجته ويعق أمه، وأخبر أنَّ الإنسان يعصى أباه ويدنى صديقه[1]، وهذا ليس بجائز بنص القرآن، لكن قصد التحذير من هذا العمل.

ووجد فى الأمم السابقة من يقول للمؤمنين: إنَّ هؤلاء لضالون، ووجد فى هذه الأمة من يقول للمؤمنين: إن هؤلاء لرجعيُّون.

فالمعاصى لها أصل فى الأمم على حسب ما سبق، ولكن من وفقه الله للهداية اهتدى.

والحاصل: أنَّك لا تكاد تجد معصية فى هذه الأمة إلا وجد لها أصل فى الأمم السابقة.

ولا تجد معصية فى الأمم السابقة إلا وجدت لها وارثًا فى هذه الأمة.

* **أما مناسبة الحديث للباب:**

فلأنَّه لَمَّا عبدت الأمم السابقة الأصنام والأوثان؛ فسيكون فى هذه الأمة من يعبد الأصنام والأوثان.

قوله: «حذو القذَّة بالقذَّة».

حَذوَ بمعنى: محاذيًا، وهى منصوبة على الحال من فاعل تتبعن؛ أى: حال كونكم محاذين لهم حذو القذَّة بالقذَّة.

---

(١) **ضعيف:** أخرجه الترمذى (٢٢١٠) فى كتاب الفتن، باب: ما جاء فى علامة حلول المسخ والخسف، والطبرانى فى الأوسط (٤٧٢) من حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه.
وأخرجه الترمذى (٢٢١١) فيما سبق، وأحمد (٢/ ٣١٠) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه، والحديثان ضعفهما الشيخ الألبانى فى «ضعيف سنن الترمذى».

. . . .

والقُذَّة: هي ريشة السهم، والسهم له ريش لا بد أن تكون متساوية تمامًا، وإلا؛ صار الرمي به مختلا.

قوله: **«حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»**.

هذه الجملة تأكيد منه ﷺ للمتابعة.

وجحر الضب من أصغر الجحور، ولو دخلوا جحر أسد من باب أولى أن ندخله، فالنبي ﷺ قال ذلك على سبيل المبالغة؛ كقوله ﷺ: **«من اقتطع شبرًا من الأرض ظلمًا، طوّقه الله به يوم القيامة من سبع أرضين»**[1]، ومن اقتطع ذراعًا؛ فمن باب أولى.

قوله: **«قالوا اليهود والنصارى»** يجوز فيها وجهان:

الأول: نصب اليهود والنصارى على أنَّه مفعول لفعل محذوف تقديره: أتعني اليهود والنصارى؟

الثاني: الرفع على أنَّه خبر لمبتدأ محذوف تقديره: أهم اليهود والنصارى؟

وعلى كل تقدير؛ فالجملة إنشائية لأنهم يسألون النبي ﷺ؛ فهي استفهامية، والاستفهام من باب الإنشاء.

واليهود: أتباع موسى عليه الصلاة والسلام، وسمّوا يهودًا نسبة إلى يهوذا من أحفاد إسحاق، أو لأنَّهم هادوا إلى الله؛ أي: رجعوا إليه بالتوبة من عبادة العجل.

والنصارى: هم أتباع عيسى عليه الصلاة والسلام، وسمّوا بذلك نسبة إلى بلدة تسمَّى الناصرة.

وقيل: من النصرة؛ كما قال تعالى: **﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾** [الصف: ١٤].

---

(١) **صحيح**: وقد تقدم.

. . . .

قوله: **«قال فمن»**.

من هنا: اسم استفهام، والمراد به التقرير؛ أى: فمن أعنى غير هؤلاء، أو فمن هم غير هؤلاء؟ فالصحابة ﭫ لما حدثهم ﷺ بهذا الحديث كأنه حصل فى نفوسهم بعض الغرابة، فلما سألوا قرر النبى ﷺ أنهم اليهود والنصارى.

* من فوائد الحديث:

١ - ما أراده المؤلف بسياقه، وهو أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان؛ لأنه من سنن من قبلنا، وقد أخبر ﷺ أننا سنتبعهم.

٢ - ويستفاد أيضًا من فحوى الكلام التحذير من متابعة من قبلنا فى معصية الله.

٣ - أنه ينبغى معرفة ما كان عليه من كان قبلنا مما يجب الحذر منه لنحذره، وغالب ذلك - ولله الحمد - موجود فى القرآن والسنة.

٤ - استعظام هذا الأمر عند الصحابة، لقولهم اليهود والنصارى، فإن الاستفهام للاستعظام؛ أى: استعظام الأمر أن نتبع سنن من كان قبلنا بعد أن جاءنا الهدى مع النبى ﷺ.

٥ - أنه كلما طال العهد بين الإنسان وبين الرسالة؛ فإنه يكون أبعد من الحق؛ لأنه أُخبر عن مستقبل ولم يُخبر عن الحاضر، ولأن من سنن من قبلنا أنه لما طال عليهم الأمد قست قلوبهم، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد:١٦].

فإذا كان طول الأمد سببًا لقسوة القلب فيمن قبلنا؛ فسيكون فينا، ويشهد لذلك ما جاء فى «البخارى» من حديث أنس ﭬ؛ أنه قال: سمعت النبى ﷺ يقول: **«لا يأتى على الناس زمان إلا وما بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم»**(١)، ومن تتبع أحوال

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٧٠٦٨) فى كتاب الفتن، باب: لا يأتى زمان إلا الذى بعده شر منه، والترمذى (٢٢٠٦) فى كتاب الفتن، باب: منه، وأحمد (٣/ ١٣٢، ١٧٧، ١٧٩)، وابن حبان (٥٩٥٢)، وأبو يعلى (٤٠٣٧) من حديث أنس ﭬ.

. . . .

هذه الأمة وجد الأمر كذلك، لكن يجب أن نعرف الفرق بين الجملة والأفراد؛ فحديث أنس ﷺ حديث صحيح سندًا ومتنًا؛ فالمتن ليس فيه شذوذ، والسند في «البخاري»، والمراد به حيث الجملة، ولذلك يوجد في أتباع التابعين من هو خير من كثير من التابعين؛ فلا تيأسوا، فتقولوا: إذًا لا يمكن أن يوجد في زماننا هذا مثل من سبق؛ لأنَّنا نقول: إنَّ مثل هذا الحديث يراد به الجملة، وإذا شئتم أن يتَّضح الأمر؛ فانظروا إلى جنس الرجال وجنس النساء؛ أيهما خير؟

والجواب: جنس الرجال خير، قال تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة:٢٢٨]، ولكن يوجد في النساء من هي خير من كثير من الرجال، فيجب أن نعرف الفرق بين الجملة والأفراد.

فإذا نظرنا إلى مجموع القرن كله نجد أن ما بعد القرن شر منه، لا باعتبار الأفراد ولا باعتبار مكان دون مكان؛ فقد تكون أمة في بعض الجهات يرتفع الناس فيها من حسن إلى أحسن، كما لو نشأ فيها علماء نفع الله بهم؛ فإنَّهم يكونون أحسن ممن سبقهم.

أمَّا الصحابة؛ فلا أحد يساويهم في فضل الصحبة، حتى أفرادهم لا يمكن لأحد من التابعين أن يساويهم فيها مهما بلغ من الفضل؛ لأنَّه لم يدرك الصحبة.

مسألة: ما هي الحكمة من ابتلاء الأمة بهذا الأمر: «لتتبعن سنن...» إلخ، وأن يكون فيها من كل مساوىء من سبقها؟

الجواب: الحكمة ليتبين بذلك كمال الدين؛ فإنَّ الدين يعارض كل هذه الأخلاق، فإذا كان يعارضها دلّ هذا على أنَّ كل نقص في الأمم السابقة، فإنَّ هذه الشريعة جاءت بتكميله؛ لأنَّ الأشياء لا تتبيَّن إلا بضدها؛ كما قيل: وبضدها تتبيَّن الأشياء.

* (تنبيه):

قوله: «حذو القذة بالقذة»(١) لم أجده في مظانه في «الصحيحين»؛ فليحرر.

---

(١) قلت: هو كما قال الشارح حفظه الله، وانظر تعليقنا عليه فيما سيأتي.

ولمسلم(١) عن ثوبان رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها،

قوله: **«زوى لي»**.

بمعنى جمع وضم؛ أي: جمع له الأرض وضمها.

قوله: **«فرأيت»**.

أي: بعيني؛ فهي رؤية عينية؛ ويحتمل أن تكون رؤية منامية.

قوله: **«مشارقها ومغاربها»**.

وهذا ليس على الله بعزيز؛ لأنه على كل شيء قدير، فمن قدرته أن يجمع الأرض حتى يشاهد النبي ﷺ ما سيبلغ ملك أمته منها.

وهل المراد هنا بالزوى أن الأرض جمعت، أو أن الرسول ﷺ قُوِّي نظره حتى رأى البعيد؟

الأقرب إلى ظاهر اللفظ: أن الأرض جمعت، لا أن بصره قوي حتى رأى البعيد.

وقال بعض العلماء: المراد قوة بصر النبي ﷺ: أن الله أعطاه قوة بصر حتى أبصر مشارق الأرض ومغاربها، لكن الأقرب الأول، ونحن إذا أردنا تقريب هذا الأمر نجد أن صورة الكرة الأرضية الآن مجموعة يشاهد الإنسان فيها مشارق الأرض ومغاربها؛ فالله على كل شيء قدير؛ فهو قادر على أن يجمع له ﷺ الأرض حتى تكون صغيرة فيدركها من مشارقها إلى مغاربها.

* **اعتراض وجوابه:**

فإن قيل: هذا إن حمل على الواقع؛ فليس بموافق للواقع؛ لأنه لو حصرت الأرض بحيث يدركها بصر النبي ﷺ المجرد؛ فأين يذهب الناس والبحار والجبال والصحاري؟

والجواب: بأن هذا من الأمور الغيبية التي لا يجوز أن تورد عليها كيف ولِمَ، بل

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم (٢٨٨٩) في كتاب الفتن، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، وأبو داود (٤٢٥٢) في كتاب الفتن والملاحم، باب: ذكر الفتن ودلائلها، والترمذي (٢١٧٦) في كتاب الفتن، باب: ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثًا في أمته، وابن ماجه (٣٩٥٢) في كتاب الفتن، باب: ما يكون من الفتن، وأحمد (٥/ ٢٧٨، ٢٨٤)، وابن حبان (٦٧١٤، ٧٢٣٨)، واستدركه الحاكم (٨٣٩٠)، والبيهقي (٩/ ١٨١).

وَأُعطِيتُ الكَنزَينِ: الأحمَرَ والأبيَضَ، وَإنِّى سَألتُ رَبِّى لأمَّتِى أن لا يُهلكَهَا بِسَنَة

نقول: إنَّ الله على كل شىء قدير؛ إذ قوة الله ـ سبحانه ـ أعظم من قوتنا وأعظم من أن نحيط بها، ولهذا أخبر النبى ﷺ أنَّ الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم[١]؛ فلا يجوز أن نقول: كيف يجرى مجرى الدم؟ فالله أعلم بذلك. وهذه المسائل التى لا ندركها يجب التسليم المحض لها، ولهذا نقول فى باب الأسماء والصفات: تجرى على ظاهرها مع التنزيه عن التكييف والتمثيل، وهذا ما اتفق عليه أهل السنة والجماعة.

وقوله: «فرأيت مشارقها ومغاربها».

أى: أماكن الشرق والغرب منها.

قوله: «وإنَّ أمتى سيبلغ ملكها ما زوى لى منها».

والمراد: أمة الإجابة التى آمنت بالرسول ﷺ سيبلغ ملكها ما زوى للرسول ﷺ منها، وهذا هو الواقع؛ فإنَّ ملك هذه الأمة اتسع من المشرق ومن المغرب اتساعًا بالغًا، لكنه من الشمال والجنوب أقل بكثير، والأمة الإسلامية وصلت من المشرق إلى السِّند والهند وما وراء ذلك، ومن المغرب إلى ما وراء المحيط، وهذا يحقق ما رآه النبى ﷺ.

قوله: «وأعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض».

الذى أعطاه هو الله.

والكنزان: هما الذهب والفضة كنوز كسرى وقيصر؛ فالذهب عند قيصر، والفضة عند كسرى، وكل منهما عنده ذهب وفضة، لكن الأغلب على كنوز قيصر الذهب، وعلى كنوز كسرى الفضة.

وقوله: «أعطيت» هل هو ﷺ أعطيها فى حياته، أم بعد موته؟

الجواب: بعد موته أعطيت أمته ذلك، لكن ما أعطيت أمته؛ فهو كالمعطى له؛ لأنَّها امتداد ملك الأمة لا لأنَّها أمة عربية كما يقوله الجهّال، بل لأنَّها أمة إسلامية أخذت بما كان عليه الرسول ﷺ.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

بعَامَّـةٍ وأَن لا يُسَلِّطَ عَلَيهم عَدُواً من سوَى أَنفُسهم، فَيَستَبيح بيضَتَهُم، وإِنَّ ربِّي قَالَ: يَا مُحمَّدُ! إنِّي إذا قَضَيتُ قَضَاءً؛ فَإِنَّهُ لا يُرَدُّ، وإِنِّي أَعطَيتُكَ لأُمَّتكَ أَن لا أُهلكَهُم بسنَةٍ بعَامَّةٍ، وأَن لا أُسَلِّطَ عَلَيهم عَدُواً من سوَى أَنفُسهم فَيَستَبيح بيضَتَهم، ولَو اجتَمَعَ عَلَيهم مَن بأَقطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعضُهُم يُهلكُ بَعضًا، ويَسبِي بَعضُهم بَعضًا»

قوله: **«وإنى سألت ربى لأمتى أن لا يهلكها بسنة بعامة»**.

هكذا فى الأصل: **«بعامة»**، والمعنى بمهلكة عامة، وفى رواية فى بعض النسخ: **«بسنة عامة»**.

السنة: الجدب والقحط، وهو يهلك ويدمر، قال ﷺ: **«اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف»**(١)، وقال تعالى: ﴿ولَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾[الأعراف: ١٣٠]، ويحتمل أن يكون المعنى بعام واحد؛ فتكون الباء للظرفية.

وعامة؛ أى: عمومًا تعمهم، هذه دعوة.

قوله: **«وأن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم»**.

أى: لا يُسلط عليهم عدواً، والعدو: ضد الولى، وهو: المُعادى المُبغض الحاقد، وأعداء المسلمين هنا: هم الكفار، ولهذا قال: **«من سوى أنفسهم»**.

ومعنى: **«يستبيح»**: يستحل، والبيضة: ما يجعل على الرأس وقاية من السهام.

والمراد: يظهر عليهم ويغلبهم.

قوله: **«إذا قضيت قضاء؛ فإنَّه لا يُردّ»**.

اعلم أن قضاء الله نوعان:

١ - قضاء شرعى قد يُرد؛ فقد يرده الله ولا يقبلونه.

٢ - قضاء كونى لا يرد، ولا بد أن ينفذ.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

وكلا القضاءين قضاء بالحق، وقد جمعهما قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾ [غافر: ٢٠].

ومثال القضاء الشرعي: قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]؛ لأنَّه لو كان كونيًا؛ لكان كل الناس لا يعبدون إلا الله.

ومثال القضاء الكوني: قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤]؛ لأن الله تعالى لا يقضي شرعًا بالفساد؛ لكنه يقضي به كونًا وإن كان يكرهه سبحانه؛ فإنَّ الله لا يحب الفساد ولا المفسدين، لكنه يقضي بذلك لحكمة بالغة، كما قسَّم خلقه إلى مؤمن وكافر؛ لما يترتَّب على ذلك من المصالح العظيمة.

والمراد بالقضاء في هذا الحديث: القضاء الكوني؛ فلا أحد يستطيع ردّه مهما كان من الكفر والفسوق؛ فقضاء الله نافذ على أكبر الناس عتوًا واستكبارًا، فقد نفذ على فرعون وأُغرق بالماء الذي كان يفتخر به، وعلى طواغيت بني آدم فأهلكهم الله ودمَّرهم.

وفي قوله: «**إذا قضيت قضاء؛ فإنَّه لا يُرد**» من كمال سلطان الله وقدرته وربوبيَّته ما هو ظاهر؛ لأنَّه ما من ملك سوى الله إلا يمكن أن يرد ما قضى به.

واعلم أنَّ قضاء الله كمشيئته بالحكمة؛ فهو لا يقضي قضاءً إلا والحكمة تقتضيه، كما لا يشاء شيئًا إلا والحكمة تقتضيه، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الإنسان: ٣٠]؛ فيتبيَّن أنَّه لا يشاء شيئًا إلا عن علم وحكمة، وليس لمجرَّد المشيئة.

خلافًا لمن أنكر حكمة الله من الجهمية وغيرهم، فقالوا: إنَّه لا يفعل الأشياء إلا لمجرد المشيئة، فجعلوا على زعمهم المخلوقين أكمل تصرفًا من الله؛ لأنَّ كل عاقل من المخلوقين لا يتصرَّف إلا لحكمة، ولهذا كان الذي يتصرَّف بسفه يحجر عليه، قال تعالى: ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما﴾ [النساء: ٥].

. . . .

فنحن نقول: إنَّ الله ـ جل وعلا ـ لا يفعل شيئًا ولا يحكم بشيء إلا لحكمة، ولكن هل يلزم من الحكمة أن نحيط بها علمًا؟

الجواب: لا يلزم؛ لأنَّنا أقصر من أن نحيط علمًا بحكم الله كلها، صحيح أنَّ بعض الأشياء نعرف حكمتها، لكن بعض الأشياء تعجز العقول عن إدراكها.

والمقصود من قوله: **«إذا قضيت قضاءً؛ فإنَّه لا يُرد»** بيان أن من الأشياء التى سألها النبى ﷺ ما لم يعطها؛ لأنَّ الله قضى بعلمه وحكمته ذلك، ولا يمكن أن يرد ما قضاه الله ـ عز وجل ـ.

والقضاء قد يتوقف على الدعاء، بل إن كل القضاء أو أكثر القضاء له أسباب؛ فدخول الجنة لا يمكن إلا بسبب يترتَّب دخول الجنة عليه، وهو الإيمان والعمل الصالح.

كذلك حصول المطلوب، قد يكون الله ـ عز وجل ـ منعه حتى نسأل، لكن من الأشياء ما لا تقتضى الحكمة وجوده، وحينئذ يجازى الداعى بما هو أكمل، أو يؤخر له ويدخر له عند الله ـ عز وجل ـ أو يصرف عنه من السوء ما هو أعظم، والدعاء إذا تمت فيه شروط القبول ولم يُجب؛ فإننا نجزم بأنَّه ادُّخر له.

وقوله: **«وإنى أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامة»** هذه واحدة.

والثانية: قوله: **«أن لا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضًا ويسبى بعضهم بعضًا»**.

وهذه الإجابة قُيدت بقوله: **«حتى يكون بعضهم يهلك بعضًا ويسبى بعضهم بعضًا»** إذا وقع ذلك منهم؛ فقد يُسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم؛ فكان إجابة الله لرسوله ﷺ فى الجملة الأولى بدون استثناء، وفى الجملة الثانية باستثناء **«حتى يكون بعضهم...»**.

وهذه هى الحكمة من تقديم قوله: **«إذا قضيت قضاءً؛ فإنَّه لا يُرد»**؛ فصارت إجابة الله لرسوله ﷺ مقيَّدة.

ومن نعمة الله أنَّ هذه الأمة لن تهلك بسنة بعامة أبدًا؛ فكل من يدين بدين

وَرَوَاهُ البُرقَانِي فِي «صَحِيحِه» وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ

الرسول ﷺ؛ فإنَّه لن يهلك، وإن هلك قوم في جهة بسنة؛ فإنَّه لا يهلك الآخرون.

فإذا صار بعضهم يقتل بعضًا ويسبي بعضهم بعضًا؛ فإنَّه يُسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم، وهذا هو الواقع؛ فالأمة الإسلامية حين كانت أمة واحدة عونًا في الحق ضد الباطل كانت أمة مهيبة، ولمَّا تفرقت وصار بعضهم يهلك بعضًا ويسبي بعضهم بعضًا؛ سلَّط الله عليهم عدوًا من سوى أنفسهم، وأعظم من سُلط عليهم فيما أعلم التتار، فقد سلطوا على المسلمين تسليطًا لا نظير له؛ فيقال: إنهم قتلوا في بغداد وحدها أكثر من خمسمائة عالم في يوم واحد، وهذا شيء عظيم، وقتلوا الخليفة، وجعلو الكتب الإسلامية جسرًا على نهر دجلة يطئونها بأقدامهم ويفسدونها، وكانوا يأتون إلى الحوامل ويبقرون بطونهن ويخرجون أولادهن يتحركون أمامهم فيقتلونهم، وهي حية تشاهد ثم تموت.

قال ابن الأثير في «الكامل».

« لقد بقيت عدة سنين معرضًا عن ذكر هذه الحادثة استعظامًا لها كارهًا لذكرها فأنا أقدم رجلا وأؤخر أخرى، فمن الذي يسهل عليه نعي الإسلام والمسلمين؟! ومن الذي يهون عليه ذكر ذلك؟! فيا ليت أمي لم تلدني! ويا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيًا منسيًا! إلا أني حثني جماعة من الأصدقاء على تسطيرها وأنا متوقف، ثم رأيت أن ذلك لا يجدي...».

وذكر كلامًا طويلا ووقائع مفجعة، ومن أراد مزيدًا من ذلك؛ فليرجع إلى حوادث سنة ٦١٧ من الكتاب المذكور.

وفي الحديث دليل على تحريم القتال بين المسلمين، وإهلاك بعضهم بعضًا، وسبي بعضهم بعضًا، وأنَّه يجب أن يكونوا أمة واحدة حتى تبقى هيبتهم بين الناس وتخشاهم الأمم.

قوله: **«إنَّما أخاف على أمتي الأئمة المضلين»**.

بيَّن الرسول ﷺ أنَّه لا يخاف على الأمة إلا الأئمة المضلين.

المُضِلِّينَ وَإِذَا وَقَعَ عَلَيهِمُ السَّيفُ لم يُرفَع إِلَى يَومِ القِيَامَةِ، وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

والأئمَّة: جمع إمام، والإمام قد يكون إمامًا في الخير أو الشر، قال تعالى في أئمة الخير: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

وقال تعالى عن آل فرعون أئمة: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لا يُنصَرُونَ﴾ [القصص: ٤١].

والذى فى حديث الباب: «الأئمة المضلين»، أئمة الشر، وصدق النبي ﷺ، إن أعظم ما يخاف على الأمة الأئمة المضلون، كرؤساء الجهمية والمعتزلة وغيرهم الذين تفرَّقت الأمة بسببهم.

والمراد بقوله: «الأئمة المضلين».

الذين يقودون الناس باسم الشرع، والذين يأخذون الناس بالقهر والسلطان؛ فيشمل الحكام الفاسدين، والعلماء المضلين، الذين يدعون أنَّ ما هم عليه شرع الله، وهم أشدّ الناس عداوةً له.

قال الإمام أحمد رحمه الله: لو كان لى دعوة مستجابة؛ لصرفتها للسلطان؛ فإنَّ بصلاحه صلاح الأمة.

قوله: «وإذا وقع عليهم السيف...» إلخ.

هذا من آيات النبى ﷺ، وهذا حق واقع؛ فإنَّه لما وقع السيف فى هذه الأمة لم يرفع، فما زال بينهم القتال منذ قتل الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه، وصارت الأمة يقتل بعضهم بعضًا ويسبى بعضهم بعضًا.

قوله: «ولا تقوم الساعة حتى يلحق حى من أمتى بالمشركين».

الحى: بمعنى القبيلة.

وهل المراد باللحوق هنا اللحوق البدنى، بمعنى أنَّه يذهب هذا الحى إلى المشركين ويدخلون فيهم، أو اللحوق الحكمى، بمعنى أن يعملوا بعمل المشركين، أو الأمران معًا؟

يلحَقَ حَيٌّ مِن أُمَّتِي بِالْمُشرِكِينَ، وَحَتَّى تَعبُدَ فِئَامٌ مِن أُمَّتِي الأوثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي

الظاهر أنَّ المراد جميع ذلك.

وأما الحي؛ فـالظاهر أنَّ المراد به الجنس، وليس واحـد الأحيـاء، وإن قيل: إنَّ المراد واحد الأحياء؛ فلا بد أن يكون لهذا الحي أثره وقيمته في الأمة الإسلامية، بحيث يتبـيَّن ويظهر، وربما يكون لهـذا الحي إمام يزيغ ـ والعيـاذ بالله ـ ويفسد؛ فـيتبـعه كل الحي، ويتبيَّن ويظهر أمره.

قوله: «وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان».

الفئـام؛ أي: الجماعـات، وهذا وقع؛ ففي كل جـهة من جهـات المسلمين من يعبدون القـبور ويعظِّمون أصحـابها ويسألونهم الحاجـات والرغبات ويلتجـئون إليهم، وفئام؛ أي: ليـسوا أحياءً؛ فـقد يكون بعضهم من قـبيلة، والبعض الآخر من قـبيلة؛ فيجتمعون.

قوله: «وإنَّه سيكون من أمتي كذابون ثلاثون».

حصرهم النبي ﷺ بعدد، وكلهم يزعم أنَّه نبي أُوحي إليـه، وهم كذابون؛ لأن النبي ﷺ خاتم النبيين ولا نبي بعده، فمن زعم أنَّه نبي بعد الرسول ﷺ؛ فهو كاذب كافـر حلال الدم والمال، ومن صدَّقه في ذلك؛ فهو كـافر حلال الدم والمال، وليس من المسلمين ولا من أمة مـحمد ﷺ، ومن زعم أنَّه أفضل من مـحمد، وأنه يتلقى من الله مباشرة ومحمد ﷺ يتلقى منه بواسطة الملك؛ فهو كاذب كافر حلال الدم والمال.

وقوله: «كذابون ثلاثون».

هل ظهروا أم لا؟

الجواب: ظهر بعضـهم، وبعضهم يُنتظر؛ لأن النبي ﷺ لم يحصرهم في زمن معيَّن، وما دامت الساعة لم تقم؛ فهم يُنتظرون.

أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاثُونَ كُلُّهُم يَزعُم أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيينَ، لا نَبِيَّ بَعدِي، وَلا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنصُورَةً، لا يَضُرُّهُم مَن خَذَلَهُم وَلا مَن خَالَفَهُم حَتَّى يَأْتِيَ أَمرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»(١).

قوله: «كلهم يزعم».

أي: يدعى.

قوله: «وأنا خاتم النبيين».

أي: آخرهم، وأكد ذلك بقوله: «لا نبى بعدى»، فإن قيل: ما الجواب عما ثبت فى نزول عيسى ابن مريم فى آخر الزمان، مع أنه نبى ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام؛ فالجواب: إن نبوته سابقة لنبوة محمد ﷺ، وأما كونه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام؛ فليس تشريعًا جديدًا ينسخ قبول الجزية، بل هو تشريع من محمد ﷺ؛ لأنه أخبر به مُقرراً له.

قوله: «ولا تزال طائفة من أمتى على الحق منصورة».

المعنى: إنَّهم يبقون إلى آخر وجودهم منصورين.

هذا من نعمة الله، فلما ذكر أنَّ حيًا من الأحياء يلتحقون بالمشركين، وإنَّ فئامًا يعبدون الأصنام، وأنَّ أناسًا يدعون النبوة؛ فيكون هنا الإخلال بالشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله بالشرك، وأن محمدًا رسول الله بادعاء النبوة، وذلك أصل التوحيد، بل أصل الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

فلما بيَّن ذلك لم يجعل الناس ييأسون، فقال: «لا تزال طائفة من أمتى على الحق منصورة».

والطائفة: الجماعة.

وقوله: «على الحق».

جار ومجرور خبر تزال.

(١) صحيح: وانظر تخريجه فيما سيأتى، فهو باقى حديث ثوبان.

. . . .

قول: **«منصورة»**.

خبر ثان، ويجوز أن يكون حالا، والمعنى: لا تزال على الحق، وهى كذلك أيضًا منصورة.

قوله: **«لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم»**.

خذلهم؛ أى: لم ينصرهم ويوافقهم على ما ذهبوا إليه، وفى هذا دليل على أنه سيوجد من يخذلهم، لكنه لا يضرهم؛ لأنَّ الأمور بيد الله، وقد قال ﷺ: **«واعلم أنَّ الأمة لو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك»**(١)، وكذلك لا يضرهم من خالفهم؛ لأنَّهم منصورون بنصر الله؛ فالله ـ عز وجل ـ إذا نصر أحدًا فلن يستطيع أحد أن يذله.

قوله: **«حتى يأتى أمر الله»**.

أى: الكونى، وذلك عند قيام الساعة عندما يأتى أمره سبحانه وتعالى بأن تُقبض نفس كل مؤمن، حتى لا يبقى إلا شرار الخلق؛ فعليهم تقوم الساعة.

الشاهد من هذا الحديث: قوله فى رواية البرقانى: **«حتى يلحق حى من أمتى بالمشركين ويعبد فئام من أمتى الأوثان»**.

وقوله: **«لا تزال طائفة من أمتى على الحق منصورة»**.

هذه لم يحدد مكانها؛ فتشمل جميع بقاع الأرض فى الحرمين والعراق وغيرهما.

فالمهم أنَّ هذه الطائفة مهما نأت بهم الديار؛ فهى طائفة واحدة منصورة على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى أمر الله.

مسألة: قال بعض السلف: إن الطائفة المنصورة هم أهل الحديث؛ فما مدى صحة هذا القول؟

الجواب: هذا ليس بصحيح على إطلاقه، بل لا بد من التفصيل؛ فإن أريد

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

بذلك أهل الحديث المُصطلح عليه، الذين يأخذون الحديث رواية ودراية وأخرج منهم الفقهاء وعلماء التفسير وما أشبه ذلك؛ فهذا ليس بصحيح؛ لأنَّ علماء التفسير والفقهاء الذين يَتَحرَّون البناء على الدليل هم فى الحقيقة من أهل الحديث، ولا يختص بأهل الحديث صناعة؛ لأن العلوم الشرعية: تفسير، وحديث، وفقه... إلخ.

فالمقصود: إن كل من تحاكم إلى الكتاب والسنة؛ فهو من أهل الحديث بالمعنى العام.

وأهل الحديث هم: كل من يتحرَّى العمل بسنة رسول الله ﷺ؛ فيشمل الفقهاء الذين يتحرَّون العمل بالسنة، وإن لم يكونوا من أهل الحديث اصطلاحًا.

فشيخ الإسلام ابن تيمية مثلا لا يعتبر اصطلاحًا من المحدثين، ومع ذلك؛ فهو رافع لراية الحديث.

والإمام أحمد رحمه الله تنازعه طائفتان: أهل الفقه قالوا: إنَّه فقيه، وأهل الحديث قالوا: إنه محدِّث. وهو إمام فى الفقه والحديث والتفسير، ولا شك أن أقرب الناس تمسُّكًا بالحديث هم الذين يعتنون به.

ويُخشى من التعبير بأن الطائفة المنصورة هم أهل الحديث أن يظن أنهم أهل الحديث الذين يعتنون به اصطلاحًا، فيخرج غيرهم.

فإذا قيل: أهل الحديث بالمعنى الأعم الذين يأخذون بالحديث، سواء انتسبوا إليه اصطلاحًا واعتنوا به أو لم يعتنوا، لكنهم أخذوا به؛ فحينئذٍ يكون صحيحًا.

فيه مسائل:

-الأولى: تفسير آية النساء.

وهى قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾، وقد سبق ذلك.

الثانية: تَفسيرُ آيَة المَائدَة.

الثالثة: تَفسيرُ آيَة الكَهف.

الرابعة: وَهيَ أَهمُّهَا: مَا مَعنَى الإيمَان بالجبت وَالطَّاغُوت؟ هَل هُوَ اعتقَادُ قَلب؟ أَو مُوَافَقَةُ أَصحَابِهَا مَعَ بُغضهَا وَمَعرِفَةِ بُطلانِهَا؟

الخامسة: قَولُهُم: إنَّ الكُفَّارَ الَّذِينَ يَعرِفُونَ كُفرَهُم أَهدَى سَبِيلاً مِنَ المُؤمِنِينَ.

- الثانية: تفسير آية المائدة.

وهى قوله تعالى: ﴿قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت﴾، وقد سبق تفسيرها. والشاهد منها هنا قوله: ﴿وعبد الطاغوت﴾.

- الثالثة: تفسير آية الكهف.

يعنى: قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِداً﴾، وقد سبق بيان معناها.

- الرابعة - وهى أهمها - : ما معنى الإيمان بالجبت والطاغوت؟ هل هو اعتقاد القلب، أو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟

أما إيمان القلب واعتقاده؛ فهذا لا شك فى دخوله فى الآية.

وأما موافقة أصحابها فى العمل مع بغضها ومعرفة بطلانها؛ فهذا يحتاج إلى تفصيل، فإن كان وافق أصحابها بناءً على أنها صحيحة؛ فهذا كفر، وإن كان وافق أصحابها ولا يعتقد أنها صحيحة؛ فإنه لا يكفر، لكنه لا شك على خطر عظيم يخشى أن يؤدى به الحال إلى الكفر والعياذ بالله.

- الخامسة: قولهم إن الكفار الذين يعرفون كفرهم أهدى سبيلاً من المؤمنين.

يعنى: إن هذا القول كفر وردَّة؛ لأنَّ من زعم أن الكفار الذين يعرف كفرهم أهدى سبيلا من المؤمنين، فإنه كافر لتقديمه الكفر على الإيمان.

السادسة: وَهِيَ المَقْصُودُ بِالتَّرجَمَةِ: أَنَّ هذَا لا بُدَّ أَن يُوجَدَ فِي هذهِ الأمَّةِ كَمَا تَقرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

السابعة: تصريحهُ بِوُقُوعِهَا - أَعني: عِبَادَةَ الأوثَانِ -.

الثامنة: العَجَبُ العُجَابُ: خُرُوجُ مَن يَدَّعِي النُّبُوَّةَ؛ مثلِ المُختَارِ، مَعَ تَكَلُّمه بِالشَّهَادَتَين، وتَصرِيحه بِأَنَّهُ من هذه الأمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ القُرآنَ حَقٌّ، وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، ومَعَ هذَا يُصَدَّقُ فِي هذَا كُلِّه، مَعَ التَّضَادِّ الوَاضِحِ، وَقَد خَرَجَ المُختَارُ فِي آخِرِ عَهدِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيرَةٌ.

- السادسة - وهي المقصودة بالترجمة -: أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة كما تقرر في حديث أبي سعيد.

- السابعة: تصريحه بوقوعها؛ أعني: عبادة الأوثان.

والترجمة التي أشار إليها رحمه الله هي قوله: **«باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان»**، وحديث أبي سعيد هو قوله ﷺ: **«لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه. قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟»**. أخرجاه.

وهذا يتضمن التحذير من أن تقع هذه الأمة في مثل ما وقع فيه من سبقها.

- الثامنة: العجب العجاب: خروج من يدعي النبوة، مثل المختار مع تكلمه بالشهادتين، وتصريحه بأنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق، وأن القرآن حق، وفيه أن محمداً خاتم النبيين، ومع هذا يُصدق في هذا كله، مع التَّضاد الواضح، وقد خرج المختار في آخر عهد الصحابة، وتبعه فئام كثيرة.

والمختار هو ابن أبي عبيد الثقفي، خرج وغلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير رضي الله عنهما، وأظهر محبة آل البيت، ودعا الناس إلى الثأر من قتلة الحسين؛ فتتبعهم، وقتل كثيراً ممن باشر ذلك أو أعان عليه، فانخدع به العامة، ثم ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه.

ولا شك أن هذه المسألة من العجب العجاب أن يدعي النبوة وهو يؤمن أن القرآن حق، وفي القرآن أن محمداً ﷺ خاتم النبيين؛ فكيف يكون صادقاً،

التاسعة: **البِشَارَةُ بِأَنَّ الحَقَّ لا يَزُولُ بِالكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَل لا تَزَالُ عَلَيهِ طَائفَةٌ.**

العاشرة: **الآيَةُ العُظْمَى: أَنَّهُم مَعَ قِلَّتِهِم لا يَضُرُّهُم مَن خَذَلَهُم وَلا مَن خَالَفَهُم.**

الحادية عشرة: **أنَّ ذلكَ الشَّرطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.**

الثانية عشرة: **مَا فِيهِ مِنَ الآيَاتِ العَظِيمَةِ: مِنهَا إِخبَارُهُ بِأَنَّ اللهَ زَوَى لَهُ المَشَارِقَ وَالمَغَارِبَ، وَأَخبَرَ بِمَعنَى ذلكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخبَرَ، بِخِلافِ الجَنُوبِ وَالشِّمَالِ. وَإِخبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعطِيَ الكَنزَينِ. وَإِخبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعوَتِهِ لأُمَّتِهِ فِي الاثنَتَينِ. وَإِخبَارُهُ**

وكيف يُصدَّق مع هذا التناقض؟! ولكن من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

- التاسعة: البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية كما زال فيما مضى، بل لا تزال عليه طائفة.

يعني: من هذه الأمة منصورة إلى يوم القيامة.

يؤخذ هذا من آخر الحديث: **«لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى»**.

- العاشرة: الآية العظمى أنهم مع قلتهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم.

وهذه آية عظمى: **أن الكثرة الكاثرة من بني آدم على خلاف ذلك**، ومع ذلك لا يضرونهم، ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

- الحادية عشرة: أن ذلك الشرط إلى قيام الساعة.

وقد سبق.

- الثانية عشرة: ما فيه من الآيات العظيمة.

أي: ما في هذا الحديث من الآيات العظيمة، والآيات: جمع آية، وهي

بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِثَـةَ. وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لا يُرفَـعُ إِذَا وَقَعَ. وَإِخْبَارُهُ بِإِهلاك بَعْضِـهِم بَعْضًا، وَسَـبْيِ بَعْضِهِم بَعْـضًا، وَخَوفُـهُ عَلَى أُمَّتِـه مِنَ الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ. وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِه الأُمَّةِ. وَإِخْـبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنصُورَةِ. وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنهَا أَبعَدُ مَا يَكُونُ فِي العُقُولِ.

العلامة، والآيات التي يـؤيد الله بها رسله عليهم الصلاة والسـلام هي العلامات الدالة على صدقهم.

فمـما في هذا الحـديث: إخبـاره بأن الله ـ سبـحانه وتعالى ـ زوى لـه المشارق والمغارب، وأخبر بمعنى ذلك؛ فوقع كما أخبر في خلاف الجنوب والشمال، فإن رسالة النبي ﷺ امتدت نحو الشرق والغرب أكثـر من امتدادها نحو الجنوب والشمال، وهذا من علم الغيب الذي أطلع الله رسوله ﷺ عليه.

ومنها: إخباره أنه ﷺ أُعطي الكنزين، وهما كنزا كسرى وقيصر.

ومنها: إخـباره بإجابة دعوته لأمـته في الاثنتين، وهما ألا يهلكها بسنـة بعامة، وألا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفـسهم فيستبيح بيضتـهم حتى يكون بعضهم يهلك بعضًا. . . إلخ.

ومنع الثالثة، وهي ألا يجـعل بأس هذه الأمة بينها؛ فإن هذا سـوف يكون كما صرح به حديث عامر بن سعد عن أبيه: «**إن النبي ﷺ أقبل ذات يوم من العالية، حتى إذا مر بمسـجد بني معـاوية؛ دخل، فركع فيـه ركعتين وصـلينا معه، ودعـا دعاءً طويلا، وانصرف إلينا؛ فـقال: سألت ربـي ثلاثًا فأعطاني اثنتين ومنعني واحـدة، سألت ربي ألا يهلك أمتي بالسنة؛ فـأعطانيها، وسـألته ألا يهلك أمتي بالغـرق، فأعطانيها، وسـألته ألا يجعل بأسهم بينهم؛ فمنعنيها**»(١).

أي: منعني إياها.

ومن الآيات التي تضمنها هذا الحديث: إخبـاره بوقوع السيف في أمته، وأنه إذا وقع؛ فإنه لا يرفع حتى تقوم الساعة، وقد كـان الأمر كذلك، فإنه منذ سُلت السيوف على المسلمين من بعضهم على بعض بقي هذا إلى يومنا هذا.

ومنها: إخباره بإهلاك بعضهم بعضًا وسبي بعضهم بعضًا، هذا أيضًا واقع.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

الثالثة عشرة: حَصرُ الخَوفِ عَلَى أَمَّتِهِ مِنَ الأئمَّةِ المُضلِّينَ.

ومنها: خوفه على أمته من الأئمة المضلين.

والأئمة: جمع إمام، والإمام: هو من يقتدى به؛ إما لعلمه، وإما لسلطته، وإما لعبادته.

ومنها: إخباره بظهور المتنبئين فى هذه الأمة، وأنهم ثلاثون.

قال ابن حجر: «هذا الحصر بالثلاثين لا يعنى انحصار المُتنبئين بذلك؛ لأنهم أكثر من ذلك».

قلت: فيكون ذكر الثلاثين لبيان الحد الأدنى؛ أى أنهم لا ينقصون عن ذلك العدد، وإنما عدلنا عن ظاهر اللفظ للأمر الواقع.

وهذا ـ والله أعلم ـ هو السر فى ترك المؤلف رحمه الله العدد فى مسائل الباب مع أنه صريح فى الحديث.

ومنها: إخباره ببقاء الطائفة المنصورة، وهذا كله وقع كما أخبر.

قال الشيخ رحمه الله: «من أن كل واحدة منها أبعد ما يكون فى العقول».

ـ الثالثة عشرة: حصر الخوف على أمته من الأئمة المضلين.

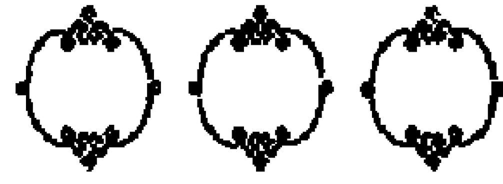
ووجه هذا الحصر أن الأئمة ثلاثة أقسام: أمراء وعلماء وعباد؛ فهم الذين يخشى من إضلالهم لأنهم متبوعون؛ فالأمراء لهم السلطة والتنفيذ، والعلماء لهم التوجيه والإرشاد، والعُباد لهم تغرير الناس وخداعهم بأحوالهم؛ فهؤلاء يطاعون ويقتدى بهم، فيخاف على الأمة منهم؛ لأنهم إذا كانوا مضلين ضل بهم كثير من الناس، وإذا كانوا هادين اهتدى بهم كثير من الناس.

الرابعة عشرة: التَّنبِيهُ عَلَى مَعنَى عِبَادَةِ الأوثَانِ.

- الرابعة عشرة: التنبيه على معنى عبادة الأوثان.

يعني أن عبادة الأوثان لا تختص بالركوع والسجود لها، بل تشمل اتباع المُضلين الذين يُحلون ما حرم الله فيُحله الناس، ويُحرّمون ما أحله الله فيحرمه الناس.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



بَابُ
مَا جَاءَ فِي السِّحرِ

السحر لغةً: ما خفي ولطف سببه، ومنه سمي السَّحر لآخر الليل؛ لأن الأفعال التي تقع فيه تكون خفية، وكذلك سمي السَّحور؛ لما يؤكل في آخر الليل؛ لأنَّه يكون خفيًا؛ فكل شيء خفي سببه يسمى سحراً.

وأما في الشرع؛ فإنه ينقسم إلى قسمين:

الأولى: عُقَد ورُقى؛ أي: قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين فيما يريد به ضرر المسحور، لكن قد قال الله تعالى: ﴿**وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله**﴾.

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته وميله؛ فتجده ينصرف ويميل، وهو ما يسمى عندهم بالصرف والعطف.

فيجعلون الإنسان ينعطف على زوجته أو امرأة أخرى، حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء، والصرف بالعكس من ذلك.

فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئًا فشيئًا حتى يهلك.

وفي تصوره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه.

وفي عقله؛ فربما يصل إلى الجنون والعياذ بالله.

فالسحر قسمان:

أ- شرك، وهو الأول الذي يكون بواسطة الشياطين؛ يعبدهم ويتقرب إليهم ليسلطهم على المسحور.

ب - عدوان، وهو الثاني الذي يكون بواسطة الأدوية والعقاقير ونحوها.

وبهذا التقسيم الذي ذكرناه نتوصل به إلى مسألة مهمة، وهي: هل يكفر الساحر أو لا يكفر؟

اختلف في هذا أهل العلم:

فمنهم من قال: إنه يكفر.

ومنهم من قال: إنه لا يكفر.

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾ [البقرة:١٠٢].

ولكن التقسيم السابق الذى ذكرناه يتبين به حكم هذه المسألة، فمن كان سحره بواسطة الشياطين؛ فإنه يكفر لأنه لا يتأتى ذلك إلا بالشرك غالبًا؛ لقوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾ [البقرة:١٠٢]، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها؛ فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصيًا معتديًا.

وأما قتل الساحر، فإن كان سحره كفرًا؛ قُتل قتل ردة، إلا أن يتوب على القول بقبول توبته، وهو الصحيح، وإن كان سحره دون الكفر؛ قُتل قتل الصائل؛ أى: قتل لدفع أذاه وفساده فى الأرض، وعلى هذا يرجع فى قتله إلى اجتهاد الحاكم، وظاهر النصوص التى ذكرها المؤلف أنه يقتل بكل حال؛ فالمهم أن السحر يؤثر بلا شك، لكنه لا يؤثر بقلب الأعيان إلى أعيان أخرى؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله - عز وجل - وإنما يُخيَّل إلى المسحور أن هذا الشىء انقلب وهذا الشىء تحرك أو مشى وما أشبه ذلك، كما جرى لموسى عليه الصلاة والسلام أما سحرة آل فرعون، حيث كان يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى.

إذا قال قائل: ما وجه إدخال السحر فى كتاب التوحيد؟

نقول: مناسبة الباب لكتاب التوحيد.

لأن من أقسام السحر ما لا يتأتى غالبًا إلا بالشرك؛ فالشياطين لا تخدم الإنسان غالبًا إلا لمصلحة، ومعلوم أن مصلحة الشيطان أن يغوى بنى آدم فيدخلهم فى الشرك والمعاصى.

وقد ذكر المؤلف فى الباب آيتين:

- الآية الأولى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾.

ضمير الفاعل يعود على متعلمى السحر، والجملة مُؤكَّدة بالقسم واللام وقد.

ومعنى: ﴿شْتَرَاهُ﴾؛ أى: تعلمه.

قوله: ﴿مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾

وَقَوْلُهُ: ﴿يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾ [النساء: ٥١].

أى: ما له من نصيب، وكل من ليس له فى الآخرة من خلاق؛ فمقتضاه أن عمله حابط باطل، لكن إما أن ينتفى النصيب انتفاءً كليًا فيكون العمل كفرًا، أو ينتفى كمال النصيب فيكون فسقًا.

الآية الثانية قوله تعالى: ﴿يؤمنون﴾.

أى: اليهود: ﴿بالجبت﴾؛ أى: السحر كما فسرها عمر بن الخطاب.

واليهود كانوا من أكثر الناس تعلمًا للسحر وممارسة له، ويدعون أن سليمان عليه السلام علمهم إياه، وقد اعتدوا؛ فسحروا النبى ﷺ.

قوله: ﴿والطاغوت﴾.

أجمع ما قيل فيه: هو ما تجاوز به العبد حده؛ من معبود، أو متبوع، أو مطاع.

ومعنى «من معبود»؛ أى: بعلمه ورضاه، هكذا قال ابن القيم رحمه الله، وقد سبق فى أول الكتاب(١) التعليق على هذا القول عند قوله: ﴿واجتنبوا الطاغوت﴾.

الشاهد: قوله: ﴿بالجبت﴾؛ حيث فسرها أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بأنها السحر.

وأما تفسيره الطاغوت بالشيطان؛ فإنه من باب التفسير بالمثال.

والسلف رحمهم الله يفسرون الآية أحيانًا بمثال يُحتذى عليه، مثل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢].

قال بعض المفسرين: الظالم لنفسه: الذى لا يصلى إلا بعد خروج الوقت، والمقتصد: الذى يصلى فى آخر الوقت، والسابق بالخيرات: الذى يصلى فى أول الوقت.

وهذا مثال من الأمثلة، وليس ما تدل عليه الآية على وجه الشمول، ولهذا فسرها بعضهم بأن الظالم لنفسه الذى لا يخرج الزكاة، والمقتصد من يخرج الزكاة ولا يتصدق، والسابق بالخيرات من يخرج الزكاة ويتصدق.

---

(١) (ص٢٠).

قَالَ عُمَرُ: «الجِبتُ: السِّحرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيطانُ»(١).

وَقَالَ جَابِرٌ: «الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ كَانَ يَنزِلُ عَلَيهِمُ الشَّيطَانُ، فِى كُلِّ حَىٍّ وَاحدٌ»(٢).

وَعَن أَبِى هُرَيرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ ﷺ قَالَ: «اجتَنِبُوا السَّبعَ المُوبِقَاتِ

فتفسير عمر رضي الله عنه للطاغوت بالشيطان تفسير بالمثال؛ لأن الطاغوت أعم من الشيطان؛ فالأصنام تعتبر من الطواغيت؛ كما قال تعالى: ﴿وعبد الطاغوت﴾ [المائدة: ٦٠]، والعلماء والأمراء الذين يضلون الناس يُعتبرون طواغيت؛ لأنهم طغوا وزادوا وفعلوا ما ليس لهم به حق.

قوله: «**الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان، فى كل حى واحد**».

هذا أيضًا من باب التفسير بالمثال، حيث إنه جعل من جملة الطواغيت الكهان.

والكاهن؛ قيل: هو الذى يخبر عما فى الضمير.

وقيل: الذى يخبر عن المُغيَّبات فى المستقبل.

وكان هؤلاء الكهان تنزل عليهم الشياطين بما استرقوا من السمع من السماء، وكان كل حى من أحياء العرب لهم كاهن يستخدم الشياطين، فتسترق له السمع، فتأتى بخبر السماء إليه.

وكانوا يتحاكمون إليهم فى الجاهلية.

والطواغيت ليسوا محصورين فى هؤلاء؛ فتفسير جابر رضي الله عنه تفسير بالمثال كتفسير عمر رضي الله عنه.

قوله: «**اجتنبوا السبع الموبقات**».

النبى ﷺ أنصح الخلق للخلق؛ فكل شىء يضر الناس فى دينهم ودنياهم يحذرهم منه، ولهذا قال: «**اجتنبوا**»، وهى أبلغ من قوله: اتركوا؛ لأن الاجتناب معناه أن تكون فى جانب وهى فى جانب آخر، وهذا يستلزم البعد عنها.

و«**اجتنبوا**»؛ أى: اتركوا، بل أشد من مجرد الترك؛ لأن الإنسان قد يترك الشىء وهو قريب منه.

فإذا قيل: اجتنبه؛ يعنى: اتركه مع البعد.

---

(١) إسناده قوى: أخرجه البخارى (٨/ ١٠٠) تعليقًا فى كتاب التفسير، باب: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط﴾، وقال الحافظ فى «الفتح»: وصله عبد بن حميد فى تفسيره، ومسدد فى مسنده، وعبد الرحمن بن رسته فى كتاب الإيمان عن عمر مثله، وإسناده قوى.

(٢) أخرجه البخارى (٨/ ١٠٠) تعليقًا فيما تقدم بنحوه، وقال الحافظ فى «الفتح» وصله ابن أبى حاتم.

. . . .

وقوله: «**السبع الموبقات**».

هذا لا يقتضى الحصر؛ فإن هناك موبقات أخرى، ولكن النبى ﷺ يحصر أحيانًا بعض الأنواع والأجناس، ولا يعنى بذلك عدم وجود غيرها.

ومن ذلك حديث: «**السبعة الذين يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله**»(١)؛ فهناك غيرهم، ومثله:

«**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة**»(٢)، وأمثلة هذا كثيرة، وإن قلنا بدلالة حديث أبى هريرة فى الباب على الحصر لكونه وقع بـ «أل» المعرفة؛ فإن حصرها لأن هذه أعظم الكبائر.

قوله: «قالوا: يا رسول الله! وما هن؟».

كان الصحابة ﷺ أحرص الناس على العلم، والنبى ﷺ إذا ألقى إليهم الشىء مبهما طلبوا تفسيره وتبيينه، فلما حذرهم النبى ﷺ من السبع الموبقات قالوا ذلك لأجل أن يجتنبوهن، فأخبرهم، وعلى هذه القاعدة ـ أن الصحابة ﷺ أحرص الناس على العلم ـ، لكن ما كانت الحكمة فى إخفائه؛ فإن النبى ﷺ لا يخبرهم؛ كقوله ﷺ: «**إن لله تسعة وتسعين اسمًا، من أحصاها دخل الجنة**»(٣)، ولم يرد تبينها عن النبى ﷺ فى حديث صحيح.

وقد حاول بعض الناس أن يصحح حديث سرد الأسماء التسعة والتسعين(٤)

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخارى (٦٦٠) فى كتاب الأذان، باب: من جلس فى المسجد ينتظر الصلاة، ومسلم (١٠٣١) فى كتاب الزكاة، باب: إخفاء الصدقة، والترمذى (٢٣٩١) فى كتاب الزهد، باب: ما جاء فى الحب فى الله، والنسائى (٨/ ٢٢٢) فى كتاب آداب القضاة، باب: الإمام العادل، وفى «الكبرى» (٥٩٢١)، ومالك (٢/ ٩٥٢)، وأحمد (٢/ ٤٣٩)، وابن حبان (٤٤٨٦، ٧٣٣٨)، وابن خزيمة (٣٥٨) من حديث أبى هريرة ﷺ.

(٢) **صحيح**: أخرجه مسلم (١٠٦) فى كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، وأبو داود (١٠٨٧) فى كتاب اللباس، باب: ما جاء فى إسبال الإزار، والنسائى (٥/ ٨١) فى كتاب الزكاة، باب: المنان بما أعطى، وفى «الكبرى» (٦٠٥٠، ٩٧٠١)، وابن ماجه (٢٢٠٨) فى كتاب التجارات، باب: ما جاء فى كراهية الأيمان فى الشراء والبيع، والدارمى (٢٦٠٥)، وأحمد (٥/ ١٤٨، ١٥٨، ١٦٢، ١٧٧)، وابن حبان (٤٩٠٧) من حديث أبى ذر ﷺ.

(٣) **صحيح**: أخرجه البخارى (٢٧٣٦) فى كتاب الشروط، باب: ما يجوز من الاشتراط والثنيا فى الإقرار، ومسلم (٢٦٧٧) فى كتاب الذكر والدعاء، باب: فى أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، والترمذى (٣٥٠٦-٣٥٠٨) فى كتاب الدعوات، والنسائى فى «الكبرى» (٧٦٥٩) وابن ماجه (٣٨٦٠) فى كتاب الدعاء، باب: أسماء الله عز وجل، وأحمد (٢/ ٢٥٨، ٢٦٧، ٣١٤، ٤٢٧، ٤٩٩، ٥٠٣، ٥١٦)، وابن حبان (٨٠٧، ٨٠٨)، والحاكم (٤١، ٤٢) من حديث أبى هريرة ﷺ، إلا أنه فى بعض روايات الحديث تعيين هذه الأسماء بأسانيد واهية.

(٤) وهى رواية الترمذى (٣٥٠٧)، وابن ماجه (٣٨٦١)، وابن حبان (٨٠٨)، والحاكم (٤١، ٤٢) السابقة.

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِالله، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ

ولم يصب، بل نقل شيخ الإسلام[١] اتفاق أهل المعرفة في الحديث على أن عدها وسردها لا يصح عن النبي ﷺ، وصدق رحمه الله بدليل الاختلاف الكبير فيها.

فمن حاول تصحيح هذا الحديث؛ قال: إن الثواب عظيم، «**من أحصاها دخل الجنة**»؛ فلا يمكن للصحابة أن يُفوِّتوه، فلا يسألوه عن تعيينها فدل هذا على أنها قد عُينت من قبل النبي ﷺ.

لكن يجاب عن ذلك بأنه ليس بلازم، ولو عينها النبي ﷺ؛ لكانت هذه الأسماء التسع والتسعين معلومة للعالم أشد من علم الشمس، ولنقلت في «الصحيحين» وغيرهما؛ لأن هذا مما تدعو الحاجة إليه، وتلح بحفظه والعناية به؛ فكيف لا يأتي إلا عن طرق واهية وعلى صور مختلفة؟!

فالنبي ﷺ لم يبينها لحكمة بالغة، وهي أن يطلبها الناس ويتحروها في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ؛ حتى يعلم الحريص من غير الحريص.

كما ولم يبين النبي ﷺ ساعة الإجابة يوم الجمعة، والعلماء اختلفوا في حديث أبي موسى الذي في مسلم؛ حيث قال فيه: «**إنها ما بين أن يخرج الإمام إلى أن تقضى الصلاة**»[٢]؛ فإن بعضهم صححه وبعضهم ضعفه، لكن هو عندي صحيح؛ لأن علة التضعيف فيه واهية، والحال تؤيد صحته؛ لأن الناس مجتمعون أكبر اجتماع في البلد على صلاة مفروضة؛ فيكون هذا الوقت في هذه الحال حريًا بإجابة الدعاء، وكذلك ليلة القدر لم يبينها النبي ﷺ مع أنها من أهم ما يكون.

وقوله: «**الموبقات**».

أي: المهلكات، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُم مَّوْبِقًا﴾ [الكهف: ٥٢]؛ أي: مكان هلاك.

قوله: «**قالوا: يا رسول الله! وما هن؟**».

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٦/ ٣٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (٨٥٣) في كتاب الجمعة، باب: في الساعة التي في يوم الجمعة، وأبو داود (١٠٤٩) في كتاب الصلاة، باب: الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة، وابن خزيمة (١٧٣٩)، والبيهقي (٣/ ٢٥٠) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. وقد ذكر الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» (١/ ٣٨٩) إحدى عشر قولاً في هذه المسألة، منها هذا القول، والسبب الذي ضُعِّف به هذا الحديث أن في مسنده مخرمة بن بكير عن أبيه، وهو لم يسمع منه، بل هو كتاب عنده يروى منه، ولهذا حكم عليه العلماء بالانقطاع، ولا يكفي رواية مسلم لهذا الحديث لقبوله حيث إنه يكتفي بالمعاصرة وإمكان اللقاء دون ثبوت السماع منه، وهو ما لم يثبت هنا، كما أن هناك علة أخرى غير الانقطاع هنا، وهي الاضطراب في رفعه ووقفه، حيث رواه أبو إسحاق=

اللهُ إلا بالحَقِّ، وأَكلُ الرِّبَا، وأَكلُ مَالِ اليَتيمِ، وَالتَّولِّي يَومَ الزَّحفِ، وَقَذفُ المُحصَنَاتِ الغَافلات المُؤمنَات»(١).

سألوا عن تبيينها، وبه تتبين الفائدة من الإجمال، وهى أن يتطلع المُخاطب لبيان هذا المجمل؛ لأنه إذا جاء مبينًا من أول وهلة؛ لم يكن له التلقى والقبول كما إذا أجمل ثم بيّن.

قوله: «**وما هن**».

«**ما**»: اسم استفهام مبتدأ، و«**هن**»: خبر المبتدأ.

وقيل: بالعكس، «**ما** »: خبر مقدم وجوبًا؛ لأن الاستفهام له الصدارة، و«**هن**»: مبتدأ مؤخر.

لأن «**هن**» ضمير معرفة، و«**ما**» نكرة، والقاعدة المتبعة أنه يُخبَر بالنكرة عن المعرفة ولا عكس.

قوله: «**قال: الشرك بالله**».

قدمه لأنه أعظم الموبقات؛ فإن أعظم الذنوب أن تجعل لله ندًا وهو خلقك.

والشرك بالله يتناول الشرك بربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه أوصفاته.

فمن اعتقد أن مع الله خالقًا أو معينًا؛ فهو مشرك، أو أن أحدًا سوى الله يستحق أن يعبد؛ فهو مشرك وإن لم يعبده، فإن عبده؛ فهو أعظم، أو أن لله مثيلا فى أسمائه؛ فهو مشرك، أو أن الله استوى على العرش كاستواء الملك على عرش مملكته؛ فهو مشرك، أو أن الله ينزل إلى السماء الدنيا كنزول الإنسان إلى أسفل بيته من أعلى؛ فهو مشرك.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء:٤٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

وبيَن ﷺ أن الشرك أعظم ما يكون من الجناية والجُرم بقوله حين سئل: أى الذنب أعظم؟ قال: «**أن تجعل لله ندًا وهو خلقك**»(٢).

فالذى خلقك وأوجدك وأمدك وأعدك ورزقك كيف تجعل له ندًا؟ فلو أن أحدًا

= وواصل الأحدب ومعاوية بن قرة وغيرهم عن أبى بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفى، بخلاف بكير وهو مدنى، كما أنهم جماعة، وهو واحد، ولهذا جزم بعض العلماء بأن الصحيح فى الحديث أنه موقوف، وليس بمرفوع، وعلى ذلك يدخل فيه احتمال تضعيف هذا القول، والترجيح أنها بعد صلاة العصر، كما قال ابن القيم فى المصدر السابق، والله أعلم.

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٧٦٧) فى كتاب الوصايا، باب: قول الله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطوهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾، ومسلم (٨٩) فى كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، وأبو داود (٢٨٧٤) فى كتاب الوصايا، باب: ما جاء فى التشديد فى أكل مال اليتيم، والنسائى (٦/ ٢٥٧) فى كتاب الوصايا، باب: أكل مال اليتيم، وفى «الكبرى» (٦٤٩٨)، وابن حبان (٥٥٦١).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٤٤٧٧) فى كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: =

. . . .

من الناس أحسن إليك بما دون ذلك، فجعلت له نظيراً؛ لكان هذا الأمر بالنسبة إليه كفراً وجحوداً.

قوله: «**والسحر**».

أي: من الموبقات، وظاهر كلام النبى ﷺ أنه لا فرق بين أن يكون ذلك بواسطة الشياطين أو بواسطة الأدوية والعقاقير.

لأنه إن كان بواسطة الشياطين؛ فالذى لا يأتى إلا بالإشراك بهم؛ فهو داخل فى الشرك بالله.

وإن كان دون ذلك؛ فهو أيضًا جرم عظيم؛ لأن السحر من أعظم ما يكون فى الجناية على بنى آدم؛ فهو يفسد على المسحور أمر دينه ودنياه، ويقلقه فيصبح كالبهائم، بل أسوأ من ذلك؛ لأن البهيمة خلقت هكذا على طبيعتها، أما الآدمى؛ فإنه إذا صرف عن طبيعته وفطرته لحقه من الضيق والقلق ما لا يعلمه إلا رب العباد، ولهذا كان السحر يلى الشرك بالله ـ عز وجل ـ.

قوله: «**وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق**».

القتل: إزهاق الروح، والمراد بالنفس: البدن الذى فيه الروح، والمراد بالنفس هنا: نفس الآدمى وليس نفس البعير والحمار وما أشبهها.

وقوله: «**التى حرم الله**».

مفعول «**حرم**» محذوف تقديره: حرم قتلها؛ فالعائد على الموصول محذوف.

وقوله: «**إلا بالحق**».

أى: بالعدل؛ لأن هذا حكم، والحق إذا ذكر بإزاء الأحكام؛ فالمراد به العدل، وإن ذكر بإزاء الأخبار؛ فالمراد به الصدق، والعدل: هو ما أمر الله به ورسوله، قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ**﴾ [النحل: ٩٠].

والنفس المحرمة أربعة أنفس، هى: نفس المؤمن، والذمى، والمُعاهد، والمستأمِن؛ بكسر الميم: طالب الأمان.

فالمؤمن لإيمانه، والذمى لذمته، والمعاهد لعهده، والمستأمن لتأمينه.

والفرق بين الثلاثة ـ الذمى، والمعاهد، والمستأمن ـ: أن الذمى هو الذى بيننا وبينه ذمة؛ أى: عهد على أن يقيم فى بلادنا معصومًا مع بذل الجزية.

وأما المعاهد؛ فيقيم فى بلاده، لكن بيننا وبينه عهد أن لا يحاربنا ولا نحاربه.

= ﴿فلا تجعلوا لله أندادًا وأنتم تعلمون﴾، ومسلم (٨٦) فى كتاب الإيمان، باب: كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده، وأبو داود (٢٣١٠) فى كتاب الطلاق، باب: فى تعظيم الزنا، والترمذى (٣١٨٢، ٣١٨٣) فى كتاب التفسير، باب: ومن سورة الفرقان، والنسائى (٧/ ٨٩) فى كتاب تحريم الدم، باب: ذكر أعظم الذنب، وفى «الكبرى» (٣٤٧٦، ٣٤٧٧، ٣٤٧٨، ٧١٢٤، ٧١٢٥، ١٠٩٨٧، ١١٣٦٨، ١١٣٦٩)، وأحمد (١/ ٣٨٠، ٤٣١، ٤٣٤، ٤٦٢، ٤٦٤)، وابن حبان (٤٤١٤-٤٤١٦) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

. . . .

وأما المستأمن؛ فهو الذى ليس بيننا وبينه ذمة ولا عهد، لكننا أمّناه فى وقت محدد؛ كرجل حربى دخل إلينا بأمان للتجارة ونحوها، أو ليفهم الإسلام، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التوبة: ٦]، وهناك فرق آخر، وهو أن العهد يجوز من جميع الكفار، والذمة لا تجوز إلا من اليهود والنصارى والمجوس دون بقية الكفار، وهذا هو المشهور من المذهب، والصحيح: أنها تجوز من جميع الكفار. فهذه الأنفس الأربع قتلها حرام، لكنها ليست على حد سواء فى التحريم؛ فنفس المؤمن أعظم، ثم الذمى، ثم المعاهد، ثم المستأمن.

وهل المستأمن مثل المعاهد أو أعلى؟

أشك فى ذلك؛ لأن المستأمن من له عهد خاص، بخلاف المُعاهدين؛ فالمعاهدون يتولى العهد أهل الحل والعقد منهم؛ فليس بيننا وبينهم عقود تأمينات خاصة، وأيًا كان؛ فالحديث عام، وكل منهم معصوم الدم والمال.

وقوله: «**إلا بالحق**».

أى: مما يوجب القتل، مثل: الثيب الزانى، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة.

قوله: «**وأكل الربا**».

الربا فى اللغة: الزيادة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾ [الحج: ٥]؛ يعنى: زادت.

وفى الشرع: تفاضل فى عقد بين أشياء يجب فيها التساوى، ونسأ فى عقد بين أشياء يجب فيها التقابض.

والربا: ربا فضل؛ أى: زيادة، وربا نسيئة؛ أى: تأخير، وهو يجرى فى ستة أموال بينها الرسول ﷺ فى قوله: «**الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والتمر بالتمر، والشعير بالشعير، والملح بالملح**»[1]؛ فهذه هى الأموال الربوية بنص الحديث وإجماع المسلمين، وهذه الأصناف الستة إن بعت منها جنسًا بمثله جرى فيه ربا الفضل والنسيئة، فلو زدت واحدًا على آخر؛ فهو ربا فضل، أو سويته لكن أخّرت

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٥٨٧) فى كتاب المساقاة، باب: الصرف، وأبو داود (٣٣٤٩) فى كتاب البيوع، باب: فى الصرف، والترمذى (١٢٤٠) فى كتاب البيوع، باب: ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلاً بمثل كراهية التفاضل فيه، والنسائى (٧/ ٢٧٤) فى كتاب البيوع، باب: بيع البر بالبر، وفى «الكبرى» (٦١٥٢، ٦١٥٣، ٦١٥٤، ٦١٥٧)، وابن ماجه (٢٢٥٤) فى كتاب التجارات، باب: الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يدًا بيد، والدارمى (٢٥٧٩)، وأحمد (٥/ ٣١٩، ٣٢٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

. . . .

القبض، فهو ربا نسيئة، وربما يجتمع النوعان كما لو بعت ذهبًا بذهب متفاضلا والقبض متأخر؛ فقد اجتمع في هذا العقد ربا الفضل وربا النسيئة، وعلى هذا، فإذا بعت جنسًا بجنسه؛ فلا بد من أمرين: التساوى، والتقابض فى مجلس العقد.

وإذا اختلفت الأجناس واتفقت العلة؛ أى: اتفق المقصود فى العوضَين؛ فإنه يجرى ربا النسيئة دون ربا الفضل؛ فذهب بفضة متفاضلا مع القبض جائز، وذهب بفضة متساويًا مع التأخير ربا لتأخر القبض.

قال ﷺ: **«فإذا اختلفت هذه الأصناف؛ فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد»**(١).

وقولنا: اتفاق فى الغرض والمقصود احترازًا مما إذا اختلف الغرض منها.

فالذهب مثلا ثمن للأشياء، والفضة ثمن للأشياء، والبر قوت.

وعلى هذا يجوز بيع صاع من البر بدينار من الذهب مع التفرق وعدم التساوى لاختلاف القصد؛ لأن هذا يقصد به النقد والثَّمنية، وهذا يقصد به القوت.

فإن قيل: الحديث يدل على أنه لا يصح إلا بالقبض؛ فما هو الجواب؟

نقول: حقيقة إن هذا مقتضى الحديث أنك إذا بعت ذهبًا ببر وجب التقابض؛ لقوله ﷺ: **«فإذا اختلفت هذه الأصناف؛ فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد»**(١).

والجواب عن هذا أن نقول: قد دلت السنة من وجه آخر على أن القبض ليس بشرط فيما إذا كان أحدهما ثمنًا، قال ابن عباس: قدم النبى ﷺ المدينة وهم يُسلفون فى الثمار السنة والسنتين، فقال: **«من أسلف فى شىء؛ فليسلف فى كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم»**(٢).

وعلى هذا؛ فحديث: **«فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد»** لا عموم لمفهومه؛ فلا يشترط القبض فى كل صورة من صور المخالفة، وإنما يشترط القبض فيما إذا اتفقا فى الغرض؛ كذهب بفضة، أو بر بشعير، وأما ذهب أو فضة بشعير ونحوه؛ فلا يشترط القبض.

واختلف العلماء فيما عدا هذه الأصناف الستة؛ فالظاهرية قالوا: لا يجرى الربا

---

(١) صحيح: وهو جزء من الحديث السابق.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٢٢٤٠) فى كتاب السلم، باب: السلم فى كيل معلوم، ومسلم (١٦٠٤) فى كتاب المساقاة، باب: السلم، وأبو داود (٣٤٦٣) فى كتاب البيوع، باب: فى السلف والترمذى (١٣١١) فى كتاب البيوع، باب: ما جاء فى السلف فى الطعام، والثمر، والنسائى (٧/ ٢٩٠) فى كتاب البيوع، باب: السلف فى الثمار، وفى «الكبرى» (٦٢٠٩)، وابن ماجه (٢٢٨٠) فى كتاب التجارات، باب: السلف فى كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم، والدارمى (٢٥٨٣)، وأحمد (١/ ٢١٧، ٢٢٢، ٣٥٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

. . . .

إلا فى هذه الأصناف الستة لأنهم لا يرون القياس، فيقتصر على ما جاء به النص، فيجوز عندهم مبادلة أرز بذرة متفاضلا مع تأخر القبض؛ لأنهما لا يدخلان فى المنصوص عليه.

وأما أهل القياس من المذاهب الأربعة؛ فإنهم عدّوا الحكم إلى غيرها؛ إلا أن بعضًا منهم لم يُعد الحكم إلى غيرها، وهو من أهل القياس، مثل ابن عقيل رحمه الله؛ فإنه قال: لا يجرى الربا إلا فى هذه الأصناف الستة، لا لأنه لا قياس، ولكن لأن العلماء اختلفوا واضطربوا فى العلة التى من أجلها كان الربا، فلما اضطربوا فى العلة ألغينا جميع هذه العلل، وأبقينا النص على ما هو عليه من الحصر فى المنصوص عليه.

والصحيح أن الربا يجرى فى غير الأصناف الستة، وأن العلة هى الكيل والادخار مع الطعم، وهو أن يكون قوتًا مدخرًا، وهذا بالنسبة للبر والتمر والشعير.

وبالنسبة للذهب والفضة: العلة هى الجنس والثَّمَنِيَّة، فقولنا: «الجنس» لأجل أن يشمل الحلى إذا بيع بعضه ببعض، فيجرى فيه الربا، مع أنه ليس بثمن، والثمنية مثل الدراهم والدنانير والأوراق النقدية المعروفة؛ فإنها بمنزلة الذهب والفضة، أو يقال: العلة الثمنية فقط والحلى خارج عن الثمنية خروجًا طارئًا؛ لأن التحلى طارىء، والأصل فى الذهب والفضة الثمنية؛ لأنها ثمن الأشياء.

وأما الملح؛ فقال شيخ الإسلام: إنه يصلح به القوت؛ أى: فهو تابع له؛ فالعلة ليس أنه قوت، لكنه من ضرورياته، ولهذا لو طحنت برًا ولم يكن فيه ملح؛ لم يبق فيفسد، فإذا كان فيه الملح منعه من الفساد؛ فيقول: لما كان يصلح به القوت جعل له حكمه.

وقوله: **«وأكل الربا»**.

ذكر النبى ﷺ الأكل؛ لأنه أعم وجوه الانتفاع، هكذا قال أهل العلم، ولهذا قال تعالى فى بنى إسرائيل: ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦١]، ولم يقل أكلهم، والأخذ أعم من الأكل؛ فأكل الربا معناه أخذه، سواء استعمله فى الأكل أو الفرش أو البناء أو المسكن أو غير ذلك.

قوله: **«وأكل مال اليتيم»**.

اليتيم: هو الذى مات أبوه قبل بلوغه، سواء كان ذكرًا أم أنثى، أما من ماتت أمه قبل بلوغه، فليس يتيمًا لا شرعًا ولا لغةً.

. . . .

لأن اليتيم مأخوذ من اليُتم، وهو الانفراد؛ أى: انفرد عن الكاسب له؛ لأن أباه هو الذى يكسب له.

وخص اليتيم؛ لأنه لا أحد يدافع عنه؛ ولأنه أولى أن يرحم، ولهذا جعل الله له حقًا فى الفىء، وإذا كان أحق أن يرحم؛ فكيف يسطو هذا الرجل الظالم على ماله فيأكله؟!

ويقال فى أكل مال اليتيم ما قيل فى أكل الربا؛ فليس خاصًا فى الأكل، بل حتى لو استعمله فى السكن أو الفرش أو الكتب أو غيرها؛ فهو داخل فى ذلك.

وأكل مال غير اليتيم ليس من الكبائر؛ لأن اليتيم له شأن خاص، ولهذا توعد الله من يأكل أموال اليتامى، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

قوله: «**والتولى يوم الزحف**».

التولى: بمعنى الإدبار والإعراض، ويوم الزحف؛ أى: يوم تلاحم الصفين فى القتال مع الكفار، وسمى يوم الزحف؛ لأن الجموع إذا تقابلت تجد أن بعضها يزحف إلى بعض، كالذى يمشى زحفًا كل واحد منهم يهاب الآخر، فيمشى رويدًا رويدًا.

والتولى يوم الزحف من كبائر الذنوب؛ لأنه يتضمن الإعراض عن الجهاد فى سبيل الله، وكسر قلوب المسلمين، وتقوية أعداء الله، وهذا يؤدى إلى هزيمة المسلمين. لكن هذا الحديث خصصته الآية، وهى قوله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ١٦].

فالله سبحانه استثنى حالين:

الأولى: أن يكون متحرفًا لقتال؛ أى: متهيئًا له، كمن ينصرف ليصلح من شأنه أو يهيىء الأسلحة ويعدها، ومنه الانحراف إلى مكان آخر يأتى العدو من جهته؛ فهذا لا يعد متوليًا، إنما يعد متهيئًا.

الثانية: المتحيز إلى فئة كما إذا حصرت سرية للمسلمين يمكن أن يقضى عليها العدو، فانصرف من هؤلاء لينقذها؛ فهذا لا بأس به لدعاء الضرورة إليه، بشرط ألا يكون على الجيش ضرر، فإن كان على الجيش ضرر وذهبت طائفة كبيرة إلى هذه السرية بحيث توهن قوة الجيش وتكسره أمام العدو؛ فإنه لا يجوز؛ لأن الضرر هنا متحقق، وإنقاذ السرية غير متحقق؛ فلا يجوز لأن المقصود إظهار دين الله، وفى هذا

. . . .

إذلال لدين الله، إلا إذا كان الكفار أكثر من مثلي المسلمين، فيجوز الفرار حينئذ؛ لقوله تعالى: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ﴾ [الأنفال:٦٦]، أو كان عندهم عدة لا يمكن للمسلمين مقاومتها، كالطائرات إذا لم يكن عند المسلمين من الصواريخ ما يدفعها، فإذا علم أن الصمود يستلزم الهلاك والقضاء على المسلمين؛ فلا يجوز لهم أن يبقوا؛ لأن مقتضى ذلك أنهم يغررون بأنفسهم.

وفي هاتين الآيتين تخصيص السنة بالكتاب، وهو قليل، ومن تخصيص السنة بالكتاب أن من الشروط التي بين النبي ﷺ والمشركين في الحديبية أن من جاء من المشركين مسلمًا يرد إليهم[1]، وهذا الشرط عام يشمل الذكر والأنثى، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠].

قوله: «وقذف المحصنات».

القذف: بمعنى الرمي، والمراد به هنا الرمي بالزنا، والمحصنات هنا الحرائر، وهو الصحيح، وقيل: العفيفات عن الزنا.

والغافلات: وهن: العفيفات عن الزنا البعيدات عنه، اللاتي لا يخطر على بالهن هذا الأمر.

والمؤمنات احترازًا من الكافرات، فمن قذف امرأة هذه صفاتها؛ فإن ذلك من الموبقات، ومع ذلك يقام عليه الحد - ثمانون جلدة - ولا تقبل شهادته ويكون فاسقًا؛ فجعل الله عليه ثلاثة أمور، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور:٤]، ثم قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ [النور: ٥].

وهذا الاستثناء لا يشمل أول الجمل بالاتفاق، ويشمل آخر الجمل بالاتفاق، واختلف العلماء في الجملة الثانية وهي قوله: ﴿وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾؛ فقيل: إنه يعود إليها، وقيل: لا يعود.

وبناء على ذلك إذا تاب القاذف: هل تقبل شهادته أم لا؟

---

(١) صحيح: والحديث أخرجه البخاري (٤١٨١) في كتاب المغازي، غزوة الحديبية، وأبو داود (٢٧٦٥) في كتاب الجهاد، باب: في صلح العدو، وأحمد (٤/ ٣٢٨)، وابن حبان (٤٨٧٢) من حديث المروان والمسور بن مخرمة ﷺ.

وَعَنْ جُنْدَب مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيفِ». رَوَاهُ التِّرمذيُّ، وَقَالَ: «الصحيحُ أَنَّهُ مَوقُوفٌ»(١).

الجواب: اختلف في ذلك أهل العلم.

فمنهم من قال: لا تقبل شهادته أبدًا ولو تاب، وأيدوا قولهم بأن الله أبّد ذلك بقوله: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤]، وفائدة هذا التأبيد أن الحكم لا يرتفع عنهم مطلقًا.

وقال آخرون: بل تقبل؛ لأن مبنى قبول الشهادة وردها على الفسق، فإذا زال وهو المانع من قبول الشهادة؛ زال ما يترتب عليه.

وينبغي في مثل هذا أن يقال: إنه يرجع إلى نظر الحاكم، فإذا رأى من المصلحة عدم قبول الشهادة لردع الناس عن التهاون بأعراض المسلمين؛ فليفعل.

وإلا؛ فالأصل أنه إذا زال الفسق وجب قبول الشهادة، وهل قذف المحصنين الغافلين المؤمنين كقذف المحصنات من كبائر الذنوب؟

الجواب: الذي عليه جمهور أهل العلم أن قذف الرجل كقذف المرأة، وإنما خص بذلك المرأة؛ لأن الغالب أن القذف يكون للنساء أكثر؛ إذ البغايا كثيرات قبل الإسلام، وقذف المرأة أشد؛ لأنه يستلزم الشك في نسب أولادها من زوجها، فيلحق بهن القذف ضررًا أكثر؛ فتخصيصه من باب التخصيص بالغالب، والقيد الأغلبي لا مفهوم له؛ لأنه لبيان الواقع.

والشاهد من هذا الحديث قوله: «السحر».

قوله: «وعن جندب».

ليس هو جندب بن عبد الله البجلي، بل جندب الخير المعروف بقاتل الساحر.

---

(١) ضعيف مرفوعًا: أخرجه الترمذي (١٤٦٠) في كتاب الحدود، باب: ما جاء في الساحر، والحاكم (٨٠٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٦١)، والبيهقي (٨/ ١٣٦)، وقال الترمذي: لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، والصحيح عن جندب أنه موقوف، وهو كما قال.

وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِي» عَنْ بَجَالَةَ بنِ عَبَدَةَ؛ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ: أَنِ اقتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ». قَالَ: «فَقَتَلْنَا ثَلاثَ سَوَاحِرَ»(١).

قوله: **«مرفوعًا»**.

أي: إلى النبي ﷺ؛ فيكون من قول النبي عليه الصلاة والسلام، لكن نقل المؤلف عن الترمذي قوله: والصحيح أنه موقوف، أي: من قول جندب.

قوله: **«حد الساحر ضربةٌ بالسيف»**.

حده يعني: عقوبته المحددة شرعًا.

وظاهره أنه لا يكفر؛ لأن الحدود تُطهِّر المحدود من الإثم.

والكافر إذا قتل على ردته؛ فالقتل لا يطهره.

وهذا محمول على ما سبق: أن من أقسام السحر ما لا يخرج الإنسان عن الإسلام، وهو ما كان بالأدوية والعقاقير التي توجب الصرف والعطف وما أشبه ذلك.

قوله: **«ضربة بالسيف»**.

روى بالتاء بعد الباء، وروى بالهاء، وكلاهما صحيح، لكن الأولى أبلغ؛ لأن التنكير وصيغة الوحدة يدلان على أنها ضربة قوية قاضية.

هذا كناية عن القتل، وليس معناه أن يضرب بالسيف مع ظهره مصفحًا.

قوله: **«وفي صحيح البخاري»**.

ذكر في الشرح أن هذا اللفظ ليس في «البخاري»، أما أصله، ففي «البخاري»، والذي في «البخاري» أنه: «أمر بأن يفرق بين كل ذي محرم من المجوس»(٢)؛ لأنهم يُجَوِّزون نكاح المحارم ـ والعياذ بالله ـ؛ فأمر عمر أن يفرق ذوي الرحم ورحمه، لكن ذكر الشارح: أن القطيعي رواه في الجزء الثاني من «فوائده»، وفيه: «ثم اقتلوا كل كاهن وساحر»، وقال: (أي: الشارح): إسناده حسن.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٠٤٣) في كتاب الخراج، باب: في أخذ الجزية من المجوس، وأحمد (١/ ١٩٠)، والبيهقي (٨/ ٢٤٧، (٩/ ١٨٩)، وأبو يعلى (٨٦٠)، والدارقطني (٢/ ١٥٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١١٠٥)، وهذا الأثر ليس في صحيح البخاري، بل أصله، وليس فيه هذه اللفظة.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٥٧) في كتاب الجزية والموادعة، باب: الجزية والموادعة، وأبو داود (٣٠٤٣) كما سبق.

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ ﵂: «أَنَّهَا أَمَرَت بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَت»(١). وكَذلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدبٍ(٢). قَالَ أَحمَدُ: عَنْ ثَلاثَةٍ مِنْ أَصحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

وهذا القتل هل هو حد أم قتله لكفره؟

يحتمل هذا وهذا بناءً على التفصيل السابق في كفر الساحر، ولكن بناء على ما سبق من التفصيل نقول:

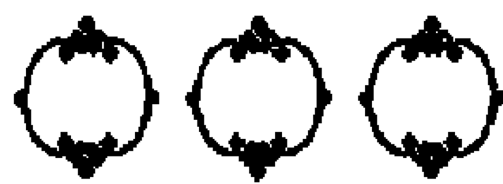
من خرج به السحر إلى الكفر فَقَتلُه قتل ردة، ومن لم يخرج به السحر إلى الكفر فقتله حد يجب تنفيذه.

والحاصل: أنه يجب أن نقتل السحرة، سواء قلنا بكفرهم أم لم نقل؛ لأنَّهم يمرضون ويقتلون، ويفرقون بين المرء وزوجه، وكذلك بالعكس؛ فقد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء، ويتوصلون إلى أغراضهم؛ فإن بعضهم قد يسحر أحدًا ليعطفه إليه وينال مأربه منه، كما لو سحر امرأة ليبغي بها، ولأنهم كانوا يسعون في الأرض فسادًا؛ فكان واجبًا على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة ما دام أنه حدٌّ لضررهم وفظاعة أمرهم، فإن الحد لا يستتاب صاحبه، متى قبض عليه وجب أن ينفذ فيه الحد.

قوله: **«قال أحمد عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ»**.

وهم: عمر، وحفصة، وجندب الخير؛ أي: صح قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

والقول بقتلهم موافق للقواعد الشرعية؛ لأنهم يسعون في الأرض فسادًا، وفسادهم من أعظم الفساد؛ فقتلهم واجب على الإمام، ولا يجوز للإمام أن يتخلف عن قتلهم؛ لأنَّ مثل هؤلاء إذا تركوا وشأنهم انتشر فسادهم في أرضهم وفي أرض غيرهم، وإذا قُتلوا سَلِمَ الناس من شرهم، وارتدع الناس عن تعاطي السحر.



---

(١) مرسل: أخرجه مالك (٢/ ٨٧١) في كتاب العقول، باب: ما جاء في الغيلة والسحر عن محمد بن سعد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة مرسلاً.

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٢٢)، والبيهقي (٨/ ١٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٧٧).

فيه مَسَائِلُ:

الأولى: تَفسِيرُ آيَةِ البقرة.

الثانية: تَفسِيرُ آيَةِ النِّسَاء.

الثالثة: تَفسِيرُ الجِبتِ وَالطَّاغُوتِ وَالفَرقُ بَينَهُمَا.

الرابعة: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَد يَكُونُ مِنَ الجِنِّ وَقَد يَكُونُ مِنَ الإِنسِ.

الخامسة: مَعرِفَةُ السَّبعِ المُوبِقَاتِ المَخصُوصَاتِ بِالنَّهيِ.

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية البقرة.

وهى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾ [البقرة:١٠٢]؛ أي: نصيب، ومن لا خلاق له في الآخرة؛ فإنه كافر؛ إذ كلٌّ من له نصيب في الآخرة فإن مآله إلى الجنة.

- الثانية: تفسير آية النساء.

وهى قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء:٥١]، وفسَّر عمر الجبت بالسحر والطاغوت بالشيطان، وفُسِّر بأن الجبت: كل ما لا خير فيه من السحر وغيره.

وأما الطاغوت؛ فهو كل ما تجاوز به الإنسان حده من معبود أو متبوع أو مطاع.

- الثالثة: تفسير الجبت والطاغوت والفرق بينهما.

وهذا بناءً على تفسير عمر ﷺ.

- الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس.

تؤخذ من قول جابر: الطواغيت كهان، وكذلك قول عمر: الطاغوت الشيطان، فإن الطاغوت إذا أطلق؛ فالمراد به شيطان الجن، والكهان شياطين الإنس.

- الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي.

وقد سبق بيانها.

السادسة: أَنَّ السَّاحِرَ يكفُرُ.

السابعة: أَنَّهُ يُقتَلُ وَلا يُستَتَابُ.

الثامنة: وُجُودُ هذَا فِي المُسلِمِينَ عَلَى عَهدِ عُمَرَ؛ فَكَيفَ بَعدَهُ؟!

- السادسة: أن الساحر يكفر.

تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢] الآية.

- السابعة: أنه يقتل ولا يستتاب.

يؤخذ من قوله: «حد الساحر ضربة بالسيف»(١)، والحد إذا بلغ الإمام لا يستتاب صاحبه، بل يقتل بكل حال، أما الكفر؛ فإنه يستتاب صاحبه، وهذا هو الفرق بين الحد وبين عقوبة الكفر، وبهذا نعرف خطأ من أدخل حكم المرتد في الحدود، وذكروا من الحدود قتل الردة.

فقتل المرتد ليس من الحدود؛ لأنه يستتاب، فإذا تاب ارتفع عنه القتل، وأما الحدود؛ فلا ترتفع بالتوبة إلا أن يتوب قبل القدرة عليه، ثم إن الحدود كفارة لصاحبها وليس بكافر، والقتل بالردة ليس كفارة وصاحبها كافر؛ لا يصلى عليه، ولا يُغسل، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

- الثامنة: وجود هذا في المسلمين في عهد عمر؛ فكيف بعده؟!

تؤخذ من قوله: «كتب عمر: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة»؛ فهذا إذا كان في زمن الخليفة الثاني في القرون المفضلة، بل أفضلها؛ فكيف بعده من العصور التي بعدت عن وقت النبي ﷺ وخلفائه وأصحابه؟! فهو أكثر انتشاراً بين المسلمين، وكلما بعد الناس عن زمن الرسالة استولت عليهم الضلالة والجهالة؛ فالضلالة: ارتكاب الخطأ عن جهل، والجهالة: ارتكاب الخطأ عن عمد، ولهذا نقول: من عمل سوءاً بجهالة؛ فهو آثم، ومن عمل سوءاً بجهل؛ فليس بآثم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ [النساء: ١٧]، والمراد بالجهالة هنا ليست ضد العلم، بل ضد الرشد، وهي السفه.

---

(١) ضعيف: وقد تقدم قريباً.

بَابُ
بَيَانُ شَيءٍ مِن أَنواعِ السِّحرِ

قَالَ أَحمَدُ: حَـدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعفَرٍ، حَدَّثَنَا عَـوفٌ، عَن حَيَّانَ بنِ العَلاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بنُ قَبِيـصَةَ، عَن أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرَقَ

ـ قوله: «باب بيان شيء من أنواع السحر».

أي: بيان حقائق هذه الأشياء مع حكمها.

وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر، وفسق[1]، فإن كان باستخدام الشياطين وما أشبه ذلك؛ فهو كفر.

وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر: منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية.

والأنواع: جمع نوع، والنوع أخص من الجنس؛ لأن الجنس اسم يدخل تحته أنواع، والنوع يدخل تحته أفراد، وقد يكون الجنس نوعًا باعتبار ما فوقه، والنوع جنسًا باعتبار ما تحته.

فالإنسان نوع باعتبار الحيوان، والحيوان باعتبار الإنسان جنس؛ لأنه يدخل فيه الإنسان والإبل والبقر والغنم، والحيوان باعتبار الجسم نوع؛ لأن الجسم يشمل الحيوان والجماد.

و«أنواع» هنا باعتبار الجنس العام.

وسبق أن السحر في اللغة: كل ما كان خفي السبب دقيقًا في إدراكه حتى عد الفخر الرازي من جملة أنواع السحر الساعات، وهي في القديم عبارة عن آلات مركبة؛ فكيف بالساعات الإلكترونية اليوم؟!

قوله: «العيافة».

مصدر عاف يعيف عيافةً، وهي: زجر الطير للتشاؤم أو التفاؤل؛ فعند العرب قواعد في هذا الأمر؛ لأن زجر الطير له أقسام.

---

(١) تقدم.

وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجبت»(١).

قَالَ عَوفٌ: العِيَافَةُ: زَجرُ الطَّيرِ، وَالطَّرقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بالأرضِ، وَالجبتُ: قَالَ الحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيطَانِ. إسنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلأبِي دَاوُدَ وَالنَّسائي وابنِ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِه» لَهُم المُسندُ منهُ.

فتارة يزجرها للصيد، كما قال أهل العلم في باب الصيد: إن تعليم الطير بأن ينزجر إذا زجر؛ فهذا ليس من هذا الباب.

وتارةً يزجر الطير للتشاؤم أو التفاؤل، فإذا زجر الطائر وذهب شمالا تشاءم، وإذا ذهب يمينًا تفاءل، وإن ذهب أمامًا؛ فلا أدرى أيتوقفون أم يعيدون الزجر؟ فهذا من الجبت.

قوله: **«الطرق»**.

فسره عوف: بأنه الخط يخط في الأرض، وكأنه من الطريق، من طرق الأرض يطرقها إذا سار عليها، وتخطيطها مثل المشى عليها يكون له أثر فى الأرض كأثر السير عليها.

ومعنى الخط بالأرض معروف عندهم، يضربون به على الرمل على سبيل السحر والكهانة، ويفعله النساء غالبًا، ولا أدرى كيف يتوصلون إلى مقصودهم وما يزعمونه من علم الغيب، وأنه سيحصل كذا على ما هو معروف عندهم؟! وهذا نوع من السحر.

أما خط الأرض ليكون سترة فى الصلاة، أو لبيان حدودها ونحو ذلك؛ فليس داخلا فى الحديث.

فإن قيل: قد صح عن الرسول ﷺ أنه سئل عن نبى من الأنبياء يخط؛ فقال: من وافق خطه؛ فذاك(٢).

قلنا: يجاب عنه بجوابين:

الأول: أن الرسول ﷺ علقه بأمر لا يمكن الحصول عليه؛ لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا؟

---

(١) ضعيف مرفوعًا: أخرجه أبو داود (٣٩٠٧، ٣٩٠٨) فى كتاب الطب، باب: فى الخط وزجر الطير، والنسائى فى «الكبرى» (١١١٠٨)، وأحمد (٣/ ٤٧٧)، (٥/ ٦٠)، وابن حبان (٦١٣١)، والبيهقى (٨/ ١٣٩)، والطبرانى فى «الكبير» (١٨/ ٣٦٩)، وقال الألبانى: الصحيح منه المقطوع.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٥٣٧) فى كتاب المساجد، باب: تحريم الكلام فى الصلاة، وأبو داود (٩٣٠) فى كتاب الصلاة، باب: تشميت العاطس فى الصلاة، وأحمد (٥/ ٤٤٧، ٤٤٨) من حديث معاوية بن الحكم السلمى رضي الله عنه.

. . . .

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالى كما في حال هذا النبي؛ فلا بأس به؛ لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إياها.

أما هذه الخطوط السحرية؛ فهي من الوحي الشيطاني، فإن قيل: طريقة الرسول ﷺ أنه يسد الأبواب جميعًا خاصة في موضوع الشرك؛ فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب؟

فالجواب: كأن هذا والله أعلم أمر معلوم، وهو أن فيه نبيًا من الأنبياء يخط؛ فلابد أن يجيب عنه الرسول ﷺ.

قوله: «من الجبت».

سبق أن الجبت السحر، وعلى هذا؛ فتكون «مِنْ» للتبعيض على الصحيح، وليست للبيان؛ أي: هذان النوعان من الجبت.

قوله: «والطيرة».

أي: من الجبت، على وزن فعَلَة، وهي اسم مصدر تطيَّر، والمصدر منه تَطَيّر، وهي التشاؤم بمرئي أو مسموع، وقيل: التشاؤم بمعلوم مرئيًا كان أو مسموعًا، زمانًا كان أو مكانًا، وهذا أشمل؛ فيشمل ما لا يرى ولا يسمع؛ كالتطير بالزمان.

وأصل التطير: التشاؤم، لكن أضيف إلى الطير؛ لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير، فعلقت به، وإلا؛ فإن تعريفها العام: التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

وكان العرب يتشاءمون بالطير وبالزمان وبالمكان وبالأشخاص، وهذا من الشرك كما قال النبي ﷺ (١).

والإنسان إذا فتح على نفسه باب التشاؤم؛ ضاقت عليه الدنيا، وصار يتخيل كل شيء أنه شؤم، حتى إنه يوجد أناس إذا أصبح وخرج من بيته ثم قابله رجل ليس له إلا عين واحدة تشاءم، وقال: اليوم يوم سوء، وأغلق دكانه، ولم يبع ولم يشتر - والعياذ بالله -، وكان بعضهم يتشاءم بيوم الأربعاء، ويقول: إنه يوم نحس وشؤم، ومنهم من يتشاءم بشهر شوال، ولا سيما في النكاح، وقد نقضت عائشة ﵂ هذا التشاؤم، بأنه ﷺ عقد عليها في شوال، وبنى بها في شوال؛ فكانت تقول: «أيكن كان أحظى عنده مني؟»(٢)، والجواب: لا أحد.

---

(١) الحديث أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٠) من حديث عبد الله بن عمرو ﵄، وانظر لفظه فيما سيأتي.

(٢)صحيح: أخرجه مسلم (١٤٢٣) في كتاب النكاح، باب: استحباب التزوج والتزويج في شوال.

. . . .

فالمهم أن التشاؤم ينبغى للإنسان أن لا يطرأ له على بال؛ لأنه يُنكِّد عليه عيشه؛ فالواجب الاقتداء بالنبى ﷺ حيث كان يعجبه الفأل[1]؛ فينبغى للإنسان أن يتفاءل بالخير ولا يتشاءم، وكذلك بعض الناس إذا حاول الأمر مرة بعد أخرى تشاءم بأنه لن ينجح فيه فيتركه، وهذا خطأ؛ فكل شىء ترى فيه المصلحة؛ فلا تتقاعس عنه فى أول محاولة، وحاول مرة بعد أخرى حتى يفتح الله عليك.

قوله: «من الجبت».

قال الحسن: الجبت: رَنَّة الشيطان، قال صاحب «تيسير العزيز الحميد»[2]: لم أجد فيه كلامًا.

والظاهر أن رنة الشيطان؛ أى: وحى الشيطان؛ فهذه من وحى الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذى يتلقى أمره من وحى الشيطان أنه أتى نوعًا من الكفر، وقول الحسن جاء فى «تفسير ابن كثير» باللفظ الذى ذكره المؤلف، وجاء فى «المسند» (٥/ ٦٠) بلفظ: إنه الشيطان.

ووجه كون العيافة من السحر أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر لا حقيقة له؛ فماذا يعنى كون الطائر يذهب يمينًا وشمالا أو أمامًا أو خلفًا؟ فهذا لا أصل له، وليس بسبب شرعى ولا حسى، فإذا اعتمد الإنسان على ذلك؛ فقد اعتمد على أمر خفى لا حقيقة له، وهذا سحر كما سبق تعريف السحر فى اللغة.

وكذلك الطرق من السحر؛ لأنهم يستعملونه فى السحر، ويتوصلون به إليه.

والطِّيرة كذلك؛ لأنها مثل العيافة تمامًا تستند إلى أمر خفى لا يصح الاعتماد عليه، وسيأتى فى باب الطيرة ما يستثنى منه.

قوله: «إسناده جيد...».

قال الشيخ: إسناده جيد، وعندى أنه أقل من الجيد فى الواقع؛ إلا أن يكون هناك متابعات، وكان بعض العلماء يذهب إلى أن الحديث إذا صح متنه، وكان موافقًا للأصول؛ فإنه يتساهل فى سنده، والعكس بالعكس، إذا كان مخالفًا للأصول؛ فإنه لا

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٥٤) فى كتاب الطب، باب: الطيرة، ومسلم (٢٢٢٣) فى كتاب السلام، باب: الطيرة، وابن ماجه (٣٥٣٦) فى كتاب الطب، باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة، وأحمد (٢/ ٢٦٦، ٤٠٦، ٤٥٣، ٥٢٤)، وابن حبان (٥٨٢٦، ٦١١٤، ٦١٢١، ٦١٢٤، ٦١٢٥) عن حديث أبى هريرة رضي الله عنه، وفى الباب عن أنس وهو فى الصحيحين أيضًا.

(٢) انظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص٣٩٨).

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ اقتَبَسَ شُعبَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ اقتَبَسَ شُعبَةً مِنَ السِّحرِ، زَادَ مَا زَادَ»(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسنَادُهُ صَحِيحٌ.

يبالى بالسند، وهذا مسلك جيد بالنسبة لأخذ الحكم من الحديث، لكن بالنسبة للحكم على السند بأنه جيد بمجرد شهادة الأصول لهذا الحديث بالصحة؛ فهذا مشكل لأنه يلزم أنه لو جاءنا هذا السند فى حديث آخر حكمنا بأنه جيد؛ فالأولى أن يقال: إن السند فيه ضعف، ولكن المتن صحيح، فأنا أرى أن مثل هذا لا يحكم له بالجود، إذ جيد أرقى من حسن، ثم الحكم بالحسن فى مثل هذا السند فى نفسى منه شىء؛ لأنه ينبغى لنا أن نتحرى فى الحديث عن الرسول ﷺ، إلا أن الذى يخفف الأمر هو صحة المتن، وأيهما أهم: السند أم المتن؟

الجواب: كلاهما مهمان، لكن المتن إذا كان صحيحًا تشهد له الأصول قد تستغنى عنه بما تشهد به الأصول، أما السند؛ فلا بد منه، يقول ابن المبارك: لولا السند؛ لقال كل من شاء ما شاء.

قوله: «**من**».

شرطية، وفعل الشرط: «**اقتبس**»، وجوابه: «**فقد اقتبس**».

قوله: «**اقتبس**».

أى: تَعَلَّم؛ لأن التعلم وهو أخذ الطالب من العالم شيئًا من علمه بمنزلة الرجل يقتبس من صاحب النار شعلة.

قوله: «**شعبة**».

أى: طائفة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ [الحجرات:١٣]؛ أى: طوائف وقبائل.

قوله: «**من النجوم**».

المراد: علم النجوم، وليس المراد النجوم أنفسها؛ لأن النجوم لا يمكن أن تُقتبس وتُتَعلَّم، والمراد به هنا علم النجوم الذى يستدل به على الحوادث الأرضية؛ فيستدل مثلا باقتران النجم الفلانى بالنجم الفلانى على أنه سيحدث كذا وكذا.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٩٠٥) فى كتاب الطب، باب: فى النجوم، وابن ماجه (٣٧٢٦) فى كتاب الأدب، باب: تعلم النجوم، وأحمد (١/ ٢٧٧، ٣١١)، وصححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٦٠٧٤)، و«الصحيحة» (٧٩٣).

. . . .

ويستدل بولادة إنسان في هذا النجم على أنه سيكون سعيداً، وفي النجم الآخر على أنه سيكون شقيًا؛ فيستدلون باختلاف أحوال النجوم على اختلاف الحوادث الأرضية، والحوادث الأرضية من عند الله، قد تكون أسبابها معلومة لنا، وقد تكون مجهولة، لكن ليس للنجوم بها علاقة، ولهذا جاء في حديث زيد بن خالد الجهني في غزوة الحديبية؛ قال: صلى بنا رسول الله ذات ليلة على أثر سماء من الليل؛ فقال: **«قال الله تعالى: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فمن قال: مُطرنا بنوء كذا وكذا** ـ بنوء يعني: بنجم، والباء للسببية؛ يعني: هذا المطر من النجم ـ؛ **فإنه كافر بي مؤمن بالكوكب، ومن قال: مطرنا بفضل الله ورحمته؛ فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب»**(١).

فالنجوم لا تأتي بالمطر ولا تأتي بالرياح أيضًا، ومنه نأخذ خطأ العوام الذين يقولون: إذا هبت الريح طلع النجم الفلاني؛ لأن النجوم لا تأثير لها بالرياح، صحيح أن بعض الأوقات والفصول يكون فيها ريح ومطر؛ فهي ظرف لهما، وليست سببًا للريح أو المطر.

ـ وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:

الأول: علم التأثير، وهو أن يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية؛ فهذا محرم باطل لقول النبي ﷺ: **«من اقتبس شعبة من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر»**، وقوله في حديث زيد بن خالد: **«من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب»**، ولقول النبي ﷺ في الشمس والقمر: **«إنهما آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته»**(٢)؛ فالأحوال الفلكية لا علاقة بينها وبين الحوادث الأرضية.

الثاني: علم التسيير، وهو ما يستدل به على الجهات والأوقات؛ فهذا جائز، وقد يكون واجبًا أحيانًا، كما قال الفقهاء: إذا دخل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٨٤٦) في كتاب الأذان، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم، ومسلم (٧١) في كتاب الإيمان، باب: بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، وأبو داود (٣٩٠٦) في كتاب الطب، باب: في النجوم، والنسائي في «الكبرى» (١٨٣٣، ١٠٧٦١)، ومالك (١/ ١٩٢)، وأحمد (٤/ ١١٧)، وابن حبان (١٨٨، ٦١٣٢) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٤١) في كتاب الكسوف، باب: الصلاة في كسوف الشمس، ومسلم (٩١١) في كتاب الكسوف، باب: ذكر النداء بصلاة الكسوف: الصلاة الجامعة، والنسائي (٣/ ١٢٦) في كتاب الكسوف، باب: الأمر بالصلاة عند كسوف القمر، وفي «الكبرى» (١٨٤٥)، وابن ماجه (١٢٦١) في كتاب إقامة الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الكسوف، والدارمي (١٥٢٥)، وأحمد (٤/ ١٢٢)، وابن خزيمة (١٣٧٠) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

وللنَّسَائي من حَديث أَبي هُرَيرَةَ: «مَن عَقَدَ عُقدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيها؛ فَقَد سَحَرَ، وَمَن سَحَرَ؛ فَقَد أَشرَكَ، وَمَن تَعَلَّقَ شَيئًا؛ وُكِّلَ إِلَيه» (١).

يتعلم علامـات القبلة من النجوم والشمس والقمـر، قال تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلاً لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [النحل:١٥]، فلما ذكر الله العلامات الأرضية انتقل إلى العـلامات السماوية؛ فقال تعالى: ﴿وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل:١٦]؛ فالاستدلال بهـذه النجوم على الأزمان لا بأس به، مثل أن يقال: إذا طلع النجـم الفلاني دخل وقت السيل ودخل وقت الربـيع، وكذلك على الأماكن؛ كالقبلة، والشمال، والجنوب.

قوله: «فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد».

المراد بالسـحر هنا: مـا هو أعم من السحـر المعروف؛ لأن هذا من الاسـتدلال بالأمور الخفـية التي لا حقيـقة لها، كمـا أن السحر لا حقـيقة له؛ فالسـحر لا يقلب الأشياء، لكنه يُموِّه، وهكذا اختلاف النجوم لا تتغير بها الأحوال.

قوله: «زاد ما زاد».

أي: كلما زاد شعبة من تعلم النجوم ازداد شعبة من السحر.

ووجه ذلك: أن الشيء إذا كان من الشيء؛ فإنه يزداد بزيادته.

- وجه مناسبة الحديث لترجمة المؤلف:

إن من أنواع السحـر: تعلم النجوم ليسـتدل بها على الحوادث الأرضـية، وهذا الحديث وإن كـان ضعـيف السند؛ لكن من حيـث المعنى صحـيح تشهد له الـنصوص الأخرى.

قوله: «من عقد عقدة».

«من» شرطية، والعقد معروف.

قوله: «ثم نفث فيها».

النَّفث: النفخ بريق خفيف، والمراد هنا النفث من أجل السحر.

أما لو عقد عقدة، ثم نفث فـيها من أجل أن تحتكم بالرطوبة؛ فليس بداخل في الحديث، والنفث من أجل السحر يفعلونه بعض الأحيان للصرف؛ فيصرفون به الرجل عن زوجتـه، ولا سيما عند عـقد النكاح؛ فيبـعد الرجل عن زوجته، فـلا يقوى على

---

(١) ضعيف: أخرجه النسائي (٧/ ١١٢) في كتـاب تحريم الدم، باب: الحكم في السحرة، وفي «الكبـرى» (٣٥٤٢)، والطبـراني في «الأوسط» (١٤٩٢) والحـديث فـيه الحسـن البصري، وهو مدلس، وقد عنعنه، ولذا ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٧٠٢).

. . . .

جماعـها، فمن عقـد هذه العقدة؛ فقـد وقع فى السحر كمـا قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤].

قوله: «ومن سحر فقد أشرك».

«من» هذه شرطية، وفعل الشرط: «سحر»، وجوابه: «فقد أشرك».

وقوله: «فقد أشرك».

هذا لا يتناول جميع السحر، إنما المراد من سَحَرَ بالطرق الشيطانية.

أما من سحر بالأدوية والعقاقير وما أشبهها؛ فقد سبق أنه لا يكون مشركًا، لكن الذى يسحر بواسطة طاعة الشياطين واستخدامهم فيما يريد؛ فهذا لا شك أنه مشرك.

قوله: «ومن تعلق شيئًا وكل إليه».

«تعلق شيئًا»؛ أى: استمسك به، واعتمد عليه.

«وكل إليه»؛ أى: جعل هذا الشىء الذى يتعلق به عـمادًا له، ووكله الله إليه، وتخلى عنه.

ومناسبة هذه الجملة للتى قبلها: أن النافخ فى العُقَد يريد أن يتوصل بهذا الشىء إلى حاجته ومآربه، فيُوكل إلى هذا الشىء المُحَرَّم.

ووجه آخر: وهو أن من الناس من إذا سُحـر عن طريق النفخ بالعقد ذهب إلى السحرة وتعلق بهم، ولا يذهب إلى القراءات والأدوية المباحة والأدعية المشروعة، ومن توكل على الله كفـاه، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ﴾ [الطلاق: ٣]، وإذا كان الله حسبك فلا بد أن تصل إلى ما تريد.

لكن من تعلق شيئًـا من المخلوقين وكل إليه، ومن وكل إلى شىء من المخلوقين وكل إلى ضعف وعجز وعورة، وقد يشمل الحديث من اعتمد على نفسه وصار معجبًا بما يقول ويفعل؛ فإنه يوكل إلى نفسه، ويوكل إلى ضـعف وعجز وعورة، ولهذا ينبغى أن تكون دائمًا متعلقًا بالله فى كل أفعالك وأحوالك حتى فى أهون الأمور.

ونقول للإنسـان: اعتـمد على نفسك بالـنسبة للناس، فـلا تسألهم ولا تسـتذل أمامهم، واسـتغن عنهم ما استطعت، أمـا بالنسبة لله؛ فلا تستـغن عنه، بل كن دائمًا معتمدًا على ربك حتى تتيـسر لك الأمور، ومن هذا النوع من يتعلقون ببعض الأحراز

وعَن ابنِ مَسعُود؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَلا هَل أُنَبِّئُكُم مَا العَضه؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَينَ النَّاسِ»(١).

يعلقونها؛ فإنهم يوكلون إلى هذا، ولا يحصل لهم مقصودهم، لكنهم لو اعتمدوا على الله، وسلكوا السبل الشرعية؛ حصل لهم ما يريدون، ومن هذا النوع أيضًا من تعلق شيئًا من القبور، وجعلها ملجأه ومُغيثه عند طلب الأمور؛ فإنه يوكل إليه، والإنسان قد يفتن ويحصل له المطلوب بدعاء هؤلاء، ولكن هذا المطلوب الذى حصل حصل عند دعائهم لا بدعائهم، والآية صريحة في ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحقاف: ٥]، لكن الله تعالى قد يفتن من شاء من عباده.

- مناسبة الحديث:

إن هؤلاء الذين يتعلقون بالسحر، ويجعلونه صناعة يصلون بها إلى مآربهم يوكلون إلى ذلك، وآخر أمرهم الخسارة والندم.

قوله: «ألا».

أداة استفتاح، والغرض تنبيه المخاطب والاعتناء بما يلقى إليه لأهميته.

قوله: «هل أنبئكم ما العضه».

الاستفهام للتشويق؛ كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الصف: ١٠].

لأن الإنسان مشتاق إلى العلوم يحب أن يعلم، وقد يكون المراد به التنبيه؛ لأن المُوَجَّه إليه الخطاب ينبغى أن يتنبه ليعلم، وهى تصلح للجميع.

ومعنى أنبئكم: أخبركم، وهى مرادفة للخبر فى اصطلاح المحدثين، وقال بعض العلماء من ناحية اللغة لا الاصطلاح: إن الإنباء لغة يكون فى الأمور الهامة، والإخبار أعم منه يكون فى الهامة وغير الهامة.

قوله: «العضه» على وزن الحبل والصمت والوعد، بمعنى القطع، وأما العضة على وزن عدة؛ فإنها التفريق، وأيًا كان؛ فإنها تتضمن قطعًا وتفريقًا.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٠٦) فى كتاب البر والصلة، باب: تحريم النميمة، والبيهقى (١٠/ ٢٤٦)، وأبو يعلى (٥٣٦٣).

. . . .

قوله: «هي النميمة».

فعيلة بمعنى مفعولة، وهي من نمّ الحديث إلى غيره؛ أي: نقله، والنميمة فسرها بقوله: «القالة بين الناس»؛ أي: نقل القول بين الناس، فينقل من هذا إلى هذا، فيأتي لفلان ويقول: فلان يسبك؛ فهو نم إليه الحديث ونقله، وسواء كان صادقًا أو كاذبًا، فإن كان كاذبًا؛ فهو بهت ونميمة، وإن كان صادقًا؛ فهو نميمة.

والنميمة كما أخبر الرسول ﷺ تقطع الصلة، وتفرق بين الناس[1]؛ فتجد هذين الرجلين صديقين، فيأتي هذا النمام، فيقول لأحدهما: صاحب يسبك، فتنقلب هذه المودة إلى عداوة، فيحصل التفرق، وهذا يشبه السحر بالتفريق؛ لأن السحر فيه تفريق، قال تعالى: ﴿فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه﴾ [البقرة: ١٠٢].

والنميمة من كبائر الذنوب، وهي سبب لعذاب القبر، ومن أسباب حرمان دخول الجنة، قال ﷺ: «لا يدخل الجنة قتات»[2]؛ أي: نمام، وفي حديث ابن عباس المتفق عليه: أنه ﷺ: «مر بقبرين يعذبان، أحدهما كان يمشي بالنميمة»[3].

والنميمة كما هي من كبائر الذنوب؛ فهي في الحقيقة خلق ذميم، ولا ينبغي للإنسان أن يطيع النمام مهما كانت حاله، قال تعالى: ﴿ولا تطع كل حلاف مهين * هماز مشاء بنميم﴾ [القلم: ١٠، ١١]، واعلم أن من نم إليك نم فيك أو منك؛ فاحذره.

وهي أيضًا سبب من أسباب فساد المجتمع؛ لأن هذا النمام إذا أراد أن يعتدي على كل صديقين متحابين، ويفرق بينهما بنميمته فسد المجتمع؛ لأن المجتمع مكون من أفراد، فإذا تفرقت صار كما قال الله - عز وجل -: ﴿ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم﴾ [الأنفال: ٤٦]، وإذا لم يكن المجتمع كإنسان واحد؛ فإنه لا يمكن أن يكون مجتمعًا؛ فهو أفراد متناثرة، والأفراد المتناثرة ليس لها قوة، ولهذا قال الشاعر:

---

(١) الحديث أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٧) من حديث عبد الرحمن بن غنم رضي الله عنه، وهو ممن اختلف في صحبته، وأخرجه أحمد (٦/ ٤٥٩) من حديث أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها، والحديث فيه شهر بن حوشب، وهو سيئ الحفظ.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٠٥٦) في كتاب الأدب، باب: ما يكره من النميمة، ومسلم (١٠٥) في كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم النميمة، وأبو داود (٤٨٧١) في كتاب الأدب، باب: في القتات، وأحمد (٥/ ٣٨٢، ٣٨٩)، وابن حبان (٥٧٦٥)، والبيهقي (٨/ ١٦٦) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢١٦) في كتاب الوضوء، باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله، ومسلم (٢٩٢) في كتاب الطهارة، باب: الدليل على نجاسة البول، وأبو داود =

وَلَهُمَا عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحراً»(١).

لا تخاصم بواحد أهل بيت فضعيفان يغلبـــــان قويًا

وقال الآخر:

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسراً فإذا افترقـن تكســـرت أفـرادا

ونحن لو تأملنا النصوص الشرعية؛ لوجدناها تحرم كل ما يكون سببًا للتفرق والقطيعة، قال ﷺ: **«ولا يبيع بعضكم على بيع بعض»**(٢)، وقال: **«لا يخطب الرجل على خطبة أخيه»**(٣)، وكل هذا لدفع ما يوجب العداوة والبغضاء بين الناس.

قوله: «إن من البيان».

«إن»: حرف توكيد، ينصب الاسم ويرفع الخبر، و**«من»**: يحتمل أن تكون للتبعيض، ويحتمل أن تكون لبيان الجنس؛ فعلى الأول يكون المعنى: إن بعض البيان سحر وبعضه ليس بسحر، وعلى الثاني يكون المعنى: إن جنس البيان كله سحر.

قوله: «لسحراً».

اللام للتوكيد، و**«سحراً»**: اسم إن.

والبيان: هو الفصاحة والبلاغة، وهو من نعمة الله على الإنسان، قال تعالى: ﴿ خَلَقَ الإِنسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ [الرحمن: ٣، ٤].

= (٢٢٠، ٢١) في كتاب الطهارة، باب: الاستبراء من البول، والترمذي (٧٠) في كتاب الطهارة، باب: ما جاء في التشديد في البول، والنسائي (١/ ٢٨) في كتاب الطهارة، باب: التنزه عن البول، و(٤/ ١٠٦) في كتاب الجنائز، باب: وضع الجريدة على القبر، وفي «الكبرى» (٢٧، ٢١٩٥، ٢١٩٦، ١١٩١٣)، وابن ماجه (٣٤٧) في كتاب الطهارة، باب: التشديد في البول، والدارمي (٧٣٩)، وأحمد (١/ ٢٢٥)، وابن حبان (٣١٢٨، ٣١٢٩)، وابن خزيمة (٥٥، ٥٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥١٤٦) في كتاب النكاح، باب: الخطبة، وأبو داود (٥٠٠٧) في كتاب الأدب، باب: ما جاء في المتشدق في الكلام، والترمذي (٢٠٢٨) في كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في إن من البيان لسحراً، ومالك (٢//٩٨٦)، وأحمد (٢/ ٥٩، ٦٢)، وابن حبان (٥٧٩٥)، وأبو يعلى (٥٦٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥١٤٢) في كتاب النكاح، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، ومسلم (١٤١٢) في كتاب النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه، وأبو داود (٢٠٨١) في كتاب النكاح، باب: في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، والترمذي (١٢٩٢) في كتاب البيوع، باب: ما جاء في النهي عن البيع على بيع أخيه، والنسائي (٦/ ٧٣) في كتاب النكاح، باب: خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له، وفي «الكبرى» (٥٣٦٠)، وابن ماجه (٢١٧١) في كتاب التجارات، باب: لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يسوم على سومه، ومالك (٢/ ٦٨٣)، والدارمي (٢١٧٦)، وأحمد (٢/ ٢١، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٦، ١٣٠، ١٤٢، ١٥٣)، وابن حبان (٤٩٦٥، ٤٩٦٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) صحيح: وهو الحديث المتقدم.

فيه مَسَائلُ:

الأولى: أَنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرقَ وَالطِّيَرةَ مِنَ الجبت.

والبيان نوعان:

الأول: بيان لا بد منه، وهذا يشترك فيه جميع الناس فكل إنسان إذا جاع قال: إنى جعت، وإذا عطش قال: إنى عطشت، وهكذا.

الثاني: بيان بمعنى الفصاحة التامة التى تَسبِى العقول وتغير الأفكار، وهى التى قال فيها الرسول ﷺ: **«إن من البيان لسحراً»**.

وعلى هذا التقسيم تكون **«من»** للتبعيض؛ أى: بعض البيان ـ وهو البيان الكامل الذى هو الفصاحة ـ سحر.

أما إذا جعلنا البيان بمعنى الفصاحة فقط؛ صارت **«من»** لبيان الجنس.

ووجه كون البيان سحراً: أنه يأخذ بلب السامع، فيصرفه أو يعطفه، فيظن السامع أن الباطل حق لقوة تأثير المتكلم، فينصرف إليه، ولهذا إذا أتى إنسان يتكلم بكلام معناه باطل، لكن لقوة فصاحته وبيانه يسحر السامع حقًا، فينصرف إليه، وإذا تكلم إنسان بليغ يحذر من حق، ولفصاحته وبيانه يظن السامع أن هذا الحق باطل، فينصرف عنه، وهذا من جنس السحر الذى يسمونه العطف والصرف، والبيان يحصل به عطف وصرف؛ فالبيان فى الحقيقة بمعنى الفصاحة، ولا شك أنها تفعل فعل السحر، وابن القيم يقول عن الحور: حديثها السحر الحلال.

وقوله: **«إن من البيان لسحراً»**، وهل هذا على سبيل الذم، أو على سبيل المدح، أو لبيان الواقع ثم ينظر إلى أثره؟

الجواب: الأخير هو المراد؛ فالبيان من حيث هو بيان لا يمدح عليه ولا يذم، ولكن ينظر إلى أثره، والمقصود منه، فإن كان المقصود منه رد الحق وإثبات الباطل؛ فهو مذموم؛ لأنه استعمال لنعمة الله فى معصيته، وإن كان المقصود منه إثبات الحق وإبطال الباطل؛ فهو ممدوح، وإذا كان البيان يستعمل فى طاعة الله وفى الدعوة إلى الله؛ فهو خير من العىّ، لكن إذا ابتُلىَ الإنسان ببيان ليصد الناس عن دين الله؛ فهذا لا خير فيه، والعى خير منه، والبيان من حيث هو لا شك أنه نعمة، ولهذا امتن الله به على العبد؛ فقال تعالى: ﴿ علَّمه البيان ﴾ [الرحمن: ٤].

ـ وجه مناسبة الحديث للباب:

المؤلف كان حكيمًا فى تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شىء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشىء؛ لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبائر الذنوب، ومنها دون ذلك، ومنها ما هو جائز على حسب ما يقصد به وعلى حسب تأثيره وآثاره.

قال **«فيه مسائل»**.

أى: فى هذا الباب وما تضمنه من الأحاديث والآثار مسائل:

ـ المسألة الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت.

وقد سبق تفسير هذه الثلاثة وتفسير الجبت.

الثانية: تَفسيرُ العيَافَة وَالطَّرق.

الثالثة: أَنَّ علمَ النُّجُومِ نَوعٌ مِنَ السِّحرِ.

الرابعة: العَقدُ مَعَ النَّفث من ذلكَ.

الخامسة: أَنَّ النَّميمَةَ من ذلكَ.

السادسة: أَنَّ من ذلكَ بَعضُ الفَصَاحَة.

ـ الثانية: تفسير العيافة والطرق.

وقد بيّنت فى الباب أيضًا وشرحت.

ـ الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر.

لقوله: **«من اقتبس شعبة من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر»**. وسبق الكلام عليها أيضًا.

ـ الرابعة: العقد مع النفث من ذلك.

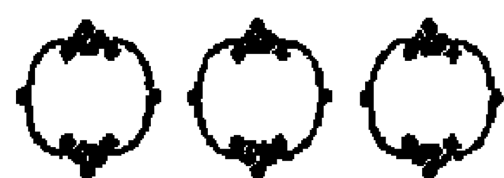
لحديث أبى هريرة: **«من عقد عقدة ثم نفث فيها؛ فقد سحر»**، وقد تقدم الكلام على ذلك.

ـ الخامسة: أن النميمة من ذلك.

لحديث ابن مسعود: **«ألا هل أنبئكم ما العضه؟ هى النميمة»**، وهى من السحر؛ لأنها تفعل ما يفعل الساحر من التفريق بين الناس والتحريش بينهم، وقد سبق بيان ذلك.

ـ السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة.

أى: من السحر بعض الفصاحة؛ لقول النبى ﷺ: **«إن من البيان لسحراً»**، والمؤلف رحمه الله قال: بعض الفصاحة استدلالاً بقوله ﷺ: **«إن من البيان»**؛ لأن **«من»** هنا عند المؤلف للتبعيض، ووجه ذلك من السحر أن لسان البليغ ذى البيان قد يصرف الهمم وقد يلهب الهمم بما عنده من الفصاحة.



بَابُ
مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَنَحوِهِم

الكُهَّان: جمع كـاهن، والكهنة أيضًا جمع كاهن، وهم قـوم يكونون فى أحياء العرب يتحاكم الناس إليـهم، وتتصل بهم الشياطين، وتخبرهم عمـا كان فى السماء، تسترق السمع من السماء، وتأتى وتخـبر الكاهن، ثم الكاهن يضيف إلى هذا الخبر ما يضيف من الأخبـار الكاذبة، ويخبر الناس، فإذا وقع مما أخبر به شيء؛ اعـتقده الناس عالمًا بالغيب، فصـاروا يتحاكمون إليهم؛ فهم مـرجع للناس فى الحكم، ولهذا يُسَمَّون الكهنة؛ إذ هم يخبـرون عن الأمور فى المسـتقبل، يقولون: سـيقع كذا وسيـقع كذا، وليس من الكهانة فى شيء من يخبر عن أمـور تدرك بالحساب؛ فإن الأمور التى تدرك بالحساب ليـست من الكهانة فى شيء، كما لو أخـبر عن كسوف الشـمس أو خسوف القمر؛ فهـذا ليس من الكهانة؛ لأنه يدرك بالحساب، وكما لو أخـبر أن الشمس تغرب فى ٢٠ من برج الميزان مـثلا فى الساعة كذا وكـذا؛ فهذا ليس من علم الغـيب، وكما يقولـون: إنه سيخـرج فى أول العام أو العـام الذى بعده مـذنب (هالى)، وهو نجم له ذنب طويل؛ فـهذا ليس من الكهانـة فى شيء؛ لأنه من الأمور التى تدرك بالحـساب؛ فكل شيء يدرك بالحساب؛ فإن الإخبار عنه ولو كان مستقبلاً لا يعتبر من علم الغيب، ولا من الكهانة.

وهل من الكهانة مـا يخبر به الآن مـن أحوال الطقس فى خلال أربع وعـشرين ساعة أو ما أشبه ذلك؟

الجواب: لا؛ لأنه أيضـًا يستند إلى أمور حـسية، وهى تَكَيُّف الجـو؛ لأن الجو يتكيف على صفة معينة تعرف بالموازين الدقيقة عندهم؛ فيكون صالحًا لأن يمطر، أو لا يمطر، ونظيـر ذلك فى الـعلم البـدائى إذا رأينا تجـمع الغـيـوم والرعـد والبـرق وثقل السحاب، نقول: يوشك أن ينزل المطر.

فالمهم أن ما استند إلى شيء محـسوس؛ فليس من علم الغيب، وإن كان بعض العـامة يظنون أن هذه الأمـور من علم الغـيب، ويقولون: إن الـتصـديق بها تصـديق بالكهانة.

والشيء الذى يدرك بالحس إنكاره قبيح؛ كما قال السَّفَّارينى:

فكل معلوم بحس أو حجا فنكره جهل قبيح بالهجـا

رَوَى مُسلِمٌ فِي «صَحِيحِه» عَن بَعضِ أَزوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «مَن أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَن شَيءٍ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ لَم تُقبَل لَهُ صَلَاةٌ أَربَعِينَ يَومًا»(١).

فالذى يُعلم بالحسّ لا يمكن إنكاره ولو أن أحدًا أنكره مستندًا بذلك إلى الشرع، لكان ذلك طعنًا بالشرع.

قوله: «من»: شرطية؛ فهى للعموم.

والعرّاف: صيغة مبالغة من العارف، أو نسبة؛ أى: من ينتسب إلى العرافة.

والعراف قيل: هو الكاهن، وهو الذى يخبر عن المستقبل.

وقيل: هو اسم عام للكاهن والمُنجِّم والرَّمال ونحوهم ممن يستدل على معرفة الغيب بمقدمات يستعملها، وهذا المعنى أعم، ويدل عليه الاشتقاق؛ إذ هو مشتق من المعرفة، فيشمل كل من تعاطى هذه الأمور وادّعى بها المعرفة.

قوله: «فسأله؛ لم تقبل له صلاة أربعين يومًا».

ظاهر الحديث أن مجرد سؤاله يوجب عدم قبول صلاته أربعين يومًا، ولكنه ليس على إطلاقه؛ فسؤال العراف ونحوه ينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يسأله سؤالا مجردًا؛ فهذا حرام لقول النبى ﷺ: «من أتى عرافًا...»؛ فإثبات العقوبة على سؤاله يدل على تحريمه؛ إذ لا عقوبة إلا على فعل محرم.

القسم الثانى: أن يسأله فيصدقه، ويعتبر قوله؛ فهذا كفر لأن تصديقه فى علم الغيب تكذيب للقرآن، حيث قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله؛ فهذا لا بأس به، ولا يدخل فى الحديث.

وقد سأل النبى ﷺ ابن صياد؛ فقال: «ماذا خَبّأت لك؟ قال: الدُّخ. فقال:

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٣٠) فى كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان، وأحمد (٤/ ٦٨)، (٥/ ٣٨٠)، والبيهقى (٨/ ١٣٨)، والطبرانى فى «الكبير» (٢٣/ ٢١٥) وهو فى «الصحيح» بدون لفظ «فصدقه بما يقول».

. . . .

اخسأ؛ فلن تعدو قَدْرَك»(١)؛ فالنبي ﷺ سأله عن شيء أضمره له؛ لأجل أن يختبره، فأخبره به.

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجبًا.

وإبطال قول الكهنة لا شك أنه أمر مطلوب، وقد يكون واجبًا؛ فصار السؤال هنا ليس على إطلاقه، بل يفصل فيه هذا التفصيل على حسب ما دلت عليه الأدلة الشرعية الأخرى.

وقد ذكر شيخ الإسلام أن الجن يخدمون الإنس في أمور، والكهان يستخدمون الجن ليأتوهم بخبر السماء، فيضيفون إليه من الكذب ما يضيفون، وخدمة الجن للإنس ليست محرمة على كل حال، بل هي على حسب الحال.

فالجني يخدم الإنس في أمور لمصلحة الإنس، وقد يكون للجن فيها مصلحة، وقد لا يكون له فيها مصلحة، بل لأنه يحبه في الله ولله، ولا شك أن من الجن مؤمنين يحبون المؤمنين من الإنس؛ لأنه يجمعهم الإيمان بالله.

وقد يخدمونهم لطاعة الإنس لهم فيما لا يرضى الله - عز وجل -؛ إما في الذبح لهم، أو في عبادتهم، أو ما أشبه ذلك.

والأغرب من ذلك أنهم ربما يخدمون الإنس لأمر محرم من زنا أو لواط؛ لأن الجنية قد تستمتع بالإنسي بالعشق والتلذذ بالاتصال به، أو بالعكس، وهذا أمر معلوم مشهود، حتى ربما كان الجني الذي في الإنسان ينطق بذلك، كما يعلم من الذين يقرءون على المصابين بالجن.

والنبي ﷺ حضر إليه الجن وخاطبهم، وأرشدهم، ووعدهم بعطاء لا نظير له؛ فقال لهم: **«كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه أوفر ما يكون لحمًا، وكل بعرة؛ فهي علف لدوابكم»**(٢)، وذكر أن في عهد عمر رضي الله عنه امرأة لها رئيٌّ من الجن، وكانت

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٥٥) في كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات، ومسلم (٢٩٣٠) في كتاب الفتن، باب: ذكر ابن صياد، وأبو داود (٤٣٢٩) في كتاب الملاحم، باب: في خبر ابن صائد، والترمذي (٢٢٤٩) في كتاب الفتن، باب: ما جاء في ذكر ابن صائد، وأحمد (٢/ ١٤٨)، وابن حبان (٦٧٨٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٤٥٠) في كتاب الصلاة، باب: الجهر بالقراءة في الصبح، وابن حبان (١٤٣٢)، وابن خزيمة (٨٢)، والبيهقي (١/ ١١، ١٠٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

. . . .

توصيه بأشياء، حتى إنه تأخر عمر ذات يوم، فأتوا إليه، فقالوا: ابحثي لنا عنه. فذهب هذا الجنى الذى فيها، وبحث وأخبرهم أنه فى مكان كذا، وأنه يَسِمُ إبل الصدقة.

قوله: «فصَدَّقه».

ليست فى «صحيح مسلم»، بل الذى فى «مسلم»: «**فسأله؛ لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**»، وزيادتها فى نقل المؤلف؛ إما لأن النسخة التى نقل منها بهذا اللفظ «فصدقه»، أو أن المؤلف عزاه إلى «مسلم» باعتبار أصله، فأخذ من «مسلم»: «**فسأله**»، وأخذ من أحمد: «**فصدقه**».

قوله: «**لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**».

نفى القبول هنا هل يلزم منه نفى الصحة أولا؟

نقول: نفى القبول إما أن يكون لفوات شرط، أو لوجود مانع؛ ففى هاتين الحالتين يكون نفى القبول نفيًا للصحة، كما لو قلت: من صلى بغير وضوء لم يقبل الله صلاته، ومن صلى فى مكان مغصوب لم يقبل الله صلاته عند من يرى ذلك.

وإن كان نفى القبول لا يتعلق بفوات شرط ولا وجود مانع؛ فلا يلزم من نفى القبول نفى الصحة، وإنما يكون المراد بالقبول المنفى: إما نفى القبول التام؛ أى: لم تقبل على وجه التمام الذى يحصل به تمام الرضا وتمام المثوبة.

وإما أن يراد به أن هذه السيئة التى فَعَلَها تقابل تلك الحسنة فى الميزان، فتسقطها، ويكون وزرها موازيًا لأجر تلك الحسنة، وإذا لم يكن له أجر صارت كأنها غير مقبولة، وإن كانت مجزئة ومبرئة للذمة، لكن الثواب الذى حصل بها قوبل بالسيئة فأسقطته.

ومثله قوله ﷺ: «**من شرب الخمر؛ لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»(١).

وقوله: «**أربعين يومًا**».

تخصيص هذا العدد لا يمكننا أن نعلله؛ لأن الشىء المُقدّر بعدد لا يستطيع الإنسان غالبًا أن يعرف حكمته، فكون الصلاة خمس صلوات أو خمسين لا نعلم لماذا خصصت بذلك؛ فهذا من الأمور التى يقصد بها التعبد لله، والتعبد لله بما لا تعرف حكمته أبلغ من التعبد له بما تعرف حكمته؛ لأنه أبلغ فى التذلل، صحيح أن الإنسان

---

(١) صحيح: أخرجه النسائى (٨/ ٣١٤) فى كتاب الأشربة، باب: ذكر الرواية المبينة عن صلوات شارب الخمر، وفى «الكبرى» (٥١٧٤)، وابن ماجه (٣٣٧٧) فى كتاب الأشربة، باب: من شرب الخمر لم تقبل له صلاة، وأحمد (٢/ ١٩٧)، وابن خزيمة (٩٣٩) من حديث عبد الله بن عمر ﭬ، وفى الباب عن ابن عمر وابن عباس ﭭ.

وعَن أَبى هُرَيرةَ ﷺ، عَنِ النَّبى ﷺ؛ قَالَ: «مَن أَتَى كَاهنًا، فَصَدَّقَهُ بمَا يَقُولُ؛ فَقَد كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحمَّد ﷺ»(١). رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ.

إذا عرف الحكمة اطمأنت نفسه أكثر، لكن كون الإنسان ينقاد لما لا يعرف حكمته دليل على كمال الانقياد والتعبد لله ـ عز وجل ـ؛ فهو من حيث العبودية أبلغ وأكمل، أما ذاك؛ فهو من حيث الطمأنينة إلى الحكم يكون أبلغ؛ لأن النفس إذا علمت بالحكمة فى شىء اطمأنت إليه بلا شك، وازدادت أخذًا له وقبولاً؛ فهناك أشياء مما عيَّنه الشرع بعدد أو كيفية لا نعلم ما الحكمة فيه، ولكن سبيلنا أن نكون كما قال تعالى عن المؤمنين: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾ [الأحزاب:٣٦].

فعلينا التسليم والانقياد وتفويض الأمر إلى الله تعالى.

ويؤخذ من الحديث: تحريم إتيان العراف، وسؤاله؛ إلا ما استثنى؛ كالقسم الثالث والرابع؛ لما فى إتيانهم وسؤالهم من المفاسد العظيمة، التى ترتب على تشجيعهم وإغراء الناس بهم، وهم فى الغالب يأتون بأشياء كلها باطلة.

قوله: «من أتى كاهنًا».

تقدم معنى الكاهن، وأنهم كانوا رجالا فى أحياء العرب تنزل عليهم الشياطين، وتخبرهم بما سمعت من أخبار السماء.

قوله: «فصدقه».

أى: نسبه إلى الصدق، وقال: إنه صادق، وتصديق الخبر يعنى: تثبيته وتحقيقه، فقال: هذا حق وصحيح وثابت.

قوله: «بما يقول».

«ما» عامة فى كل ما يقول، حتى ما يحتمل أنه صدق؛ فإنه لا يجوز أن يصدقه؛ لأن الأصل فيهم الكذب.

قوله: «فقد كفر بما أنزل على محمد».

أى: بالذى أنزل، والذى أنزل على محمد ﷺ القرآن أنزل إليه بواسطة جبريل، قال

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٩٠٤) فى كتاب الطب، باب: فى الكهان، والترمذى (١٣٥) فى كتاب الطهارة، باب: ما جاء فى كراهية إتيان الحائض، وابن ماجه (٦٣٩) فى كتاب الطهارة، باب: النهى عن إتيان الحائض، والدارمى (١١٣٦)، وأحمد (٢/ ٤٠٨، ٤٢٩، ٤٧٦) والحديث صححه الألبانى فى «صحيح الجامع» (٥٩٣٩).

. . . .

تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٢، ١٩٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ﴾ [النحل: ١٠٢]، وبهذا نعرف أن القول الراجح في الحديث القدسي أنه من كلام الله تعالى معنى، وأما لفظه؛ فمن الرسول ﷺ، لكنه حكاه عن الله؛ لأننا لو لم نقل بذلك لكان الحديث القدسي أرفع سندًا من القرآن، حيث إن الرسول ﷺ يرويه عن ربه مباشرة والقرآن بواسطة جبريل.

ولأنه لو كان من كلام الله لفظًا؛ لوجب أن تثبت له أحكام القرآن؛ لأن الشرع لا يفرق بين المتماثلين، وقد علم أن أحكام القرآن لا تنطبق على الحديث القدسي؛ فهو لا يتعبد بتلاوته، ولا يقرأ في الصلاة، ولا يعجز لفظه، ولو كان من كلام الله؛ لكان معجزًا؛ لأن كلام الله لا يماثله كلام البشر، وأيضًا باتفاق أهل العلم فيما أعلم أنه لو جاء مشرك يستجير ليسمع كلام الله وأسمعناه الأحاديث القدسية؛ فلا يصح أن يقال: إنه سمع كلام الله.

فدل هذا على أنه ليس من كلام الله، وهذا هو الصحيح، وللعلماء في ذلك قولان: هذا أحدهما، والثاني: أنه من قول الله لفظًا.

فإن قال قائل: كيف تصححون هذا والنبي ﷺ ينسب القول إلى الله، ويقول: قال الله تعالى، ومقول القول هو هذا الحديث المسوق؟

قلنا: هذا كما قال الله تعالى عن موسى وفرعون وإبراهيم: قال موسى، قال فرعون، قال إبراهيم. . . مع أننا نعلم أن هذا اللفظ ليس من كلامهم ولا قولهم؛ لأن لغتهم ليست اللغة العربية، وإنما نُقل نقلاً عنهم، ويدل لهذا أن القصص في القرآن تختلف بالطول والقصر والألفاظ، مما يدل على أنه الله سبحانه ينقلها بالمعنى، ومع ذلك ينسبها إليهم؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]، وقال عن موسى: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، وقال عن فرعون: ﴿قَالَ لِلْمَلإِ حَوْلَهُ إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾ [الشعراء: ٣٤].

قوله: «بما أنزل على محمد».

ذكر أهل السنة أن كل كلمة وصف فيها القرآن بأنه مُنَزَّل أو أُنزل من الله؛ فهي دالة على علو الله ـ سبحانه وتعالى ـ بذاته، وعلى أن القرآن كلام الله؛ لأن النزول يكون من أعلى، والكلام لا يكون إلا من متكلم به.

وللأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ - وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرطِهِمَا» - عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: «مَن أَتَى عَرَّافًا أَو كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَد كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»(١).

قوله: «كفر بما أنزل على محمد».

وجه ذلك: أن ما أنزل على محمد قال الله تعالى فيه: ﴿قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]. وهذا من أقوى طرق الحصر؛ لأن فيه النفي والإثبات؛ فالذي يُصدّق الكاهن في علم الغيب وهو يعلم أنه لا يعلم الغيب إلا الله؛ فهو كافر كفراً أكبر مخرجًا عن الملة، وإن كان جاهلاً ولا يعتقد أن القرآن فيه كذب؛ فكفره كفر دون كفر.

قوله: «وللأربعة والحاكم».

الأربعة هم: أبو داود، والنَّسائي، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم، ليس من أهل «السنن»، لكن له كتاب سمى «صحيح الحاكم».

قوله: «صحيح على شرطهما».

أي: شرط البخاري ومسلم، لكن قول «على شرطهما» هذا على ما يعتقد، وإلا؛ فقد يكون الأمر على خلاف ذلك.

ومعنى قوله: «على شرطهما»؛ أي: أن رجاله رجال «الصحيحين»، وأن ما اشترطه البخاري ومسلم موجود فيه.

ونحن لا ننكر أن هناك أحاديث صحيحة لم يذكرها البخاري ومسلم؛ لأنهما لم يستوعبا الصحيح كله، وهذا أمر واقع، ولكن ينظر في قول من قال: إن هذا الحديث على شرطهما؛ فقد تكون فيه علة خفية خفيت على هذا القائل، ويكون البخاري ومسلم علماها وتركا الحديث من أجلها.

قوله: «صحيح».

يقولون: الحاكم ممن يتساهل بالتصحيح، ولهذا قالوا: لا عبرة بتصحيح الحاكم، ولا بتوثيق ابن حبان، ولا بوضع ابن الجوزي، ولا بإجماع ابن المنذر.

---

(١) صحيح: انظر ما قبله، إلا أنه لم يخرجه كل أصحاب السنن الأربعة.

وَلأَبِي يَعلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابنِ مَسعُودٍ مِثلُهُ مَوقُوفًا(١).

وهذا القول فيه مجازفة في الحقيقة؛ لأن كلمة (لا عبرة)؛ أي: لا يلتفت إليه.

والصواب أنه لا يؤخذ مقبولاً في كل حال، مع أني تدبرت كلام ابن المنذر رحمه الله، ووجدت أنه دائمًا إذا نقل الإجماع يقول:

إجماع من نحفظ قوله من أهل العلم، وهو بهذا قد احتفظ لنفسه، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

ولكننا مع ذلك نقول: إذا كان الرجل ذا اطلاع واسع؛ فقد يكون هذا القول إجماعًا، أما إذا كان هذا الرجل لا يعرف إلا ما حوله؛ فإن قوله هذا لا يكون إجماعًا ولا يوثق به، ولا نحكم بأنه إجماع.

مثاله:

فلو قال رجل: لم يدرس إلا المذهب الحنبلي في مسألة، وقال هذا إجماع من نحفظ قوله من أهل العلم؛ فإن قوله هذا لا يعتبر؛ لأنه لم يحفظ إلا قولاً قليلاً من أقوال أهل العلم.

قوله: **«من أتى عرافًا أو كاهنًا»**.

«أو» يحتمل أن تكون للشك، ويحتمل أن تكون للتنويع؛ فالحديث الأول بلفظ عراف، والثاني بلفظ كاهن، والثالث جمع بينهما؛ فتكون **«أو»** للتنويع.

وجاء المؤلف بهذا الحديث مع أن الأول والثاني مغنيان عنه؛ لأن كثرة الأدلة مما يُقوي المدلول، أرأيت لو أن رجلاً أخبرك بخبر فوثقت به، ثم جاء آخر وأخبرك به ازددت توثقًا وقوة، ولهذا فرّق الشارع بين أن يأتي الإنسان بشاهد واحد أو شاهدين.

وظاهر صنيع المؤلف: أن حديث أبي هريرة: **«من أتى عرافًا أو كاهنًا»** أنه موقوف؛ لأنه قال عن أبي هريرة، لكنه لما قال في الذي بعده: **«موقوفًا»** ترجح عندنا أن الحديث الذي قبله مرفوع.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو يعلى (٥٤٠٨)، والطيالسي (٣٨٢)، وابن الجعد (٤٢٥، ١٩٥١، ١٩٥٥)، والبيهقي (٨/ ١٣٦) من الطريق المذكور.

وعَن عمرانَ بن حُصَين مرفوعًا: «لَيس منَّا من تَطيَّرَ أَو تُطيِّرَ لَه، أَو تكهَّنَ أَو تُكُهِّنَ لَه، أَو سَحَر أَو سُحِر لَه، ومَن أَتى كَاهنًا، فصدَّقَه بمَا يقُول؛ فقَد كفَر بمَا أُنزلَ علَى محَمَّد ﷺ»(١). روَاهُ البَزَّارُ بإسنَاد جيِّد.

قوله: «ليس منا».

تقدم الكلام على هذه الكلمة، وأنها لا تدل على خروج الفاعل من الإسلام، بل على حسب الحال.

قوله: «مرفوعًا».

أي: إلى النبي ﷺ.

قوله: «تطير».

التطير: هو التشاؤم بالمرئي أو المسموع أو المعلوم أو غير ذلك، وأصله من الطير؛ لأن العرب كانوا يتشاءمون أو يتفاءلون بها، وقد سبق ذلك(٢).

ومنه ما يحصل لبعض الناس إذا شرع في عمل، ثم حصل له في أوله تَعَثُّر تركه وتشاءم؛ فهذا غير جائز، بل يعتمد على الله ويتوكل عليه، وما دمت أنك تعلم أن في هذا الأمر خيرًا؛ فغامر فيه، ولا تشاءم؛ لأنك لم توفق فيه لأول مرة؛ فكم من إنسان لم يوفق في العمل أول مرة، ثم وفق في ثاني مرة أو ثالث مرة؟!

ويقال: إن الكسائي - إمام النحو - طلب النحو عدة مرات، ولكنه لم يوفق، فرأى نملة تحمل نواة تمر، فتصعد بها إلى الجدار، فتسقط، حتى كررت ذلك عدة مرات، ثم صعدت بها إلى الجدار وتجاوزته؛ فقال: سبحان الله! هذه النملة تكابد هذه النواة حتى نجحت، إذن أنا سأكابد علم النحو حتى أنجح. فكابد؛ فصار إمام أهل الكوفة في النحو.

قوله: «أو تُطير له».

بالبناء للمفعول؛ أي: أمَرَ من يتطير له، مثل أن يأتي شخص، ويقول: سأسافر

(١) صحيح: أخرجه البزار في «مسنده» (٣٠٤٤)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١١٨) وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة.

(٢) تقدم.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الأوسَط» بِإِسنَادٍ حَسَنٍ مِن حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ؛ دُونَ قَولِهِ: «وَمَن أَتَى...» إِلَى آخِرِهِ(١).

إلى المكان الفلاني، وأنت صاحب طير، وأريد أن تزجر طيرك لأنظر: هل هذه الوجهة مباركة أم لا، فمن فعل ذلك؛ فقد تبرأ منه الرسول ﷺ.

وقوله: «من تطير» يشمل من تطير لنفسه، أو تطير لغيره.

وقوله: «أو تكهن أو تكهن له».

سبق أن الكهانة ادعاء علم الغيب فى المستقبل، يقول: سيكون كذا وكذا، وربما يقع؛ فهذا متكهن، ومن الغريب أنه شاع الآن فى أسلوب الناس قولهم: تكهن بأن فلانًا سيأتى، ويطلقون هذا اللفظ الدال على عمل محرم على أمر مباح، وهذا لا ينبغى؛ لأن العامى الذى لا يفرق بين الأمور يظن أن الكهانة كلها مباحة، بدليل إطلاق هذا اللفظ على شىء مباح معلوم إباحته.

قوله: «أو تكهن له».

أى: طلب من الكاهن أن يتكهن له، كأن يقول للكاهن: ماذا يصيبنى غدًا، أو فى الشهر الفلانى، أو فى السنة الفلانية، وهذا تبرأ منه الرسول ﷺ.

قوله: «أو سَحَر أو سُحِر له».

تقدم تعريف السحر، وتقدم بيان أقسامه.

قوله: «أو سُحِر له».

أى: طلب من الساحر أن يسحر له، ومنه النُّشرة عن طريق السحر؛ فهى داخلة فيه، وكانوا يستعملونها على وجوه متنوعة، منها أنهم يأتون بطست فيه ماء، ويصبُّون فيه رصاصًا، فيتكون هذا الرصاص بوجه الساحر؛ أى: تكون صورة الساحر فى هذا الرصاص، ويسمونها العامة عندنا «صب الرصاص»، وهذا من أنواع السحر المحرم، وقد تبرأ رسول الله ﷺ من فاعله.

الشاهد من هذا الحديث: قوله: «ومن أتى كاهنًا...» إلخ، وقوله: «ورواه الطبرانى فى «الأوسط» بإسناد جيد من حديث ابن عباس...» إلخ؛ فيكون هذا مقويًا للأول.

---

(١) ذكره الهيثمى فى «المجمع» (٥/ ١١٨) وقال: رواه البزار والطبرانى فى «الأوسط»، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

قَالَ البَغَوِيُّ: «العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُستَدَلُّ بِهَا عَلَى المَسرُوقِ ومَكَانِ الضَّالَّةِ ونَحوِ ذلكَ»(١).

وَقِيلَ: هُوَ الكَاهِنُ. وَالكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُستَقبَلِ.

وَقِيلَ: الَّذِي يُخبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

قوله: **«قال البغوي: العراف الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات..»**.

العراف: صيغة مبالغة فإما أن يراد بها الصيغة، وإما أن يراد بها النسبة.

وهو الذي يدعي معرفة الأشياء، وليس كل من يدعي معرفة يكون عرافًا، لكن من يدعي معرفة تتعلق بعلم الغيب، فيدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها.

وظاهر كلام البغوي رحمه الله: أنه شامل لمن ادعى معرفة المستقبل والماضي؛ لأن مكان المسروق ماضٍ قد سُرق، وكذلك الضالة قد حصل الضياع، ولكن المسألة ليست اتفاقية بين أهل العلم، ولهذا قال المؤلف رحمه الله: **«وقيل: هو»**؛ أي: العراف الكاهن.

والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

قوله: **«وقيل: هو الذي يخبر عما في الضمير»**.

أي: أن تضمر شيئًا فتقول: ما أضمرت؟ فيقول: أضمرت كذا وكذا.

أو المغيبات في المستقبل، تقول: ماذا سيحدث في الشهر الفلاني في اليوم الفلاني؟ ماذا ستلد امرأتي؟ متى يقدم ولدي؟ وهو لا يدري.

والخلاصة: أن العلماء اختلفوا في تعريف العراف؛ فقيل:

هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها؛ فيكون شاملا لمن يخبر عن أمور وقعت.

وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقيل: هو الكاهن.

والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

---

(١) انظر «شرح السنة» له (١٢/ ١٨٢).

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابنُ تَيمِيَّةَ: العَرَّافُ اسمٌ لِلكَاهِنِ وَالمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحوِهِم، مِمَّن يَتَكَلَّمُ فِي مَعرِفَةِ الأَمُورِ بِهذِهِ الطُّرُقِ»(١).

قوله: **«وقال أبو العباس ابن تيمية»**.

هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، يكنى بأبى العباس، ولم يتزوج، ولم يتركه من باب الرهبانية، ولكنه والله أعلم كان مشغولاً بالجهاد العلمى مع قلة الشهوة، وإلا لو كان قوى الشهوة لتزوج، وليس كما يدعى المُزَوِّرون أن له ولدًا مدفونًا إلى جانبه فى دمشق؛ فإنه غير صحيح قطعًا.

وظاهر كلام الشيخ: أن شيخ الإسلام جزم بهذه، ولكن شيخ الإسلام قال: وقيل العراف، وذكره بقيل، ومعلوم أن ما ذُكر بقيل ليس مما يجزم بأن الناقل يقول به، صحيح أنه إذا نقله ولم ينقضه، فهذا دليل على أنه ارتضاه.

وعلى كل حال؛ فشيخ الإسلام ساق هذا القول وارتضاه، ثم قال: ولو قيل: إنه اسم خاص لبعض هؤلاء الرَّمال والمُنجِّم ونحوهم؛ فإنهم يدخلون فيه بالعموم المعنوى؛ لأن عندنا عمومًا معنويًا، وهو ما ثبت عن طريق القياس، وعمومًا لفظيًا، وهو ما يدل عليه اللفظ، بحيث يكون اللفظ شاملا له.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن استخدام الإنس للجن له ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يستخدم فى طاعة الله، كأن يكون له نائبًا فى تبليغ الشرع؛ فمثلا: إذا كان له صاحب من الجن مؤمن يأخذ عنه العلم، ويتلقى منه، وهذا شيء ثبت أن الجن قد يتعلمون من الإنس، فيستخدمه فى تبليغ الشرع لنظرائه من الجن، أو فى المعونة على أمور مطلوبة شرعًا؛ فهذا لا بأس به، بل إنه قد يكون أمرًا محمودًا أو مطلوبًا، وهو من الدعوة إلى الله ـ عز وجل ـ، والجن حضروا النبى ﷺ وقرأ عليهم القرآن، وولوا إلى قومهم منذرين، والجن فيهم الصلحاء والعباد والزهاد والعلماء؛ لأن المنذر لا بد أن يكون عالمًا بما ينذر، عابدًا مطيعًا لله ـ سبحانه ـ فى الإنذار.

الحالة الثانية: أن يستخدمهم فى أمور مباحة، مثل أن يطلب منهم العون على أمر من الأمور المباحة، قال: فهذا جائز بشرط أن تكون الوسيلة مباحة، فإن كانت

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٣٧).

وَقَالَ ابنُ عَبَّـاسٍ فِي قَوم يكتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) ويَـنظُرُونَ فِي النجُومِ: «مَا أرَى مَن فَعَلَ ذلِكَ لَهُ عِندَ اللهِ مِن خَلاقٍ»(١).

محرمة؛ صار حرامًا، كما لو كان الجنى لا يساعده فى أموره إلا إذا ذبح له أو سجد له أو ما أشبه ذلك.

ثم ذكر ما ورد أن عمر تأخر ذات مرة فى سفره، فاشتغل فكر أبى موسى، فقالوا له: إن امرأة من أهل المدينة لها صاحب من الجن، فلو أمرتها أن ترسل صاحبها للبحث عن عمر، ففعل، فذهب الجنى، ثم رجع، فقال: إن أمير المؤمنين ليس به بأس، وهو يَسِمُ إبل الصدقة فى المكان الفلانى؛ فهذا استخدام فى أمر مباح.

الحالة الثالثة: أن يستخدمهم فى أمور محرمة؛ كنهب أموال الناس وترويعهم، وما أشبه ذلك؛ فهذا محرم، ثم إن كانت الوسيلة شركًا صار شركًا، وإن كانت وسيلته غير شرك صار معصية، كما لو كان هذا الجنى الفاسق يألف هذا الإنسى الفاسق ويتعاون معه على الإثم والعدوان؛ فهذا يكون إثمًا وعدوانًا، ولا يصل إلى حد الشرك.

ثم قال: إن من يسأل الجن، أو يسأل من يسأل الجن، ويصدقهم فى كل ما يقولون؛ فهذا معصية وكفر، والطريق للحفظ من الجن هو قراءة آية الكرسى، فمن قرأها فى ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح، كما ثبت ذلك عنه ﷺ(٢) وهى: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ...﴾ الآية.

قوله: **«يكتبون أبا جاد وينظرون فى النجوم»**.

الواو هنا ليست عطفًا، ولكنها للحال، يعنى: والحال أنهم ينظرون، فيربطون ما يكتبون بسير النجوم وحركتها.

قوله: **«ما أرى من فعل ذلك»**.

ويجوز بفتح الهمزة بمعنى: أعلم، وبالضم بمعنى: ما أظن.

---

(١) ضعيف: أخرجه البيهقى فى «الكبرى» (٨/ ١٣٩)، والطبرانى فى «الكبير» (١١/ ٤١)، وذكره الهيثمى فى «المجمع» (٥/ ١١٨)، وقال: رواه الطبرانى وفيه خالد بن يزيد العمرى، وهو كذاب.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى تعليقًا (٤/ ٢٣١١) فى كتاب الوكالة، والبيهقى فى «الدلائل» (٧/ ١٠٧، ١٠٨)، من حديث أبى هريرة ﷺ، وقال الحافظ فى «الفتح» (٤/ ٥٦٩): هكذا أورده البخارى هذا الحديث هنا ولم يصرح فيه بالتحديث، وزعم ابن العربى أنه منقطع، وأعاده كذلك فى صفة إبليس، وفى فضائل القرآن لكن باختصار، وقد وصله النسائى والإسماعيلى وأبو نعيم من طرق إلى عثمان المذكور.

. . . .

وقوله: «أبا جاد».

هى: أَبجد هَـوَّز حُطِّى كَلِمُن سَعفَـص قرشت ثخذ ضظغ. . . وتَعـلُّم أبا جاد ينقسم إلى قسمين:

الأول: تعلم مباح بأن نتعلمها لحساب الجُمل، وما أشبه ذلك؛ فهذا لا بأس به، وما زال أناس يستعملونها، حتى العلماء يؤرخون بها، قال شيخنا عبد الرحمن بن سعدى رحمه الله فى تاريخ بناء المسجد الجامع القديم:

جــد بالرضــا واعط المنى	مــن ســاعدوا فى ذا البنا
تاريخــه حــين انتهــى	قــول المنيــب اغفر لنـا
والشهر فى شــوال يا	رب تـقـبـل ســعينا

فقوله: «اغفر لنا» لو عددناها حسب الجمل صارت ١٣٦٢هـ.

وقد اعتنى بها العلماء فى العصور الوسطى، حتى فى القصائد الفقهية والنَّحوية وغيرها.

ويؤرخون بها مواليد العلماء ووفياتهم، ولم يرد ابن عباس هذا القسم.

الثانى: مُحَرَّم، وهو كتابة «أبا جاد» كتابة مربوطة بسير النجوم وحركاتها وطلوعها وغروبها، وينظرون فى النجوم ليستدلوا بالموافقة أو المخالفة على ما سيحدث فى الأرض، إما على سبيل العموم؛ كالجدب والمرض والحرب وما أشبه ذلك، أو على سبيل الخصوص؛ كأن يقول لشخص: سيحدث لك مرض أو فقر أو سعادة أو نحس فى هذا وما أشبه ذلك؛ فهم يربطون هذه بهذه، وليس هناك علاقة بين حركات النجوم واختلاف الوقائع فى الأرض.

وقوله: «ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق».

قوله: «خلاق».

أى: نصيب.

ظاهر كلام ابن عباس أنه يرى كفرهم؛ لأن الذى ليس له نصيب عند الله هو الكافر؛ إذ لا ينفى النصيب مطلقًا عن أحد من المؤمنين، وإن كان له ذنوب عُذِّب بقدر ذنوبه، أو تجاوز الله عنها، ثم صار آخر أمره إلى نصيبه الذى يجده عند الله.

. . . .

ولم يبين المؤلف رحمه الله حكم الكاهن والمنجم والرمال من حيث العقوبة فى الدنيا، وذلك أننا إن حكمنا بكفرهم، فحكمهم فى الدنيا أنهم يستتابون، فإن تابوا، وإلا؛ قتلوا كفاراً.

وإن حكمنا بعدم كفرهم؛ إما لكون السحر لا يصل إلى الكفر؛ أو قلنا: إنهم لا يكفرون؛ لأن المسألة فيها خلاف؛ فإنه يجب قتلهم لدفع مفسدتهم ومضرتهم، حتى وإن قلنا بعدم كفرهم؛ لأن أسباب القتل ليست مختصة بالكفر فقط، بل للقتل أسباب متعددة ومتنوعة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة:٣٣]؛ فكل من أفسد على الناس أمور دينهم أو دنياهم؛ فإنه يستتاب، فإن تاب، وإلا؛ قتل، ولا سيما إذا كانت هذه الأمور تصل إلى الإخراج من الإسلام.

والنظر فى النجوم ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يستدل بحركاتها وسيرها على الحوادث الأرضية، سواء كانت عامة أو خاصة؛ فهو شرك إن اعتقد أن هذه النجوم هى المدبرة للأمور، أو أن لها شركاً؛ فهو كفر مخرج عن الملة، وإن اعتقد أنها سبب فقط؛ فكفره غير مخرج عن الملة، ولكن يُسمى كفراً؛ لقول النبى ﷺ على إثر سماء كانت من الليل: «**هل تدرون ماذا قال ربكم؟** قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: **أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر، أما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته؛ فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا؛ فذلك كافر بى مؤمن بالكوكب**»(١).

وقد سبق لنا أن هذا الكفر ينقسم إلى قسمين بحسب اعتقاد قائله.

الثانى: أن يتعلم علم النجوم ليستدل بحركاتها وسيرها على الفصول وأوقات البذر والحصاد والغرس وما أشبهه؛ فهذا من الأمور المباحة؛ لأنه يستعان بذلك على أمور دنيوية.

القسم الثالث: أن يتعلمها لمعرفة أوقات الصلوات وجهات القبلة، وما أشبه ذلك من الأمور المشروعة؛ فالتعلم هنا مشروع، وقد يكون فرض كفاية أو فرض عين.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: لا يَجتَمِعُ تَصدِيقُ الكَاهِنِ مَعَ الإِيمَانِ بِالقُرآنِ.

الثانية: التَّصرِيحُ بِأَنَّهُ كُفرٌ.

الثالثة: ذِكرُ مَن تُكُهِّنَ لَهُ.

الرابعة: ذِكرُ مَن تُطُيِّرَ لَهُ.

الخامسة: ذِكرُ مَن سُحِرَ لَهُ.

فيه مسائل:

- الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن.

يؤخذ من قوله: **«من أتى كاهنًا، فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد»**، ووجهه: أنه كذَّب بالقرآن، وهذا من أعظم الكفر.

- الثانية: التصريح بأنه كفر.

تؤخذ من قوله: **«فقد كفر بما أنزل على محمد»**.

- الثالثة: ذكر من تُكهن له.

تؤخذ من حديث عمران بن حصين؛ حيث قال: **«ليس منا»**؛ أي: إنه كالكاهن في براءة النبي ﷺ منه.

- الرابعة: ذكر من تُطير له.

تؤخذ من قوله: **«أو تطير له»**.

- الخامسة: ذكر من سحر له.

تؤخذ من قوله: **«أو سُحر له»**.

وأتى المؤلف بذكر من تكهن له، أو سحر له، أو تطير له؛ لأنه قد يعارض فيه معارض، فيقول هذا في الكهان، وهذا في المتطيرين، وهذا في السحرة؛ فقال: إن من طلب أن يفعل له ذلك؛ فهو مثلهم في العقوبة.

السادسة: ذِكرُ مَن تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ.

السابعة: ذكرُ الفَرقِ بَينَ الكَاهِنِ وَالعَرَّافِ.

- السادسة: ذكر من تعلم أبا جاد.

وتعلم ذلك فيه تفصيل لا يحمد ولا يذم؛ إلا على حسب الحال التى تُنَزَّل عليها، وقد سبق ذلك.

- السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعراف.

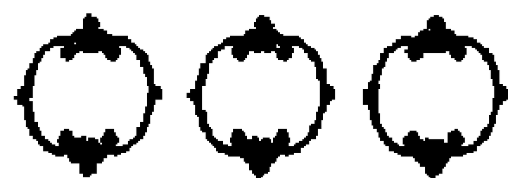
وفى هذه المسألة خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: أن العراف هو الكاهن؛ فهما مترادفان؛ فلا فرق بينهما.

القول الثاني: أن العراف هو الذى يستدل على معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها؛ فهو أعم من الكاهن؛ لأنه يشمل الكاهن وغيره، فهما من باب العام والخاص.

القول الثالث: أن العراف يخبر عن أمور بمقدمات يستدل عليها، والكاهن هو الذى يخبر عما فى الضمير، أو عن المغيبات فى المستقبل.

فالعراف أعم، أو أن العراف يختص بالماضى، والكاهن بالمستقبل؛ فهما متباينان، والظاهر أنهما متباينان؛ فالكاهن من يخبر عن المغيبات فى المستقبل والعراف من يدعى معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك.



بَابُ

مَا جَاءَ فِي النُّشرَةَ

عَن جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، سُئِلَ عَنِ النُّشرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِن عَمَلِ الشَّيطَانِ». رَوَاهُ أَحمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ(١)، وَقَالَ: «سُئِلَ أَحمَدُ عَنهَا؟ فَقَالَ: ابنُ مَسعُودٍ يَكرَهُ هَذَا كُلَّهُ».

ـ تعريف النشرة:

فى اللغة؛ بضم النون: فُعْلَة من النشر، وهو التفريق.

وفى الاصطلاح: حل السحر عن المسحور.

لأن هذا الذى يحل السحر عن المسحور: يرفعه، ويزيله، ويفرقه.

أما حكمها؛ فهو يتبين مما قاله المؤلف رحمه الله، وهو من أحسن البيانات.

ولا ريب أن حل السحر عن المسحور من باب الدواء والمعالجة، وفيه فضل كبير لمن ابتغى به وجه الله، لكن فى القسم المباح منها.

لأن السحر له تأثير على بدن المسحور وعقله ونفسه وضيق الصدر، حيث لا يأنس إلا بمن استعطف عليه.

وأحيانًا يكون أمراضًا نفسية بالعكس، تنفر هذا المسحور عمن تنفره عنه من الناس، وأحيانًا يكون أمراضًا عقلية؛ فالسحر له تأثير إما على البدن، أو العقل، أو النفس.

قوله فى حديث جابر: **«سئل عن النشرة»**.

أل للعهد الذهنى؛ أى: المعروفة فى الجاهلية التى كانوا يستعملونها فى الجاهلية، وذلك طريق من طرق حل السحر، وهى على نوعين:

الأول: أن تكون باستخدام الشياطين، فإن كان لا يصل إلى حاجته منهم إلا بالشرك؛ كانت شركًا، وإن كان يتوصل لذلك بمعصية دون الشرك؛ كان لها حكم تلك المعصية.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٦٨) فى كتاب الطب، باب: فى النشرة، وأحمد (٣/ ٢٩٤)، والبيهقى (٩/ ٣٥١) والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن أبى داود».

. . . .

الثاني: أن تكون بالسحر؛ كالأدوية والرُّقى والعُقد والنَّفث وما أشبه ذلك؛ فهذا له حكم السحر على ما سبق.

ومن ذلك ما يفعله بعض الناس، أنهم يضعون فوق رأس المسحور طستًا فيه ماء ويصبُّون عليه رصاصًا ويزعمون أن الساحر يظهر وجهه في هذا الرصاص؛ فيستدل بذلك على من سحره، وقد سئل الإمام أحمد عن النشرة، فقال: إن بعض الناس أجازها، فقيل له: إنهم يجعلون ماء في طست، وإنه يغوص فيه، وإنه يبدو وجهه، فنفض يده وقال: ما أدرى ما هذا؟ ما أدرى ما هذا؟ فكأنه رحمه الله توقف في الأمر وكره الخوض فيه.

قوله: «من عمل الشيطان».

أي: من العمل الذي يأمر به الشيطان ويوحي به؛ لأن الشيطان يأمر بالفحشاء ويوحي إلى أوليائه بالمنكر، وهذا يغني عن قوله: إنها حرام، بل هو أشد؛ لأن نسبتها للشيطان أبلغ في تقبيحها والتنفير منها، ودلالة النصوص على التحريم لا تنحصر في لفظ التحريم أو نفي الجواز، بل إذا رُتِّبت العقوبات على الفعل كان دليلا على تحريمه.

قوله: «رواه أحمد بسند جيد وأبو داود».

سند أبي داود إلى أحمد متصل؛ لأنه قد حدثه وأدركه.

قوله: «فقال: ابن مسعود يكره هذا كله».

أجاب رحمه الله بقول الصحابي، وكأنه ليس عنده أثر صحيح عن النبي ﷺ في ذلك، وإلا لاستدل به.

والمشار إليه في قوله: «يكره هذا كله» كل أنواع النشرة، وظاهره: ولو كانت على الوجه المباح على ما يأتي، لكنه غير مراد؛ لأن النشرة بالقرآن والتعوذات المشروعة لم يقل أحد بكراهته، وسبق أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره تعليق التمائم من القرآن وغير القرآن.

وعلى هذا؛ فالكلية في قول أحمد: «يكره هذا كله» يراد بها النشرة التي من عمل الشيطان، وهي النشرة بالسحر والنشرة التي من التمائم.

وقوله: «يكره».

الكراهة عند المتقدمين يراد بها التحريم غالبًا، ولا تخرج عنه إلا بقرينة، وعند

وَفِى «البُخَارِىِّ» عَنْ قَتَادَةَ: «قُلْتُ لابنِ المُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امرَأَتِهِ؛ أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشَّرُ؟ قَالَ: لا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلاحَ، فَأَمَّا مَا يَنفَعُ؛ فَلَم يُنْهَ عَنْهُ»(١).

المتأخرين خلاف الأولى؛ فلا تظن أن لفظ المكروه فى عرف المتقدمين أو كلامهم مثله في كلام المتأخرين، بل هو يختلف، انظر إلى قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء:٢٣]، إلى أن قال بعد أن ذكر أشياء محرمة: ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء:٣٨]، ولا شك أن المراد بالكراهة هنا التحريم.

قوله: «رجل به طب».

أى: سحر، ومن المعلوم أن الطب هو علاج المرض، لكن سمى السحر طبًا من باب التفاؤل، كما سمى اللديغ سليمًا والكسير جبيرًا.

قوله: «أو يؤخذ عن امرأته».

أى: يحبس عن زوجته؛ فلا يتمكن من جماعها، وهو ليس به بأس، وهذا نوع من السحر.

والعجيب أنه مشتهر عند الناس أنه إذا كان عند العقد، وعقد أحد عقدة عند العقد؛ فإنه يحصل حبسه عن امرأته، وبالغ بعضهم؛ فقال: إذا شبك أحدهم بين أصابعه عند العقد حبس الزوج عن أهله، وهذا لا أعرف له أصلا.

ولكن كثيرًا ما يقع حبس الزوج عن زوجه ويطلبون العلاج.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن من العلاج أن يطلقها، ثم يراجعها؛ فينفك السحر.

لكن لا أدرى هل هذا يصح أم لا؟ فإذا صح؛ فالطلاق هنا جائز؛ لأنه طلاق للاستبقاء، فيطلق كعلاج، ونحن لا نفتى بشىء من هذا، بل نقول: لا نعرف عنه شيئًا.

و«أو» فى قوله: «أو يؤخذ» يحتمل أنها للشك من الراوى: هل قال قتادة «به طب» أو قال: «يؤخذ عن امرأته»؟

---

(١) أخرجه البخارى (١٠/ ٢٤٣) تعليقًا فى كتاب الطب، باب: هل يستخرج السحر، وقال الحافظ فى «الفتح» (١٠/ ٢٤٤): وصله أبو بكر بن الأثرم فى «كتاب السنن».

وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لا يَحُلُّ السِّحرَ إلا سَاحِرٌ»(١).

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «النُّشرَةُ: حَلُّ السِّحرِ عَنِ المَسحُورِ، وَهِيَ نَوعَانِ: أَحدُهُمَا: حَلٌّ بِسحرٍ مثله، وَهُوَ الَّذِي من عَمَلِ الشَّيطَانِ، وَعَلَيه يُحمَلُ قَولُ الحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالمُنتَشِرُ إِلَى الشَّيطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسحُورِ. وَالثَّانِي: النُّشرَةُ بِالرُّقيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالأَدوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ المُبَاحَةِ؛ فَهذَا جَائِزٌ».

أي: أو قلت: يؤخذ، ويحتمل أن تكون للتنويع، أي أنه سأله عن أمرين: عن المسحور، وعن الذي يؤخذ عن امرأته.

قوله: **«أيحل عنه أو ينشر»**.

لا شك أن «أو» هنا للشك؛ لأن الحل هو النشرة.

قوله: **«لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح»**.

كأن ابن المسيب رحمه الله قسم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع.

فالضار محرم، قال تعالى: ﴿**ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم**﴾ [البقرة: ١٠٢]، والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روى عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يجوز حل السحر بالسحر، وحملوا ما روى عن ابن المسيب بأن المراد به ما لا يعلم عن حاله: هل هو سحر، أم غير سحر؟ أما إذا علم أنه سحر؛ فلا يحل، والله أعلم.

ولكن على كل حال حتى ولو كان ابن المسيب ومن فوق ابن المسيب ممن ليس قوله حجة يرى أنه جائز؛ فلا يلزم من ذلك أن يكون جائزاً في حكم الله حتى يعرض على الكتاب والسنة، وقد سئل الرسول ﷺ عن النشرة؟ فقال: **«هي من عمل الشيطان»**(٢).

قوله: **«وروى عن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر»**.

هذا الأثر إن صح؛ فمراد الحسن الحل المعروف غالبًا، وأنه لا يقع إلا من السحرة.

قوله: **«قال ابن القيم: النشرة حل السحر عن المسحور...»** إلخ.

هذا الكلام جيد ولا مزيد عليه.

---

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٢٤٤) عن قتادة عنه.

(٢) صحيح: وقد تقدم قريبًا.

فيه مَسَائِلُ:

الأُولى: النَّهيُ عَنِ النُّشرَةِ.

الثانية: الفرقُ بَيْنَ المَنهِيِّ عَنهُ وَالْمُرَخَّصِ فِيهِ مِمَّا يُزِيلُ الإِشكَالَ.

فيه مسائل:

- الأولى: النهي عن النشرة.

تؤخذ من قوله ﷺ: **«هي من عمل الشيطان»**، وهنا ليس فيه صيغة نهي، لكن فيه ما يدل على النهي؛ لأن طرق إثبات النهي ليست الصيغة فقط، بل ذم فاعله ونحوه، وتقبيح الشيء وما أشبه ذلك يدل على النهي.

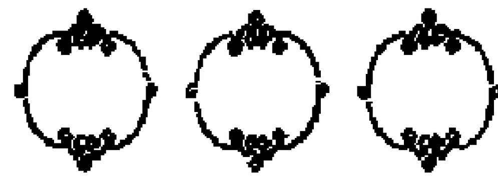
- الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه.

تؤخذ من كلام ابن القيم رحمه الله وتفصيله.

* إشكال وجوابه:

ما الجمع بين قول الفقهاء رحمهم الله يجوز حل السحر بالسحر، وبين قولهم يجب قتل الساحر؟

الجمع أن مرادهم بقتل الساحر من يضر بسحره دون من ينفع؛ فلا يقتل، أو أن مرادهم بيان حكم حل السحر بالسحر للضرورة، وأما الإبقاء على الساحر؛ فله نظر آخر، والله أعلم.



بَابُ
مَا جَاءَ فِي التَّطيُّرِ

* تعريف التطير:

في اللغة: مصدر تطير، وأصله مأخوذ من الطير؛ لأن العرب يتشاءمون أو يتفاءلون بالطيور على الطريقة المعروفة عندهم بزجر الطير، ثم ينظر: هل يذهب يمينًا أو شمالا أو ما أشبه ذلك، فإن ذهب إلى الجهة التي فيها التيامن؛ أقدم، أو فيها التشاؤم؛ أحجم.

أما في الاصطلاح؛ فهي التشاؤم بمرئي أو مسموع، وهذا من الأمور النادرة؛ لأن الغالب أن اللغة أوسع من الاصطلاح؛ لأن الاصطلاح يدخل على الألفاظ قيودًا تخصها، مثل الصلاة لغةً: الدعاء، وفي الاصطلاح أخص من الدعاء، وكذلك الزكاة وغيرها.

وإن شئت؛ فقل: التطير: هو التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

بمرئي مثل: لو رأى طيرًا فتشاءم لكونه موحشًا.

أو مسموع مثل: من هَمَّ فسمع أحدًا يقول لآخر: يا خسران، أو يا خائب؛ فيتشاءم.

أو معلوم؛ كالتشاؤم ببعض الأيام أو بعض الشهور أو بعض السنوات؛ فهذه لا ترى ولا تسمع.

واعلم أن التطير ينافي التوحيد، ووجه منافاته له من وجهين:

الأول: أن المتطير قطع توكله على الله واعتمد على غير الله.

الثاني: أنه تعلق بأمر لا حقيقة له، بل هو وهم وتخييل فأي رابطة بين هذا الأمر، وبين ما يحصل له، وهذا لا شك أنه يخل بالتوحيد؛ لأن التوحيد عبادة واستعانة، قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٤]، وقال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣].

فالطيرة محرمة، وهي منافية للتوحيد كما سبق، والمتطير لا يخلو من حالين:

الأول: أن يحجم ويستجيب لهذه الطيرة ويدع العمل، وهذا من أعظم التطير والتشاؤم.

وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وَقَولِهِ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩].

الثاني: أن يمضي لكن في قلق وهَمّ وغَمّ يخشى من تأثير هذا المتطير به، وهذا أهون.

وكلا الأمرين نقص في التوحيد وضرر على العبيد، بل انطلق إلى ما تريد بانشراح صدر وتيسير واعتماد على الله ـ عز وجل ـ، ولا تسيء الظن بالله ـ عز وجل ـ.

وقد ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب آيتين:

ـ الآية الأولى قوله تعالى: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾

هذه الآية نزلت في قوم موسى كما حكى الله عنهم في قوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، قال الله تعالى: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾ ومعنى: ﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ﴾: أنه إذا جاءهم البلاء والجدب والقحط قالوا: هذا من موسى وأصحابه؛ فأبطل الله هذه العقيدة بقوله: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾

قوله: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾

﴿أَلا﴾: أداة استفتاح تفيد التنبيه والتوكيد، و ﴿إِنَّمَا﴾: أداة حصر.

وقوله: ﴿طَائِرُهُمْ﴾ مبتدأ، و ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ خبر، والمعنى: أنما يصيبهم من الجدب والقحط ليس من موسى وقومه، ولكنه من الله؛ فهو الذي قدَّره ولا علاقة لموسى وقومه به، بل إن الأمر يقتضي أن موسى وقومه سبب للبركة والخير، ولكن هؤلاء والعياذ بالله ـ يُلبسون على العوام ويوهمون الناس خلاف الواقع.

قوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾

فهم في جهل؛ فلا يعلمون أن هناك إلهًا مدبرًا، وأن ما أصابهم من الله وليس من موسى وقومه.

ـ الآية الثانية قوله تعالى: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾

أي: قال الذين أرسلوا إلى القرية في قوله تعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلاً أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ...﴾ [يس: ١٣] الآيات.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا عدوَى، وَلا طِيَرَةَ، وَلا هَامَةَ، وَلا صَفَرَ» . أَخرَجَاهُ(١)، وَزَادَ مُسلِمٌ: «وَلا نَوءَ وَلا غُولَ»(٢).

فقالوا ذلك ردًا على قول أهل القرية: ﴿إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ﴾ [يس:١٨]؛ أى: تشاءمنا بكم، وإننا لا نرى أنكم تدلوننا على الخير، بل على الشر وما فيه هلاكنا؛ فأجابهم الرسل بقولهم: ﴿طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ . أى: مصاحب لكم، فما يحصل لكم، فإنه منكم ومن أعمالكم، فأنتم السبب فى ذلك.

ولا منافاة بين هذه الآية والتى ذكرها المؤلف قبلها؛ لأن الأولى تدل على أن المُقدر لهذا الشىء هو الله، والثانية تُبين سببه، وهو أنه منهم؛ فهم فى الحقيقة طائرهم معهم (أى الشؤم) الحاصل عليهم معهم ملازم لهم؛ لأن أعمالهم تستلزمه؛ كما قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم:٤١]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف:٩٦].

ويستفاد من الآيتين المذكورتين فى الباب: أن التطير كان معروفًا من قبل العرب وفى غير العرب؛ لأن الأولى فى فرعون وقومه، والثانية فى أصحاب القرية.

وقوله: ﴿أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ .

ينبغى أن تقف على قوله: ﴿ذُكِّرْتُم﴾ ؛ لأنها جملة شرطية، وجواب الشرط محذوف تقديره: أإن ذكرتم تطيرتم، وعلى هذا؛ فلا تصلها بما بعدها.

وقوله: ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ .

﴿بَلْ﴾ هنا للإضراب الإبطالى؛ أى: ما أصابكم ليس منهم، بل هو من إسرافكم.

وقوله: ﴿مُّسْرِفُونَ﴾ .

أى: متجاوزون للحد الذى يجب أن تكونوا عليه.

قوله ﷺ : «لا عدوى».

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٥٧) فى كتاب الطب، باب: لا هامة، ومسلم (٢٢٢٠) فى كتاب السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وأبو داود (٣٩١١) فى كتاب الطب، باب: فى الطيرة، والنسائى فى «الكبرى» (٧٥٩١، ٧٥٩٢)، وأحمد (٢/ ٢٦٧، ٣٩٧)، وابن حبان (٦١٣٣).

. . . .

لا نافية للجنس، ونفي الجنس أعم من نفي الواحد والاثنين والثلاثة؛ لأنه نفي للجنس كله، فنفي الرسول ﷺ العدوى كلها.

والعَدوى: انتقال المرض من المريض إلى الصحيح، وكما يكون في الأمراض الحسِّية يكون أيضًا في الأمراض المعنوية الخُلُقية، ولهذا أخبر ﷺ أن جليس السوء كنافخ الكير؛ إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه رائحة كريهة(١).

فقوله: **«لا عدوى»** يشمل الحسية والمعنوية، وإن كانت في الحسية أظهر.

قوله: **«ولا طيرة»**.

اسم مصدر تطير؛ لأن المصدر منه تطيُّرٌ، مثل الخِيرَة اسم مصدر اختار قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب:٣٦]؛ أي: الاختيار، أي أن يختاروا خلاف ما قضى الله ورسوله من الأمر.

واسم المصدر يوافق المصدر في المعنى، ولذلك تقول كلَّمتُه كلامًا بمعنى كلمته تكليمًا، وسَلمت عليه سلامًا بمعنى سلمت عليه تسليمًا.

لكن لما كان يخالف المصدر في البناء سمَّوه اسم مصدر، والطيرة تقدم أنها هي التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

قوله: **«ولا هامة»**.

الهَامَة؛ بتخفيف الميم فسرت بتفسيرين:

الأول: أنها طير معروف يشبه البومة، أو هي البومة، تزعم العرب أنه إذا قتل القتيل؛ صارت عظامه هامة تطير وتصرخ حتى يؤخذ بثأره، وربما اعتقد بعضهم أنها روحه.

التفسير الثاني: أن بعض العرب يقولون: الهامة هي الطير المعروف، لكنهم يتشاءمون بها، فإذا وقعت على بيت أحدهم ونعقت؛ قالوا: إنها تنعق به ليموت، ويعتقدون أن هذا دليل قرب أجله، وهذا كله ـ بلا شك ـ عقيدة باطلة.

قوله: **«ولا صفر»**.

قيل: إنه شهر صفر، كانت العرب يتشاءمون به ولا سيما في النكاح.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

وقيل: إنه داء في البطن يصيب الإبل وينتقل من بعير إلى آخر، وعلى هذا؛ فيكون عطفه على العدوى من باب عطف الخاص على العام.

وقيل: إنه نهيٌ عن النسيئة، وكانوا في الجاهلية يُنسئون، فإذا أرادوا القتال في شهر المحرم استحلوه، وأخروا الحرمة إلى شهر صفر، وهذه النسيئة التي ذكرها الله بقوله تعالى: ﴿فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾[التوبة: ٣٧]، وهذا القول ضعيف، ويضعفه أن الحديث في سياق التطير، وليس في سياق التغيير، والأقرب أن صفر يعني الشهر، وأن المراد نفي كونه مشؤومًا؛ أي: لا شؤم فيه، وهو كغيره من الأزمان يُقدر فيه الخير ويقدر فيه الشر.

وهذا النفي في هذه الأمور الأربعة ليس نفيًا للوجود؛ لأنها موجودة، ولكنه نفي للتأثير؛ فالمؤثر هو الله، فما كان منها سببًا معلومًا؛ فهو سبب صحيح، وما كان منها سببًا موهومًا؛ فهو سبب باطل، ويكون نفيًا لتأثيره بنفسه إن كان صحيحًا، ولكونه سببًا إن كان باطلا.

فقوله: «**لا عدوى**»: العدوى موجودة، ويدل لوجودها قوله ﷺ: «**لا يوردُ مُمرِضٌ على مُصِحٍّ**»(١)؛ أي: لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة؛ لئلا تنتقل العدوى.

وقوله: «**فر من المجذوم فرارك من الأسد**»(٢).

والجُذام مرضٌ خبيث معدٍ بسرعة ويتلف صاحبه؛ حتى قيل: إنه الطاعون؛ فالأمر بالفرار من المجذوم كي لا تقع العدوى منه إليك، وفيه إثبات لتأثير العدوى، لكن تأثيرها ليس أمرًا حتميًا، بحيث تكون علة فاعلة، وأمر النبي ﷺ بالفرار، وأن لا يورد ممرض على مصح من باب تجنب الأسباب لا من باب تأثير الأسباب بنفسها؛ فالأسباب لا تؤثر بنفسها، لكن ينبغي لنا أن نتجنب الأسباب التي تكون سببًا للبلاء؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[البقرة: ١٩٥]، ولا يمكن أن يقال: إن الرسول ﷺ ينكر تأثير العدوى؛ لأن هذا أمر يبطله الواقع والأحاديث الأخرى.

---

(١) صحيح: وهو جزء من الحديث المتقدم قبل حديث.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٠٧) تعليقًا في كتاب الطب، باب: الجذام، وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٦٧): وقد وصله أبو نعيم.

. . . .

فإن قيل: إن الرسول ﷺ لما قال: «**لا عدوى. قال رجل: يا رسول الله! الإبل تكون صحيحة مثل الظِّباء، فيدخلها الجمل الأجرب فتجرب؟ فقال النبي ﷺ: فمن أعدى الأولى؟**»(١)، يعني أن المرض نزل على الأول بدون عدوى، بل نزل من عند الله ـ عز وجل ـ؛ فكذلك إذا انتقل بالعدوى؛ فقد انتقل بأمر الله، والشيء قد يكون له سبب معلوم وقد لا يكون له سبب معلوم؛ فَجَرَبُ الأول ليس سببه معلومًا؛ إلا أنه بتقدير الله تعالى، وجَرَبُ الذى بعده له سبب معلوم، لكن لو شاء الله لم يَجرَب، ولهذا أحيانًا تصاب الإبل بالجرب، ثم يرتفع ولا تموت، وكذلك الطاعون والكوليرا أمراض معدية، وقد تدخل البيت فتصيب البعض فيموتون ويسلم آخرون ولا يصابون.

فالإنسان يعتمد على الله، ويتوكل عليه، وقد روى أن النبي ﷺ جاءه رجل مجذوم؛ فأخذ بيده وقال له: «**كل من الطعام الذى كان يأكل منه الرسول ﷺ**»(٢)؛ لقوة توكله ﷺ؛ فهذا التوكل مقاوم لهذا السبب المعدى.

وهذا الجمع الذى أشرنا إليه هو أحسن ما قيل فى الجمع بين الأحاديث، وادّعى بعضهم النسخ؛ فمنهم من قال: إن الناسخ قوله: «**لا عدوى**»، والمنسوخ قوله: «**فر من المجذوم**»، «**ولا يورد ممرض على مصح**»، وبعضهم عكس، والصحيح أنه لا نسخ؛ لأن من شروط النسخ تَعَذُّر الجمع، وإذا أمكن الجمع وجب الرجوع إليه؛ لأن فى الجمع إعمال الدليلين، وفى النسخ إبطال أحدهما، وإعمالهما أولى من إبطال أحدهما؛ لأننا اعتبرناهما وجعلناهما حجة، وأيضًا الواقع يشهد أنه لا ينسخ.

وقوله: «**ولا صفر**».

فيه ثلاثة أقوال سبقت، وبيان الراجح منها.

والأزمنة لا دخل لها فى التأثير وفى تقدير الله ـ عز وجل ـ؛ فصفر كغيره من

---

(١) صحيح: وهو جزء من الحديث المتقدم قبل حديث.

(٢) ضعيف: والحديث أخرجه أبو داود (٣٩٢٥) فى كتاب الطب، باب: فى الطيرة، والترمذى (١٨١٧) فى كتاب الأطعمة، باب: ما جاء فى الأكل مع المجذوم، وابن ماجه (٣٥٤٢) فى كتاب الطب، باب: الجذام، وابن حبان (٦١٢٠)، والحاكم (٧١٩٦)، والبيهقى (٧/ ٢١٩)، وأبو يعلى (١٨٢٢)، وعبد بن حميد (١٠٩٢)، والطحاوى فى «شرح معانى الآثار» (٤/ ٣٠٩) من حديث جابر ﷺ، والحديث ضعفه الألبانى فى «ضعيف سنن أبى داود».

. . . .

الأزمنة يقدر فيه الخير والشر، وبعض الناس إذا انتهى من شيء في صفر أرَّخ ذلك وقال: انتهى صفر الخير، وهذا من باب مداواة البدعة ببدعة، والجهل بالجهل؛ فهو ليس شهر خير ولا شهر شر.

أما شهر رمضان، وقولنا: إنه شهر خير؛ فالمراد بالخير العبادة، ولا شك أنه شهر خير، وقولهم: رجب المعظم؛ بناءً على أنه من الأشهر الحرم.

ولهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تنعق قال: خيراً إن شاء الله؛ فلا يقال: خير ولا شر، بل هي تنعق كبقية الطيور.

فهذه الأربعة التي نفاها الرسول ﷺ تُبيِّن وجوب التوكل على الله وصدق العزيمة، ولا يضعف المسلم أمام هذه الأشياء؛ لأن الإنسان لا يخلو من حالين:

إما أن يستجيب لها بأن يُقدِم أو يُحجم أو ما أشبه ذلك؛ فيكون حينئذ قد علَّق أفعاله بما لا حقيقة له ولا أصل له، وهو نوع من الشرك.

وإما أن لا يستجيب بأن يكون عنده نوع من التوكل ويقدم ولا يبالي، لكن يبقى في نفسه نوع من الهم أو الغم، وهذا وإن كان أهون من الأول، لكن يجب ألا يستجيب لداعي هذه الأشياء التي نفاها الرسول ﷺ مطلقًا، وأن يكون معتمداً على الله - عز وجل -.

وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل، فإذا نظر ذكر النار تشاءم، وإذا نظر ذكر الجنة قال: هذا فأل طيب؛ فهذا مثل عمل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام.

فالحاصل أننا نقول: لا تجعل على بالك مثل هذه الأمور إطلاقًا؛ فالأسباب المعلومة الظاهرة تقي أسباب الشر، وأما الأسباب التي لم يجعلها الشرع سببًا بل نفاها؛ فلا يجوز لك أن تتعلق بها، بل احمد الله على العافية، وقل: ربنا عليك توكلنا.

قوله: «لا نوء».

واحد الأنواء، والأنواء: هي منازل القمر، وهي ثمان وعشرون منزلة، كل منزلة لها نجم تدور بمدار السنة.

وهذه النجوم بعضها يسمى النجوم الشمالية، وهي لأيام الصيف، وبعضها يسمى النجوم الجنوبية، وهي لأيام الشتاء، وأجرى الله العادة أن المطر في وسط الجزيرة العربية يكون أيام الشتاء، أما أيام الصيف؛ فلا مطر.

. . . .

فالعرب كانوا يتشاءمون بالأنواء، ويتفاءلون بها؛ فبعض النجوم يقولون: هذا نجم نحس لا خير فيه، وبعضها بالعكس يتفاءلون به فيقولون: هذا نجم سعود وخير، ولهذا إذا أمطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا، ولا يقولون: مطرنا بفضل الله ورحمته، ولا شك أن هذا غاية الجهل.

ألسنا أدركنا هذا النوء بعينه فى سنة يكون فيه مطر وفى سنة أخرى لا يكون فيه مطر؟

ونجد السنوات تمر بدون مطر مع وجود النجوم الموسمية التى كانت كثيراً ما يكون فى زمنها الأمطار.

فالنوء لا تأثير له؛ فقولنا: طلع هذا النجم، كقولنا: طلعت الشمس؛ فليس له إلا طلوع وغروب، والنوء وقت تقدير، وهو يدل على دخول الفصول فقط.

وفى عصرنا الحاضر يعلق المطر بالضغط الجوى والمنخفض الجوى، وهذا وإن كان قد يكون سببًا حقيقيًا، ولكن لا يفتح هذا الباب للناس، بل الواجب أن يقال: هذا من رحمه الله، هذا من فضله، ونعمه، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [النور:٤٣]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسَفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [الروم:٤٨].

فتعليق المطر بالمنخفضات الجوية من الأمور الجاهلية التى تصرف الإنسان عن تعلقه بربه.

فذهبت أنواء الجاهلية، وجاءت المنخفضات الجوية، وما أشبه ذلك من الأقوال التى تصرف الإنسان عن ربه ـ سبحانه وتعالى ـ.

نعم، المنخفضات الجوية قد تكون سببًا لنزول المطر، لكن ليست هى المؤثر بنفسها؛ فتنبه.

قوله: «ولا غول».

جمع غَولَة أو غُولة، ونحن نسميها باللغة العامية: (الهولة)؛ لأنها تهول الإنسان.

ولَهُمَا عَن أَنسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا عَدوَى، ولَا طِيَرَةَ، ويُعجِبُنِي الفَأْلُ». قَالُوا: ومَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلمَةُ الطَّيِّبَةُ»(١).

والعرب كانوا إذا سافروا أو ذهبوا يمينًا وشمالا تلونت لهم الشياطين بألوان مفزعة مخيفة، فتدخل فى قلوبهم الرعب والخوف، فتجدهم يكتئبون ويستحسرون عن الذهاب إلى هذا الوجه الذى أرادوا، وهذا لا شك أنه يضعف التوكل على الله، والشيطان حريص على إدخال القلق والحزن على الإنسان بقدر ما يستطيع، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَىٰ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [المجادلة: ١٠].

وهذا الذى نفاه الرسول ﷺ هو تأثيرها؛ فلا تهمُّكم لأنها خوّفتكم، فلا تلتفتوا إليها، وليس المقصود بالنفى نفى الوجود، وأكثر ما يبتلى الإنسان بهذه الأمور إذا كان قلبه معلقًا بها، أما إن كان معتمدًا على الله غير مبالٍ بها؛ فلا تضره ولا تمنعه عن جهة قصده.

قوله فى حديث أنس: **«لا عدوى، ولا طيرة»**.

تقدم الكلام على ذلك.

قوله: **«ويعجبنى الفأل»**.

أى: يسرنى، والفأل بيَّنه بقوله: **«الكلمة الطيبة»**.

فـ **«الكلمة الطيبة»** تعجبه ﷺ؛ لما فيها من إدخال السرور على النفس والانبساط، والمضى قُدُمًا لما يسعى إليه الإنسان، وليس هذا من الطيرة، بل هذا مما يشجع الإنسان؛ لأنها لا تؤثر عليه، بل تزيده طمأنينة وإقدامًا وإقبالا.

وظاهر الحديث: الكلمة الطيبة فى كل شيء؛ لأن الكلمة الطيبة فى الحقيقة تفتح القلب وتكون سببًا لخيرات كثيرة، حتى إنها تدخل المرء فى جملة ذوى الأخلاق الحسنة.

وهذا الحديث جمع النبى ﷺ فيه بين محذورين ومرغوب؛ فالمحذوران هما العدوى والطيرة، والمرغوب هو الفأل، هذا من حسن تعليم النبى ﷺ؛ فمن ذكَرَ المرهوب ينبغى أن يذكر معه ما يكون مرغوبًا، ولهذا كان القرآن مثانى إذا ذكر أوصاف المؤمنين ذكر أوصاف الكافرين، وإذا ذكر العقوبة ذكر المثوبة، وهكذا.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٥٦) فى كتاب الطب، باب: الفأل، ومسلم (٢٢٢٤) فى كتاب السلام، باب: الطيرة والفأل، وأبو داود (٣٩١٦) فى كتاب الطب، باب: فى الطيرة، والترمذى (١٦١٥) فى كتاب السير، باب: ما جاء فى الطيرة، وابن ماجه (٣٥٣٧) فى كتاب الطب، باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة، وأحمد (٣/ ١١٨، ١٣٠، ١٥٤، ١٧٣، ١٧٨، ٢٥١، ٢٧٥، ٢٧٧).

وَلأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ؛ قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلا أَنْتَ، وَلا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلا أَنْتَ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِكَ»(١).

قوله: **«عن عقبة بن عامر»**.

صوابه عن عروة بن عامر؛ كما ذكره في «التيسير»، وقد اختلف في نسبه وصحبته.

قوله: **«ذكرت الطيرة عند رسول الله»**.

وهذا الذكر إما ذكر شأنها، أو ذكر أن الناس يفعلونها، والمراد: تحدث الناس بها عند رسول الله ﷺ.

قوله: **«أحسنها الفأل»**.

سبق أن الفأل ليس من الطيرة، لكنه شبيه بالطيرة من حيث الإقدام؛ فإنه يزيد الإنسان نشاطًا وإقدامًا فيما توجه إليه؛ فهو يشبه الطيرة من هذا الوجه، وإلا؛ فبينهما فرق لأن الطيرة توجب تعلق الإنسان بالمُتَطيَّر به، وضعف توكله على الله، ورجوعه عما هَمَّ به من أجل ما رأى، لكن الفأل يزيده قوة وثباتًا ونشاطًا؛ فالشبه بينهما هو التأثير في كل منهما.

قوله: **«ولا ترد مسلمًا»**.

يفهم منه أن من ردته الطيرة عن حاجته؛ فليس بمسلم.

قوله: **«فإذا رأى أحدكم ما يكره»**.

فحينئذ قد تردُ على قلبه الطيرة، ويبتعد عما يريد، ولا يقدم عليه، وقد ذكر النبي ﷺ دواء لذلك وقال: **«فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات...»** إلخ.

قوله: **«اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت»**.

وهذا هو حقيقة التوكل، وقوله: **«اللهم»**. يعني: يا الله، ولهذا بُنيت على الضم؛ لأن المنادى علم، بل هو أعلم الأعلام وأعرف المعارف على الإطلاق، والميم عوض عن يا المحذوفة، وصارت في آخر الكلمة تبركًا بالابتداء باسم الله - سبحانه وتعالى -، وصارت ميمًا؛ لأنها تدل على الجمع؛ فكأن الداعي جمع قلبه على الله.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

قوله: «لا يأتي بالحسنات إلا أنت».

أي: لا يُقدِّرها ولا يخلقها ولا يوجدها للعبد إلا الله وحده لا شريك له، وهذا لا ينافي أن تكون الحسنات بأسباب؛ لأن خالق هذه الأسباب هو الله، فإذا وجدت هذه الحسنات بأسباب خلقها الله؛ صار الموجد حقيقةً هو الله.

والمراد بالحسنات: ما يستحسن المرء وقوعه، ويحسن في عينه.

ويشمل ذلك الحسنات الشرعية؛ كالصلاة والزكاة وغيرها؛ لأنها تسر المؤمن، ويشمل الحسنات الدنيوية؛ كالمال والولد ونحوها، قال تعالى: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوا وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾ [التوبة: ٥٠]، وقال تعالى في آية أخرى: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [آل عمران: ١٢٠].

وقوله: «إلا أنت».

فاعل يأتي؛ لأن الاستثناء هنا مفرغ.

قوله: «ولا يدفع السيئات إلا أنت».

السيئات: ما يسوء المرء وقوعه وينفر منه حالا أو مآلا، ولا يدفعها إلا الله، ولهذا إذا أصيب الإنسان بمصيبة التجأ إلى ربه تعالى، حتى المشركون إذا ركبوا في الفلك، وشاهدوا الغرق؛ دعوا الله مخلصين له الدين.

ولا ينافي هذا أن يكون دفعُها بأسباب، فمثلاً لو رأى رجلاً غريقًا، فأنقذه، فإنما أنقذه بمشيئة الله، ولو شاء الله لم ينقذه، فالسبب من الله.

فعقيدة كل مسلم أنه لا يأتي بالحسنات إلا الله، ولا يدفع السيئات إلا الله، وبمقتضى هذه العقيدة؛ فإنه يجب أن لا يسأل المسلم الحسنات ولا يسأل دفع السيئات إلا من الله، ولهذا كان الرسل صلوات الله وسلامه عليهم يسألون الله الحسنات ويسألون دفع السيئات، قال تعالى عن زكريا: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران:٣٨]، وقال تعالى عن أيوب: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء:٨٣]، وهكذا يجب أن يكون المؤمن أيضًا.

قوله: «ولا حول ولا قوة إلا بك».

وَعَنِ ابنِ مَسعُودٍ مَرفُوعًا: «الطِّيَرَةُ شِركٌ، الطِّيَرَةُ شِركٌ، وَمَا مِنَّا إلا... وَلَكِنَّ

في معناها وجهان:

الأول: أنه لا يوجد حول ولا قوة إلا بالله؛ فالباء بمعنى في، يعني: إلا في الله وحده، ومن سواه ليس لهم حول ولا قوة، ويكون الحول والقوة المنفيان عن غير الله هما الحول المطلق والقوة المطلقة؛ لأن غير الله فيه حول وقوة، لكنها نسبية ليست بكاملة، فالحول الكامل والقوة الكاملة في الله وحده.

الثاني: أن الحول والقوة مضاف إلى المخلوق؛ فالباء للاستعانة أو للسببية، أي: لا حول لنا ولا قوة لنا إلا بالله ـ عز وجل ـ وهذا المعنى أصح، وهو مقتضى ورودها في مواضعها؛ إذ إننا لا نتحول من حال إلى حال، ولا نقوى على ذلك إلا بالله؛ فيكون في هذه الجملة كمال التفويض إلى الله، وأن الإنسان يبرأ من حوله وقوته إلا بما أعطاه الله من الحول والقوة.

فإن صحّ الحديث؛ فالرسول ﷺ أرشدنا إذا رأينا ما نكره مما يتشاءم به المتشائم أن نقول: **«اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت؛ ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك»**.

قوله: **«مرفوعًا»**.

أي: إلى النبي ﷺ.

قوله: **«الطيرة شرك، الطيرة شرك»**.

هاتان الجملتان يؤكد بعضهما بعضًا من باب التوكيد اللفظي.

وقوله: **«شرك»**.

أي: إنها من أنواع الشرك، وليست الشرك كله، وإلا؛ لقال: الطيرة الشرك.

وهل المراد بالشرك هنا الشرك الأكبر المخرج عن الملة، أو أنها نوع من أنواع الشرك؟

نقول: هي نوع من أنواع الشرك؛ كقوله ﷺ: **«اثنتان في الناس هما بهم**

اللهَ يُذهِبُهُ بالتَّوكُّلِ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ(١). وَجَعَلَ آخِرَهُ مِن قَولِ ابنِ مَسعُودٍ(٢).

كفر»(٣)، أى: ليس الكفر المخرج عن الملة، وإلا لقال: «هما بهم الكفر» بل هما نوع من الكفر.

لكن فى ترك الصلاة قال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»(٤)، فقال: «الكفر»؛ فيجب أن نعرف الفرق بين «أل» المعرفة أو الدالة على الاستغراق، وبين خلو اللفظ منها، فإذا قيل: هذا كفر؛ فالمراد أنه نوع من الكفر لا يخرج من الملة، وإذا قيل: هذا الكفر؛ فهو المخرج من الملة.

فإذا تطير إنسان بشيء رآه أو سمعه؛ فإنه لا يعد مشركًا شركًا يخرجه من الملة، لكنه أشرك من حيث إنه اعتمد على هذا السبب الذى لم يجعله الله سببًا، وهذا يضعف التوكل على الله ويوهن العزيمة، وبذلك يعتبر شركًا من هذه الناحية، والقاعدة: «إن كل إنسان اعتمد على سبب لم يجعله الشرع سببًا؛ فإنه مشرك شركًا أصغر».

وهذا نوع من الإشراك مع الله؛ إما فى التشريع إن كان هذا السبب شرعيًا، وإما فى التقدير إن كان السبب كونيًا، لكن لو اعتقد هذا المتشائم المتطير أن هذا فاعل بنفسه دون الله؛ فهو مشرك شركًا أكبر؛ لأنه جعل لله شريكًا فى الخلق والإيجاد.

قوله: «وما منا».

«منا»: جار ومجرور خبر لمبتدأ محذوف، إما قبل (إلا) إن قدرت ما بعد إلا فعلا؛ أى: وما منا أحد إلا تطير، أو بعد (إلا)؛ أى: وما منا إلا متطير.

---

(١)صحيح: أخرجه أبو داود (٣٩١٠) فى كتاب الطب، باب: فى الطيرة، والترمذى (١٦١٤) فى كتاب السير، باب: ما جاء فى الطيرة، وابن ماجه (٣٥٣٨) فى كتاب الطب، باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة، وأحمد (١/ ٣٨٩، ٤٣٨، ٤٤٠)، وابن حبان (٦١٢٢)، والحاكم (٤٣، ٤٤)، والحديث صححه الألبانى فى «صحيح سنن أبى داود».

(٢)صحيح: أخرجه مسلم (٦٧) فى كتاب الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على الطعن فى النسب والنياحة، وأحمد (٢/ ٣٧٧، ٤٣١، ٤٩٦)، والبيهقى (٤/ ٦٣) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

(٣)صحيح: أخرجه مسلم (٨٢) فى كتاب الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، وأبو داود (٤٦٧٨) فى كتاب السنة، باب: فى رد الإرجاء والترمذى (٢٦١٨، ٢٦٢٠) فى كتاب الإيمان، باب: ما جاء فى ترك الصلاة، والنسائى (١/ ٢٣٢) فى كتاب الصلاة، باب: الحكم فى ترك الصلاة، وفى «الكبرى» (٣٣٠)، وابن ماجه (١٠٧٨) فى كتاب إقامة الصلاة، باب: ما جاء فيمن ترك الصلاة، والدارمى (١٢٣٣)، وأحمد (٣/ ٣٧٠، ٣٨٩)، وابن حبان (١٤٥٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وَلأحمَدَ مِن حَدِيثِ ابنِ عَمرُو: «مَن رَدَّته الطِّيَرةُ عَن حَاجَته؛ فَقَد أشرَكَ».

والمعنى: ما منا إنسان يسلم من التطير؛ فالإنسان يسمع شيئًا فيتشاءم، أو يبدأ فى فعل؛ فيجد أوله ليس بالسهل فيتشاءم ويتركه.

والتوكل: صدق الاعتماد على الله فى جلب المنافع ودفع المضار مع الثقة بالله.

فلا يكفى صدق الاعتماد فقط، بل لا بد أن تثق به؛ لأنه سبحانه يقول: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾.

قوله: «**وجعل آخره من قول ابن مسعود**».

وهو قوله: «**وما منا إلا...**» إلخ.

وعلى هذا يكون موقوفًا، وهو مدرج فى الحديث، والمدرج: أن يُدخل أحد الرواة كلامًا فى الحديث من عنده بدون بيان، ويكون في الإسناد والمتن، ولكن أكثره فى المتن، وقد يكون فى أول الحديث، وقد يكون فى وسطه، وقد يكون فى آخره، وهو الأكثر.

مثال ما كان فى أول الحديث: قول أبى هريرة رضي الله عنه: «**أسبغوا الوضوء، ويلٌ للأعقاب من النار**»(١)؛ فقوله: «**أسبغوا الوضوء**» من كلام أبى هريرة، وقوله: «**ويلٌ للأعقاب من النار**» من كلام الرسول ﷺ.

ومثال ما كان فى وسطه قول الزهرى فى حديث بدء الوحى: «**كان رسول الله ﷺ يَتَحنَّث فى غار حراء**»(٢)، والتحنث: التعبد، ومثال ما كان فى آخره: هذا الحديث الذى ذكره المؤلف، وكذا حديث أبى هريرة، وفيه: «**فمن استطاع منكم أن يطيل غرته؛ فليفعل**»(٣)، فهذا من كلام أبى هريرة.

قوله فى حديث ابن عمرو: «**من**».

شرطية، وجواب الشرط: «**فقد أشرك**»، واقتران الجواب بالفاء؛ لأنه لا يصلح لمباشرة الأداة، وحينئذ يجب اقترانه بالفاء، وقد جمع ذلك فى بيت شعر معروف، وهو قوله:

اسميةٌ طَلبية وبجَامد وبمَا وقَد وبلن وبالتَّنفيس

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١٦٥) فى كتاب الوضوء، باب: غسل الأعقاب، ومسلم (٢٤٢) فى كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكمالهما، والترمذى (٤١) فى كتاب الطهارة، باب: ما جاء: «ويل للأعقاب من النار»، والنسائى (١/ ٧٧) فى كتاب الطهارة، باب: إيجاب غسل الرجلين، وفى «الكبرى» (١١٣)، وابن ماجه (٤٥٣) فى كتاب الطهارة، باب: غسل العراقيب، والدارمى (٧٠٧)، وأحمد (٢/ ٢٢٨، ٢٨٢، ٢٨٤، ٣٨٩، ٤٠٩، ٤٣٠، ٤٩٨)، وابن حبان (١٠٨٨)، وابن خزيمة (١٦٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣) فى كتاب بدء الوحى، باب: كيف كان بدء الوحى، ومسلم (١٦٠) فى كتاب الإيمان، باب: بدء الوحى إلى رسول الله ﷺ وأحمد (٦/ ٢٣٢)، وابن حبان (٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح أخرجه البخارى (١٣٦) فى كتاب الوضوء، باب: فضل الوضوء، ومسلم (٢٤٦) فى كتاب الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل فى الوضوء، وأحمد (٢/ ٤٠٠).

قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذلكَ؟ قَالَ: «أَن تَقُولُوا: اللَّهُمَّ لا خَيرَ إلا خَيرُكَ، ولا طَيرَ إلا طيرُكَ، ولا إلهَ غَيرُكَ»(١).

قوله: «من ردته الطيرة عن حاجته».

الحاجة: كل ما يحتاجه الإنسان بما تتعلق به الكمالات، وقد تطلق على الأمور الضرورية.

قوله: «فقد أشرك».

أي: شركًا أكبر إن اعتقد أن هذا المتشاءم به يفعل ويحدث الشر بنفسه، وإن اعتقده سببًا فقط فهو أصغر؛ لأنه سبق أن ذكرنا قاعدة مفيدة في هذا الباب؛ وهي: «إن كل من اعتقد في شيء أنه سبب ولم يثبت أنه سبب لا كونًا ولا شرعًا؛ فشركه شرك أصغر؛ لأنه ليس لنا أن نثبت أن هذا سبب إلا إذا كان الله قد جعله سببًا كونًا أو شرعًا؛ فالشرعي: كالقراءة والدعاء، والكوني: كالأدوية التي جُرب نفعها».

قوله: «فما كفارة ذلك».

أي: ما كفارة هذا الشرك، أو ما هو الدواء الذي يزيل هذا الشرك؟ لأن الكفارة قد تطلق على كفارة الشيء بعد فعله، وقد تطلق على الكفارة قبل الفعل، وذلك لأن الاشتقاق مأخوذ من الكفر، وهو الستر، والستر واق، فكفارة ذلك إن وقع وكفارة ذلك إن لم يقع.

قوله: «اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك».

يعني: فأنت الذي بيدك الخير المباشر؛ كالمطر والنبات، وغير المباشر؛ كالذي يكون سببه من عند الله على يد مخلوق، مثل: أن يعطيك إنسان دراهم صدقة أو هدية، وما أشبه ذلك فهو الخير من الله، لكن بواسطة جعلها الله سببًا، وإلا؛ فكل الخير من الله - عز وجل -.

وقوله: «لا خير إلا خيرك».

هذا الحصر حقيقي؛ فالخير كله من الله، سواء كان بسبب معلوم أو بغيره.

وقوله: «لا طير إلا طيرك».

أي: الطيور كلها ملكك؛ فهي لا تفعل شيئًا، وإنما هي مسخرة، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلاَّ الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ﴾ [الملك: ١٩]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ

. . . .

السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلاَّ اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٧٩] فالمهم أن الطير مسخرة بإذن الله؛ فالله تعالى هو الذى يدبرها ويصرفها ويسخرها تذهب يمينًا وشمالا، ولا علاقة لها بالحوادث.

ويحتمل أن المراد بالطير هنا ما يتشاءم به الإنسان؛ فكل ما يحدث للإنسان من التشاؤم والحوادث المكروهة: فإنه من الله كما أن الخير من الله؛ كما قال تعالى: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١].

لكن سبق لنا أن الشر فى فعل الله ليس بواقع، بل الشر فى المفعول لا فى الفعل، بل فعله تعالى كله خير؛ إما خير لذاته، وإما لما يترتب عليه من المصالح العظيمة التى تجعله خيرًا. فيكون قوله: **«لا طير إلا طيرك»** مقابلا لقوله: **«ولا خير إلا خيرك»**.

قوله: **«ولا إله غيرك»**.

«لا»: نافية للجنس، **«وإله»** بمعنى: مألوه؛ كغراس بمعنى مغروس، وفراش بمعنى مفروش، والمألوه: هو المعبود محبة وتعظيمًا يتأله إليه الإنسان محبةً له وتعظيمًا له.

فإن قيل: إن هناك آلهة دون الله؛ كما قال تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [هود: ١٠١].

أجيب: أنها وإن عُبِدَت من دون الله وسُميت آلهة؛ فليست آلهة حقًا لأنها لا تستحق أن تعبد؛ فلهذا نقول: لا إله إلا الله؛ أى: لا إله حق إلا الله.

* يستفاد من هذا الحديث:

١ - أنه لا يجوز للإنسان أن ترده الطيرة عن حاجته، وإنما يتوكل على الله ولا يبالى بما رأى أو سمع أو حدث له عند مباشرته للفعل أول مرة؛ فإن بعض الناس إذا حصل له ما يكره فى أول مباشرته الفعل تشاءم، وهذا خطأ؛ لأنه ما دامت هناك مصلحة دنيوية أو دينية؛ فلا تهتم بما حدث.

٢ - أن الطيرة نوع من الشرك؛ لقوله: **«من ردته الطيرة عن حاجته؛ فقد أشرك»**.

وَلَهُ مِن حَدِيثِ الفَضلِ بنِ عَبَّاس: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمضَاكَ أَو رَدَّكَ»(١).

٣ - أن من وقع فى قلبه التطير ولم ترده الطيرة؛ فإن ذلك لا يضر كما سبق فى حديث ابن مسعود: «وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل»(٢).

٤ - أن الأمور بيد الله خيرها وشرها.

٥ - انفراد الله بالألوهية؛ كما انفرد بالخلق والتدبير.

قوله فى حديث الفضل: «إنما الطيرة».

هذه الجملة عند البلاغيين تسمى حصراً؛ أى: ما الطيرة إلا ما أمضاك أو ردك لا ما حدث فى قلبك ولم تلتفت إليه، ولا ريب أن السلامة منها حتى فى تفكير الإنسان خير بلا شك، لكن إذا وقعت فى القلب ولم ترده ولم يلتفت لها؛ فإنها لا تضره، لكن عليه أن لا يستسلم، بل يدافع؛ إذ الأمر كله بيد الله.

قوله: «ما أمضاك أوردك».

أما «ما ردك»؛ فلا شك أنه من الطيرة؛ لأن التطير يوجب الترك والتراجع.

وأما «ما أمضاك»؛ فلا يخلو من أمرين:

الأول: أن تكون من جنس التطير، وذلك بأن يستدل لنجاحه أو عدم نجاحه بالتطير، كما لو قال: سأزجر هذا الطير، فإذا ذهب إلى اليمين؛ فمعنى ذلك اليُمن والبركة، فيقدم؛ فهذا لا شك أنه تطير؛ لأن التفاؤل بمثل انطلاق الطير عن اليمين غير صحيح؛ لأنه لا وجه له؛ إذ الطير إذا طار؛ فإنه يذهب إلى الذى يرى أنه وجهته؛ فإذا اعتمد عليه؛ فقد اعتمد على سبب لم يجعله الله سبباً، وهو حركة الطير.

الثاني: أن يكون سبب المُضى كلاماً سمعه أو شيئاً شاهده يدل على تيسير هذا الأمر له؛ فإن هذا فأل، وهو الذى يعجب النبى ﷺ، لكن إن اعتمد عليه وكان سبباً

(١) ضعيف: أخرجه أحمد (١/ ٢١٣) بسند منقطع بين الفضل بن عباس والراوى عنه.
(٢) صحيح: وقد تقدم قريباً.

فيه مَسَائلُ:

الأولى: التَّنبيهُ عَلي قَوله: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]. مَعَ قَولِهِ: ﴿طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

الثانية: نَفيُ العَدوَى.

الثالثة: نَفيُ الطِّيَرَة.

الرابعة: نَفيُ الهَامَةِ.

لإقدامه؛ فهذا حكمه حكم الطيرة، وإن لم يعتمد عليه ولكنه فرح ونشط وازداد نشاطًا في طلبه؛ فهذا من الفأل المحمود. والحديث في سنده مقال، لكن على تقدير صحته هذا حكمه.

فيه مسائل:

- الأولى: التنبيه على قوله: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾، مع قوله: ﴿طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾.

أي: لكي يتنبه الإنسان، فإن ظاهر الآيتين التعارض، وليس كذلك؛ فالقرآن والسنة لا تعارض بينهما ولا تعارض في ذاتهما، إنما يقع التعارض حسب فهم المخاطب، وقد سبق بيان الجمع أن قوله: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾ أن الله هو المقدر ذلك، وليس موسى ولا غيره من الرسل، وأن قوله: ﴿طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ من باب السبب؛ أي: أنتم سببه.

- الثانية: نفي العدوى.

وقد سبق أن المراد بنفيها نفي تأثيرها بنفسها لا أنها سبب لتأثيرها؛ لأن الله قد جعل بعض الأمراض سببًا للعدوى وانتقالها.

- الثالثة: نفي الطيرة.

أي: نفي التأثير لا نفي الوجود.

- الرابعة: نفي الهامة.

وقد سبق تفسيرها.

الخامسة: نَفيُ الصَّفَر.

السادسة: أنَّ الفَألَ لَيسَ مِن ذلِكَ بَل مُستَحَبٌّ.

السابعة: تَفسيرُ الفَأل.

الثامنة: أنَّ الوَاقِعَ فِي القُلُوبِ مِن ذلِكَ مَعَ كَراهَتِهِ لا يَضُرُّ بَل يُذهِبُهُ اللهُ بالتَّوكُّلِ.

التاسعة: ذِكرُ مَا يَقُولُ مَن وَجَدَهُ.

- الخامسة: نفى الصفر.

وسبق تفسيره.

- السادسة: أن الفأل ليس من ذلك، بل مستحب.

تؤخذ من قول النبى ﷺ: **«يعجبنى الفأل»**(١)، وكل ما أعجب النبى ﷺ، فهو حسن، قالت عائشة ﵂: **«كان النبى ﷺ يعجبه التيامن فى تنعله وترجله وطهوره وفى شأنه كله»**(٢).

- السابعة: تفسير الفأل.

فسره النبى ﷺ بأنه: الكلمة الطيبة، وسبق أن هذا التفسير على سبيل المثال لا على سبيل الحصر؛ لأن الفأل كل ما ينشط الإنسان على شىء محمود؛ من قول، أو فعل مرئى أو مسموع.

- الثامنة: أن الواقع فى القلوب من ذلك مع كراهته لا يضر بل يذهبه الله بالتوكل.

أى: إذا وقع فى قلبك وأنت كاره له؛ فإنه لا يضرك ويذهبه الله بالتوكل؛ لقول ابن مسعود: **«وما منا إلا ... ولكن الله يذهبه بالتوكل»**(٣).

- التاسعة: ذكر ما يقول من وجده.

وسبق أنه شيئان:

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) صحيح: وقد تقدم.

(٣) صحيح: وقد تقدم.

العاشرة: التَّصرِيحُ بِأَنَّ الطِّيَرَةَ شِركٌ.

الحادية عشرة: تَفسِيرُ الطِّيَرَةِ المَذمُومَة.

أن يقول: «اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

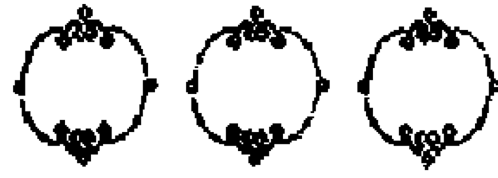
أو يقول: «اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك».

ـ العاشرة: التصريح بأن الطيرة شرك.

وسبق أن الطيرة شرك، لكن بتفصيل، فإن اعتقد تأثيرها بنفسها؛ فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنها سبب؛ فهو شرك أصغر.

ـ الحادية عشرة: تفسير الطيرة المذمومة.

أي: ما أمضاك أو ردك.



بَابُ
مَا جَاءَ فِي التَّنجِيمِ

التَّنجيم: مصدر نجّم بتشديد الجيم؛ أى: تعلم علم النجوم، أو اعتقد تأثير النجوم.

وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:

١ - علم التأثير.

٢ - علم التيسير.

فالأول: علم التأثير:

وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ - أن يعتقد أن هذه النجوم مؤثرة فاعلة، بمعنى أنها هى التى تخلق الحوادث والشرور؛ فهذا شرك أكبر؛ لأن من ادعى أن مع الله خالقًا؛ فهو مشرك شركًا أكبر؛ فهذا جعل المخلوق المسخر خالقًا مسخرًا.

ب - أن يجعلها سببًا يدعى به علم الغيب؛ فيستدل بحركاتها وتنقلاتها وتغيراتها على أنه سيكون كذا وكذا؛ لأن النجم الفلانى صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاءً؛ لأنه ولد فى النجم الفلانى، وهذا حياته ستكون سعيدة؛ لأنه ولد فى النجم الفلانى؛ فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلةً لادعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفر مخرج عن الملة؛ لأن الله يقول: ﴿قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللَّهُ﴾ [النمل:٦٥]، وهذا من أقوى أنواع الحصر؛ لأنه بالنفى والإثبات، فإذا ادعى أحد علم الغيب؛ فقد كذَّب القرآن.

ج - أن يعتقدها سببًا لحدوث الخير والشر، أى أنه إذا وقع شىء نسبه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئًا إلا بعد وقوعه؛ فهذا شرك أصغر.

فإن قيل: ينتقض هذا بما ثبت عن النبى ﷺ فى قوله فى الكسوف: **«إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بها عباده»**(١)؛ فمعنى ذلك أنهما علامة إنذار.

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

والجواب من وجهين:

الأول: أنه لا يُسلَّم أن للكسوف تأثيرًا في الحوادث والعقوبات من الجدب والقحط والحروب، ولذلك قال النبي ﷺ: **«إنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته»**(١)، لا في ما مضى ولا في المستقبل، وإنما يخوف الله بهما العباد لعلهم يرجعون، وهذا أقرب.

الثاني: أنه لو سلمنا أن لهما تأثيرًا؛ فإن النص قد دل على ذلك، وما دل عليه النص يجب القول به، لكن يكون خاصًا به.

لكن الوجه الأول هو الأقرب: أننا لا نسلم أصلا أن لهما تأثيرًا في هذا؛ لأن الحديث لا يقتضيه؛ فالحديث ينص على التخويف، والمُخَوِّف هو الله تعالى، والمخوف عقوبته، ولا أثر للكسوف في ذلك، وإنما هو علامة فقط.

الثاني: **علم التيسير.**

وهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية؛ فهذا مطلوب، وإذا كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجبًا، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة؛ فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبلة، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبلة؛ فهذا فيه فائدة عظيمة.

الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية؛ فهذا لا بأس به، وهو نوعان:

النوع الأول: أن يستدل بها على الجهات؛ كمعرفة أن القطب يقع شمالا، والجدي وهو قريب منه يدور حوله شمالا، وهكذا؛ فهذا جائز، قال تعالى: ﴿ **وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ** ﴾[النحل: ١٦].

النوع الثاني: أن يستدل بها على الفصول، وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر؛ فهذا كرهه بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشى إذا قيل: طلع النجم الفلاني؛ فهو وقت الشتاء أو الصيف: أن بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو بالحر أو بالرياح.

والصحيح عدم الكراهة؛ كما سيأتي إن شاء الله.

قَالَ البُخَارِيُّ فِى «صَحِيحِهِ»: «قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللهُ هذه النُّجُومَ لِثَلاثٍ: زِينةً للسَّمَاءِ، ورُجُومًا للشَّيَاطِينِ، وعَلامَاتٍ يُهتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيرَ ذَلِكَ؛ أَخطأَ وأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وتَكَلَّفَ مَا لا عِلْمَ لَهُ بِهِ»[(١)]. انتهى.

قوله فى أثر قتادة: «خلق الله هذه النجوم لثلاث».

اللام للتعليل؛ أى: لبيان العلة والحكمة.

قوله: «لثلاث».

ويجوز لثلاثة، لكن الثلاث أحسن، أى: لثلاث حكم، لهذا حذف تاء التأنيث من العدد.

والثلاث هي:

الأولى: زينة للسماء، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رجوما لِّلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥]؛ لأن الإنسان إذا رأى السماء صافية فى ليلة غير مقمرة وليس فيها كهرباء يجد لهذه النجوم من الجمال العظيم ما لا يعلمه إلا الله؛ فتكون كأنها غابة محلاة بأنواع من الفضة اللامعة، هذه نجمة مضيئة كبيرة تميل إلى الحمرة، وهذه تميل إلى الزرقة، وهذه خفيفة، وهذه متوسطة، وهذا شيء مشاهد.

وهل نقول: إن ظاهر الآية الكريمة أن النجوم مرصَّعة فى السماء، أو نقول: لا يلزم ذلك؟

الجواب: لا يلزم من ذلك أن تكون النجوم مرصعة فى السماء، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]؛ أى: يدورون، كل له فلك.

وأنا شاهدت بعينى أن القمر خسف نجمة من النجوم، أى غطاها، وهى من النجوم اللامعة الكبيرة كان يقرب حولها فى آخر الشهر وعند قرب الفجر غطاها؛ فكنا لا نراها بالمرة، وذلك قبل عامين فى آخر رمضان.

إذن هى أفلاك متفاوتة فى الارتفاع والنزول، ولا يلزم أن تكون مرصعة فى السماء.

فإن قيل: فما الجواب عن قوله تعالى: ﴿زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا﴾؟

---

(١) أخرجه البخارى (٦/ ٣٤١) تعليقًا فى كتاب بدء الخلق، باب: فى النجوم، وقال الحافظ فى «الفتح»: وصله عبد بن حميد.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ.

قلنا: إنه لا يلزم من تزيين الشيء بالشيء أن يكون ملاصقًا له، أرأيت لو أن رجلا عمر قصرًا وجعل حوله ثريات من الكهرباء كبيرة وجميلة، وليست على جدرانه؛ فالناظر إلى القصر من بُعد يرى أنها زينة له، وإن لم تكن ملاصقة له.

الثانية: رجومًا للشياطين؛ أي: لشياطين الجن، وليسوا شياطين الإنس؛ لأن شياطين الإنس لم يصلوها، لكن شياطين الجن وصلوها؛ فهم أقدر من شياطين الإنس، ولهم قوة عظيمة نافذة، قال تعالى عن عملهم الدال على قدرتهم: ﴿وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَغَوَّاصٍ﴾ [ص:٣٧]؛ أي: سخرنا لسليمان: ﴿وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الأَصْفَادِ﴾ [ص:٣٨]؛ وقال تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ﴾ [النمل:٣٩]؛ أي: من سبأ إلى الشام، وهو عرش عظيم لملكة سبأ؛ فهذا يدل على قوتهم وسرعتهم ونفوذهم. وقال تعالى: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ الآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن:٩].

والرَّجم: الرمى.

الثالثة: علامات يُهتدى بها، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي الأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلاً لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾ وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل:١٥، ١٦]؛ فذكر الله تعالى نوعين من العلامات التى يهتدى بها:

الأول: أرضية، وتشمل كل ما جعل الله فى الأرض من علامة؛ كالجبال، والأنهار، والطرق، والأودية، ونحوها.

والثانى: أفقية فى قوله تعالى: ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾.

والنجم: اسم جنس يشمل كل ما يهتدى به، ولا يختص بنجم معين؛ لأن لكل قوم طريقة فى الاستدلال بهذه النجوم على الجهات، سواء جهات القبلة أو المكان، برًا أو بحرًا.

وهذا من نعمة الله أن جعل علامات علوية لا يحجب دونها شيء، وهى النجوم؛ لأنك فى الليل لا تشاهد جبالا ولا أودية، وهذا من تسخير الله، قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية:١٣].

قوله: «وكره قتادة تعلم منازل القمر».

أى: كراهة تحريم بناءً على أن الكراهة فى كلام السلف يراد بها التحريم غالبًا.

وَلَمْ يُرَخِّصِ ابنُ عُيَينَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَربٌ عَنهُمَا.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِل أَحمَدُ وإِسحَاقُ.

وَعَن أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثةٌ لا يَدخُلُونَ الجَنَّةَ:

وقوله: «تعلم منازل القمر» يحتمل أمرين:

الأول: أن المراد به معرفة منزلة القمر، الليلة يكون فى الشرطين، ويكون فى الإكليل؛ فالمراد معرفة منازل القمر كل ليلة؛ لأن كل ليلة له منزلة حتى يتم ثمانيًا وعشرين وفى تسع وعشرين وثلاثين لا يظهر فى الغالب.

الثانى: أن المراد به تعلم منازل النجوم؛ أى: يخرج النجم الفلانى فى اليوم الفلانى، وهذه النجوم جعلها الله أوقاتًا للفصول؛ لأنها (٢٨) نجمًا، منها (١٤) يمانية و(١٤) شمالية؛ فإذا حلت الشمس فى المنازلة الشمالية صار الحر، وإذا حلت فى الجنوبية صار البرد، ولذلك كان من علامة دنو البرد خروج سهيل، وهو من النجوم اليمانية.

قوله: **«ولم يرخص فيه ابن عيينة»**.

هو سفيان بن عيينة المعروف، وهذا يوافق قول قتادة بالكراهة.

قوله: **«وذكره حرب»**.

من أصحاب أحمد، روى عنه مسائل كثيرة.

قوله: **«إسحاق»**.

هو إسحاق بن راهويه.

والصحيح أنه لا بأس بتعلم منازل القمر؛ لأنه لا شرك فيها؛ إلا إن تَعَلَّمها ليضيف إليها نزول المطر وحصول البرد، وأنها هى الجالبة لذلك؛ فهذا نوع من الشرك، أما مجرد معرفة الوقت بها: هل هو الربيع، أو الخريف، أو الشتاء؛ فهذا لا بأس به.

قوله فى حديث أبى موسى: **«الجنة»**.

هى الدار التى أعدها الله لأوليائه المتقين، وسُمِّيت بذلك؛ لكثرة أشجارها لأنها تُجِن من فيها أى تستره.

مُدمنُ الخَمرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، ومُصَدِّقٌ بِالسِّحرِ»(١). رَوَاهُ أَحمَدُ وَابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه».

قوله: «مدمن خمر».

هو الذى يشرب الخمر كثيراً، والخمر حده الرسول ﷺ بقوله: «**كل مسكر خمر**»(٢)، ومعنى «أسكر»؛ أي: غَطَّى العقل، وليس كل ما غطى العقل هو خمر؛ فالبنج مثلا ليس بخمر، وإذا شرب دهنًا فأغمى عليه؛ فليس ذلك بخمر، وإنما الخمر الذى يغطى العقل على وجه اللذة والطرب؛ فتجد الشارب يحس أنه فى منزلة عظيمة وسعادة وما أشبه ذلك، قال الشاعر:

ونشربها فتتركنا ملوكًا   وأسدًا ما ينهنهها اللقاء

وقال حمزة بن عبد المطلب ـ وكان قد سكر قبل تحريم الخمر ـ للنبى ﷺ «وهل أنتم إلا عبيد أبى»(٣)؛ فالذى يغطى العقل على سبيل اللذة محرم بالكتاب والسنة، ومن استحله؛ فهو كافر، إلا إن كان ناشئًا ببادية بعيدة؛ أو حديث عهد بالإسلام، ولا يعلم الحكم الشرعى فى ذلك؛ فإنه يعرف ولا يكفر بمجرد إنكاره تحريمه.

قوله: «قاطع رحم».

الرَّحِم: هم القرابة.

قال تعالى: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾[الأنفال: ٧٥]، وليس كما يظنه العامة أنهم أقارب الزوجين؛ لأن هذه تسمية غير شرعية، والشرعية فى أقارب الزوجين: أن يُسمَّوا أصهاراً.

---

(١) إسناده ضعيف:أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٩)، وابن حبان (٥٣٤٦) بسند ضعفه الأرناؤوط فى «صحيح ابن حبان».

(٢) صحيح:أخرجه مسلم (٢٠٠٣) فى كتاب الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام، وأبو داود (٣٦٧٩) فى كتاب الأشربة، باب: ما جاء فى شارب الخمر، والنسائى (٨/ ٢٩٦، ٢٩٧) فى كتاب الأشربة، باب: إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأشربة، وابن ماجه (٣٣٨٧) فى كتاب الأشربة، باب: كل مسكر حرام، وأحمد (٢/ ١٦، ٢٩، ١٣٤، ١٣٧)، وابن حبان (٣٥٦٦، ٥٣٥٤)، والبيهقى (٨/ ٢٩٣، ٢٩٦)، والدارقطنى (٤/ ٢٤٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) صحيح:أخرجه البخارى (٢٣٧٥) فى كتاب المساقاة، باب: بيع الحطب، ومسلم (١٩٧٩) فى كتاب الأشربة، باب: تحريم الخمر، من حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه.

. . . .

ومعنى قاطع الرحم: أن لا يصله، والصلة جاءت مطلقة في الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ﴾ [الرعد: ٢١]، ومنه الأرحام وما جاء مطلقًا غير مقيد؛ فإنه يتبع فيه العرف.

كما قيل:

وكُلُّ ما أتى ولم يُحدد بالشرع كالحرز فبالعرف احدُد

فالصلة في زمن الجوع والفقر: أن يعطيهم ويلاحظهم بالكسوة والطعام دائمًا، وفي زمن الغنى لا يلزم ذلك.

وكذلك الأقارب ينقسمون إلى قريب وبعيد؛ فأقربهم يجب له من الصلة أكثر مما يجب للأبعد.

ثم الأقارب ينقسمون إلى قسمين من جهة أخرى:

قسم من الأقارب: يرى أن لنفسه حقًا لا بد من القيام به، ويريد أن تصله دائمًا.

وقسم آخر: يقدر الظروف وينزل الأشياء منازلها؛ فهذا له حكم، وذلك له حكم.

والقطيعة يرجع فيها إلى العرف؛ إلا أنه يستثنى من ذلك مسألة، وهي: ما لو كان العرف عدم الصلة مطلقًا، بأن كنا في أمة تشتتت وتقطعت عرى صلتها كما يعرف الآن في البلاد الغربية؛ فإنه لا يعمل حينئذ بالعرف، ونقول: لا بد من صلة، فإذا كان هناك صلة في العرف اتبعناها، وإذا لم يكن هناك صلة؛ فلا يمكن أن نعطل هذه الشريعة التي أمر الله بها ورسوله.

والصلة ليس معناها أن تصل من وصلك؛ لأن هذا مكافأة؛ وليست صلة؛ لأن الإنسان يصل أبعد الناس عنه إذا وصله، إنما الواصل؛ كما قال الرسول ﷺ : «من إذا قطعت رحمه وصلها»(١)، هذا هو الذي يريد وجه الله والدار الآخرة.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٩٩١) في كتاب الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافئ، وأبو داود (١٦٩٧) في كتاب الزكاة، باب: في صلة الرحم، والترمذي (١٩٠٨) في كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في صلة الرحم، وأحمد (٢/ ١٦٣، ١٩٠، ١٩٣)، وابن حبان (٤٤٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

. . . .

وهل صلة الرحم حق لله أو للآدمي؟

الظاهر أنها حق للآدمي، وهي حق لله باعتبار أن الله أمر بها.

قوله: **«ومصدق بالسحر»**.

هذا هو شاهد الباب.

ووجهه أن علم التنجيم نوع من السحر، فمن صدَّق به؛ فقد صدَّق بنوع من السحر، فقد سبق: **«أن من اقتبس شعبة من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر»**(١)، والمصدق به هو المصدق بما يخبر به المنجمون، فإذا قال المُنجِّم: سيحدث كذا وكذا، وصدق به؛ فإنه لا يدخل الجنة؛ لأنه صدق بعلم الغيب لغير الله.

قال تعالى: ﴿قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥].

فإن قيل: لماذا لا يجعل السحر هنا عامًا ليشمل التنجيم وغير التنجيم؟

أجيب: إن المصدق بما يخبره به السحرة من علم الغيب يشمله الوعيد هنا، وأما المصدق بأن للسحر تأثيرًا؛ فلا يلحقه هذا الوعيد؛ إذ لا شك أن للسحر تأثيرًا، لكن تأثيره تخييل، مثل ما وقع من سحرة فرعون حيث سحروا أعين الناس حتى رأوا الحبال والعصى كأنها حيات تسعى، وإن كان لا حقيقة لذلك، وقد يسحر الساحر شخصًا فيجعله يحب فلانًا ويبغض فلانًا.

فهو مؤثر قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فالتصديق بأثر السحر على هذا الوجه لا يدخله الوعيد لأنه تصديق بأمر واقع.

أما من صدق بأن السحر يؤثر في قلب الأعيان بحيث يجعل الخشب ذهبًا أو نحو ذلك؛ فلا شك في دخوله في الوعيد؛ لأن هذا لا يقدر عليه إلا الله ـ عز وجل ـ.

وقوله: **«ثلاثة لا يدخلون الجنة»**.

هل المراد الحصر وأن غيرهم يدخل الجنة؟

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

. . . .

الجواب: لا؛ لأن هناك من لا يدخلون الجنة سوى هؤلاء؟ فهذا الحديث لا يدل على الحصر.

وهل هؤلاء كفار لأن من لا يدخل الجنة كافر؟

اختلف أهل العلم فى هذا الحديث وما يشبهه من أحاديث الوعيد على أقوال:

القول الأول: مذهب المعتزلة والخوارج الذين يأخذون بنصوص الوعيد، فيرون الخروج من الإيمان بهذه المعصية.

لكن الخوارج يقولون: هو كافر، والمعتزلة يقولون: هو فى منزلة بين المنزلتين، وتتفق الطائفتان على أنهم مخلدون فى النار، فَيُجرُون هذا الحديث ونحوه على ظاهره، ولا ينظرون إلى الأحاديث الأخرى الدالة على أن من فى قلبه إيمان وإن قل؛ فلا بد أن يدخل الجنة.

القول الثانى: إن هذا الوعيد فيمن استحل هذا الفعل بدليل النصوص الكثيرة الدالة على أن من فى قلبه إيمان وإن قل؛ فلا بد أن يدخل الجنة، وهذا القول ليس بصواب؛ لأن من استحله كافر وإن لم يفعله، فمن استحل قطيعة الرحم أو شرب الخمر مثلا؛ فهو كافر وإن لم يقطع الرحم ولم يشرب الخمر.

القول الثالث: أن هذا من باب أحاديث الوعيد التى تمر كما جاءت ولا يتعرض لمعناها، بل يقال: هكذا قال الله وقال رسوله ونسكت؛ فمثلا: قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء: ٩٣]، هذه الآية من نصوص الوعيد؛ فنؤمن بها، ولا نتعرض لمعناها ومعارضتها للنصوص الأخرى.

ونقول: هكذا قال الله، والله أعلم بما أراد.

وهذا مذب كثير من السلف؛ كمالك وغيره، وهذا أبلغ فى الزجر.

القول الرابع: أن هذا نفى مطلق، والنفى المطلق يحمل على المقيد؛ فيقال: لا يدخلون الجنّة دخولا مطلقًا يعنى لا يسبقه عذاب، ولكنهم يدخلون الجنة دخولا يسبقه عذاب بقدر ذنوبهم، ثم مرجعهم إلى الجنة، وذلك لأن نصوص الشرع يُصدق بعضها بعضًا، ويلائم بعضها بعضًا، وهذا أقرب إلى القواعد وأبين حتى لا تبقى دلالة النصوص غير معلومة؛ فتقيد النصوص بعضها ببعض.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.

الثانية: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيرَ ذلكَ.

وهناك احتمال: أن من كانت هذه حاله حرى أن يختم له بسوء الخاتمة، فيموت كافرًا، فيكون هذا الوعيد باعتبار ما يؤول حاله إليه، وحينئذ لا يبقى فى المسألة إشكال؛ لأن من مات على الكفر؛ فلن يدخل الجنة، وهو مخلد فى النار، وربما يؤيده قوله ﷺ: **«لا يزال المرء فى فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا»**(١)؛ فيكون هذا قولا خامسًا.

فيه مسائل:

- الأولى: الحكمة فى خلق النجوم.

وهى ثلاث:

- أنها زينة للسماء.

- ورجوم للشياطين.

- وعلامات يهتدى بها.

وربما يكون هناك حِكَم أخرى لا نعلمها.

- الثانية: الرد على من زعم غير ذلك.

لقول قتادة: **«من تأول فيها غير ذلك؛ أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به»**.

ومراد قتادة فى قوله: **«غير ذلك»** ما زعمه المنجمون من الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وأما ما يمكن أن يكون فيها من أمور حسية سوى الثلاثة السابقة؛ فلا ضلال لمن تأوله.

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخارى (٦٨٦٢) فى كتاب الديات، باب: قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا...﴾ الآية، وأحمد (٢/ ٩٤)، واستدركه الحاكم (٨٠٢٩، ٨٠٣٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الثالثة: ذِكرُ الخِلافِ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ.

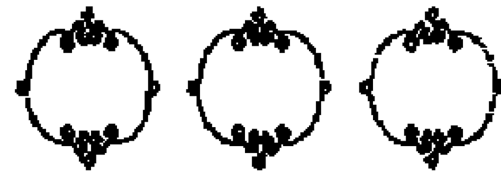
الرابعة: الوَعِيدُ فِيمَن صَدَّقَ بِشَيءٍ مِنَ السِّحرِ ولَو عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

- الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل.

سبق ذلك.

- الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر ولو عرف أنه باطل.

من صدق بشيء من التنجيم أو غيره من السحر بلسانه ولو اعتقد بطلانه بقلبه؛ فإن عليه هذا الوعيد، كيف يُصدق وهو يعرف أنه باطل؛ لأنه يؤدي إلى إغراء الناس به وبتعلمه وبممارسته؟!



بَابُ
ما جَاءَ فِي الاستِسقَاء بالأَنوَاء

الاستسقاء: طلب السُّقيا؛ كالاستغفار: طلب المغفرة، والاستعانة: طلب المعونة، والاستعاذة: طلب العوذ، والاستهداء: طلب الهداية؛ لأن مادة استفعل فى الغالب تدل على الطلب، وقد لا تدل على الطلب، بل تدل على المبالغة فى الفعل، مثل: استكبر؛ أى: بلغ فى الكبر غايته، وليس المعنى طلب الكبر، والاستسقاء بالأنواء؛ أى: أن تطلب منها أن تسقيك.

والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شرك أكبر، وله صورتان:

الأولى: أن يدعو الأنواء بالسقيا، كأن يقول: يا نوء كذا! اسقنا أو أغثنا، وما أشبه ذلك؛ فهذا شرك أكبر؛ لأنه دعا غير الله، ودعاء غير الله من الشرك الأكبر، قال تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون:١١٧]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن:١٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس:١٠٦].

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على النهى عن دعاء غير الله، وأنه من الشرك الأكبر.

الثانية: أن ينسب حصول الأمطار إلى هذه الأنواء على أنها هى الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يدعها؛ فهذا شرك أكبر فى الربوبية، والأول فى العبادة؛ لأن الدعاء من العبادة، وهو متضمن للشرك فى الربوبية؛ لأنه لم يدعها إلا وهو يعتقد أنها تفعل وتقضى الحاجة.

القسم الثانى: شرك أصغر، وهو أن يجعل هذه الأنواء سببًا مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل؛ لأن كل من جعل سببًا لم يجعله الله سببًا لا بوحيه ولا بقدره؛ فهو مشرك شركًا أصغر.

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٢].

قوله تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ ﴾.

أي: تُصَيِّرون، وهي تنصب مفعولين: الأول (رزق)، والثاني: (أن)، وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول ثانٍ، والتقدير: وتجعلون رزقكم كونكم تكذبون أو تكذيبكم.

والمعنى: تكذبون أنه من عند الله، حيث تضيفون حصوله إلى غيره.

قوله: ﴿ رِزْقَكُمْ ﴾.

الرِّزق هو العطاء، والمراد به هنا: ما هو أعم من المطر؛ فيشمل معنيين:

الأول: أن المراد به رزق العلم؛ لأن الله قال: ﴿ فَلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٧٥ - ٨٢]؛ أي: تخافونهم فتداهنونهم، وتجعلون شكر ما رزقكم الله به من العلم والوحي أنكم تكذبون به، وهذا هو ظاهر سياق الآية.

الثاني: أن المراد بالرزق المطر.

وقد روى في ذلك حديث عن النبي ﷺ لكنه ضعيف؛ إلا أنه صح عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: أن المراد بالرزق المطر، وأن التكذيب به نسبته إلى الأنواء، وعليه يكون ما ساق المؤلف الآية من أجله مناسبًا للباب تمامًا.

والقاعدة في التفسير أن الآية إذا كانت تحتمل المعنيين جميعًا بدون منافاة تحمل عليهما جميعًا، وإن حصل بينهما منافاة طلب المرجح.

ومعنى الآية: أن الله يوبخ هؤلاء الذين يجعلون شكر الرزق التكذيب والاستكبار والبعد؛ لأن شكر الرزق يكون بالتصديق والقبول والعمل بطاعة المنعم، والفطرة كذلك لا تقبل أن تكفر بمن ينعم عليها؛ فالفطرة والعقل والشرع كل منها يوجب أن تشكر من ينعم عليك، سواء قلنا: المراد بالرزق المطر الذي به حياة الأرض،

وعَن أَبى مَالك الأشعَرِيِّ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَربَعٌ فى أُمَّتى من أَمر الجَاهِلِيَّة لاَ يَتركُونَهُن: الفَخرُ بالأحسَاب، والطَّعنُ فى الأنسَاب، والاستسقَاءُ بالنُّجُوم، والنِّيَاحَة».

أو قلنا: إن المراد به القرآن الذى به حياة القلوب؛ فإن هذا من أعظم الرزق؛ فكيف يليق بالإنسان أن يقابل هذه النعمة بالتكذيب؟!

واعلم أن التكذيب نوعان:

أحدهما: التكذيب بلسان المقال، بأن يقول: هذا كذب، أو المطر من النوء، ونحو ذلك.

الثانى: التكذيب بلسان الحال، بأن يُعظِّم الأنواء والنجوم معتقدًا أنها السبب، ولهذا وعظ عمر بن عبد العزيز الناس يومًا؛ فقال: **«أيها الناس! إن كنتم مصدقين؛ فأنتم حمقى، وإن كنتم مكذبين؛ فأنتم هلكى»**، وهذا صحيح؛ فالذى يُصدق ولا يعمل أحمق، والمكذب هالك؛ فكل إنسان عاصٍ نقول له الآن: أنت بين أمرين: إما أنك مصدق بما رُتب على هذه المعصية، أو مكذب، فإن كنت مصدقًا، فأنت أحمق، كيف لا تخاف فتستقيم؟! وإن كنت غير مصدق؛ فالبلاء أكبر، فأنت هالك كافر.

قوله فى حديث أبى مالك **«أربع فى أمتى»**.

الفائدة من قوله: **«أربع»** ليس الحصر؛ لأن هناك أشياء تشاركها فى المعنى، وإنما يقول النبى ﷺ ذلك من باب حصر العلوم وجمعها بالتقسيم والعدد؛ لأنه يقرب الفهم، ويثبت الحفظ.

قوله: **«من أمر الجاهلية»**.

أمر هنا بمعنى شأن؛ أى: من شأن الجاهلية، وهو واحد الأمور، وليس واحد الأوامر؛ لأن واحد الأوامر طلب الفعل على وجه الاستعلاء.

وقوله: **«من أمر الجاهلية»**.

إضافتها إلى الجاهلية الغرض منها التقبيح والتنفير؛ لأن كل إنسان يقال: فعلُك فعل الجاهلية لا شك أنه يغضب؛ إذ إنه لا أحد يرضى أن يوصف بالجهل، ولا بأن فعله من أفعال الجاهلية؛ فالغرض من الإضافة هنا أمران:

. . . .

١ - التنفير.

٢ - وبيان أن هذه الأمور كلها جهل وحمق بالإنسان؛ إذ ليست أهلا بأن يراعيها الإنسان أو يعتنى بها؛ فالذى يعتنى بها جاهل.

والمراد بالجاهلية هنا: ما قبل البعثة؛ لأنهم كانوا على جهل وضلال عظيم حتى إن العرب كانوا أجهل خلق الله، ولهذا يُسمَّون بالأميين، والأمى هو الذى لا يقرأ ولا يكتب؛ نسبة إلى الأم، كأن أمه ولدته الآن.

لكن لما بُعث فيهم هذا النبى الكريم، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴾ [آل عمران: ١٦٤]؛ فهذه منة عظيمة أن بعث فيهم النبى عليه الصلاة والسلام لهذه الأمور السامية:

١ - يتلو عليهم آيات الله.

٢ - ويزكيهم؛ فيطهر أخلاقهم وعبادتهم وينميها.

٣ - ويعلمهم الكتاب.

٤ - والحكمة.

هذه فوائد أربع عظيمة لو وزنت الدنيا بواحدة منها لوزنتها عند من يعرف قدرها، ثم بيّن الحال من قبل، قال: ﴿ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴾، و﴿ وَإِن ﴾ هذه ليست نافية، بل مُؤكِّدة؛ فهى مخففة من الثقيلة، يعنى: وأنهم كانوا من قبل لفى ضلال مبين.

إذن المراد بالجاهلية ما قبل البعثة؛ لأن الناس كانوا فيها على جهل عظيم.

فجهلهم شامل للجهل فى حقوق الله وحقوق عباده، فمن جهلهم أنهم يُنصبون النُّصب ويعبدونها من دون الله، ويقتل أحدهم ابنته لكى لا يُعيَّر بها، ويقتل أولاده من ذكور وإناث خشية الفقر.

قوله: «**لا يتركونهن**».

المراد: لا يتركون كل واحد منها باعتبار المجموع بالمجموع، بأن يكون كل واحد منها عند جماعة، والثانى عند آخرين، والثالث عند آخرين، والرابع عند آخرين، وقد

. . . .

تجتمع هذه الأقسام في قبيلة، وقد تخلو بعض القبائل منها جميعًا، إنما الأمة كمجموع لا بد أن يوجد فيها شيء من ذلك؛ لأن هذا خبر من الصادق المصدوق ﷺ، والمراد بهذا الخبر التنفير؛ لأنه ﷺ قد يخبر بأشياء تقع وليس غرضه أن يؤخذ بها؛ كما قال ﷺ: **«لتركبن سنن من كان قبلكم اليهود والنصارى»**(١)؛ أي: فاحذروا، وأخبر ﷺ: **«أن الظعينة تخرج من صنعاء إلى حضر موت لا تخشى إلا الله»**(٢)؛ أي: بلا محرم، وهذا خبر عن أمر واقع وليس إقرارًا له شرعًا.

قوله: **«أمتي»**.

أي: أمة الإجابة.

قوله: **«الفخر بالأحساب»**.

الفخر: التعالي والتعاظم، والباء للسببية؛ أي: يفخر بسبب الحسب الذي هو عليه.

والحَسَبُ: ما يحتسبه الإنسان من شرف وسؤدد، كأن يكون من بني هاشم فيفتخر بذلك، أو من آباء وأجداد مشهورين بالشجاعة، فيفتخر بذلك، وهذا من أمر الجاهلية؛ لأن الفخر في الحقيقة يكون بتقوى الله الذي يمنع الإنسان من التعالي والتعاظم، والمتقي حقيقة هو الذي كلما ازدادت نعم الله عليه ازداد تواضعًا للحق وللخلق.

وإذا كان الفخر بالحسب من فعل الجاهلية، فلا يجوز لنا أن نفعله، ولهذا قال تعالى لنساء نبيه ﷺ: ﴿وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، واعلم أن كل ما ينسب إلى الجاهلية؛ فهو مذموم ومنهي عنه.

قوله: **«الطعن في الأنساب»**.

الطَّعن: العيب؛ لأنه وخز معنوي كوخز الطاعون في الجسد، ولهذا سُمي العيب طعنًا.

والأنساب: جمع نسب، وهو أصل الإنسان وقرابته، فيطعن في نسبه كأن يقول: أنت ابن الدباغ، أو أنت ابن مقطعة البظور ـ وهي شيء في فرج المرأة يقطع عند ختان النساء ـ.

وقَالَ: «النَّائحَةُ إذَا لَم تَتُب قَبلَ مَوتِهَا؛ تُقَامُ يومَ القِيَامَةِ وعَلَيهَا سِربَالٌ من قَطِرَانٍ ودِرعٌ مِن جَرَبٍ»(١). رَوَاهُ مُسلِمٌ.

قوله: «والاستسقاء بالنجوم».

أى: نسبة المطر إلى النجوم، مع اعتقاد أن الفاعل هو الله ـ عز وجل ـ أما إن اعتقد أن النجوم هى التى تخلق المطر والسحاب أو دعاها من دون الله لتنزل المطر؛ فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

قوله: «والنياحة على الميت».

هذا هو الرابع، والنياحة: هى رفع الصوت بالبكاء على الميت قصدًا، وينبغى أن يضاف إليه على سبيل النَّوح، كنوح الحمام.

والنَّدب: تعداد محاسن الميت.

والنياحة من أمر الجاهليـة، ولا بد أن تكون فى هذه الأمة، وإنما كانت من أمر الجاهلية.

إما من الجهل الذى هو ضد العلم.

أو من الجهالة التى هى السَّفه، وهى ضد الحكمة.

وإنما كانت كذلك لأمور، هى:

١ - أنها لا تزيد النائح إلا شدة وحزنًا وعذابًا.

٢ - أنها تسخط من قضاء الله وقدره واعتراض عليه.

٣ - أنها تُهيِّج أحزان غيره.

وقد ذكر عن ابن عقيل رحمه الله ـ وهو من علمائنا الحنابلة ـ أنه أخرج فى جنازة ابنه عقيلٍ وكان أكبر أولاده وطالبَ علم، فلما كانوا فى المقبرة صرخ رجلٍ وقال: ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف:٧٨]؛ فقال له ابن عقيل رحمه الله: إن القرآن إنما نزل لتسكين الأحزان، وليس لتهييج الأحزان.

٤ - أنه مع هذه المفاسد لا يَرُدُّ القضاء، ولا يرفع ما نزل.

والنياحة تشمل ما إذا كانت من رجل أو امرأة، لكن الغالب وقوعها من النساء، ولهذا قال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها»؛ أى: إن تابت قبل الموت؛ تاب الله

. . . .

عليها، وظاهر الحديث أن هذا الذنب لا تكفره إلا التوبة، وأن الحسنات لا تمحوه؛ لأنه من كبائر الذنوب، والكبائر لا تمحى بالحسنات؛ فلا يمحوها إلا التوبة.

قوله: «**تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران**».

أي: تقام من قبرها.

والسربال: الثوب السابغ كالدرع، والقطران معروف، ويسمى «الزفت» وقيل: إنه النحاس المذاب.

قوله: «**ودرع من جرب**».

الجرب: مرض معروف يكون في الجلد، يؤرق الإنسان، وربما يقتل الحيوان، والمعنى: إن كل جلدها يكون جربًا بمنزلة الدرع، وإذا اجتمع قطران وجرب زاد البلاء؛ لأن الجرب أي شيء يمسه يتأثر به؛ فكيف ومعه قطران؟!

والحكمة أنها لما لم تُغَطِّ المصيبة بالصبر غُطيت بهذا الغطاء سربال من قطران ودرع من جرب؛ فكانت العقوبة من جنس العمل.

* **ويستفاد من الحديث**:

١ - ثبوت رسالته ﷺ؛ لأنه أخبر عن أمر من أمور الغيب فوقع كما أخبر.

٢ - التنفير من هذه الأشياء الأربعة: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة على الميت.

٣ - أن النياحة من كبائر الذنوب لوجود الوعيد عليه في الآخرة، وكل ذنب عليه الوعيد في الآخرة؛ فهو من الكبائر.

٤ - أن كبائر الذنوب لا تكفر بالعمل الصالح؛ لقوله: «**إذا لم تتب قبل موتها**».

٥ - أن من شروط التوبة أن تكون قبل الموت؛ لقوله: «**إذا لم تتب قبل موتها**»، ولقوله تعالى: ﴿**وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ**﴾[النساء:١٨].

٦ - أن الشرك الأصغر لا يخرج من الملة؛ فمن أهل العلم من قال: إنه داخل تحت المشيئة: إن شاء الله عذبه، وإن شاء غفر له.

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بن خَالد ﷺ؛ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ الله ﷺ صَلاةَ الصُّبحِ بالحُدَيبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَت مِنَ اللَّيلِ، فَلَمَّا انصَرَفَ؛ أَقبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَل تَدرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُم؟»».

ومن أهل العلم من قال: إنه ليس بداخل تحت المشيئة، وإنه لا بد أن يعاقب، وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية لإطلاق قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ١١٦]؛ فقال: والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر، وبهذا نعرف عظم سيئة الشرك، قال ابن مسعود ﷺ: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقًا».

لأن الحلف بغير الله من الشرك، والحلف بالله كاذبًا من كبائر الذنوب، وسيئة الشرك أعظم من سيئة الذنب.

٧ ـ ثبوت الجزاء والبعث.

٨ ـ أن الجزاء من جنس العمل.

قوله في حديث زيد بن خالد: **«صلى لنا»**.

أى: إمامًا؛ لأن الإمام يصلى لنفسه ولغيره، ولهذا يتبعه المأموم، وقيل: إن اللام بمعنى الباء، وهذا قريب، وقيل: إن اللام للتعليل؛ أى: صلى لأجلنا.

قوله: **«صلاة الصبح بالحديبية»**.

أى: صلاة الفجر، والحديبية فيها لغتان: التخفيف، وهو أكثر، والتشديد، وهى اسم بئر سمى بها المكان، وقيل: إن أصلها شجرة حدباء تسمى حديبية، والأكثر على أنها اسم بئر، وهذا المكان قريب من مكة بعضه فى الحل وبعضه فى الحرم، نزل به الرسول ﷺ فى السنة السادسة من الهجرة لما قدم معتمرًا، فصده المشركون عن البيت، وما كانوا أولياءه، إن أولياؤه إلا المتقون، ويسمى الآن الشِّميسى.

قوله: **«على إثر سماء كانت من الليل»**.

الإثر معناه العقب، والأثر: ما ينتج عن السير.

قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعلَمُ. قَالَ: «أَصبَحَ من عبَادى مُؤمنٌ بى وكَافرٌ، فَأَمَّا مَن قَالَ: مُطرنَا بفَضلِ الله ورَحمته؛ فَذلكَ مؤمنٌ بى كَافرٌ بالكَوكَب، وأَمَّا مَن قَالَ: مُطرنَا بنَوء كَذَا وكَذَا؛ فَذَلكَ كافرٌ بى مؤمنٌ بالكَوكَب».

قوله: «سماء».

المراد به المطر.

قوله: «كانت من الليل».

«من» لابتداء الغاية، هذا هو الظاهر - والله أعلم -، ويحتمل أن تكون بمعنى فى للظرفية.

قوله: «فلما انصرف».

أى: من صلاته، وليس من مكانه بدليل قوله: «أقبل على الناس».

قوله: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟».

الاستفهام يراد به التنبيه لما سيلقى عليهم، وإلا؛ فالرسول ﷺ يعلم أنهم لا يعلمون ماذا قال الله؛ لأن الوحى لا ينزل عليهم.

ومعنى قوله: «هل تدرون».

أى: هل تعلمون.

والمراد بالربوبية هنا الربوبية الخاصة؛ لأن ربوبية الله للمؤمن خاصة كما أن عبودية المؤمن له خاصة، ولكن الخاصة لا تنافى العامة؛ لأن العامة تشمل هذا وهذا، والخاصة تختص بالمؤمن.

قوله: «قالوا: الله ورسوله أعلم».

فيه إشكال نَحوى؛ لأن «أعلم» خبر عن اثنين، وهى مفرد؛ فيقال: إن اسم التفضيل إذا نُوى به معنى «من»، وكان مجردًا من أل والإضافة لزم فيه الإفراد والتذكير.

وفيه أيضًا إشكال معنوى، وهو أنه جمع بين الله ورسوله بالواو، مع أن الرسول ﷺ

. . . .

لما قال له الرجل: «ما شاء الله وشئت. قال: أجعلتني لله ندًّا؟»؛ فيقال: إن هذا أمر شرعي، وقد نزل على الرسول ﷺ.

وأما إنكاره على من قال: ما شاء الله وشئت؛ فلأنه أمر كوني، والرسول ﷺ ليس له شأن في الأمور الكونية.

والمراد بقولهم: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر».

«مؤمن»: صفة لموصوف محذوف؛ أي: عبد مؤمن، وعبد كافر.

و«أصبح»: من أخوات كان، واسمها: «مؤمن»، وخبرها: «من عبادي».

ويجوز أن يكون «أصبح» فعلا ماضيًا ناقصًا، واسمها ضمير الشأن، أي: أصبح الشأن، فـ«من عبادي» خبر مقدم، و«مؤمن»: مبتدأ مؤخر، أي: أصبح شأن الناس منهم مؤمن ومنهم كافر.

قوله: «فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته».

أي: قال بلسانه وقلبه، والباء للسببية، والفضل: العطاء والزيادة.

والرحمة: صفة من صفات الله، يكون بها الإنعام والإحسان إلى الخلق.

وقوله: «فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب».

لأنه نسب المطر إلى الله ولم ينسبه إلى الكوكب، ولم ير له تأثيرًا في نزوله، بل نزل بفضل الله.

قوله: «وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا».

الباء للسببية؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب، وصار كافرًا بالله؛ لأنه أنكر نعمة الله ونسبها إلى سبب لم يجعله الله سببًا؛ فتعلقت نفسه بهذا السبب، ونسي نعمة الله،

. . . .

وهذا الكفر لا يُخرج من الملة؛ لأن المراد نسبة المطر إلى النوء على أنه سبب وليس إلى النوء على أنه فاعل.

لأنه قال: «**مطرنا بنوء كذا**»، ولم يقل: أنزَلَ علينا المطر نوء كذا؛ **لأنه لو قال** ذلك؛ لكان نسبة المطر إلى النوء نسبة إيجاد، وبه نعرف خطأ من قال: **إن المراد بقوله**: «**مطرنا بنوء كذا**» نسبة المطر إلى النوء نسبة إيجاد؛ **لأنه لو كان هذا هو المراد؛ لقال**: أنزل علينا المطر نوء كذا ولم يقل مطرنا به.

فعُلم أن المراد أن من أقر بأن الذى خلق المطر وأنزله **هو الله، لكن النوء هو** السبب؛ فهو كافر، وعليه يكون من باب الكفر الأصغر الذى **لا يخرج من الملة**.

والمراد بالكوكب النجم، وكانوا ينسبون المطر إليه، ويقولون: **إذا سقط النجم** الفلانى جاء المطر، وإذا طلع النجم الفلانى جاء المطر، وليسوا **ينسبونه إلى هذا نسبة** وقت، وإنما نسبة سبب؛ فنسبة المطر إلى النوء تنقسم **إلى ثلاثة أقسام**:

١ - نسبة إيجاد، وهذه شرك أكبر.

٢ - نسبة سبب، وهذه شرك أصغر.

٣ - نسبة وقت، وهذه جائزة بأن يريد بقوله: مطرنا بنوء كذا؛ أى: جاءنا المطر فى هذا النوء أى فى وقته.

ولهذا قال العلماء: يحرم أن يقول: مطرنا بنوء كذا، ويجوز مطرنا فى نوء كذا، وفرّقوا بينهما أن الباء للسببية، وفى للظرفية، ومن ثمَّ قال **أهل العلم: إنه إذا قال**: مطرنا بنوء كذا وجعل الباء للظرفية فهذا جائز، وهذا وإن كان له وجه من حيث المعنى، لكنه لا وجه له من حيث اللفظ؛ لأن لفظ الحديث: «**من قال: مطرنا بنوء كذا**»، والباء للسببية أظهر منها للظرفية، وهى وإن جاءت للظرفية كما فى قوله تعالى: ﴿وإنكم لتمرون عليهم مصبحين * وبالليل﴾ [الصافات: ١٣٧، ١٣٨]، لكن كونها للسببية أظهر، والعكس بالعكس؛ فـ «**فى**» للظرفية أظهر منها للسببية وهى وإن جاءت للسببية، كما فى قوله ﷺ «**دخلت امرأة النار فى هرة**».

والحاصل أن الأقرب المنع ولو قصد الظرفية، لكن إذا كان المتكلم لا يعرف من

وَلَهُمَا مِن حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ مَعنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَعضُهُم: لَقَد صَدَقَ نَوءُ كَذَا وَكَذَا. فَأَنزَلَ اللهُ هذه الآيات: ﴿فَلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ ـ ٨٢].

الباء إلا الظرفية مطلقًا، ولا يظن أنها تأتي سببية؛ فهذا جائز، ومع ذلك؛ فالأولى أن يقال لهم: قولوا: في نوء كذا.

قوله: «ولهما».

الظاهر أنه سبْق قلم، وإلا؛ فالحديث في «مسلم» وليس في «الصحيحين».

ومعنى الحديث: إنه لما نزل المطر نسبه بعضهم إلى رحمة الله وبعضهم قال: لقد صدق نوء كذا وكذا؛ فكأنه جعل النوء هو الذي أنزل المطر أو نزل بسببه.

ومنه ما يذكر في بعض كتب التوقيت: «وقل أن يخلف نوؤه»، أو «هذا نوؤه صادق»، وهذا لا يجوز، وهو الذي أنكره الله ـ عز وجل ـ على عباده، وهذا شرك أصغر، ولو قال بإذن الله؛ فإنه لا يجوز لأن كل الأسباب من الله، والنوء لم يجعله الله سببًا.

قوله: ﴿فَلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾.

اختلف في ﴿لا﴾؛ فقيل: نافية، والمنفي محذوف، والتقدير: لا صحة لما تزعمون من أن القرآن كذب أو سحر وشعر وكهانة، أقسم بمواقع النجوم إنه لقرآن كريم.

فأقسم لا علاقة لها بـ ﴿لا﴾ إطلاقًا، وهذا له بعض الوجه، وقيل: إن المنفي القسم؛ فهي داخلة على أقسم، أي: لا أقسم ولن أقسم على أن القرآن قرآن كريم؛ لأن الأمر أبين من أن يحتاج إلى قسم ، وهذا ضعيف جدًا.

وقيل: إن ﴿لا﴾ للتنبيه، والجملة بعدها مثبتة؛ لأن ﴿لا﴾ بمعنى انتبه، أقسم بمواقع النجوم.. وهذا هو الصحيح.

. . . .

فإن قيل: ما الفائدة من إقسامه سبحانه مع أنه صادق بلا قسم؛ لأن القسم إن كان لقوم يؤمنون به ويُصدقون كلامه؛ فلا حاجة إليه، وإن كان القوم لا يؤمنون به؛ فلا فائدة منه، قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

أجيب: أن فائدة القسم من وجوه:

الأول: أن هذا أسلوب عربي لتأكيد الأشياء بالقسم، وإن كان معلومة عند الجميع، أو كانت منكرة عند المخاطب، والقرآن نزل بلسان عربي مبين.

الثاني: أن المؤمن يزداد يقينًا من ذلك، ولا مانع من زيادة المؤكدات التي تزيد في يقين العبد، قال تعالى عن إبراهيم: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

الثالث: أن الله يقسم بأمور عظيمة دالة على كمال قدرته وعظمته وعلمه؛ فكأنه يقيم في هذا المُقسم به البراهين على صحة ما أقسم عليه بواسطة عِظَم ما أقسم به.

الرابع: التنويه بحال المقسم به؛ لأنه لا يقسم إلا بشيء عظيم، وهذان الوجهان لا يعودان إلى تصديق الخبر، بل إلى ذكر الآيات التي أقسم بها تنويهًا له بها وتنبيهًا على عظمها.

الخامس: الاهتمام بالمقسم عليه، وأنه جدير بالعناية والإثبات.

وقوله: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾.

الله ـ سبحانه ـ يتحدث عن نفسه بضمير المفرد؛ لأنه يدل على الانفراد والتوحيد؛ فهو سبحانه واحد لا شريك له، ويتحدث عن نفسه بضمير الجمع؛ لأنه يدل على العظمة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس: ١٢] الآية، ولا يتحدث عن نفسه بالمثنى؛ لأن المثنى محصور باثنين.

والباء حرف قسم، والمواقع جمع موقع.

واختلف في النجوم؛ فقيل: إنها النجوم المعروفة؛ فيكون المراد بمواقعها مطالعها ومغاربها.

. . . .

وأقسم الله بها؛ لما فيها من الدلالة على كمال القدرة في هذا الانتظام البديع وما فيها من مناسبة المقسم به والمقسم عليه، وهو القرآن المحفوظ بواسطة الشهب؛ فإن السماء عند نزول الوحي مُلئت حرسًا شديدًا وشهبًا.

وقيل: إن المراد آجال نزول القرآن، ومنه قولهم: «نزل القرآن مُنجَّمًا»، وقول الفقهاء: يجب أن يكون دين المُكَاتَب مؤجلا بنجمين فأكثر؛ فيكون الله أقسم بمواضع نزول القرآن، وقد سبقت لنا قاعدة مفيدة، وهي أنه إذا كان المعنيان لا يتنافيان تحمل الآية على كل منهما، وإلا؛ طُلب المرجح.

قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾.

﴿قسم﴾: خبر إن، وهذا القسم أكد الله عظمته بإن واللام تنويهًا بالمقسم عليه وتعظيمه.

وقوله: ﴿لَّوْ تَعْلَمُونَ﴾.

مُؤكِّد ثالث كأنه قال: ينبغي أن تعلموا هذا الأمر ولا تجهلوه؛ فهو أعظم من أن يكون مجهولا؛ فإنه يحتاج إلى علم وانتباه، فلو تعلمون حق العلم لعرفتم عظمته؛ فانتبهوا.

قوله: ﴿لَقُرْآنٌ﴾.

مصدر مثل الغفران والشكران بمعنى اسم الفاعل، وبمعنى اسم المفعول؛ فعلى الأول يكون المراد أنه جامع للمعاني التي تضمنتها الكتب السابقة من المصالح والمنافع، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، وعلى الثاني يكون بمعنى المجموع؛ لأنه مجموع مكتوب.

قوله: ﴿كَرِيمٌ﴾.

يطلق على كثير العطاء، وهذا كمال في العطاء متعد للغير، ويطلق على الشيء البهي الحسن، ومنه قول النبي ﷺ: «وكرائم أموالهم»(١)؛ أي: البهي منها والحسن، وهذا كمال في الذات، وهذان المعنيان موجودان في القرآن؛ فالقرآن لا أحسن منه بذاته، قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً﴾ [الأنعام: ١١٥].

. . . .

والقرآن يعطى أهله من الخيرات الدينية والدنيوية والجسمية والقلبية، قال تعالى: ﴿فَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]؛ فهو سلاح لمن تمسك به، ولكن يحتاج إلى أن نتمسك به بالقول والعمل والعقيدة؛ فلا بد أن يصدق العقيدة العمل، قال ﷺ: «**ألا إن فى الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهى القلب**»(١)، ووصف الله القرآن فى آية أخرى بأنه مجيد، والمجد صفة العظمة والعزة والقوة، والقرآن جامع بين الأمرين: فيه قوة وعظمة، وكذا خيرات كثيرة وإحسان لمن تمسك به.

قوله: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾.

كتاب فعال بمعنى مفعول، مثل: فراش بمعنى مفروش، وغراس بمعنى مغروس، وكتاب بمعنى مكتوب.

والمكنون: المحفوظ، قال تعالى: ﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الصافات: ٤٩].

واختلف المفسرون فى هذا الكتاب على قولين:

الأول: أنه اللوح المحفوظ الذى كتب الله فيه كل شىء.

الثانى: وإليه ذهب ابن القيم أنه الصحف التى فى أيدى الملائكة، قال تعالى: ﴿كَلاَّ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ (١١) فَمَن شَاءَ ذَكَرَهُ (١٢) فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ (١٣) مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ (١٤) بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ [عبس: ١١-١٥]؛ فقوله: ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ يرجح أن المراد الكتب التى فى أيدى الملائكة؛ لأن قوله: ﴿لاَّ يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾؛ أى الملائكة، يوازن قوله: ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ يكون المراد بالكتاب الجنس لا الواحد.

قوله: ﴿لاَّ يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾.

الضمير يعود إلى الكتاب المكنون؛ لأنه أقرب شىء، وهو بالرفع ﴿لاَّ يَمَسُّهُ إِلاَّ﴾ باتفاق القراء، وإنما نبهنا على ذلك ؛ لدفع قول من يقول: إنه خبر بمعنى النهى، والضمير يعود على القرآن؛ أى نَهَى أن يمس القرآن إلا طاهر، والآية ليس فيها ما يدل على ذلك، بل هى ظاهرة فى أن المراد به اللوح المحفوظ؛ لأنه أقرب مذكور، ولأنه

. . . .

خبر والأصل في الخبر أن يبقى على ظاهره خبراً لا أمراً ولا نهيًا حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك، ولم يرد ما يدل على خلاف ذلك، بل الدليل على أنه لا يرد به إلا ذلك، وأنه يعود إلى الكتاب المكنون، ولهذا قال الله: ﴿إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾ باسم المفعول، ولم يقل: إلا المطَّهِّرون، ولو كان المراد المطَّهِّرين لقال ذلك، أو قال: إلا المتطهرون؛ كما قال تعالى: ﴿إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين﴾ .

والمطهرون: هم الذين طهرهم الله تعالى، وهم الملائكة، طهروا من الذنوب وأدناسها، قال تعالى: ﴿لا يعصون الله ما أمرهم﴾ [التحريم:٦].

وقال تعالى: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء:٢٠]، وقال تعالى: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ (٢٦) لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء:٢٦،٢٧]، وفرق بين المطهِّر الذي يريد أن يفعل الكمال بنفسه، وبين المطهَّر الذي كمله غيره وهم الملائكة، وهذا مما يؤيد ما ذهب إليه ابن القيم أن المراد بالكتاب الكتب التي في أيدي الملائكة، وفي الآية إشارة على أن من طهر قلبه من المعاصي كان أفهم للقرآن، وأن من تنجس قلبه بالمعاصي كان أبعد فهمًا عن القرآن؛ لأنه إذا كانت الصحف التي في أيدي الملائكة لم يمكن الله من مسها إلا هؤلاء المطهرين؛ فكذلك معاني القرآن.

فاستنبط شيخ الإسلام من هذه الآية: أن المعاصي سبب لعدم فهم القرآن؛ كما قال تعالى: ﴿كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين:١٤]، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ﴾ [القلم:١٥]، فهم لا يصلون إلى معانيها وأسرارها؛ لأنه ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون.

وقد ذكر بعض أهل العلم: أنه ينبغي لمن استفتي أن يقدم بين يدي الفتوى الاستغفار لمحو أثر الذنب من قلبه حتى يتبين له الحق، واستنبطه من قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا * وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:١٠٥،١٠٦].

قوله: ﴿تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

خبر ثانٍ لقوله: ﴿وَإِنَّهُ﴾ وهو كقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء:١٩٢]، وكقوله: ﴿تَنزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ﴾ [فصلت:٢،٣]؛ فهو خبر مكرر مع قوله: ﴿لَقُرْآنٌ﴾

. . . .

وتنزيل؛ أي: منزل؛ فهي مصدر بمعنى اسم المفعول منزل من رب العالمين؛ أنزله الله على قلب النبي ﷺ؛ لأنه محل الوعي والحفظ بواسطة جبريل، قال تعالى: ﴿إنه لتنزيل رب العالمين * نزل به الروح الأمين * على قلبك لتكون من المنذرين﴾.

وقوله: ﴿تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

أي: خالقهم، ويستفاد من الآية ما يلي:

١ - أن القرآن نازل لجميع الخلق؛ ففيه دليل على عموم رسالة النبي ﷺ.

٢ - أنه نازل من ربهم، وإذا كان كذلك؛ فهو الحكم بينهم الحاكم عليهم.

٣ - أن نزول القرآن من كمال ربوبية الله، فإذا أضيف إلى هذه الآية قوله تعالى: ﴿تنزيل من الرحمن الرحيم * كتاب فصلت آياته﴾؛ علم أن القرآن رحمةٌ للعباد أيضًا، وربوبية الله مبنية على الرحمة، قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٢، ٣]، وكل ما أمر الله به عباده أو نهاهم عنه؛ فهو رحمة بهم.

٤ - أن القرآن كلام الله؛ لأنه إذا كان الله أنزله؛ فهو كلامه لا كلام غيره كما قاله السلف رحمهم الله، وهو غير مخلوق؛ لأن جميع صفات الله حتى الصفات الفعلية ليست مخلوقة.

والقرآن كلام الله منزل غير مخلوق.

فإن قيل: هل كل منزل غير مخلوق؟

قلنا: لا، لكن كل منزل يكون وصفًا مضافًا إلى الله؛ فهو غير مخلوق؛ كالكلام، وإلا؛ فإن الله أنزل من السماء ماء وهو مخلوق، وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾ [الحديد: ٢٥]، وهو مخلوق، وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ [الزمر: ٦] والأنعام مخلوقة، فإذا كان المُنزل من عند الله صفة لا تقوم بذاتها، وإنما تقوم بغيرها؛ لزم أن يكون غير مخلوق؛ لأنه من صفات الله.

قوله: ﴿أَفَبِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ﴾.

الاستفهام للإنكار والتوبيخ، والحديث: القرآن، والمُدهن: الخائف من غيره الذي يحابيه بقوله وفعله.

والمعنى: أتدهنون بهذا الحديث وتخافون وتستخفون؟! لا ينبغي لكم هذا، بل

فيه مسَائلُ:

الأولى: تَفسيرُ آيَةِ الوَاقِعَةِ.

ينبغي لمن معه القرآن أن يصدع به وأن يبينه ويجاهد به، قال تعالى: ﴿ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٢].

قوله: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾.

أكثر المفسرين على أنه حذف مضاف؛ أي: أتجعلون شكر رزقكم؛ أي: ما أعطاكم الله من شيء من المطر ومن إنزال القرآن؛ أي تجعلون شكر هذه النعمة العظيمة أن تكذبوا بها، والنبي ﷺ وإن كان ذكرها في المطر؛ فإنها تشمل المطر وغيره.

وقيل: إنه ليس في الآية حذف، والمعنى: تجعلون شكركم تكذيبًا، وقال: إن الشكر رزق، وهذا هو الصحيح، بل هو من أكبر الأرزاق، قال الشاعر:

إذا كان شُكري نعمةَ الله نعمة ... عليَّ له في مثلها يجبُ الشُّكر
فكيف بُلُوغُ الشُّكر إلا بفضله ... وإن طالت الأيامُ واتصلَ العُمرُ

فالنعمة تحتاج إلى شكر، ثم إذا شكرتها؛ فهي نعمة أخرى تحتاج إلى شكر ثان، وإن شكرت في الثانية؛ فهي نعمة تحتاج إلى شكر ثالث، وهكذا أبدًا، قال تعالى: ﴿ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا ﴾ [النحل: ١٨].

قوله: ﴿ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾.

﴿ أن ﴾ وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول تجعلون الثاني؛ أي: تُصيِّرون شكركم تكذيبًا، ولا شك أن هذا من السَّفه أن يقابل الإنسان نعمة ربه بالتكذيب، إن كانت وحيًا كذَّب خبره ولم يمتثل أمره ولم يجتنب نهيه، وإن كانت عطاءً تنمو به الأجسام نسبه إلى غير الله، قال: هذا من النوء أو هذا من عملي؛ كما قال قارون: ﴿ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِي ﴾ [القصص: ٧٨].

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية الواقعة.

وهي قوله تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾. وقد مر تفسيرها.

الثانية: ذِكرُ الأربَعِ الَّتِى مِن أَمرِ الجَاهِلِيَّةِ.

الثالية: ذِكرُ الكُفرِ فِى بَعضِهَا.

الرابعة: أَنَّ مِنَ الكُفرِ مَا لا يُخرِجُ مِنَ المِلَّةِ.

الخامسة: قَولُهُ: «أَصبَحَ مِن عِبَادِى مُؤمِنٌ بِى وَكَافِرٌ»، بِسَبَبِ نُزُولِ النِّعمَةِ.

ـ الثانية: ذكر الأربع التى من أمر الجاهلية.

وهى الطعن فى الأنساب، والفخر بالأحساب، والاستسقاء بالأنواء، والنياحة على الميت.

ـ الثالثة: ذكر الكفر فى بعضها.

وهى الاستسقاء بالأنواء، وكذلك الطعن فى النسب، والنياحة على الميت؛ كما فى حديث: **«اثنتان فى الناس هما بهم كفر: الطعن فى النسب، والنياحة على الميت»**.

ـ الرابعة: أن من الكفر ما لا يخرج من الملة.

وهى أن الاستسقاء بالأنواء بعضه كفر مخرج عن الملة وبعضه كفر دون ذلك، وقد سبق بيان ذلك.

ـ الخامسة: قوله: «أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر» بسبب نزول النعمة.

أى: إن الناس ينقسمون عند نزول النعمة إلى مؤمن بالله وكافر به، وقد سبق بيان حكم إضافة نزول المطر إلى النوء، والواجب على الإنسان إذا جاءته النعمة أن لا يضيفها إلى أسبابها مجردة عن الله، بل يعتقد أن هذا سبب محض إن كان هذا سببًا، مثال ذلك: رجل غرق فى ماء، وكان عنده رجل قوى، فنزل وأنقذه؛ فإنه يجب على هذا الذى نجا أن يعرف نعمة الله عليه، ولولا أن الله أمر أمرًا قدريًا وأمرًا شرعيًا أن ينقذك هذا الرجل ما حصل إنقاذ، فأنت تعتقد أن هذا سبب محض. أما إن غرق ويسر الله له فخرج، فقال: إن الولى الفلانى أنقذنى؛ فهذا شرك أكبر؛ لأنه سبب غير صحيح، ثم إن إضافته إليه لا يظهر منها أنه يريد أنه سبب، بل يريد أنه منقذ بنفسه؛ لأن اعتقاد أنه سبب وهو فى قبره غير وارد، ولذلك كان أصحاب الأولياء إذا نزلت بهم شدة يسألون الأولياء دون الله تعالى؛ فيقعون فى الشرك الأكبر من حيث لا يعلمون أو من حيث يعلمون ثم قد يفتنون، فيحصل لهم ما يريدون عند دعاء الأولياء

السادسة: التَّفَطُّنُ للإيمَانِ فِي هذَا المَوضِعِ.

السابعة: التَّفَطُّنُ للكُفْرِ فِي هذا المَوضِعِ.

الثامنة: التَّفَطُّنُ لِقَولِهِ: «لَقَد صَدَقَ نَوءُ كَذَا وكَذَا».

التاسعة: إِخرَاجُ العَالِمِ لِلمُتَعَلِّمِ المَسألَةِ بالاستِفهَام عَنهَا؛ لِقَولِهِ: «أَتَدرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُم؟».

العاشرة: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.

لا به؛ لأننا نعلم أن هؤلاء الأولياء لا يستجيبون لهم؛ لقوله تعالى: ﴿إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم﴾، وقوله: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة﴾.

- السادسة: التفطن للإيمان في هذا الموضع.

وهو نسبة المطر إلى فضل الله ورحمته.

- السابعة: التفطن للكفر في هذا الموضع.

وهو نسبة المطر إلى النوء؛ فيقال: هذا بسبب النوء الفلاني، وما أشبه ذلك.

- الثامنة: التفطن لقوله: «لقد صدق نوء كذا وكذا».

وهذا قريب من قوله: «مطرنا بنوء كذا»؛ لأن الثناء بالصدق على النوء مقتضاه أن هذا المطر بوعده، ثم بتنفيذ وعده.

- التاسعة: إخراج العالم للمتعلم المسألة بالاستفهام عنها؛ لقوله: «أتدرون ماذا قال ربكم».

وذلك أن يلقي العالم على المتعلم السؤال لأجل أن يتنبه له، وإلا؛ فالرسول ﷺ يعلم أن الصحابة لا يعلمون ماذا قال الله، لكن أراد أن ينبههم لهذا الأمر؛ فقال: «أتدرون ماذا قال ربكم؟» وهذا يوجب استحضار قلوبهم.

- العاشرة: وعيد النائحة.

وذلك بقوله: «إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب»، وهذا وعيد عظيم.

فهرس الجزء الأول من كتاب القول المفيد

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع الصفحة

الموضـــــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة
	١٩٧

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحة

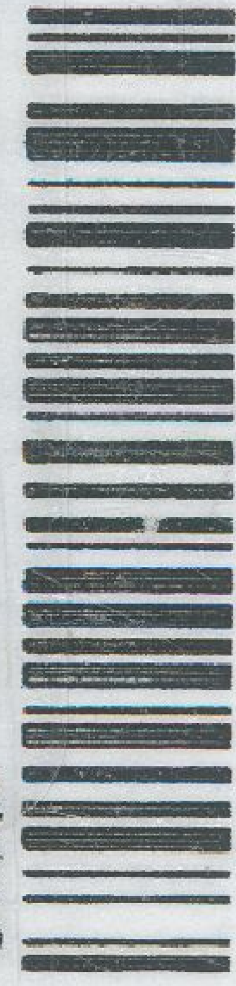
الموضـــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة
شرح حديث ابن عباس	٤٩٢
خلاف المفسرين في المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿في كتاب مكنون﴾	٤٩٥
مسائل الباب، وشرحها	٤٩٨
أقسام الناس عند نزول النعمة	٤٩٩
الفهرس	٥٠١



أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
٥٩٢٢٤١٠ ٥٩٠٤١٧٥


Bibliotheca Alexandrina
0679274
